تابع : تفسير سورة النساء

الآية : 148

القول في تأويل قوله تعالى:
{لاّ يُحِبّ اللّهُ الْجَهْرَ بِالسّوَءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاّ مَـن ظُلِـمَ وَكَـانَ اللّـهُ سَـمِيعاً عَلِيماً }.
اختلف القراء في قراءة ذلك, فقرأته عامة قرّاء الأمصار بضمّ الظاء.
وقرأه بعضهم: «إلاّ مَنْ ظَلَمَ» بفتح الظاء. ثم اختلف الذين قرءوا ذلك بضمّ الظاء في تأويله فقال بعضهم: معنى ذلك: لا يحب الله تعـالى ذكـره أنيجهـر أحدنا بالدعاء على أحد, وذلك عندهم هو الجهر بالسوء إلاّ مَـنْ ظُلِـم يقـول: إلا من ظُلم فيدعو على ظالمه, فإن الله جلّ ثناؤه لا يكره له ذلـك, لأنـه قـد رخص له في ذلك. ذكر مَن قال ذلك:
8546ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: لا يُحبّ الله الجَهْـرَ بالسّـوءِ مِنَ القَوْلِ يقول: لا يحبّ الله أنيدعو أحد على أحد إلا أن يكون مظلوما, فإنه قد أرخص له أن يدعو على من ظَلَمَه, وذلـك قـوله: إلاّ مَ نْ ظُلِـمَ وإن صـبر فهو خير له.
8547ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن علـيّ, عن ابن عباس, قوله: لا يُحِبّ ا, الجَهْرَ بالسّوءِ مِنَ القَوْلِ إلاّ مَـنْ ظُلَـمَ فـإنه يحبّ الجهر بالسوء من القول.
8548ـ حدثنا بشر ين معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: لايُحِبّ الله الجِهْرَ بالسّوءِ مـنَ القَـوْلِ إلاّ مَـنْ ظُلِـمَ وكـانَ اللـه سَـمِعَا عَليما عذر الله المظلوم كما تسمعون أن يدعو.
8549ـ حدثني الحرث, قال: حدثنا أبو عبيد, قال: ثناهشيم, عـن يـونس, عن الحسن, قال: هو الرجل يظلم الرجل, فلا يدْعُ عليه, ولكن ليقل: اللهـمّ أعنيعليه اللهمّ استخرج لي حقي اللهمّ حـل بينـه وبيـن مـا يريـد ونحـوه مـن الدعاء.
ف «مَنْ» على قول ابن عباس هذا في موضع رفع, لأنه وجه إلى أن الجهر بالسوء في معنى الدعاء, واستثنى المظلوم منـه, فكـان معنـى الكلام علـى قوله: لا يحبّ الله أن يجهر بالسوء من القول, إلا المظلـوم فلا حـرج عليهـخ في الجهر به. وهذا مذهب يـراه أهـل العربيـة خطـأ فـي العربيـة, وذلـك أن «مَنُ» لا يجوز أن يكون رفعا عندهم باجهر,لأنها في صلة «أنْ», وأنْ لم ينله الجحد فال يجوز العطف عليه من الخطإ عندهم أن يقال: لا يعجبني أن يقوم إلا ريد. وقد يحتمل أن تكون «مَنْ» نصبا على تأويل قول ابن عباس, ويكون قوله: لا يُحِبّ الله الجَهْرِ بالسّوءِ منَ القَوْلِ لاما تامّا, ثم قيـل: إلاّ مَـنْ ظُلِـمَ فلا حرد عليه, فيكون «مَنْ» استثناء من الفعل, وإن لم يكـن قبـل الاسـتثناء شيء ظاهر يستثنى منه, كما قال جلّ ثناؤه: لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ.
إلاّ مَنْ تَوَلى وكَفَرَ وكقولهم: إنـي لأكـره الخصـومة والمـراء, اللهـمّ إلا رجلاً يريد الله بذلك. ولم يذكر قبله شيء من الأسماء. و«مَنْ» على قول الحسن هذا نصب على أنه مستثنى من معنى الكلام, لا من الاسم كما ذكرنا قبلُ في تأويل الله خيرا فعل كذا وكذا.

وقال آخرون: بل معنىذلك: لا يحبّ الله الجهر بالسوء من القـول, إلا مـن ظُلم فيُخبر بما نيل منه. ذكر من قال ذلك:
8550ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو معاوية, عن محمد بن إسحاق, عن ابن أبي نجيع, عن مجاهد, قال: هو الرجل ينزل بالرجل, فلا يحسن ضيافته, فيخرج من عنده, فيقول: أساء ضيافتي ولم يحسن.
8551ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قـال: ثنـي حجـاج, عـن ابـن جريج, عن مجاهد, إلاّ مَنْ ظُلِمَ قال: إلا من أثَر ما قيل له.
حدثني المثنى, قال: حدثنا الحجاج بـن المنهـال, قـال: حـدثنا حمـاد, عـن محمد بن إسحاق, عن عبد الله بن أبي نجيع, عن مجاهد: لايُحِبّ اللـه الجِهْـرَ بالسّوءِ مِنَ القَوْلِ إلاّ مَنْ ظُلِمَ قال: هو الضـيف المحـوّل رحلـه, فـإنه يجهـر لصاحبه بالسوء من القول.
وقال آخرون: عنى بذلك الرجل ينزل بالرجل فلا يَقرِيه, فينال من الذب لم يَقْرِه. ذكر من قال لك:
8552ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيع, عن مجاهد في قوله: إلاّ مَنْ ظُلِمَ قال: من ظُلـم فانتصـر يجهر بالسوء.
حدثني المثنى, قال: ثن أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبـي نجيـع, مثله.
8553ـ وحدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا سفيان بن عيينة, عن ابن أبي نجيـع, عن إبراهيم بن أبي بكر, عن مجاهد. وعن حميد الأعرج, عن مجاهد: لا يُهِبّ الله الجَهْرَ بالسّوء مِنَ القَوْلِ إلاّ مَنْ ظُلِمَ. قال: هو الرجل ينـزل بالرجـل فلا يحسن إليه, فقد رخص الله له أنَ يقول فيه.
حدثنيأحمد بن حماد الدّولابيّ, قال: حدثنا سفيان, عن ابن أبي نجيع, عـن إبراهيم بن أبي بكر,عن مجاهد: لا يُحِبّ الله الجَهْرِ بالسّوءِ منَ القَوْلِ إلاّ مَنْ ظُلِمَ قال: هو في الضيافة يـأتي الرجـل القـوم فينـزل عليهـم فلا يضـيفونه, رخص الله له أن يقول فيهم. حدثنا الـحسن بن يحيـى, قـال: أخبرنـا عبـد الرزاق, قال: أخبرنا الـمثنى بن الصبـاح, عن مـجاهد فـي قوله: لا يُحِبّ اللّهُ الـجَهْرَ بـالسّوءِ مِنَ القَوْلِ... الآية, قال: ضاف رجل رجلاً, فلـم يؤدّ إلـيه حقّ ضيافته, فلـما خرج أخبر الناس, فقال: ضفت فلانا فلـم يودّ حـقّ ضيافتـي, فذلك جهر بـالسوء إلاّ مَنْ ظُلِـمَ حين لـم يودّ إلـيه ضيافته.
حدثنا القاسم, قال: حدثنا الـحسين, قال: ثنـي حجـاج, قـال: قـال ابـن جريج, قال مـجاهد: إلا من ظلـم فـانتصر يجهر بسوء. قـال مـجاهد: نزلـت فـي رجل ضاف رجلاً بفلاة من الأرض فلـم يضفه, فنزلت إلاّ مَنْ ظُلِـمَ ذكـر أنه لـم يضفه, لا يزيد علـى ذلك.
وقال آخرون: معنى ذلك: إلا من ظُلـم فـانتصر من ظالـمه, فإن اللـه قـد أذن له فـي ذلك. ذكر من قال ذلك:
8554ـ حدثنا مـحمد بن الـحسين, قال: حدثنا أحمد بـن الـمفضل, قـال: حدثنا أسبـاط, عن السديّ: لا يُحِبّ اللّهُ الـجَهْرَ بـالسّوءِ مِـنَ القَـوْلِ إلاّ مَـنْ ظُلِـمَ يقول: إن الله لا يحبّ الـجهر بـالسوء من أحدٍ من الـخـلق, ولَكن مـن ظلـم فـانتصر بـمثل ما ظلـم, فلـيس علـيه جناح.
ف «مَنْ» علـى هذه الأقوال التـي ذكرناها سوى قـول ابـن عبـاس فـي موضع نصب علـى انقطاعه من الأول, والعرب من شأنها أن تنصـب مـا بعـد

إلا في الاستثناء المنقطع فكان معنى الكلام على هذه الأقوال سوى قول ابن عباس: لا يحبّ الله الجهر بالسوء من القول, ولكن من ظُلم فلا حرج عليه أن يخبر بما نيل منه أو ينتصر ممن ظلمه.

وقرأ ذلك آخرون بفتح الظاء: «إلاّ مَنْ ظَلَمَ» وتأوّلوه: لا يحبّ الله الجهر بالسوء من القول, إلا من ظَلَم, فلا بأس أن يُجهر له بالسوء من القول. ذكر من قال ذلك:

8555ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد: كان أبي يقرأ: «لا يُحِبّ اللّهُ الجَهْرَ بالسّوءِ مِنَ القَوْلِ إلاّ مَنْ ظَلَمَ» قال ابن زيد: يقول: إلا من أقام على ذلك النفاق فيجهر له بالسوء حتى ينزع. قال: وهذه مثل: وَلا تَنابَزُوا بالألْقابِ بِئْسَ الاِسْمُ الفُسُوقُ أن تسميه بالفسق بَعْدَ الإيمانِ بعد إذ كان مؤمنا, وَمَنْ لَمْ يَتُبْ من ذلك العمل الذي قيل له, فَأُولَئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ قال: هو أشرّ ممن قال ذلك له.

8556ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: «لا يُحِبّ اللّهُ الجَهْرَ بالسّوءِ مِنَ القَوْلِ إلاّ مَنْ ظَلَمَ» فقرأ: إنّ المُنافِقِينَ فِي الدّرْكِ الأسْفَلِ مِنَ النّارِ حتى بلغ: وَسَوْفَ يُؤْتِ اللّهُ المُؤْمِنِينَ أجْرا عَظِيما ثم قال بعد ما قال: هم في الدرك الأسفل من النار. ما يَفْعَلُ اللّهُ بِعَذَابِكُمْ إنْ شَكَرْتُمْ وآمَنْتُمْ وكانَ اللّهُ شاكِرا عَلِيما «لا يُحِبّ اللّهُ الجَهْرَ بالسّوءِ مِنَ القَوْلِ إلاّ مَنْ ظَلَمَ» قال: لا يحبّ الله أن يقول لهذا: ألست نافقت؟ ألست المنافق الذي ظلمت وفعلت وفعلت؟ من بعد ما تاب, «إلاّ مَنْ ظَلَم», إلا من أقام على النفاق. قال: وكأن أبي يقول ذلك له ويقرؤها: «إلاّ مَنْ ظَلَمَ».

«مَنْ» على هذا التأويل نصب لتعلقه بالجهر. وتأويل الكلام على قول قائل هذا القول. لا يحبّ الله أن يجهر أحد لأحد من المنافقين بالسوء من القول «إلاّ مَنْ ظَلَمَ» منهم, فأقام على نفاقه فإنه لا بأس بالجهر له بالسوء من القول.

قال أبو جعفر: وأولى القراءتين بالصواب في ذلك قراءة من قرأ: إلاّ مَنْ ظُلِمَ بضمّ الظاء, لإجماع الحجة من القرّاء وأهل التأويل على صحتها, وشذوذ قراءة من قرأ ذلك بالفتح. فإذ كان ذلك أولى القراءتين بالصواب, فالصواب في تأويل ذلك: لا يحبّ الله أيها الناس أن يجهر أحد لأحد بالسوء من القول إلاّ مَنْ ظُلِمَ بمعنى: إلا من ظُلم فلا حرج عليه أن يخبر بما أسيء إليه. وإذا كان ذلك معناه, دخل فيه إخبار من لم يُقْرَ أو أسيء قِرَاه, أو نيل بظلم في نفسه أو ماله عَنوة من سائر الناس, وكذلك دعاؤه على من ناله بظلم أن ينصره الله عليه, لأن في دعائه عليه إعلاما منه لمن سمع دعاءه عليه بالسوء له. وإذ كان ذلك كذلك, ف «مَنْ» في موضع نصب, لأنه منقطع عما قبله, وأنه لا أسماء قبله يستثنى منها, فهو نظير قول: لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ إلاّ مَنْ تَوَلىّ وكَفَرَ.

وأما قوله: وكانَ اللّهُ سَمِيعا عَلِيما فإنه يعني: وكان الله سميعا لِما يجهرون به من سوء القول لمن يجهرون له به, وغير ذلك من أصواتكم وكلامكم, عليما بما تخفون من سوء قولكم وكلامكم لمن تخفون له به, فلا تجهرون له به, محصٍ كلّ ذلك عليكم حتى يجازيَكم على ذلك كله جزاءكم المسيء باساءته والمحسن بإحسانه.

الآية : 149

القول في تأويل قوله تعالى: {إِن تُبْدُواْ خَيْراً أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوَءٍ فَإِنّ اللّهَ كَانَ عَفُوّاً قَدِيراً }.

يعني بذلك جلّ ثناؤه إنْ تُبْدُوا أيها الناس خيرا يقول: إن تقولوا جميلاً من القول لمن أحسن إليكم, فتظهروا ذلك شكرا منكم له على ما كان منه من حسن إليكم, أوْ تُخْفُوهُ يقول: أو تتركوا إظهار ذلك فلا تبدوه, أوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ يقول: أو تصفحوا لمن أساء إليكم عن إساءته, فلا تجهروا له بالسوء من القول الذي قد أذنت لكم أن تجهروا له به. فإنّ اللّهَ كانَ عَفُوّا يقول: لم يزل ذا عفو عن خلقه, يصفح لهم عمن عصاه وخالف أمره. قَدِيرا يقول: ذا قدرة على الانتقام منهم. وإنما يعني بذلك: أن الله لم يزل ذا عفو عن عباده مع قدرته على عقابهم على معصيتهم إياه. يقول: فاعفوا أنتم أيضا أيها الناس عمن أتى إليكم ظلما, ولا تجهروا له بالسوء من القول وإن قدرتم على الإساءة إليه, كما يعفو عنكم ربكم مع قدرته على عقابكم وأنتم تعصونه وتخالفون أمره. وفي قوله جلّ ثناؤه: إنْ تُبْدُوا خَيْرا أوْ تُخْفُوهُ أوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فإنّ اللّهَ كانَ عَفُوّا قَدِيرا الدلالة الواضحة على أن تأويل قوله: لا يُحِبّ اللّهُ الجَهْرَ بالسّوءِ مِنَ القَوْلِ إلاّ مَنْ ظُلِمَ بخلاف التأويل الذي تأوّله زيد ابن أسلم في زعمه أن معناه: لا يحبّ الله الجهر بالسوء من القول لأهل النفاق, إلا من أقام على نفاقه, فإنه لا بأس بالجهر له بالسوء من القول. وذلك أنه جلّ ثناؤه قال عقيب ذلك: إنْ تُبْدُوا خَيْرا أوْ تُخْفُوهُ أوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ ومعقول أن الله جلّ ثناؤه لم يأمر المؤمنين بالعفو عن المنافقين على نفاقهم, ولا نهاهم أن يُسَمّوا من كان منهم معلن النفاق منافقا, بل العفو عن ذلك مما لا وجه له معقول, لأن العفو المفهوم إنما هو صفح المرء عما له قِبَل غيره من حقّ, وتسمية المنافق باسمه ليس بحقّ لأحد قِبله فيؤمر بعفوه عنه, وإنما هو اسم له, وغير مفهوم الأمر بالعفو عن تسمية الشيء بما هو اسمه.

الآية : 150-151

القول في تأويل قوله تعالى: {إِنّ الّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرّقُواْ بَيْنَ اللّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتّخِذُواْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً * أُوْلَـئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقّاً وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مّهِيناً }.

يعني بذلك جلّ ثناؤه: إنّ الّذِينَ يَكْفُرُونَ باللّهِ وَرُسُلِهِ من اليهود والنصارى, وَيُرِيدُون أنْ يُفَرّقُوا بينَ اللّهِ وَرُسُلِهِ بأن يكذّبوا رسل الله الذين أرسلهم إلى خلقه بوحيه, ويزعمون أنهم افتروا على ربهم, وذلك هو معنى إرادتهم التفريقَ بين الله ورسله, بنحلتهم إياهم الكذب والفرية على الله, وادّعائهم عليهم الأباطيل. وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ يعني أنهم يقولون: نصدّق بهذا ونكذّب بهذا, كما فعلت اليهود من تكذيبهم عيسى ومحمدا صلى الله عليهما وسلم وتصديقهم بموسى وسائر الأنبياء قَبله بزعمهم, وكما فعلت النصارى من تكذيبهم محمدا صلى الله عليه وسلم وتصديقهم بعيسى وسائر الأنبياء قَبله بزعمهم. وَيُرِيدُونَ أنَ يَتّخِذُوا بينَ ذَلِكَ سَبِيلاً يقول: ويريد المفرقون بين الله ورسله, الزاعمون أنهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض, أن يتخذوا بين أضعاف قولهم: نؤمن ببعض الأنبياء ونكفر ببعض, سبيلاً: يعني طريقا إلى الضلالة التي أحدثوها والبدعة التي ابتدعوها, يدعون أهل الجهر من الناس إليه. فقال جلّ ثناؤه

لعباده, منبها لهم على ضلالتهم وكفرهم: أُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ حَقّا يقول: أيها الناس هؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم هم أهل الكفر بي, المستحقون عذابي والخلودَ في ناري حقّا, فاستيقنوا ذلك, ولا يشككنكم في أمرهم انتحالهم الكذب ودعواهم أنهم يقرّون بما زعموا أنهم به مقرون من الكتب والرسل, فإنهم في دعواهم ما ادّعوا من ذلك كَذَبةٌ. وذلك أن المؤمن بالكتب والرسل, هو المصدّق ببعض ذلك وكذّب ببعض, فهو لنبوّة من كذّب ببعض ما جاء به جاحد, ومن جحد نبوّة نبيّ فهو به مكذّب. وهؤلاء الذين جحدوا نبوّة بع ض الأنبياء وزعموا أنهم مصدّقون ببعض, مكذّبون من زعموا أنهم به مؤمنون, لتكذيبهم ببعض ما جاءهم به من عند ربهم, فهم بالله وبرسله الذين يزعمون أنهم بهم مصدّقون, والذين يزعمون أنهم بهم مكذّبون كافرون, فهم الجاحدون وحدانية الله ونبوّة أنبيائه, حقّ الجحود المكذّبون بذلك حقّ التكذيب, فاحذروا أن تغترّوا بهم وببدعتهم, فإنا قد أعتدنا لهم عذابا مهينا.

وأما قوله: وَأَعْتَدْنا للكافِرِينَ عَذَابا مُهِينا فإنه يعني: وأعتدنا لمن جحد بالله ورسوله جحود هؤلاء الذين وصفت لكم أيها الناس أمرهم م ن أهل الكتاب ولغيرهم من سائر أجناس الكفار عذابا في الآخرة مهينا, يعني: يهين من عذّب به بخلوده فيه.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

8557ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: إنّ الّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أنْ يُفَرّقُوا بينَ اللّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أنْ يَتّخِذُوا بينَ ذَلكَ سَبِيلاً أُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ حَقّا وأعْتَدْنا للْكافِرِينَ عَذَابا مُهِينا أولئك أعداء الله اليهود والنصارى, آمنت اليهود بالتوراة وموسى وكفروا بالإنجيل وعيسى وآمنت النصارى بالإنجيل وعيسى وكفروا بالقرآن وبمحمد صلى الله عليه وسلم, فاتخذوا اليهودية والنصرانية, وهما بدعتان ليستا من الله, وتركوا الإسلام وهو دين الله الذي بعث به رسله.

8558ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: إنّ الّذِينَ يَكْفُرُونَ باللّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أنْ يُفَرّقُوا بينَ اللّهِ وَرُسُلِهِ يقولون: محمد ليس برسولٍ لله وتقول اليهود: عيسى ليس برسولٍ لله, فقد فرّقوا بين الله وبين رسله. وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ فهؤلاء يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض.

8559ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, قال: قال ابن جريج, قوله: إنّ الّذِينَ يَكْفُرُونَ باللّهِ وَرُسُلِهِ... إلى قوله: بينَ ذَلِكَ سَبِيلاً قال: اليهود والنصارى: آمنت اليهود بعزير وكفرت بعيسى, وآمنت النصارى بعيسى وكفرت بعُزَير, وكانوا يؤمنون بالنبيّ ويكفرون بالآخر. وَيُرِيدُونَ أنْ يَتّخِذُوا بينَ ذَلِكَ سَبِيلاً قال: دِينا يدينون به الله.

الآية : 152

القول في تأويل قوله تعالى: {وَالّذِينَ آمَنُواْ بِاللّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرّقُواْ بَيْنَ أَحَدٍ مّنْهُمْ أُوْلَـئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللّهُ غَفُوراً رّحِيماً }.

يعني بذلك جلّ ثناؤه: والذين صدّقوا بوحدانية الله, وأقرّوا بنبوّة رسله أجمعين, وصدّقوهم فيما جاءوهم به من عند الله من شرائع دينه ولَمْ يُفَرّقُوا بينَ أحَدٍ مِنْهُمْ يقول: ولم يكذّبوا بعضهم, ويصدّقوا بعضهم, ولكنهم

أقرّوا أن كلّ ما جاءوا به من عند ربهم حقّ. أولَئِكَ يقول: هؤلاء الذين هذه صفتهم من المؤمنين بالله ورسله, سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ يقول: سوف يعطيهم أُجُورَهُمْ يعني: جزاءهم, وثوابهم على تصديقهم الرسل في توحيد الله وشرائع دينه وما جاءت به من عند الله. وكانَ اللّهُ غَفُورا يقول: يغفر لمن فعل ذلك من خلقه ما سلف له من آثامه, فيستر عليه بعفوه له عنه وتركه العقوبة عليه, فإنه لم يزل لذنوب المنيبين إليه من خلقه غَفُورا رَحِيما, يعني: ولم يزل بهم رحيما بتفضله عليهم الهداية إلى سبيل الحقّ وتوفيقه إياهم لما فيه خلاص رقابهم من النار.

الآية : 153

القول في تأويل قوله تعالى: {يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُنَزّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مّنَ السّمَآءِ فَقَدْ سَأَلُواْ مُوسَىَ أَكْبَرَ مِن ذَلِكَ فَقَالُوَاْ أَرِنَا اللّهِ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمّ اتّخَذُواْ الْعِجْلَ مِن بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ الْبَيّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَىَ سُلْطَاناً مّبِيناً }.

يعني بذلك جلّ ثناؤه: يَسْئَلكَ يا محمد أهْلُ الكِتابِ يعني بذلك: أهل التوراة من اليهود, أنْ تُنَزّلَ عَلَيْهِمْ كِتابا مِنَ السّماءِ.

واختلف أهل التأويل في الكتاب الذي سأل اليهود محمدا صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم من السماء, فقال بعضهم: سألوه أن ينزل عليهم كتابا من السماء مكتوبا, كما جاء موسى بني إسرائيل بالتوراة مكتوبة من عند الله. ذكر من قال ذلك:

8560ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: يَسْئَلُكَ أهْلُ الكتابِ أنْ تُنَزّلَ عَلَيْهِمْ كِتابا مِنَ السّماءِ قالت اليهود: إن كنت صادقا أنك رسول الله, فأتنا كتابا مكتوبا من السماء كما جاء به موسى.

8561ـ حدثني الحرث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا أبو معشر, عن محمد بن كعب القرظي, قال: جاء أناس من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, فقالوا: إن موسى جاء بالألواح من عند الله, فأتنا بالألواح من عند الله حتى نصدّقك فأنزل الله: يَسْئَلُكَ أهْلُ الكتابِ أنْ تُنَزّلَ عَلَيْهِمْ كِتابا مِنَ السّماءِ... إلى قوله: وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بُهْتانا عَظِيما.

وقال آخرون: بل سألوه أن ينزّل عليهم كتابا خاصة لهم. ذكر من قال ذلك:

8562ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: يَسْئَلُكَ أهْلُ الكتابِ أنْ تُنَزّلَ عَلَيْهِمْ كِتابا مِنَ السّماءِ أي كتابا خاصة فَقَدْ سألُوا مُوسَى أكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقالُوا أرِنا اللّهَ جَهْرَةً.

وقال آخرون: بل سألوه أن ينزّل على رجال منهم بأعيانهم كتبا بالأمر بتصديقه واتباعه. ذكر من قال ذلك:

8563ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, قال: قال ابن جريج, قوله: يَسْئَلُكَ أهْلُ الكتابِ أنْ تُنَزّلَ عَلَيْهِمْ كِتابا مِنَ السّماءِ وذلك أن اليهود والنصارى أتوُا النبيّ صلى الله عليه وسلم, فقالوا: لن نتابعك على ما تدعونا إليه, حتى تأتينا بكتاب من عند الله إلى فلان أنك رسول الله, وإلى فلان بكتاب أنك رسول الله قال الله جلّ ثناؤه: يَسْئَلُكَ أهْلُ الكتابِ أنْ تُنَزّلَ عَلَيْهِمْ كِتابا مِنَ السّماءِ فَقَدْ سألُوا مُوسَى أكْبَرَ مِنَ ذَلِكَ فقالُوا أرِنا الله جَهْرَةً.

قال أبو جعفر: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن أهل التوراة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسأل ربه أن ينزّل عليهم كتابا من السماء آية, معجزة جميع الخلق عن أن يأتوا بمثلها, شاهدة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدق, آمرة لهم باتباعه. وجائز أن يكون الذي سألوه من ذلك كتابا مكتوبا ينزل عليهم من السماء إلى جماعتهم, وجائز أن يكون ذلك كتبا إلى أشخاص بأعينهم. بل الذي هو أولى بظاهر التلاوة أن تكون مسألتهم إياه ذلك كانت مسألة لينزل الكتاب الواحد إلى جماعتهم لذكر الله تعالى في خبره عنهم الكتاب بلفظ الواحد, بقوله: يَسْئَلُكَ أَهْلُ الكتاب أَنْ تُنَزّلَ عَلَيْهِمْ كِتابا مِنَ السّماءِ ولم يقل: «كتبا».

وأما قوله: فَقَدْ سألُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فإنه توبيخ من الله جلّ ثناؤه سائلي الكتاب الذي سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزّله عليهم من السماء في مسألتهم إياه ذلك, وتقريع منه لهم. يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم: يا محمد لا يعظمنّ عليك مسألتهم ذلك, فإنهم من جهلهم بالله وجراءتهم عليه واغترارهم بحلمه, لو أنزلتُ عليهم الكتاب الذي سألوك أن تنزله عليهم, لخالفوا أمر الله كما خالفوه بعد إحياء الله أوائلهم من صَعْقتهم, فعبدوا العجل, واتخذوه إلها يعبدونه من دون خالقهم وبارئهم الذي أراهم من قدرته وعظيم سلطانه ما أراهم لأنهم لن يعدوا أن يكونوا كأوائلهم وأسلافلهم. ثم قصّ الله من قصتهم وقصة موسى ما قصّ, يقول الله: فَقَدْ سألُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ يعني: فقد سأل أسلاف هؤلاء اليهود وأوائلهم موسى عليه السلام أعظم مما سألوك من تنزيل كتاب عليهم من السماء فقالوا له أَرِنا اللّهَ جَهْرَةً: أي عيانا نعاينه وننظر إليه. وقد أتينا على معنى الجهرة بما في ذلك من الرواية والشواهد على صحة ما قلنا في معناه فيما مضى بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع.

وقد ذكر عن ابن عباس أنه كان يقول في ذلك بما:

8564ـ حدثني به الحرث, قال: حدثنا أبو عبيد, قال: حدثنا حجاج, عن هارون بن موسى, عن عبد الرحمن بن إسحاق, عن عبد الرحمن بن معاوية, عن ابن عباس في هذه الآية, قال: إنهم إذا رأوه فقد رأوه, إنما قالوا: جَهْرَةً أَرِنا اللّهَ قال: هو مقدّم ومؤخّر.

وكان ابن عباس يتأوّل ذلك أن سؤالهم موسى كان جهرة.

وأما قوله: فَأَخَذَتْهُمُ الصّاعِقَةُ فإنه يقول: فصعقوا بظلمهم أنفسهم, وظلمهم أنفسهم كان مسألتهم موسى أن يريهم ربهم جهرة, لأن ذلك مما لم يكن لهم مسألته. وقد بيّنا معنى الصاعقة فيما مضى باختلاف المختلفين في تأويلها والدليل على أولى ما قيل فيها بالصواب.

وأما قوله: ثُمّ اتّخَذُوا العِجْلَ فإنه يعني: ثم اتخذ هؤلاء الذين سألوا موسى ما سألوه من رؤية ربهم جهرة, بعد ما أحياهم الله, فبعثهم من صعقتهم, العِجْلَ الذي كان السامريّ نبذ فيه ما نبذ من القبضة التي قبضها من أثر فرس جبريل عليه السلام, إلها يعبدونه من دون الله. وقد أتينا على ذكر السبَب الذي من أجله اتخذوا العجل وكيف كان أمرهم وأمره فيما مضى بما فيه الكفاية.

وقوله: مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ البَيّناتُ يعني: من بعد ما جاءت هؤلاء الذين سألوا موسى ما سألوا البيناتُ من الله, والدلالاتُ الواضحات بأنهم لن يروا الله عيانا جهارا. وإنما عنى بالبينات: أنها آيات تبين عن أنهم لن يروا الله

في أيام حياتهم في الدنيا جهرة, وكانت تلك الآيات البينات لهم على أن ذلك كذلك, إصعاق الله إياهم عند مسألتهم موسى أن يريهم ربه جهرة, ثم إحياءه إياهم بعد مماتهم مع سائر الآيات التي أراهم الله دلالة على ذلك. يقول الله مقبحا إليهم فعلهم ذلك وموضحا لعباده جهلهم ونقصَ عقولهم وأحلامهم: ثم أقرّوا للعجل بأنه لهم إله, وهم يرونه عيانا وينظرون إليه جهارا, بعد ما أراهم ربهم من الآيات البينات ما أراهم, أنهم لا يرون ربهم جهرة وعيانا في حياتهم الدنيا, فعكفوا على عبادته مصدّقين بألوهته.

وقوله: فَعَفَوْنا عَنْ ذَلِكَ يقول: فعفونا لعَبَدَة العجل عن عبادتهم إياه, وللمصدّقين منهم بأنه إلههم, بعد الذي أراهم الله أنهم لا يرون ربهم في حياتهم من الآيات ما أراهم عن تصديقهم بذلك بالتوبة التي تابوها إلى ربهم بقتلهم أنفسَهم وصبرهم في ذلك على أمر ربهم. وآتَيْنا مُوسَى سُلْطانا مُبِينا يقول: وآتينا موسى حجة تبين عن صدقه وحقية نبوّته, وتلك الحجة هي الآيات البينات التي آتاه الله إياها.

الآية : 154

القول في تأويل قوله تعالى: {وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُواْ الْبَابَ سُجّداً وَقُلْنَا لَهُمْ لاَ تَعْدُواْ فِي السّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مّيثَاقاً غَلِيظاً }..

يعني جلّ ثناؤه بقوله: وَرَفَعْنا فَوْقَهُمُ الطّورَ يعني: الجبل, وذلك لما أمتنعوا من العمل بما فِي التوراة, وقبول ما جاءهم به موسى فيها. بِمِيثاقِهِمْ يعني: بما أعطوا الله الميثاق والعهد: لنعملنّ بما في التوراة. وَقُلْنا لَهُمُ ادْخُلُوا البابَ سُجّدا يعني: باب حطة, حين أُمروا أن يدخلوا منه سجودا, فدخلوا يزحفون على أستاههم. وَقُلْنا لَهُمْ لا تَعْدُوا فِي السّبْتِ يعني بقوله: لا تَعْدُوا فِي السّبْتِ: لا تتجاوزوا في يوم السبت ما أبيح لكم إلى ما لم يبح لكم. كما:

8565ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَقُلْنا لَهُمُ ادْخُلوا البابَ سُجّدا قال: كنا نحدّث أنه باب من أبواب بيت المقدس.

وَقُلْنا لَهُمْ لا تَعْدُوا فِي السّبْتِ أمر القوم أن لا يأكلوا الحيتان يوم السبت ولا يعرضوا لها, وأحلّ لهم ما وراء ذلك.

واختلفت القرّاء في قراءة ذلك, فقرأته عامة قرّاء أمصار الإسلام: لا تَعْدُوا فِي السّبْتِ بتخفيف العين من قول القائل: عدوت في الأمر: إذا تجاوزت الحقّ فيه, أعدو عَدْوا وعُدْوانا وعَدَاءً. وقرأ ذلك بعض قرّاء أهل المدينة: «وَقُلْنا لَهُمْ لا تَعْدّوا» بتسكين العين وتشديد الدال والجمع بين ساكنين, بمعنى: «تعتدوا» ثم تدغم التاء في الدال فتصير دالاً مشددة مضمومة, كما قرأ من قرأ: أمْ مّنْ لا يَهْدّي بتسكين الهاء. وقوله وأخَذْنا مِنْهُمْ مِيثاقا غَلِيظا يعني: عهدا مؤكدا شديدا, بأنهم يعملون بما أمرهم الله به وينتهون عما نهاهم الله عنه مما ذكره في هذه الآية ومما في التوراة. وقد بينا فيما مضى السبب الذي من أجله كانوا أمروا بدخول الباب سجدا, وما كان من أمرهم في ذلك, وخبرهم وقصتهم, وقصة السبت, وما كان اعتداؤهم فيه, بما أغنى عن إعادته لفي هذا الموضع.

الآية : 155

القول في تأويل قوله تعالى: {فَبِمَا نَقْضِهِمْ مّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ اللّهِ وَقَتْلِهِمُ الأَنْبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنُونَ إِلاّ قَلِيلاً }..

يعني جلّ ثناؤه: فبنقض هؤلاء الذين وصفت صفتهم من أهل الكتاب ميثاقهم, يعني عهودهم التي عاهدوا الله أن يعملوا بما في التوراة. وكُفْرِهِمْ بآياتِ اللّهِ يقول: وجحودهم بآيات الله, يعني: بأعلام الله وأدلته التي احتجّ بها عليهم في صدق أنبيائه ورسله, وحقية ما جاءوهم به من عنده. وَقَتْلِهِمُ الأنْبِياءَ بغيرِ حَقَ يقول: وبقتلهم الأنبياء بعد قيام الحجة عليهم بنبوّتهم بغير حقّ, يعني: بغير استحقاق منهم ذلك لكبيرة أتوها ولا خطيئة استوجبوا القتل عليها. وقولهم: قُلُوبُنا غُلْفٌ يعني: وبقولهم: قلوبنا غلف, يعني يقولون: عليها غشاوة وأغطية عما تدعونا إليه, فلا نَفْقَهُ ما تقول, ولا نعقله. وقد بينا معنى الغلف, وذكرنا ما في ذلك من الرواية فيما مضى قبل. بَلْ طَبَعَ اللّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ يقول جلّ ثناؤه: كذبوا في قولهم قلوبنا غلف, ما هي بغلف ولا عليها أغطية ولكن الله جلّ ثناؤه جعل عليها طابعا بكفرهم بالله. وقد بينا صفة الطبع على القلب فيما مضى بما أغنى عن إعادته. فَلا يُؤْمِنونَ إلاّ قَلِيلاً يقول: فلا يؤمن هؤلاء الذين وصف الله صفتهم لطبعه على قلوبهم, فيصدّقوا بالله ورسله وما جاءتهم به من عند الله إلا إيمانا قليلاً, يعني: تصديقا قليلاً. وإنما صار قليلاً لأنهم لم يصدقوا على ما أمرهم الله به, ولكن صدّقوا ببعض الأنبياء وببعض الكتب وكذّبوا ببعض, فكان تصديقهم بما صدّقوا به قليلاً, لأنهم وإن صدّقوا به من وجه, فهم به مكذّبون من وجه آخر. وذلك من وجه تكذيبهم من كذّبوا به من الأنبياء وما جاءوا به من كتب الله ورسل الله يصدّق بعضهم بعضا, وبذلك أمر كلّ نبيّ أمته, وكذلك كتب الله يصدّق بعضها بعضا ويحقق بعض بعضا, فالمكذّب ببعضها مكذّب بجميعها من جهة جحوده ما صدّقه الكتاب الذي يقرّ بصحته, فلذلك صار إيمانهم بما آمنوا من ذلك قليلاً.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

8566ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة في قوله: فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ يقول: فبنقضهم ميثاقَهم لعناهم وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنا غُلْفٌ: أي لا نفقه, بَلْ طَبَعَ اللّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ ولعنهم حين فعلوا ذلكَ.

واختلف في معنى قوله: فَبِما نَقْضِهِمْ... الآية, هل هو مواصل لما قبله من الكلام, أو هو منفصل منه؟ فقال بعضهم: هو منفصل مما قبله, ومعناه: فبنقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حقّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللّهُ عَلَيْها بكُفْرِهِمْ ولعنهم. ذكر من قال ذلك:

8567ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: فَلا يُؤْمِنُونَ إلاّ قَلِيلاً لما ترك القوم أمر الله, وقتلوا رسله, وكفروا بآياته, ونقضوا الميثاق الذي أخذ عليهم. طَبَعَ اللّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ ولعنهم.

وقال آخرون: بل هو مواصل لما قبله قالوا: ومعنى الكلام: فأخذتهم الصاعقة بظلمهم, فبنقضهم ميثاقَهم, وكفرهم بآيات الله, وبقتلهم الأنبياء بغير حق وبكذا وكذا أخذتهم الصاعقة. قالوا: فتبع الكلام بعضه بعضا, ومعناه مردود إلى أوّله. وتفسير ظلمهم الذي أخذتهم الصاعقة من أجله بما فسر به تعالى ذكره مِن نقضهم الميثاق, وقتلهم الأنبياء, وسائر ما بين من أمرهم الذي ظلموا فيه أنفسهم.

والصواب من القول في ذلك أن قوله: فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ وما بعده منفصل معناه من معنى ما قبله وأنّ معنى الكلام: فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله, وبكذا وبكذا, لعنّاهم وغضبنا عليهم, فترك ذكر «لعناهم» لدلالة قوله: بَلْ طَبَعَ اللّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ على معنى ذلك, إذ كان مَن طبع على قلبه فقد لُعن وسُخط عليه.

وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب, لأن الذين أخذتهم الصاعقة إنما كانوا على عهد موسى والذين قتلوا الأنبياء والذين رَمَوْا مريم بالبهتان العظيم, وقالوا: قتلنا المسيحَ, كانوا بعد موسى بدهر طويل, ولم يدرك الذين رَمَوْا مريم بالبهتان العظيم زمان موسى ولا مَن صُعِق من قومه. وإذ كان ذلك كذلك, فمعلوم أن الذين أخذتهم الصاعقة لم تأخذهم عقوبة لِرَميهم مريم بالبهتان العظيم, ولا لقولهم: إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم. وإذ كان ذلك كذلك, فبين أن القوم الذين قالوا هذه المقالة, غير الذين عوقبوا بالصاعقة. وإذا كان ذلك كذلك, كان بينا انفصال معنى قوله: فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ من معنى قوله: فَأَخَذَتْهُمُ الصّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ.

الآية : 156

القول في تأويل قوله تعالى: {وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىَ مَرْيَمَ بُهْتَاناً عَظِيماً }..

يعني بذلك جلّ ثناؤه: وبكفر هؤلاء الذين وصف صفتهم وَقَوْلِهِمْ عَلى مَرْيَمَ بُهْتانا عَظِيما يعني: بفِريتهم عليها, ورَمْيهم إياها بالزنا, وهو البهتان العظيم لأنهم رموها بذلك وهي مما رموها به بغير ثبْت ولا برهان بريئة, فبهتوها بالباطل من القول.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

8568ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس: وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بُهْتانا عَظِيما يعني أنهم رموها بالزنا.

8569ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط عن السديّ: قوله: وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بُهْتانا عَظِيما حين قذفوها بالزنا.

8570ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا يعلى بن عبيد, عن جويبر في قوله: وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بُهْتانا عَظِيما قال: قالوا زنت.

الآية : 157

القول في تأويل قوله تعالى: {وَقَوْلِهِمْ إِنّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبّهَ لَهُمْ وَإِنّ الّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكّ مّنْهُ مّا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاّ اتّبَاعَ الظّنّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً }..

يعني بذلك جلّ ثناؤه: وبِقَوْلِهِمْ أنَّا قَتَلْنا المَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللّهِ. ثم كذّبهم الله في قِيلهم, فقال: وَما قَتَلُوهُ وَما صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبّهَ لَهُمْ يعني: وما قتلوا عيسى وما صلبوه, ولكن شبّه لهم.

واختلف أهل التأويل في صفة التشبيه الذي شُبّه لليهود في أمر عيسى, فقال بعضهم: لما أحاطت اليهود به وبأصحابه, أحاطوا بهم, وهم لا يثبتون معرفة عيسى بعينه, وذلك أنهم جميعا حُوّلوا في صورة عيسى, فأشكل على الذين كانوا يريدون قتل عيسى, عيسى من غيره منهم, وخرج

إليهم بعض من كان في البيت مع عيسى, فقتلوه وهم يحسبونه عيسى. ذكر من قال ذلك:

8571ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يعقوب القميّ, عن هارون بن عنترة, عن وهب بن منبه, قال: أتى عيسى ومعه سبعة عشر من الحواريين في بيت, وأحاطوا بهم, فلما دخلوا عليهم صوّرهم الله كلهم على صورة عيسى, فقالوا لهم: سحرتمونا لتبرزنّ لنا عيسى أو لنقتلَنّكم جميعا فقال عيسى لأصحابه: من يشتري نفسه منكم اليوم بالجنة؟ فقال رجل منهم: أنا. فخرج إليهم فقال: أنا عيسى وقد صوّره الله على صورة عيسى, فأخذوه فقتلوه وصلبوه. فمن ثمّ شُبّه لهم وظنوا أنهم قد قتلوا عيسى, وظنت النصارى مثل ذلك أنه عيسى, ورفع الله عيسى من يومه ذلك.

وقد رُوي عن وهب بن منبه غير هذا القول, وهو ما:

حدثني به المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم, قال: ثني عبد الصمد بن مَعْقِل, أنه سمع وهبا يقول: إن عيسى ابن مريم لما أعلمه الله أنه خارج من الدنيا جزع من الموت وشقّ عليه, فدعا الحواريين وصنع لهم طعاما, فقال: احضُروني الليلة, فإن لي إليكم حاجة فلما اجتمعوا إليه من الليل عَشّاهم, وقام يخدمهم, فلما فرغوا من الطعام أخذ يغسل أيديهم ويوضّئُهُمْ بيده ويمسح أيديهم بثيابه, فتعاظموا ذلك وتكارهوه, فقال: ألا من ردّ عليّ شيئا الليلة مما أصنع فليس مني ولا أنا منه فأقرّوه, حتى إذا فرغ من ذلك, قال: أما ما صنعت بكم الليلة مما خدمتكم على الطعام وغسلت أيديكم بيدي, فليكن لكم بي أسوة, فإنكم ترون أني خيركم, فلا يتعظّم بعضكم على بعض, وليبذل بعضكم لبعض نفسه كما بذلت نفسي لكم. وأما حاجتي التي استعنتكم عليها, فتدعون لي الله وتجتهدون في الدعاء أن يوخّر أجلي فلما نصبوا أنفسهم للدعاء, وأرادوا أن يجتهدوا, أخذهم النوم حتى لم يستطيعوا دعاء, فجعل يوقظهم ويقول: سبحان الله أما تصبرون لي ليلة واحدة تعينوني فيها؟ قالوا: والله ما ندري ما لنا, لقد كنا نسمُر فنكثر السمر, وما نطيق الليلة سمرا وما نريد دعاء إلا حِيل بيننا وبينه فقال: يُذْهَب بالراعي وتتفرّق الغنم. وجعل يأتي بكلام نحو هذا ينعَي به نفسه, ثم قال: الحقّ ليكفرنّ بي أحدكم قبل أن يصيح الديك ثلاث مرّات, ولَيبيعّني أحدكم بدراهم يسيرة, وليأكلنّ ثمني فخرجوا وتفرّقوا. وكانت اليهود تطلبه, فأخذوا شمعون أحد الحواريين, فقالوا: هذا من أصحابه, فجحد, وقال: ما أنا بصاحبه, فتركوه. ثم أخذه آخرون, فجحد كذلك, ثم سمع صوت ديك, فبكى وأحزنه. فلما أصبح أتى أحد الحواريين إلى اليهود, فقال: ما تجعلون لي إن دللتكم على المسيح؟ فجعلوا له ثلاثين درهما, فأخذها ودلّهم عليه, وكان شُبّه عليهم قبل ذلك, فأخذوه فاستوثقوا منه وربطوه بالحبل, فجعلوا يقودونه ويقولون له: أنت كنت تحيي الموتى وتنتهر الشيطان وتبرىء المجنون؟ أفلا تنجى نفسك من هذا الحبل؟ ويبصقون عليه, ويلقون عليه الشوك, حتى أتوا به الخشبة التي أرادوا أن يصلبوه عليها, فرفعه الله إليه, وصلبوا ما شُبّه لهم, فمكث سبعا. ثم إن أمه والمرأة التي كان يداويها عيسى فأبرأها الله من الجنون جاءتا تبكيان حيث كان المصلوب, فجاءهما عيسى, فقال: علام تبكيان؟ قالتا عليك, فقال: إني قد رفعني الله إليه, ولم يصبني إلا خير, وإن هذا

شيء شُبّه لهم, فأْمُرا الحواريين أن يَلْقَوني إلى مكان كذا وكذا فلقوه إلى ذلك المكان أحد عشر, وفُقِد الذي كان باعه ودلّ عليه اليهود, فسأل عنه أصحابه, فقالوا: إنه ندم على ما صنع, فاختنق وقتل نفسه. فقال: لو تاب لتاب الله عليه ثم سألهم عن غلام يتبعهم يقال له: يُحَنّا, فقال: هو معكم فانطلقوا فإنه سيصبح كل إنسان منكم يحدّث بلغة قوم, فلينذرهم وليدعهم.

وقال آخرون: بل سأل عيسى من كان معه في البيت أن يُلْقَى على بعضهم شبهه, فانتدب لذلك رجل, فأُلقي عليه شبه, فَقُتل ذلك الرجل ورُفع عيسى ابن مريم عليه السلام. ذكر من قال ذلك:

8572ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: إنّا قَتَلْنا المَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللّهِ وَما قَتَلُوهُ وَما صَلَبُوهُ... إلى قوله: وكانَ اللّهُ عَزِيزا حَكِيما أولئك أعداء الله اليهود اشتهروا بقتل عيسى بن مريم رسول الله, وزعموا أنهم قتلوه وصلبوه. وذُكر لنا أن نبيّ الله عيسى ابن مريم قال لأصحابه: أيكم يُقذف عليه شبهي فإنه مقتول؟ فقال رجل من أصحابه: أنا يا نبيّ الله. فقُتل ذلك الرجل, ومنع الله نبيه ورفعه إليه.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة في قوله: وَما قَتَلُوهُ وَما صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبّهَ لَهُمْ قال: أُلِقي شبهه على رجل من الحواريين فقُتل, وكان عيسى ابن مريم عَرَض ذلك عليهم, فقال: أيكم أُلِقي شبهِي عليه وله الجنة؟ فقال رجل: عليّ.

8573ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: أن بني إسرائيل حَصَروا عيسى وتسعة عشر رجلاً من الحواريين في بيت, فقال عيسى لأصحابه: من يأخذ صورتي فيُقتل وله الجنة؟ فأخذها رجل منهم. وصُعِد بعيسى إلى السماء, فلما خرج الحواريون أبصروهم تسعة عشر, فأخبروهم أن عيسى عليه السلام قد صُعد به إلى السماء, فجعلوا يعدّون القوم فيجدونهم ينقصون رجلاً من العِدّة, ويرون صورة عيسى فيهم, فشكّوا فيه. وعلى ذلك قتلوا الرجل وهم يرون أنه عيسى وصلبوه, فذلك قول الله تبارك وتعالى: وَما قَتَلُوهُ وَما صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبّهَ لَهُمْ... إلى قوله: وكانَ اللّهُ عَزِيزا حَكِيما.

8574ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن القاسم بن أبي بزّة: أن عيسى ابن مريم قال: أيكم يُلقي عليه شبهي فيُقتل مكاني؟ فقال رجل من أصحابه: أنا يا رسول الله. فأُلقي عليه شبهه, فقتلوه, فذلك قوله: وَما قَتَلُوهُ وَما صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبّهَ لَهُمْ.

8575ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن ابن إسحاق, قال: كان اسم ملك بني إسرائيل الذي بعث إلى عيسى ليقتله, رجلاً منهم يقال له: داود, فلما أجمعوا لذلك منه لم يَفْظَع عبدٌ من عباد الله بالموت فيما ذكر لي فَظَعُه, ولم يجزع منه جزعه, ولم يدع الله في صرفه عنه دعاءه حتى إنه ليقول فيما يزعمون: اللهمّ إن كنت صارفا هذه الكأس عن أحد من خلقك, فاصرفها عني وحتى إن جلده من كرب ذلك ليتفصد دَما. فدخل المدخل الذي أجمعوا أن يدخل عليه فيه ليقتلوه هو وأصحابه, وهم ثلاثة عشر بعيسى, فلما أيقن أنهم داخلون عليه, قال لأصحابه من

الحواريين وكانوا اثنى عشر رجلاً: بُطْرُس, ويَعْقُوب بن زَبْدِي, ويُحَنّس أخو يعقوب, وَأَنْدَرَاوُس, وفِيلِبّس, وأَبْرَثَلْمَا, وَمّتى, وتُوماس, ويعقوب بن حَلْفيا, وتُدّاوس, وفتاتيا, ويُودُسُ زَكَرِيا يُوطا. قال ابن حميد: قال سلمة: قال ابن إسحاق: وكان فيهم فيما ذكر لي رجل اسمه سرجس, فكانوا ثلاثة عشر رجلاً سوى عيسى جحدته النصارى, وذلك أنه هو الذي شبه لليهود مكان عيسى. قال: فلا أدري ما هو من هؤلاء الاثني عشر, أم كان ثالث عشر, فجحدوه حين أقرّوا لليهود بصلب عيسى وكفروا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الخبر عنه. فإن كانوا ثلاثة عشر فإنهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى أربعة عشر, وإن كان اثني عشر فإنهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى ثلاثة عشر. حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن ابن إسحاق, قال: ثني رجل كان نصرانيا فأسلم أن عيسى حين جاءه من الله إنّى رَافِعُكَ إليّ قال: يا معشر الحواريين: أيكم يحبّ أن يكون رفيقي في الجنة حتي يشبه للقوم في صورتي فيقتلوه مكاني؟ فقال سرجس: أنا يا روح الله قال: فاجلس في مجلسي. فجلس فيه, ورُفع عيسى صلوات الله عليه, فدخلوا عليه فأخذوه, فصلبوه, فكان هو الذي صلبوه وشُبّه لهم به. وكانت عدتهم حين دخلوا مع عيسى معلومة, قد رأوهم فأحصوا عدتهم, فلما دخلوا عليه ليأخذوه وجدوا عيسى فيما يرون وأصحابه وفقدوا رجلاً من العدّة, فهو الذي اختلفوا فيه. وكانوا لا يعرفون عيسى, حتى جعلوا ليودس ركريايوطا ثلاثين درهما على أن يدلهم عليه ويعرّفهم إياه, فقال لهم: إذا دخلتم عليه فإني سأقَبّله, وهو الذي أُقَبّل فخذوه فلما دخلوا عليه, وقد رُفع عيسى, رأى سَرْجِس في صورة عيسى, فلم يشكّ أنه هو عيسى, فأكبّ عليه فقبله, فأخذوه فصلبوه. ثم إن يُودُس ركَرِيايوطا ندم على ما صنع, فاختنق بحبل حتى قتل نفسه, وهو ملعون في النصارى, وقد كان أحد المعدودين من أصحابه. وبعض النصارى يزعم أن يُودُوس زكريايوطا هو الذي شُبّه لهم فصلبوه, وهو يقول: إني لست بصاحبكم أنا الذي دللتكم عليه والله أعلم أيّ ذلك كان.

8576ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, قال: قال ابن جريج: بلغنا أن عيسى ابن مريم قال لأصحابه: أيكم يَنتدب فيلقى عليه شبهي فيقتل؟ فقال رجل من أصحابه: أنا يا نبيّ لله. فألقي عليه شبه فقُتل, ورفع الله نبيه إليه.

8577ـ حدثنا محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قوله: شُبّهَ لَهُمْ قال: صلبوا رجلاً غير عيسى يحسبونه إياه.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: وَلَكِنْ شُبّهَ لَهُمْ فذكر مثله.

حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن مجاهد, قال: صلبوا رجلاً شبهوه بعيسى يحسبونه إياه, ورفع الله إليه عيسى عليه السلام حيا.

قال أبو جعفر: وأولى هذه الأقوال بالصواب أحد القولين اللذين ذكرناهما عن وهب بن منبه, من أن شبه عيسى ألقى على جميع من كان في البيت مع عيسى حين أحيط به وبهم, من غير مسألة عيسى إياهم

ذلك, ولكن ليخزي الله بذلك اليهود وينقذ به نبيه عليه السلام من مكروه ما أرادوا به من القتل, ويبتلى به من أراد ابتلاءه من عباده في قيله في عيسى وصدق الخبر عن أمره. أو القول الذي رواه عبد العزيز عنه.

وإنما قلنا: ذلك أولى القولين بالصواب, لأن الذين شهدوا عيسى من الحواريين لو كانوا في حال ما رفع عيسى, وألقى شبهه على من ألقى عليه شبهه, كانوا قد عاينوا عيسى هو يرفع من بينهم, وأثبتوا الذي ألقى عليه شبهه, وعاينوه متحوّلاً في صورته بعد الذي كان به من صورة نفسه بمحضر منهم, لم يخف ذلك من أمر عيسى, وأمر من ألقي عليه شبهه عليهم مع معاينتهم ذلك كله, ولم يلتبس ولم يشكل عليهم وإن أشكل على غيرهم من أعدائهم من اليهود أن المقتول والمصلوب كان غير عيسى, وأن عيسى رفع من بينهم حيا. وكيف يجوز أن يكون كان أشكل ذلك عليهم, وقد سمعوا من عيسى مقالته: من يُلْقَى عليه شبهي ويكون رفيقي في الجنة؟ إن كان قال لهم ذلك, وسمعوا جواب مجيبه منهم: أنا, وعاينوا تحوّل المجيب في صورة عيسى بعقب جوابه. ولكن ذلك كان إن شاء الله على نحو ما وصف وهب بن منبه, إما أن يكون القوم الذين كانوا مع عيسى في البيت الذي رفع منه من حواريه حوّلهم الله جميعا في صورة عيسى حين أراد الله رفعه, فلم يثبتوا عيسى معرفة بعينه من غيره لتشابه صُوَر جميعهم, فقتلت اليهود منهم من قتلت وهم يرونه بصورة عيسى ويحسبونه إياه, لأنهم كانوا به عارفين قبل ذلك, وظنّ الذين كانوا في البيت مع عيسى مثل الذي ظنت اليهود, لأنهم لم يميزوا شخص عيسى من شخص غيره لتشابه شخصه وشخص غيره ممن كان معه في البيت, فاتفقوا جميعهم أعني اليهود والنصارى من أجل ذلك على أن المقتول كان عيسى, ولم يكن به, ولكنه شبه لهم, كما قال الله جلّ ثناؤه: وَما قَتَلُوهُ وَما صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبّهَ لَهُمْ. أو يكون الأمر في ذلك كان على نحو ما روى عبد الصمد بن معقل, عن وهب بن منبه, أن القوم الذين كانوا مع عيسى فـ ي البيت تفرّقوا عنه قبل أن يدخل عليه اليهود, وبقـ ي عيسى, وألقي شبهه على بعض أصحابه الذين كانوا معه في البيت بعد ما تفرّق القوم غير عيسى وغير الذي ألقى عليه شبهه, ورُفع عيسى. فقُتل الذي تحوّل في صورة عيسى من أصحابه, وظنّ أصحابه واليهود أن الذي قُتل وصلب هو عيسى لما رأوا من شبهه به وخفاء أمر عيسى عليهم لأن رفعه وتحوّل المقتول في صورته كان بعد تفرّق أصحابه عنه, وقد كانوا سمعوا عيسى من الليل ينعي نفسه ويحزن لما قد ظنّ أنه نازل به من الموت, فحكوا ما كان عندهم حقا, والأمر عند الله في الحقيقة بخلاف ما حكوا, فلم يستحقّ الذين حكوا ذلك من حواريه أن يكونوا كذبة, أو حكوا ما كان حقا عندهم في الظاهر وإن كان الأمر عند الله في الحقيقة بخلاف الذي حكوا.

القول في تأويل قوله تعالى: وَإنّ الّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكَ مِنْهُ م ا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْم إلاّ اتّباعَ الظّنّ وَما قَتَلُوهُ يَقِينا.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: وَإنّ الّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ اليهود الذين أحاطوا بعيسى وأصحابه حين أرادوا قتله. وذلك أنهم كانوا قد عرفوا عدّة من في البيت قبل دخولهم فيما ذكر فلما دخلوا عليهم, فقدوا واحدا منهم, فالتبس أمر عيسى عليهم بفقدهم واحدا من العدّة التي كانوا قد أحصوها,

وقتلوا من قتلوا على شكّ منهم في أمر عيسى. وهذا التأويل على قول من قال: لم يفارق الحواريون عيسى حتى رُفع ودخل عليهم اليهود.

وأما تأويله على قول من قال: تفرّقوا عنه من الليل, فإنه: وإن الذين اختلفوا في عيسى, هل هو الذي بقي في البيت منهم بعد خروج من خرج منهم من العدّة التي كانت فيه أم لا؟ لفي شكّ منه, يعني: من قتله, لأنهم كانوا أحصوا من العدّة حين دخلوا البيت أكثر ممن خرج منه ومن وجد فيه, فشكوا في الذي قتلوه هل هو عيسى أم لا من أجل فقدهم من فقدوا من العدد الذي كانوا أحصوه, ولكنهم قالوا: قتلنا عيسى, لمشابهة المقتول عيسى في الصورة. يقول الله جلّ ثناؤه: ما لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ يعني: أنهم قتلوا من قتلوه على شكّ منهم فيه واختلاف, هل هو عيسى أم غيره؟ من غير أن يكون لهم بمن قتلوه علم من هو, هو عيسى أم هو غيره؟ إلاّ اتّباعَ الظّنّ يعني جلّ ثناؤه: ما كان لهم بمن قتلوه من علم, ولكنهم اتبعوا ظنهم, فقتلوه ظنا منهم أنه عيسى وأنه الذي يريدون قتله, ولم يكن به. وَما قَتَلُوهُ يَقِينا يقول: وما قتلوا هذا الذي اتبعوه في المقتول الذي قتلوه وهم يحسبونه عيسى يقينا أنه عيسى, ولا أنه غيره, ولكنهم كانوا منه على ظنّ وشبهة وهذا كقول الرجل للرجل: ما قتلت هذا الأمر علما وما قتلته يقينا, إذا تكلم فيه بالظنّ على غير يقين علم فالهاء في قوله: وَما قَتَلُوهُ عائدة على الظنّ.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

8578ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: وَما قَتَلُوهُ يَقِينا قال: يعني: لم يقتلوا ظنهم يقينا.

8579ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا يعلى بن عبيد, عن جويبر في قوله: وَما قَتَلُوهُ يَقِينا قال: ما قتلوا ظنّهم يقينا.

وقال السديّ في ذلك, ما:

8580ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَما قَتَلُوهُ يَقِينا: وما قتلوا أمره يقينا أن الرجل هو عيسى, بل رفعه الله إليه.

الآية : 158

القول في تأويل قوله تعالى: {بَل رّفَعَهُ اللّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللّهُ عَزِيزاً حَكِيماً }..

أما قوله جلّ ثناؤه: بَلْ رَفَعَهُ اللّهُ إلَيْهِ فإنه يعني: بل رفع الله المسيح إليه, يقول: لم يقتلوه ولم يصلبوه, ولكن الله رفعه إليه, فطهره من الذين كفروا. وقد بينا كيف كان رفع الله إياه فيما مضى, وذكرنا اختلاف المختلفين في ذلك والصحيح من القول فيه بالأدلة الشاهدة على صحته بما أغنى عن إعادته.

وأما قوله: وكانَ اللّهُ عَزِيزا حَكِيما فإنه يعني: ولم يزل الله منتقما من أعدائه, كانتقامه من الذين أخذتهم الصاعقة بظلمهم, وكلعنه الذين قصّ قصتهم بقوله: فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ وكُفْرِهِمْ بآياتِ اللّهِ حكيما, يقول: ذا حكمة في تدبيره وتصريفه خلقه في قضائه, يقول: فاحذروا أيها السائلون محمدا أن ينزل عليكم كتابا من السماء من حلول عقوبتي بكم,

كما حلّ باوائلكم الذين فعلوا فعلكم في تكذيبهم رسلي, وافترائهم على أوليائي. وقد:

8581ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا محمد بن إسحاق بن أبي سارة الرّوَاسيّ, عن الأعمش, عن المنهال, عن سعيد بن جبير, عن ابن عباس في قوله: وكانَ اللّهُ عَزِيزا حَكِيما قال: معنى ذلك: أنه كذلك.

الآية : 159

القول في تأويل قوله تعالى: {وَإِن مّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً }..

اختلف أهل التأويل في معنى ذلك, فقال بعضهم: معنى ذلك: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ يعني بعيسى قَبْلَ مَوْتِهِ يعني: قبل موت عيسى, يوجه ذلك إلى أن جميعهم يصدّقون به إذا نزل لقتل الدجال, فتصير الملل كلها واحدة, وهي ملة الإسلام الحنيفية, دين إبراهيم صلى الله عليه وسلم. ذكر من قال ذلك:

8582ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن أبي حصين, عن سعيد بن جبير, عن ابن عباس: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: قبل موت عيسى ابن مريم.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن أبي حصين, عن سعيد بن جبير, عن ابن عباس: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: قبل موت عيسى.

8583ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيم, قال: أخبرنا حصين, عن أبي مالك في قوله: إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: ذلك عند نزول عيسى ابن مريم لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا ليومنن به.

8584ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا الحجاج بن المنهال, قال: حدثنا حماد بن سلمة, عن حميد, عن الحسن, قال: قَبْلَ مَوْتِهِ قال: قبل أن يموت عيسى ابن مريم.

8585ـ حدثني يعقوب, قال: حدثنا ابن علية, عن أبي رجاء, عن الحسن في قوله: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: قبل موت عيسى, والله إنه الآن لحيّ عند الله, ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون.

8586ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة في قوله: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ يقول: قبل موت عيسى.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: قبل موت عيسى.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: قبل موت عيسى إذا نزل آمنت به الأديان كلها.

حدثنا ابو وكيع قال: حدثنا أبي, عن أبي جعفر الرازيّ, عن الربيع بن أنس, عن الحسن, قال: قبل موت عيسى.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو أسامة, عن عوف, عن الحسن: إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: عيسى ولم يمت بعد.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عمران بن عيينة, عن حصين, عن أبي مالك, قال: لا يبقى أحد منهم عند نزول عيسى إلا آمن به.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبـي, عن سفـيان, عن حصين, عن أبـي مالك, قال: قبل موت عيسى.

8587ـ حدثنا يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد فـي قوله: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَـيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: إذا نزل عيسى ابن مريـم فقتل الدجالَ لـم يبـق يهـوديّ فــي الأرض إلا آمـن بـه, قـال: وذلـك حيـن لا ينفعهم الإيـمان.

8588ـ حدثنـي مـحمد بن سعد, قال: ثنـي أبـي, قال: ثنـي عمـي, قـال: ثنـي أبـي, عن أبـيه عن ابن عبـاس, قوله: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَــيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ يعنـي: أنه سيدرك أناس من أهـل الكتـاب حيـن يبعـث عيسـى, فـيؤمنون به, ويوم القـيامة يكون علـيهم شهيدا.

8589ـ حدثنا مـحمد بن الـمثنى, قال: حدثنا مـحمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن منصور بن زاذان, عن الـحسن أنه قال فـي هـذه الآيـة: وَإنْ مِـنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَـيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ. قـال أبـو جعفـر: أظنـه إنــما قـال: إذا خرج عيسى آمنت به الـيهود.

وقال آخرون: يعنـي بذلك: وإن من أهل الكتاب إلا لــيؤمننّ بعيسـى قبـل موت الكتابـي.

ذكر من كان يوجه ذلك, إلـى أنه إذا عاين علـم الـحقّ من البـاطل, لأن كلّ من نزل به الـموت لـم تـخرج نفسه حتـى يتبـين له الـحقّ من البـاطل فــي دينه:

8590ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالـح, قال: ثنـي معاوية, عن علـيّ بن أبـي طلـحة, عن ابن عبـاس, قـوله: وَإنْ مِـنْ أهْـلِ الكِتـابِ إلاّ لَـيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: لا يـموت يهوديّ حتـى يؤمن بعيسى.

8591ـ حدثنا ابن وكيع وابن حميد, قالا: حـدثنا جريـر, عـن منصـور, عـن مـجاهد: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَـيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: لا تـخرج نفســه, حتـى يؤمن بعيسى, وإن غرق, أو تردّى من حائط, أو أيّ ميتة كانت.

حدثنـي مـحمد بن عمرو قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عـن ابن أبـي نـجيح, عن مـجاهد فـي قوله: إلاّ لَـيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ كلّ صــاحب كتاب لـيؤمننّ به بعيسى قبل موته, موت صاحب الكتاب.

8592ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبـي نـجيح, عن مـجاهد: لَـيُؤْمِنَنّ بِهِ كـلّ صـاحب كتـاب يـؤمن بعيسـى قبـل موته, قبل موت صاحب الكتاب قال ابن عبـاس: لو ضُربت عنقه, لـم تـخرج نفسه حتـى يؤمن بعيسى.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا أبـو تـميــلة يحيـى بـن واضـح, قـال: حـدثنا الـحسين بن واقد, عن يزيد النـحويّ, عن عكرمة, عن ابن عبــاس, قـال: لا يـموت الـيهوديّ, حتـى يشهد أن عيسى عبد الله ورسوله, ولـو عجـل علــيه بـالسلاح.

8593ـ حدثنـي إسحاق بن إبراهيـم بن حبــيب بـن الشـهيد, قـال: حـدثنا عتاب بن بشير, عن خصيف, عن سعيد بن جبـير, عن ابن عبــاس: وَإنْ مِـنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَـيُؤْمِنَنّ بِـهِ قَبْـلَ مَـوْتِهِ قـال: هـي فــي قـراءة أبــيّ: «قبـل موتهم». لـيس يهوديّ يـموت أبدا حتـى يؤمن بعيسـى قـيــل لابـن عبــاس: أرأيت إن خرّ من فوق بـيت؟ قال: يتكلـم به فـي الهُويّ. فقـيــل: أرأيـت إن ضُربت عنق أحد منهم؟ قال: يتلـجلـج بها لسانه.

حدثني المثنى, قال: ثني أبو نعيم الفضل بن دكين, قال: حدثنا سفيان, عن خصيف, عن عكرمة, عن ابن عباس: وَإنْ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: لا يموت يهوديّ حتى يؤمن بعيسى ابن مريم, قيل: وإن ضرب بالسيف؟ قال: يتكلم به, قيل: وإن هَوَى؟ قال: يتكلم به وهو يَهْوي.

حدثنا ابن المثنى, قال: ثني محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن أبي هارون الغنوي, عن عكرمة عن ابن عباس, أنه قال في هذه الآية: وَإنْ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: لو أنّ يهوديا وقع من فوق هذا البيت لَم يمت حتى يؤمن به يعني: بعيسى.

8594ـ حدثنا ابن المثنى, قال: ثني عبد الصمد, قال: حدثنا شعبة, عن مولى لقريش, قال: سمعت عكرمة يقول: لو وقع يهوديّ من فوق القصر, لم يبلغ إلى الأرض, حتى يؤمن بعيسى.

حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن أبي هاشم الرّماني, عن مجاهد: لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: وإن وقع من فوق البيت لا يموت حتى يؤمن به.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام, عن عمرو بن أبي قيس, عن منصور, عن مجاهد: وَإنْ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: لا يموت رجل من أهل الكتاب حتى يؤمن به, وإن غرق, أو تردّى, أو مات بشيء.

حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن علية, عن ليث, عن مجاهد في قوله: وَإنْ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: لا تخرج نفسه حتى يؤمن به.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن خصيف, عن عكرمة: وَإنْ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: لا يموت أحدهم حتى يؤمن به, يعني: بعيسى, وإن خرّ من فوق بيت يؤمن به وهو يهوي.

8595ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو خالد الأحمر, عن جويبر, عن الضحاك, قال: ليس أحد من اليهود يخرج من الدنيا حتى يؤمن بعيسى.

8596ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن إسرائيل, عن فرات القزاز, عن الحسن في قوله: وَإنْ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: لا يموت أحد منهم, حتى يؤمن بعيسى, يعني: اليهود والنصارى.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا إسرائيل, عن فرات, عن الحسن في قوله: وَإنْ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: لا يموت أحد منهم, حتى يؤمن بعيسى قبل أن يموت.

8597ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا الحكم بن عطية, عن محمد بن سيرين: وَإنْ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: موت الرجل من أهل الكتاب.

حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَإنْ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: قال ابن عباس: ليس من يهوديّ ولا نصرانيّ يموت حتى يؤمن بعيسى ابن مريم. فقال له رجل من أصحابه: كيف والرجل يغرق, أو يحترق, أو يسقط عليه الجدار, أو يأكله السبع؟ فقال: لا تخرج روحه من جسده حتى يقذف فيه الإيمان بعيسى.

حُدثت عن الحسين بن الفرج, قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: لا يموت أحد من اليهود حتى يشهد أن عيسى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

8598ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا يعلى, عن جويبر في قوله: لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قال: في قراءة أبيّ: «قبل موتهم».

وقال آخرون: معنى ذلك: وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننّ بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي. ذكر من قال ذلك:

8599ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا الحجاج بن المنهال, قال: حدثنا حماد, عن حميد, قال: قال عكرمة: لا يموت النصرانيّ واليهوديّ حتى يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم يعني في قوله: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ.

قال أبو جعفر: وأولى الأقوال بالصحة والصواب قول من قال: تأويل ذلك: وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننّ بعيسى قبل موت عيسى.

وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب من غيره من الأقوال, لأن الله جلّ ثناؤه حكم لكل مؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم بحكم أهل الإيمان في الموارثة والصلاة عليه وإلحاق صغار أولاده بحكمه في الملة, فلو كان كلّ كتابيّ يؤمن بعيسى قبل موته, لوجب أن لا يرث الكتابيّ إذا مات على ملته إلا أولاده الصغار أو البالغون منهم من أهل الإسلام, إن كان له ولد صغير أو بالغ مسلم, وإن لم يكن له ولد صغير ولا بالغ مسلم, كان ميراثه مصروفا حيث يصرف مال المسلم, يموت ولا وارث له, وأن يكون حكمه حكم المسلمين في الصلاة عليه وغسله وتقبيره, لأن من مات مؤمنا بعيسى فقد مات مؤمنا بمحمد وبجميع الرسل وذلك أن عيسى صلوات الله عليه جاء بتصديق محمد وجميع المرسلين, فالمصدّق بعيسى والمؤمن به مصدّق بمحمد وبجميع أنبياء الله ورسله, كما أن المؤمن بمحمد مؤمن بعيسى وبجميع أنبياء الله ورسله, فغير جائز أن يكون مؤمنا بعيسى من كان بمحمد مكذّبا.

فإن ظنّ ظانّ أن معنى إيمان اليهوديّ بعيسى, الذي ذكره الله في قوله: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ إنما هو إقراره بأنه لله نبيّ مبعوث دون تصديقه بجميع ما أتى به من عند الله, فقد ظنّ خطأ. وذلك أنه غير جائز أن يكون منسوبا إلى الإقرار بنبوّة نبيّ من كان له مكذّبا في بعض ما جاء به من وحي الله وتنزيله, بل غير جائز أن يكون منسوبا إلا الإقرار بنبوةّ أحد من أنبياء الله لأن الأنبياء جاءت الأمم بتصديق جميع أنبياء الله ورسله فالمكذب بعض أنبياء الله فيما أتى به أمته من عند الله مكذب جميع أنبياء الله فيما دعوا إليه من دين عباد الله. وإذ كان ذلك كذلك, كان في إجماع الجميع من أهل الإسلام على أن كل كتابي مات قبل إقراره بمحمد صلوات الله عليه وما جاء به من عند الله, محكوم له بحكم المسألة التي كان عليها أيام حياته, غير منقول شيء من أحكامه في نفسه وماله وولده صغارهم وكبارهم بموته عما كان عليه في حياته, أدلّ الدليل على أن معنى قول الله: وَإنْ مِنْ أهْلِ الكِتابِ إلاّ لَيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ إنما معناه: إلا ليؤمننّ بعيسى قبل موت عيسى, وأن ذلك في خاصّ من أهل الكتاب, ومعنىّ به أهل زمان منهم

دون أهل كل الأزمنة التـي كـانت بعـد عيسـى, وأن ذلـك كـائن عنـد نزولـه. كالذي:

8600ـ حدثنـي بشر بن معاذ, قال: ثنـي يزيـد, قـال: حـدثنا سـعيد, عـن قتادة, عن عبد الرحمن بن آدم, عن أبـي هريـرة, أن نبـيّ اللـه صـلى اللـه عليه وسلم قال: «الأنْبِـياءُ إخْوَةٌ لِعَلاّتٍ أمّهاتُهُمْ شَتّـى وَدِينُهُـمْ وَاحِـدٌ, وإنّـي أوْلـى النّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَـمَ لأنّهُ لَـمْ يَكُنْ بَـيْنِي وَبَـيْنَهُ نَبِـيّ. وَإنّـهُ نـازِلٌ, فإذَا رأيْتُـمُوهُ فـاعْرِفُوهُ, فإنّهُ رَجُلٌ مَرْبُوعُ الـخَـلْقِ إلـى الـحُمْرَةِ وَالبَـياضِ, سَبْطُ الشّعْرِ كأنّ رَأسَهُ يَقْطُرُ وَإنْ لَـمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ, بـيـنَ مُـمَصّرَتَـيْنِ, فَـيَدُقّ الصّلِـيبَ, وَيَقْتُلُ الـخِنْزِيرَ, وَيَضَعُ الـجزْيَةَ, وَيُفِـيضُ الـمَالُ, وَيُقاتِـلِ النّـاسَ على الإسْلامِ حتـى يَهْلِكَ اللّهُ فِـي زَمانِهِ الـمِلَلَ كُلّهـا غيـرَ الإسْـلامِ, ويُهْلِـكُ اللّهُ فِـي زَمانِهِ مَسِيحَ الضّلالَةِ الكَذّابَ الدّجّالَ, وَتَقَعُ الأمَنَةُ فِـي الأرْضِ فِـي زَمانِهِ حتـى تَرْتَعَ الأُسُودُ معَ الإبِـلِ والنّـمُورُ مَـعَ البَقَـرِ وَالـذّئابُ مَـعَ الغَنـمِ, وَتَلْعَبُ الغِلْـمانُ وَالصبْـيانُ بـالـحَيّاتِ لا يَضُرّ بَعْضُـهُمْ بَعْضـا, ثُـمّ يَـلْبَثُ فِـي الأرْضِ ما شاء الله» وربـما قال: «أربعين سنة, ثـم يُتوفـى ويصلـي علـيه الـمسْلـمون ويُدفنونه».

وأما الذي قال: عنـي بقوله: لَـيُؤْمِنَنّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ لـيؤمننّ بـمـحمد صـلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابـي, فمـما لا وجه له مفهوم لأنه مـع فسـاده من الوجه الذي دلّلنا علـى فساد قول من قـال: عنـى بـه: لـيؤمننّ بعيسـى قبل موت الكتابـيّ, يزيده فسادا أنه لـم يجر لـمـحمد علـيه الصلاة والسـلام فـي الآيات التـي قبـل ذلـك ذكـر, فـيجوز صـرف الهـاء التـي فـي قـوله: لَـيُؤْمِنَنّ بِهِ إلـى أنها من ذكـره, وإنـما قـوله: لَـيُؤْمِنَنّ بِـهِ فـي سـياق ذكـر عيسى وأمه والـيهود, فغير جائز صرف الكلام عما هو فـي سياقه إلـى غيره إلا بحجة يجب التسلـيـم لها من دلالـة ظـاهر التنزيـل أو خـبر عـن الرسـول تقوم به حجة فأما الدعاوي فلا تتعذّر علـى أحد. فتأويـل الآيـة إذ كـان الأمـر علـى ما وصفت: وما من أهـل الكتـاب إلا مـن لـيؤمننّ بعيسـى قبـل مـوت عيسى, وحذف «مَنْ» بعد «إلا» لدلالة الكلام علـيه, فـاستغنـي بدلالته عـن إظهاره كسائر ما قد تقدمّ من أمثاله التـي قد أتـينا علـى البـيان عنها.

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: وَيَوْمَ القِـيامَةِ يَكُونُ عَلَـيْهِمْ شَهِيدا.

يعنـي بذلك جلّ ثناؤه: وَيَوْمَ القِـيامَةِ يَكُونُ عيسى علـى أهل الكتاب شَهِيدا يعنـي: شاهدا علـيهم بتكذيب مـن كـذّبه منهـم, وتصـديق مـن صـدّقه منهـم فـيـما أتاهم به من عند الله وبإبلاغه رسالة ربه. كالذي:

8601ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الـحسين, قال: ثنـي حجاج, قال: قـال ابن جريج: وَيَوْمَ القِـيامَةِ يَكُونُ عَلَـيْهِمْ شَهِيدا أنـه قـد أبلغهـم مـا أرسـله بـه إلـيهم.

8602ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: وَيَوْمَ القِـيامَةِ يَكُونُ عَلَـيْهِمْ شَهِيدا يقول: يكون علـيهم شهيدا يـوم القـيامة, علـى أنه قد بلّغ رسالة ربه وأقرّ بـالعبودية علـى نفسه.

الآية : 160-161

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: {فَبِظُلْمٍ مّنَ الّـذِينَ هَـادُواْ حَرّمْنَـا عَلَيْهِـمْ طَيّبَاتٍ أُحِلّتْ لَهُمْ وَبِصَدّهِمْ عَن سَبِيلِ اللّهِ كَثِيراً * وَأَخْذِهِمُ الرّبَـا وَقَـدْ نُهُـواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً }..

يعني بذلك جلّ ثناؤه: فحرمنا على اليهود الذين نقضوا ميثاقهم الذي واثقوا ربهم, وكفروا بآيات الله, وقتلوا أنبياءهم, وقالوا البهتان على مريم, وفعلوا ما وصفهم الله في كتابه طيبات من المآكل وغيرها كانت لهم حلالاً, عقوبة لهم بظلمهم الذي أخبر الله عنهم في كتابه. كما:

8603ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا حَرّمْنا عَلَيْهِمْ طَيّباتٍ أُحِلّتْ لَهُمْ... الآية, عوقب القوم بظلم ظلموه وبَغْيٍ بَغَوه حرِّمت عليهم أشياء ببغيهم وبظلمهم.

وقوله: وَبِصَدّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللّهِ كَثِيرا يعني: وبصدّهم عباد الله عن دينه وسبله التي شرعها لعباده صدّا كثيراً, وكان صدّهم عن سبيل الله بقولهم على الله الباطل, وادّعائهم أن ذلك عن الله, وتبديلهم كتاب الله وتحريف معانيه عن وجوهه, وكان من عظيم ذلك جحودهم نبوّة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وتركهم بيان ما قد علموا من أمره لمن جهل أمره من الناس. وبنحو ذلك كان مجاهد يقول.

8604ـ حدثنا محمد بن عمرو, قال: ثني أبو عاصم, قال: ثني عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: وَبِصَدّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللّهِ كَثِيرا قال: أنفسهم وغيرهم عن الحقّ.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد مثله.

وقوله: وأخْذِهِمُ الرّبا وهو أخذهم ما أفضلوا على رءوس أموالهم لفضل تأخير في الأجل بعد مَحِلها. وقد بينت معنى الربا فيما مضى قبل بما أغنى عن إعادته. وقَدْ نُهُوا عَنْهُ: يعني عن أخذ الربا.

وقوله: وأكْلِهِمْ أمْوَالَ النّاسِ بالباطِلِ يعني: ما كانوا يأخذون من الرشا على الحكم, كما وصفهم الله به في قوله: وَتَرَى كَثِيرا مِنْهُمْ يُسارِعُونَ فِي الإثْمِ والعُدْوَانِ وأكْلِهِمُ السّحْتَ لَبِئْسَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ وكان من أكلهم أموال الناس بالباطل ما كانوا يأخذون من أثمان الكتب التي كانوا يكتبونها بأيديهم, ثم يقولون: هذا من عند الله, وما أشبه ذلك من المآكل الخسيسة الخبيثة. فعاقبهم الله على جميع ذلك بتحريمه ما حرّم عليهم من الطيبات التي كانت لهم حلالاً قبل ذلك. وإنما وصفهم الله بأنهم أكلوا ما أكلوا من أموال الناس كذلك بالباطل بأنهم أكلوه بغير استحقاق وأخذوا أموالهم منهم بغير استيجاب, فقوله: وأعْتَدْنا للكافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابا أليما يعني: وجعلنا للكافرين بالله وبرسوله محمد من هؤلاء اليهود العذاب الأليم, وهو الموجع من عذاب جهنم, عدة يصلونها في الآخرة, إذا وردوا على ربهم فيعاقبهم بها.

الآية : 162

القول في تأويل قوله تعالى: {لّكِنِ الرّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصّلاَةَ وَالْمُؤْتُونَ الزّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أُوْلَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً}..

هذا من الله جلّ ثناؤه استثناء, استثنى من أهل الكتاب من اليهود الذين وصف صفتهم في هذه الآيات التي مضت من قوله: يَسْئَلُكَ أهْلُ الكِتابِ أنْ تُنَزّلَ عَلَيْهِمْ كِتابا مِنَ السّماءِ ثم قال جلّ ثناؤه لعباده, مبينا لهم حكم من قد هداه لدينه منهم ووفقه لرشده: ما كُلّ أهل الكتاب صفتهم الصفة التي

وصفت لكم, لَكِنِ الرّاسِخُونَ فِي العِلْمِ مِنْهُمْ وهم الذين قد رسخوا في العلم بأحكام الله التي جاءت بها أنبياؤه, وأتقنوا ذلك, وعرفوا حقيقته. وقد بينا معنى الرسوخ في العلم بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع.
وَالمُؤْمِنُونَ يعني: والمؤمنون بالله ورسله, وهم يؤمنون بالقرآن الذي أنزل الله إليك يا محمد, وبالكتب التي أنزلها على من قبلك من الأنبياء والرسل, ولا يسألونك كما سأل هؤلاء الجهلة منهم أن تنزل عليهم كتابا من السماء, لأنهم قد علموا بما قرءوا من كتب الله وأتتهم به أنبياؤهم, أنك لله رسول واجب عليهم اتباعك, لا يسعهم غير ذلك, فلا حاجة بهم إلى أن يسألوك آية معجزة, ولا دلالة غير الذي قد علموا من أمرك بالعلم الراسخ في قلوبهم من أخبار أنبيائهم إياهم بذلك وبما أعطيتك من الأدلة على نبوّتك, فهم لذلك من علمهم ورسوخهم فيه يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إلَيْكَ من الكتاب و ب بما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ من سائر الكتب. كما:
8605ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: لَكِنِ الرّاسِخُونَ فِي العِلْمِ مِنْهُمْ وَالمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ استثنى الله ثَنِيّةً من أهل الكتاب, وكان منهم من يؤمن بالله, وما أنزل عليهم, وما أنزل على نبيّ الله, يؤمنون به ويصدّقون به, ويعلمون أنه الحقّ من ربهم.
ثم اختلف في المقيمين الصلاة, أهم الراسخون في العلم, أم هم غيرهم؟ فقال بعضهم: هم هم. ثم اختلف قائلو ذلك في سبب مخالفة إعرابهم إعراب الراسخون في العلم, وهما من صفة نوع من الناس, فقال بعضهم: ذلك غلط من الكاتب, وإنما هو: لكن الراسخون في العلم منهم, والمقيمون الصلاة. ذكر من قال ذلك:
8606ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا الحجاج بن المنهال, قال: حدثنا حماد بن سلمة, عن الزبير, قال: قلت لأبان بن عثمان بن عفان: ما شأنها كتبت لَكِنِ الرّاسِخُونَ فِي العِلْمِ مِنْهُمْ وَالمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنونَ بِمَا أُنْزِلَ إلَيكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ والمُقِيمِينَ الصّلاةَ؟ قال: إن الكاتب لما كتب لَكِنِ الرّاسِخُونَ فِي العِلْمِ مِنْهُمْ حتى إذا بلغ قال: ما أكتب؟ قيل له اكتب والمُقِيمِينَ الصّلاةَ فكتب ما قيل له.
8607ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا أبو معاوية, عن هشام بن عروة, عن أبيه, أنه سأل عائشة عن قوله: وَالمُقِيمِينَ الصّلاةَ, وعن قوله: إنّ الّذِينَ آمَنُوا وَالّذِينَ هادُوا وَالصّابِئُونَ, وعن قوله: إنّ هَذَانِ لَساحِرَانِ فقالت: يا ابن أختي هذا عمل الكتاب أخطئوا في الكتاب.
وذكر أن ذلك في قراءة ابن مسعود: «والمُقِيمُونَ الصّلاةَ».
وقال آخرون, وهو قول بعض نحويي الكوفة والبصرة: والمقيمون الصلاة من صفة الراسخون في العلم, ولكن الكلام لما تطاول واعترض بين الراسخين في العلم والمقيمن الصلاة ما اعترض من الكلام فطال نصب المقيمين على وجه المدح, قالوا: والعرب تفعل ذلك في صفة الشيء الواحد ونعته إذا تطاولت بمدح أو ذمّ خالفوا بين إعراب أوّله وأوسطه أحيانا ثم رجعوا بآخره إلى إعراب أوّله, وربما أجروا إعراب آخره على إعراب أوسطه, وربما أجروا ذلك على نوع واحد من الإعراب. واستشهدوا لقولهم ذلك بالآيات التي ذكرناها في قوله: والمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إذَا عاهَدُوا وَالصّابِرِينَ فِي البَأساءِ والضّرّاءِ.

وقال آخرون: بل المقيمون الصلاة من صفة غير الراسخين في العلم في هذا الموضع وإن كان الراسخون في العلم من المقيمين الصلاة.
وقال قائلو هذه المقالة جميعا: موضع المقيمين في الإعراب خفض, فقال بعضهم: موضعه خفض على العطف على «ما» التي في قوله: يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ويؤمنون بالمقيمين الصلاة.
ثم اختلف متأوّلو ذلك في هذا التأويل في معنى الكلام, فقال بعضهم: معنى ذلك: والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك, وبإقام الصلاة. قالوا: ثم ارتفع قوله: «والمؤتون الزكاة», عطفا على ما في «يؤمنون» من ذكر المؤمنين, كأنه قيل: والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك هم والمؤتون الزكاة.
وقال آخرون: بل المقيمون الصلاة: الملائكة. قالوا: وإقامتهم الصلاة: تسبيحهم ربهم واستغفارهم لمن في الأرض. قالوا: ومعنى الكلام: والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك وبالملائكة.
وقال آخرون منهم: بل معنى ذلك: والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك, ويؤمنون بالمقيمين الصلاة, هم والمؤتون الزكاة, كما قال جلّ ثناؤه: يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ. وأنكر قائلو هذه المقالة أن يكون المقيمين منصوبا على المدح وقالوا: إنما تنصب العرب على المدح من نعت من ذكرته بعد تمام خبره قالوا: وخبر الراسخين في العلم قوله: أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرا عَظِيما. قال: فغير جائز نصب المقيمين على المدح وهو في وسط الكلام ولما يتمّ خبر الابتداء.
وقال آخرون: معنى ذلك: لكن الراسخون في العلم منهم, ومن المقيمين الصلاة. وقالوا: موضع المقيمين خفض.
وقال آخرون: معناه: والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وإلى المقيمين الصلاة.
وقال أبو جعفر: وهذا الوجه والذي قبله منكر عند العرب, ولا تكاد العرب تعطف لظاهر على مكنيّ في حال الخفض وإن كان ذلك قد جاء في بعض أشعارها.
وأولى الأقوال عندي بالصواب, أن يكون المقيمين في موضع خفض نسقا على «ما» التي في قوله: بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وأن يوجه معنى المقيمين الصلاة إلى الملائكة, فيكون تأويل الكلام: والمؤمنون منهم يؤمنون بما أنزل إليك يا محمد من الكتاب وبما أنزل من قبلك من كتبي وبالملائكة الذين يقيمون الصلاة ثم يرجع إلى صفة الراسخين في العلم فيقول: لكن الراسخون في العلم منهم, والمؤمنون بالكتب, والمؤتون الزكاة, والمؤمنون بالله واليوم الآخر.
وإنما اخترنا هذا على غيره, لأنه قد ذكر أن ذلك في قراءة أبيّ بن كعب: «والمقيمين», وكذلك هو في مصحفه فيما ذكروا, فلو كان ذلك خطأ من الكاتب لكان الواجب أن يكون في كل المصاحف غير مصحفنا الذي كتبه لنا الكاتب الذي أخطأ في كتابه بخلاف ما هو في مصحفنا. وفي اتفاق مصحفنا ومصحف أبيّ في ذلك, ما يدلّ على أن الذي في مصحفنا من ذلك صواب غير خطأ, مع أن ذلك لو كان خطأ من جهة الخط, لم يكن الذين أخذ عنهم القرآن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمون من علموا ذلك من المسلمين على وجه اللحن,

ولأصلحوه بألسنتهم, ولقنوه للأمة تعليما على وجه الصواب. وفي نقل المسلمين جميعا ذلك قراءة على ما هو به في الخطّ مرسوما أدلّ الدليل على صحة ذلك وصوابه, وأن لا صنع في ذلك للكاتب.

وأما من وجه ذلك إلى النصب على وجه المدح للراسخين في العلم وإن كان ذلك قد يحتمل على بعد من كلام العرب لما قد ذكرنا قبل من العلة, وهو أن العرب لا تعدل عن إعراب الاسم المنعوت بنعت في نعته إلا بعد تمام خبره, وكلام الله جلّ ثناؤه أفصح الكلام, فغير جائز توجيهه إلا إلى الذي هو به من الفصاحة.

وأما توجيه من وجه ذلك إلى العطف به على الهاء والميم في قوله: لَكِنِ الرّاسِخُونَ فِي العِلْمِ مِنْهُمْ أو إلى العطف به على الكاف من قوله: بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ أو إلى الكاف من قوله: وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ فإنه أبعد من الفصاحة من نصبه على المدح لما قد ذكرت قبل من قبح ردّ الظاهر على المكني في الخفض.

وأما توجيه من وجه المقيمين إلى الإقامة, فإنه دعوى لا برهان عليها من دلالة ظاهر التنزيل ولا خبر تثبت حجته, وغير جائز نقل ظاهر التنزيل إلى باطن بغير برهان.

وأما قوله: وَالمُؤْتُونَ الزّكاةَ فإنه معطوف به على قوله: وَالمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ وهو من صفتهم. وتأويله: والذين يعطون زكاة أموالهم من جعلها الله له وصرفها إليه والمُؤْمِنُونَ باللّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ يعني: والمصدّقون بوحدانية الله وألوهيته, والبعث بعد المماتِ, والثواب والعقاب أولئك سَنُؤْتِيهِمْ أجْرا عَظِيما يقول: هؤلاء الذين هذه صفتهم سنؤتيهم, يقول: سنعطيهم أجرا عظيما, يعني: جزاء على ما كان منهم من طاعة الله, واتباع أمره, وثوابً عظيما, وذلك الجنة.

الآية : 163

القول في تأويل قوله تعالى: {إِنّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىَ نُوحٍ وَالنّبِيّيـنَ مِن بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأسْبَاطِ وَعِيسَىَ وَأيّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً }..

يعني جلّ ثناؤه بقوله: إنّا أوْحَيْنا إلَيْكَ كمَا أوْحَيْنا إلى نُوحٍ: إنا أرسلنا إليك يا محمد بالنبوّة كما أرسلنا إلى نوح وإلى سائر الأنبياء الذين سميتهم لك من بعده والذين لم أسمهم لك. كما:

8608ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا جرير, عن الأعمش, عن منذر الثوريّ, عن الربيع بن خُثَيْم في قوله: إنّا أوْحَيْنا إلَيْكَ كمَا أوْحَيْنا إلى نُوحٍ وَالنّبِيّينَ مِنْ بَعْدِه قال: أوحى إليك كما أوحى إلى جميع النبيين من قبله.

وذكر أن هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم, لأن بعض اليهود لما فضحهم الله بالآيات التي أنزلها على رسوله صلى الله عليه وسلم, وذلك م ن قوله: يَسْئَلُكَ أهْلُ الكِتابِ أنْ تُنَزّلَ عَلَيْهِمْ كِتابا مِ نَ السّماءِ فتلا ذلك عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم, قالوا: ما أنزل الله على بشر من شيء بعد موسى. فأنزل الله هذه الآيات تكذيبا لهم, وأخبر نبيه والمؤمنين به أنه قد أنزل عليه بعد موسى وعلى من سماهم في هذه الآية وعلى آخرين لم يسمهم. كما:

8609ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا يونس بن بكير, وحدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن محمد بن إسحاق, قال: ثني محمد بن أبي محمد

مولى زيد بن ثابت, قال: ثني سعيد بن جبير أو عكرمة, عن ابن عباس, قال: قال سُكَيْن وعديّ بن زيد: يا محمد ما نعلم الله أنزل على بشر من شيء بعد موسى, فأنزل الله في ذلك من قولهما: إنّا أَوْحَيْنا إلَيْكَ كمَا أَوْحَيْنا إلى نُوحٍ وَالنّبِيّينَ مِنْ بَعْدِه... إلى آخر الآيات.

وقال آخرون: بل قالوا: لما أنزل الله الآيات التي قبل هذه في ذكرهم ما أنزل الله على بشر من شيء, ولا على موسى, ولا على عيسى, فأنزل الله جلّ ثناؤه: وَما قَدَرُوا اللّهَ حَقّ قَدْرِهِ إذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللّهُ عَلى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ ولا على موسى, ولا على عيسى. ذكر من قال ذلك:

8610ـ حدثني الحرث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا أبو معشر, عن محمد بن كعب القُرَظيّ, قال: أنزل الله: يَسْئَلُكَ أهْلُ الكِتابِ أنْ تُنَزّلَ عَلَيْهِمْ كِتابا مِنَ السّماءِ... إلى قوله: وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بُهْتانا عَظِيما, فلما تلاها عليهم يعني على اليهود وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة, جحدوا كلّ ما أنزل الله, وقالوا: ما أنزل الله على بشر من شيء, ولا على موسى, ولا على عيسى, وما أنزل الله على نبيّ من شيء. قال: فحل حُبْوَته, وقال: ولا على أحد فأنزل الله جلّ ثناؤه: وَما قَدَرُوا اللّهَ حَقّ قَدْرِهِ إذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللّهُ عَلى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ.

وأما قوله: وآتَيْنا دَاوُدَ زَبُورا فإن القراء اختلفت في قراءته, فقرأته عامة قرّاء أمصار الإسلام غير نفر من قرّاء الكوفة: وآتَيْنا دَاوُدَ زَبُورا بفتح الزاي على التوحيد, بمعني: وآتينا داود الكتاب المسمى زبورا. وقرأ ذلك بعض قرّاء الكوفيين: «وآتَيْنا دَاوُدَ زُبُورا» بضمّ الزاي جمع زُبُر, كأنهم وجهوا تأويله: وآتينا داود كتبا وصحفا مزبورة, من قولهم: زَبَرْت الكتاب أزْبُرُه زَبْرا, وذَبَرْته أذْبُرُه ذَبْرا: إذا كتبته.

قال أبو جعفر: وأولى القراءتين في ذلك بالصواب عندنا, قراءة من قرأ: وآتَيْنا دَاوُدَ زَبُورا بفتح الزاي على أنه اسم الكتاب الذي أوتيه داود, كما سمى الكتاب الذي أوتيه موسى التوراة, والذي أوتيه عيسى الإنجيل, والذي أوتيه محمد الفرقان, لأن ذلك هو الاسم المعروف به ما أوتي داود, وإنما تقول العرب زَبور داود, وبذلك يعرف كتابه سائر الأمم.

الآية : 164

القول في تأويل قوله تعالى: {وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلّمَ اللّهُ مُوسَىَ تَكْلِيماً }..

يعني بذلك جلّ ثناؤه: إنا أوحينا إليك, كما أوحينا إلى نوح, وإلى رسل قد قصصناهم عليك, ورسل لم نقصصهم عليك. فلعل قائلاً أن يقول: فإذا كان ذلك معناه, فما بال قوله: وَرُسُلاً منصوبا غير مخفوض؟ قيل: نصب ذلك إذا لم تعد عليه «إلى» التي خفضت الأسماء قبله, وكانت الأسماء قبلها وإن كانت مخفوضة, فإنها في معنى النصب, لأن معنى الكلام: إنا أرسلناك رسولاً كما أرسلنا نوحا والنبيين من بعده, فعطفت الرسل على معنى الأسماء قبلها في الإعراب, لانقطاعها عنها دون ألفاظها, إذ لم يعد عليها ما خفضها, كما قال الشّاعر:

لَوْ جِئْتَ بالخُبْزِ لَهُ مُنَشّرَاوالبَيْضَ مَطْبُوخا مَعا والسّكّرَالَمْ يُرْضِهِ ذَلِكَ حتى يَسْكَرَا

وقد يحتمل أن يكون نصب الرسل, لتعلق الواو بالفعل, بمعنى: وقصصنا رسلاً عليك من قبل, كما قال جلّ ثناؤه: يُدْخِلُ مَنْ يَشاءُ فِي رَحْمَتِهِ

وَالظّالِمِينَ أعَـدّ لَهُـمْ عَذَابـا أَلِيـما, وقـد ذكـر أن ذلـك فـي قـراءة أُبَـيّ: «وَرُسُلٌ قَدْ قَصَصْناهُمْ عَلَـيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلٌ لَـمْ نَقْصُصْـهُمْ عَلَـيْكَ» فرفـع ذلك إذا قرىء كذلك بعائد الذكر في قوله: قَصَصْناهُمْ عَلَـيْكَ.

وأما قوله: وكَلّـمَ اللّهُ مُوسَى تَكْلِـيما فإنه يعنـي بذلك جلّ ثناؤه: وخاطب الله بكلامه موسى خطابـا. وقد:

8611ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يحيى بن واضح, قال: حـدثنا نـوح بـن أبـي مريـم, وسئل: كيف كلّـم الله موسى تكلـيما؟ فقال: مشافهة.

8612ـ وقد حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو أسامة, عن ابن مبـارك, عـن معمر ويونس, عن الزهري, عن أبـي بكر بن عبـد الرحمـن بـن الـحرث بـن هشام, قال: أخبرنـي جزء بن جابر الـخثعمي, قال: سمعت كعبـا يقـول: إن الله جلّ ثناؤه لـمّا كلـم موسى, كلـمه بـالألسنة كلها قبل كلامـه يعنــي كلام موسى فجعل يقول: يا ربّ لا أفهم حتـى كلـمه بلسانه آخر الألسـنة, فقـال: يا ربّ هكذا كلامك؟ قال: لا, ولو سمعت كلامي أي علـى وجهه لـم تك شيئا. قال ابن وكيع, قال أبو أسامة: وزادنـي أبو بكر الصغانـي فـي هذا الــحديث: أن موسى قال: يا ربّ هل فـي خـلقك شيء يشبه كلامك؟ قال: لا, وأقــرب خـلقـي شبها بكلامي, أشدّ ما تسمع الناس من الصواعق.

8613ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو أسامة, عن عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر, قال: سمعت مـحمد بن كعب القُرَظيّ, يقـول: سـئل موسـى: ما شبّهتَ كلام ربك مـما خـلق؟ فقال موسى: الرعد الساكن.

حدثنـي يونس بن عبد الأعلـى, قـال: حـدثنا عبـد اللـه بـن وهـب, قـال: أخبرنـي يونس, عن ابن شهاب, قال: أخبرنـي أبو بكر بن عبد الرحمـن, أنـه أخبره عن جزء بن جابر الـخثعمي, قال: لـما كلـم الله موسى بـالألسنة كلها قبل لسانه, فطفق يقول: والله يا ربّ ما أفقه هذا حتـى كلـمه بلسـانه آخـر الألسنة بـمثل صوته, فقال موسى: يا ربّ هـذا كلامـك؟ قـال: لا, قـال: هـل فـي خـلقك شيء يشبه كلامك؟ قال: لا, وأقرب خـلقـي شبها بكلامي, أشـدّ ما يسمع الناس من الصواعق.

حدثنـي أبو يونس الـمكيّ, قال: حدثنا ابن أبــي أُوَيـس, قـال: أخبرنــي أخي, عن سلـيـمان, عن مـحمد بن أبـي عتـيق, عن ابن شـهاب, عـن أبــي بكـر بـن عبـد الرحمـن بـن الــحرث بـن هشـام, أنـه أخـبره جَـزْء بـن جـابر الـخثعمي, أنه سمع الأحبـار تقول: لـمّا كلـم الله موسى بـالألسنة كلها قبـل لسانه, فطفق موسى يقول: أي ربّ, والله ما أفقـه هـذا حتــى كلــمه آخـر الألسنة بلسانه بـمثل صوته, فقال موسى: أي ربّ, أهكذا كلامك؟ فقال: لو كلـمتك بكلامي لـم تكن شيئا. قـال: أي ربّ هـل فــي خــلقك شـيء يشـبه كلامــك؟ فقــال: لا, وأقــرب خـلقــي شـبها بكلامـي, أشــدّ مـا يسـمع مـن الصواعق.

حدثنا ابن عبد الرحمين, قال: حدثنا عمرو, قال: حدثنا زهير, عن يحيى, عن الزهريّ, عن أبـي بكر ابن عبد الرحمن بن الـحارث بن هشام, عن جـزء بن جابر, أنه سمع كعبـا يقول: لـما كلـم الله موسى بــالألسنة قبـل لسـانه, طفق موسى يقول: أي ربّ, إنـي لا أفقه هذا حتـى كلـمه الله آخـر الألسـنة بـمثل لسانه, فقال موسى: أي ربّ هذا كلامك؟ قال الله: لو كلـمتك بكلامي لـم تكن شيئا. قال: يا ربّ, فهل من خــلقك شـيء يشـبه كلامـك؟ قـال: لا, وأقرب خَـلْقـي شبها بكلامي, أشدّ ما يسمع من الصواعق.

الآية : 165

القول في تأويل قوله تعالى: {رّسُلاً مّبَشّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاّ يَكُونَ لِلنّاسِ عَلَى اللّهِ حُجّةٌ بَعْدَ الرّسُلِ وَكَانَ اللّهُ عَزِيزاً حَكِيماً }..

يعني جلّ ثناؤه بذلك: إنّا أوْحَيْنا إلَيْكَ كمَا أوْحَيْنا إلى نُوحٍ وَالنّبِيّينَ مِنْ بَعْدِه ومن ذكر من الرسل رُسُلاً فنصب به الرسل على القطع من أسماء الأنبياء الذين ذكر أسماءهم. مُبَشّرِينَ يقول: أرسلتهم رسلاً إلى خلقي وعبادي مبشرين بثوابي من أطاعني واتبع أمري وصدّق رسلي, وَمُنْذِرِينَ عقابي من عصاني وخالف أمري وكذّب رسلي. لِئَلاّ يَكُونَ للنّاسِ على اللّهِ حُجّةٌ بَعْدَ الرّسُلِ يقول: أرسلت رسلي إلى عبادي مبشرين ومنذرين, لئلا يحتجّ من كفر بي وعبد الأنداد من دوني, أو ضلّ عن سبيلي بأن يقول إن أردت عقابه: لَوْلاَ أرْسَلْتَ إلَيْنَا رَسُولاً فَنتّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أنْ نَذِلّ وَنَخْزَى, فقطع حجة كل مبطل ألحد في توحيده وخالف أمره بجميع معاني الحجج القاطعة عذره, إعذارا منه بذلك إليهم, لتكون لله الحجة البالغة عليهم وعلى جميع خلقه.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

8614ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: لِئَلاّ يَكُونَ للنّاسِ على اللّهِ حُجّةٌ بَعْدَ الرّسُلِ فيقولوا: ما أرسلت إلينا رسلاً.

وكانَ اللّهُ عَزِيزا حَكِيما يقول: ولم يزل الله ذا عزّة في انتقامه ممن انتقم من خلقه على كفره به ومعصيته إياه بعد تثبيته حجته عليه برسله وأدلته, حكيما في تدبيره فيهم ما دبره.

الآية : 166

القول في تأويل قوله تعالى: {لّكِنِ اللّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلآئِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىَ بِاللّهِ شَهِيداً }..

يعني بذلك جلّ ثناؤه: إن يكفر بالذي أوحينا إليك يا محمد اليهود الذين سألوك أن تنزل عليهم كتابا من السماء, وقالوا لك: ما أنزل الله على بشر من شيء فكذّبوك, فقد كذّبوا ما الأمر, كما قالوا: لكن الله يشهد بتنزيله إليك ما أنزله من كتابه ووحيه, أنزل ذلك إليك بعلم منه بأنك خيرته من خلقه وصفيه من عباده, ويشهد لك بذلك ملائكته, فلا يحزنك تكذيب من كذّبك, وخلاف من خالفك. وكَفَى باللّهِ شَهِيدا يقول: وحسبك بالله شاهدا على صدقك دون ما سواه من خلقه, فإنه إذا شهد لك بالصدق ربك لم يضرّك تكذيب من كذّبك. وقد قيل: إن هذه الآية نزلت في قوم من اليهود دعاهم النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى أتباعه, وأخبرهم أنهم يعلمون حقيقة نبوّته, فجحدوا نبوّته وأنكروا معرفته. ذكر الخبر بذلك:

8615ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا يونس, عن محمد بن إسحاق, قال: ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت, قال: ثني سعيد بن جبير, أو عكرمة, عن ابن عباس, قال: دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة من يهود, فقال لهم: «إنّي والله أعْلَمُ أنّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أنّي رَسُولُ الله» فقالوا: ما نعلم ذلك. فأنزل الله: لَكِنِ اللّهِ يَشْهَدُ بِمَا أنْزَلَ إلَيْكَ أنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ وكَفَى باللّهِ شَهِيدا.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, قال: ثني ابن إسحاق, قال: ثني محمد بن أبي محمد, عن عكرمة وسعيد بن جبير, عن ابن عباس, قال: دخلتْ على رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابة من اليهود, ثم ذكر نحوه.

8616ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: لَكِنِ اللّهِ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ وكَفَى باللّهِ شَهِيدا شهود والله غير متهمة.

الآية : 167

القول في تأويل قوله تعالى: {إِنّ الّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدّواْ عَن سَبِيلِ اللّهِ قَدْ ضَلّواْ ضَلاَلاً بَعِيداً }..

يعني بذلك جلّ ثناؤه: إن الذين جحدوا يا محمد نبوّتك بعد علمهم بها من أهل الكتاب الذين اقتصصت عليك قصتهم, وأنكروا أن يكون الله جلّ ثناؤه أوحى إليك كتابه, وَصدّوا عن سَبِيلِ الله يعني عن الدين الذي بعثك الله به إلى خلقه وهو الإسلام. وكان صدّهم عنه: قيلهم للناس الذين يسألونهم عن محمد من أهل الشرك: ما نجد صفة محمد في كتابنا, وادّعاءهم أنهم عهد إليهم أن النبوّة لا تكون إلا في ولد هارون ومن ذرية داود, وما أشبه ذلك من الأمور التي كانوا يثبطون الناس بها عن اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم والتصديق به وبما جاء به من عند الله. وبما جاء به من عند الله. وقوله: قَدْ ضَلّوا ضَلالاً بَعِيدا يعني: قد جاروا عن قصد الطريق جَوْرا شديدا, وزالوا عن المحجة. وإنما يعني جلّ ثناؤه بجورهم عن المحجة, وضلالهم عنها: إخطاءهم دين الله الذي ارتضاه لعباده وابتعث به رسله, يقول: من جحد رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وصدّ عما بعث به من الملة من قبل منه, فقد ضلّ فذهب عن الدين الذي هو دين الله الذي ابتعث به أنبياءه ضلالاً بعيدا.

الآية : 168-169

القول في تأويل قوله تعالى: {إِنّ الّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ اللّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً * إِلاّ طَرِيقَ جَهَنّمَ خَالِدِينَ فِيهَآ أَبَداً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللّهِ يَسِيراً }..

يعني بذلك جلّ ثناؤه: إنّ الذين جحدوا رسالة محمد صلى الله عليه وسلم, وكفروا بالله بجحود ذلك وظلموا بمقامهم على الكفر, على علم منهم بظلمهم عباد الله, وحسدا للعرب, وبغيا على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم, لَمْ يَكُنِ اللّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ يعني: لم يكن الله ليعفو عن ذنوبهم بتركه عقوبتهم عليها, ولكنه يفضحهم بها بعقوبته إياهم عليها. وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقا يقول: ولم يكن الله تعالى ذكره ليهدى هؤلاء الذين كفروا وظلموا, الذين وصفنا صفتهم, فيوفقهم لطريق من الطرق التي ينالون بها ثواب الله, ويصلون بلزومهم إياه إلى الجنة, ولكنه يخذلهم عن ذلك, حتى يسلكوا طريق جهنم. وإنما كني بذكر الطريق ع ن الدين وإنما معنى الكلام: لم يكن الله ليوفقهم للإسلام, ولكنه يخذلهم عنه إلى طريق جهنم, وهو الكفر, يعني: حتى يكفروا بالله ورسله, فيدخلوا جهنم خالدين فيها أبدا, يقول: مقيمين فيها أبدا. وكانَ ذَلِكَ على اللّهِ يَسِيرا يقول: وكان تخليد هؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم في جهنم على الله يسيرا, لأنه لا يقدر من أراد ذلك به على الامتناع منه, ولا له أحد يمنعه منه,

ولا يستصعب عليه ما أراد فعله به, من ذلك, وكان ذلك على الله يسيرا, لأن الخلق خلقه, والأمر أمره.

الآية : 170

القول في تأويل قوله تعالى: {يَأَيّهَا النّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ الرّسُولُ بِالْحَقّ مِن رّبّكُمْ فَآمِنُواْ خَيْراً لّكُمْ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنّ للّهِ مَا فِي السّمَاوَاتِ وَالأرْضِ وَكَانَ اللّهُ عَلِيماً حَكِيماً }..

يعني بقوله جلّ ثناؤه: يا أيّها النّاسُ مشركي العرب, وسائر أصناف الكفر. قَدْ جاءَكُمُ الرّسُولُ يعنى: محمدا صلى الله عليه وسلم, قد جاءكم بالحَقّ مِنْ رَبّكُمْ يقول: بالإسلام الذى ارتضاه الله لعباده دينا, يقول: من ربكم: يعني من عند ربكم. فَآمِنُوا خَيْرا لَكُمْ يقول: فصدقوه وصدّقوا بما جاءكم به من عند ربكم من الدين, فإن الإيمان بذلك خير لكم من الكفر به. وَإنْ تَكْفُرُوا يقول: وإن تجحدوا رسالته, وتكذّبوا به وبما جاءكم به من عند ربكم, فإن جحودكم ذلك وتكذيبكم به لن يضرّ غيركم, وإنما مكروه ذلك عائد عليكم دون الذي الله أمركم بالذي بعث به إليكم رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم, وذلك أن لِلّهِ ما فِي السّمَوَاتِ والأرْضِ ملكا وخلقا, لا ينقص كفركم بما كفرتم به من أمره, وعصيانكم إياه فيما عصيتموه فيه من ملكه وسلطانه شيئا. وكانَ اللّهُ عَلِيما حَكِيما يقول: وكان الله عليما بما أنتم صائرون إليه من طاعته فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه ومعصيته فى ذلك, وعلى علم منه بذلك منكم أمركم ونهاكم. حَكِيما يعني: حكيما فى أمره إياكم بما أمركم به وفي نهيه إياكم عما نهاكم عنه, وفي غير ذلك من تدبيره فيكم وفي غيركم من خلقه.

واختلف أهل العربية في المعنى الذي من أجله نصب قوله: خَيْرا لَكُمْ فقال بعض نحويي الكوفة: نصب خيرا على الخروج مما قبله من الكلام, لأن ما قبله من الكلام قد تم, وذلك قوله: فَآمِنُوا, وقال: قد سمعت العرب تفعل ذلك في كل خبر كان تامّا ثم اتصل به كلام بعد تمامه على نحو اتصال «خير» بما قبله, فتقول: لتقومنّ خيرا لك, ولو فعلت ذلك خيرا لك, واتق الله خيرا لك. قال: وأما إذا كان الكلام ناقصا, فلا يكون إلا بالرفع كقولك: إن تتق الله خير لك, و وَأنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ.

وقال آخر منهم: جاء النصب في «خير», لأن أصل الكلام: فآمنوا هو خير لكم, فلما سقط «هو» الذي هو مصدر اتصل الكلام بما قبله, والذي قبله معرفة و«خير» نكرة, فانتصب لاتصاله بالمعرفة, لأن الإضمار من الفعل: قم فالقيام خير لك, ولا تقم فترك القيام خير لك فلما سقط اتصل بالأوّل. وقال: ألا ترى أنك ترى الكناية عن الأمر تصلح قبل الخبر, فتقول للرجل: اتق الله هو خير لك, أي الاتقاء خير لك. وقال: ليس نصبه على إضمار «يكن», لأن ذلك يأتي بقياس يبطل هذا, ألا ترى أنك تقول: اتق الله تكن محسنا, ولا يجوز أن تقول: اتق الله محسنا, وأنت تضمر «كان», ولا يصلح أن تقول: انصرنا أخانا, وأنت تريد: تكن أخانا. وزعم قائل هذا القول أنه لا يجيز ذلك إلا في «أَفْعَل» خاصة, فتقول: افعل هذا خيرا لك, ولا تفعل هذا خيرا لك وأفضلَ لك ولا تقول: صلاحا لك. وزعم أنه إنما قيل مع «أفعل», لأن «أفعل» يدلّ على أن هذا أصلح من ذلك. وقال بعض نحويي البصرة: نصب «خيرا» لأنه حين قال لهم: آمنوا, أمرهم بما هو خير لهم, فكأنه قال: اعملوا خيرا لكم, وكذلك: انتهوا خيرا لكم, قال: وهذا

إنما يكون في الأمر والنهي خاصة, ولا يكون في الخبر, لا تقول: أن أنتهي خيرا لي, ولكن يرفع على كلامين لأن الأمر والنهي يضمر فيهما, فكأنك أخرجته من شيء إلى شيء, لأنك حين قلت له ائْتِهِ, كأنك قلت له: أخرج من ذا, وادخل في آخر واستشهد بقول الشاعر عمر بن أبي ربيعة:

فَوَاعِدِيهِ سَرْحَتَيْ مالِكٍأَوِ الرّبا بَيْنَهُما أَسْهَلا

كما تقول: واعديه خيرا لك. قال: وقد سمعت نصب هذا في الخبر, تقول العرب: آتي البيت خيرا لي وأتركه خيرا لي, وهو على ما فسرت لك في الأمر والنهي. وقال آخر منهم: نصب «خيرا» بفعل مضمر, واكتفى من ذلك المضمر بقوله: لا تفعل هذا وافعل الخير, وأجازه في غير «أفعل», فقال: لا تفعل ذاك صلاحا لك. وقال آخر منهم: نصب «خيرا» على ضمير جواب: يكن خيرا لكم, وقال: كذلك كل أمر ونهي.

الآية : 171

القول في تأويل قوله تعالى: {يَأَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى اللّهِ إِلاّ الْحَقّ إِنّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىَ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مّنْهُ فَآمِنُواْ بِاللّهِ وَرُسُلِهِ وَلاَ تَقُولُواْ ثَلاَثَةٌ انتَهُواْ خَيْراً لّكُمْ إِنّمَا اللّهُ إِلَـهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لّهُ وما فِي السّمَاوَات وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَىَ بِاللّهِ وَكِيلاً }..

يعني جلّ ثناؤه بقوله: يا أَهْلَ الكِتابِ: يا أهل الإنجيل من النصارى, لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ يقول: لا تجاوزوا الحقّ في دينكم فتفرطوا فيه, ولا تقولوا في عيسى غير الحقّ, فإنّ قيلكم في عيسى إنه ابن الله قول منكم على الله غير الحقّ, لأن الله لم يتخذ ولدا, فيكون عيسى أو غيره من خلقه له ابنا. وَلا تَقُولُوا على اللّهِ إلاّ الحَقّ وأصل الغلوّ في كلّ شيء: مجاوزة حده الذي هو حده, يقال منه في الدين قد غلا فهو يغلو غُلُوّا, وغلا بالجارية عظمُها ولحمُها: إذا أسرعت الشباب, فجاوزت لذاتها, يغلو بها غُلُوّا وغَلاءً ومن ذلك قول الحارث بن خالد المخزومي:

خُمْصَانَةٌ قَلِقٌ مُوَشّحُهارُؤْدُ الشّبابِ غلا بها عَظْمُ

8617ـ وقد حدثنا المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا ابن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع, قال: صاروا فريقين: فريق غَلَوا في الدين, فكان غلوّهم فيه: الشكّ فيه والرغبة عنه. وفريق منهم قصروا عنه ففسقوا عن أمر ربهم.

القول في تأويل قوله تعالى: إنّمَا المَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللّهِ وكَلِمَتُهُ ألْقاها إلى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: إنّمَا المَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمُ: ما المسيح أيها الغالون في دينهم من أهل الكتاب بابن الله كما تزعمون, ولكنه عيسى ابن مريم دون غيرها من الخلق, لا نسب له غير ذلك. ثم نعته الله جلّ ثناؤه بنعته ووصفه بصفته, فقال: هو رسول الله, أرسله الله بالحق إلى من أرسله إليه من خلقه. وأصل المسيح: الممسوح, صرف من مفعول إلى فعيل, وسماه الله بذلك لتطهيره إياه من الذنوب وقيل: مسح من الذنوب والأدناس التي تكون في الآدميين, كما يمسح الشيء من الأذى الذي يكون فيه فيطهر منه, ولذلك قال مجاهد ومن قال مثل قوله: المسيح: الصديق. وقد زعم بعض الناس أن أصل هذه الكلمة عبرانية أو

سريانية «مَشِيحَا» فعرّبت, فقيل المسيح, كما عرّب سائر أسماء الأنبياء التي في القرآن مثل إسماعيل وإسحاق وموسى وعيسى.

قال أبو جعفر: وليس ما مثل به من ذلك للمسيح بنظير وذلك أن إسماعيل وإسحاق وما أشبه ذلك, أسماء لا صفات, والمسيح صفة, وغير جائز أن تخاطب العرب وغيرها من أجناس الخلق في صفة شيء إلا بمثل ما يفهم عمن خاطبها, ولو كان المسيح من غير كلام العرب ولم تكن العرب تعقل معناه ما خوطبت به. وقد أتينا من البيان عن نظائر ذلك فيما مضى بما فيه الكفاية عن إعادته. وأما المسيح الدجال, فإنه أيضا بمعنى الممسوح العين, صرف من مفعول إلى فعيل, فمعنى المسيح في عيسى صلى الله عليه وسلم: الممسوح البدن من الأدناس والآثام, ومعنى المسيح في الدجال: الممسوح العين اليمنى أو اليسرى كالذي رُوِيَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك.

وأما قوله: وكَلِمَتُهُ أَلْقاها إلى مَرْيَمَ فإنه يعني بالكلمة: الرسالة التي أمر الله ملائكته أن تأتي مريم بها, بشارة من الله لها التي ذكر الله جلّ ثناؤه في قوله: إِذْ قالَتِ الْمَلائِكَةِ يا مَرْيَمُ إنّ اللّهَ يُبَشّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ يعني: برسالة منه, وبشارة من عنده. وقد قال قتادة في ذلك, ما:

8618ـ حدثنابه الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر عن قتادة: وكَلِمَتُهُ أَلْقاها إلى مَرْيَمَ قال: هو قوله: كن فكان.

وقد بيّنا اختلاف المختلفين من أهل الإسلام في ذلك فيما مضى بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع. وقوله: أَلْقاها إلى مَرْيَمَ يعني: أعلمها بها وأخبرها, كما يقال: ألقيت إليك كلمة حسنة, بمعنى أخبرتك بها, وكلمتك بها.

وأما قوله: وَرُوحٌ مِنْه فإن أهل العلم اختلفوا في تأويله, فقال بعضهم: معنى قوله: وَرُوحٌ مِنْه: ونفخة منه, لأنه حدّث عن نفخة جبريل عليه السلام في دِرْع مريم بأمر الله إياه بذلك, فنسب إلى أنه رُوح من الله, لأنه بأمره, كان, قال: وإنما سمي النفخ رُوحا لأنها ريح تخرج من الروح, واستشهدوا على ذلك من قولهم بقول ذي الرمة في صفة نار نعتها:

فلمّا بَدَتْ كَفّنْتُها وَهْيَ طِفْلَةٌبطَلْساءَ لَم تَكْمُل ذِرَاعا وَلا شِبْرَا
وقُلْتُ لَهُ ارْفَعْها إلَيْكَ وأَحْيِهابُروحِكَ واقْتَتْهُ لهَا قِيتَةً قَدْرَا
وظاهِرْ لها مِن بائسِ الشّخْتِ واستعنعلَيها الصّبا واجْعَلْ يدَيْكَ لها سِتْرا
فَلَمّا جَرَتْ للْجَزْلِ جَرْيا كأنّهُسَنا البرْقِ أحدَثْنا لخالقها شُكْرَا

وقالوا: يعني بقوله: أحيها بُروحك: أي أحْيها بنفخك.

وقال بعضهم: يعني بقوله: وَرُوحٌ مِنْهُ: أنه كان إنسانا بإحياء الله له بقوله: «كن», قالوا: وإنما معنى قوله: وَرُوحٌ مِنْهُ: وحياة منه, بمعنى: إحياء الله إياه بتكوينه.

وقال بعضهم: معنى قوله: وَرُوحٌ مِنْهُ ورحمة منه كما قال جلّ ثناؤه في موضع آخر: وأَيّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ. قال: ومعناه في هذا الموضع: ورحمة منه. قال: فجعل الله عيسى رحمة منه على من اتبعه وآمن به وصدّقه, لأنه هداهم إلى سبيل الرشاد.

وقال آخرون: معنى ذلك: وروح من الله خلقها فصوّرها, ثم أرسلها إلى مريم, فدخلت في فيها, فصيرها الله تعالى روح عيسى عليه السلام. ذكر من قال ذلك:

8619ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد, قال: أخبرني أبو جعفر, عن الربيع, عن أبي العالية, عن أبيّ بن كعب في قوله: وَإِذْ أَخَذَ رَبّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرّيّتَهُمْ قال: أخذهم فجعلهم أرواحا, ثم صوّرهم, ثم استنطقهم, فكان روح عيسى من تلك الأرواح التي أخذ عليها العهد والميثاق, فأرسل ذلك الروح إلى مريم, فدخل في فيها فحملت الذي خاطبها, وهو روح عيسى عليه السلام.

وقال آخرون: معنى الروح ههنا: جبريل عليه السلام. قالوا: ومعنى الكلام: وكلمته ألقاها إلى مريم, وألقاها أيضا إليها روح من الله, ثم من جبريل عليه السلام. ولكلّ هذه الأقوال وجه ومذهب غير بعيد من الصواب.

القول في تأويل قوله تعالى: فَآمِنُوا باللّهِ وَرُسُلِهِ وَلا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرا لَكُمْ.

يعني بقوله جلّ ثناؤه: فَآمِنُوا باللّهِ وَرُسُلِهِ فصدّقوا يا أهل الكتاب بوحدانية الله وربوبيته, وأنه لا ولد له, وصدّقوا رسله فيما جاءوكم به من عند الله, وفيما أخبرتكم به أن الله واحد لا شريك له, ولا صاحبة له, ولا ولد له. وَلا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ يعني: ولا تقولوا الأرباب ثلاثة. ورفعت الثلاثة بمحذوف دلّ عليه الظاهر, وهو «هم». ومعنى الكلام: ولا تقولوا هم ثلاثة. وإنما جاز ذلك لأن القول حكاية, والعرب تفعل ذلك في الحكاية, ومنه قول الله: سَيَقُولُونَ ثَلاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وكذلك كلّ ما ورد من مرفوع بعد القول لا رافع معه, ففيه إضمار اسم رافع لذلك الاسم. ثم قال لهم جلّ ثناؤه متوعدا لهم في قولهم العظيم الذي قالواه في الله: انتهوا أيها القائلون الله ثالث ثلاثة عما تقولون من الزور والشك بالله, فإن الانتهاء عن ذلك خير لكم من قِيله, لما لكم عند الله من العقاب العاجل لكم على قِيلكم ذلك, إن أقمتم عليه ولم تنيبوا إلى الحقّ الذي أمرتكم بالإنابة إليه والاَجل في معادكم.

القول في تأويل قوله تعالى: إنّمَا اللّهُ إلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحانَهُ أنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ ما فِي السّمَوَاتِ وَما فِي الأرْضِ وكَفَى باللّه وَكِيلاً.

يعني بقوله: إنّمَا اللّهُ إلَهٌ وَاحِدٌ: ما الله أيها القائلون: الله ثالث ثلاثة كما تقولون, لأن من كان له ولد فليس بإله, وكذلك من كان له صاحبة فغير جائز أن يكون ألها معبودا, ولكن الله الذي له الألوهة والعبادة, إله واحد معبود, لا ولد له, ولا والد, ولا صاحبة, ولا شريك. ثم نزّه جلّ ثناؤه نفسه وعظمها ورفعها عما قال فيه أعداؤه الكفرة به, فقال: سُبْحانَهُ أنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ يقول: علا الله وجلّ وعزّ وتعظم وتنزّه عن أن يكون له ولد أو صاحبة. ثم أخبر جلّ ثناؤه عباده أن عيسى وأمه, ومن في السموات ومن في الأرض, عبيده, وملكه, وخلقه, وأنه رازقهم وخالقهم, وأنهم أهل حاجة وفاقة إليه, احتجاجا منه بذلك على من ادّعى أن المسيح ابنه, وأنه لو كان ابنه كما قالوا لم يكن ذا حاجة إليه, ولا كان له عبدا مملوكا, فقال: لَهُ ما فِي السّمَوَاتِ وَما فِي الأرْضِ يعني: لله ما في السموات وما في الأرض من الأشياء كلها, ملكا وخَلقا, وهو يرزقهم ويقوتهم ويدبرهم, فكيف يكون المسيح ابنا لله وهو في الأرض أو في السموات غير خارج من أن يكون في بعض هذه الأماكن

وقوله: وكَفَى بـاللّهِ وَكِيلاً يقـول: وحسـب مـا فــي السـموات ومـا فــي الأرض بـالله قـيـما ومدبرا ورازقا, من الـحاجة معه إلـى غيره.

الآية : 172

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: {لّن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْداً للّـهِ وَلاَ الْمَلآئِكَةُ الْمُقَرّبُونَ وَمَن يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُـرُهُمْ إِلَيـهِ جَمِيعاً }..

يعنـي جلّ ثناؤه بقوله: لَنْ يَسْـتَنْكِفَ الــمَسِيحُ: لـن يـأنف ولـن يسـتكبر الـمسيح أنْ يَكُونَ عَبْدا لله يعنـي: من أن يكون عبدا لله. كما:

8620ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: لَنْ يَسْتَنْكِفَ الـمَسِيحُ أنْ يكُون عبدا لِلّهِ وَلا الـمَلائِكَةُ الـمُقّرِبُونَ: لن يحتشـم الـمسيح أن يكون عبدا لله ولا الـملائكة.

وأما قوله: وَلا الـمَلائِكَةُ الـمُقَرّبُونَ فإنه يعنــي: ولـن يسـتنكف أيضـا مـن الإقرار لله بـالعبودية, والإذعان له بذلك رُسُله الـمقرّبون الذين قرّبهـم اللـه ورفع منازلهم علـى غيرهم من خـلقه.

ورُوي عن الضحاك أنه كان يقول فـي ذلك ما:

8621ـ حدثنـي به جعفر بن مـحمد البزوري, قال: حدثنا يعلـى بن عبــيد, عن الأجلـح, قال: قلت للضحاك: ما الـمقرّبون؟ قال: أقربهم إلــى السـماء الثانـية.

القول فــي تأويــل قـوله تعالــى: وَمَـنْ يَسْـتَنْكفْ عَ نْ عِبــادَتِهِ وَيَسْـتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إلَـيهِ جَمِيعا.

يعنـي جلّ ثناؤه بذلك: ومن يتعظم عـن عبــادة ربـه, ويـأنف مـن التـذلل والـخضوع له بـالطاعة من الـخـلق كلهم, ويستكبر عـن ذلـك, فَسَيَحْشُـرُهُمْ إليه جَمِيعا يقـول: فسـيبعثهم يـوم القــيامة جميعـا, فــيجمعهم لــموعدهم عنده.

الآية : 173

القول فـي تأويـل قوله تعالــى: {فَأَمّـا الّـذِينَ آمَنُـواْ وَعَمِلُـواْ الصّـالِحَاتِ فَيُـوَفّيهِمْ أُجُـورَهُمْ وَيَزِيـدُهُمْ مّـن فَضْـلِهِ وَأَمّـا الّـذِينَ اسْـتَنكَفُواْ وَاسْـتَكْبَرُواْ فَيُعَذّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلاَ يَجِدُونَ لَهُمْ مّن دُونِ اللّهِ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً }..

يعنــي جـلّ ثنـاؤه بـذلك: فأمـا الــمؤمنون الــمقرّون بوحدانــية اللـه, الـخاضعون له بـالطاعة, الــمتذللون لـه بــالعبودية, والعـاملون الصالــحات من الأعمال, وذلك أن يردوا علـى ربهم, قد آمنوا به وبرسـله, وعملـوا بــما أتاهم به رسله من عند ربهم, من فعـل مـا أمرهـم بـه, واجتنـاب مـا أمرهـم بـاجتنابه فَـيُوَفّـيهِمْ أُجُورَهُم يقول: فـيؤتـيهم جزاء أعمالهم الصالــحة وافــيا تاما. وَيَزِيُدهُمْ مِنْ فَضْلِهِ يعنـي جـلّ ثنـاؤه: ويزيـدهم علــى مـا وعـدهم مـن الـجزاء علـى أعمالهم الصالـحة والثواب عليها من الفضل والزيـادة مـا لــم يعرّفهم مبلغه ولـم يحدّ لهم منتهاه. وذلك أن الله وعد مـن جـاء مـن عبــاده الـمؤمنـين بـالـحسنة الواحدة عشر أمثالها من الثواب والــجزاء, فـذلك هـو أجر كـل عامـل علــى عمله الصالــح مـن أهـل الإيـمان الــمـحدود مبلغـه, والزيادة علـى ذلك تفضل من الله علـيهم, وإن كان كل ذلك من فضله علـى عبـاده غيـر أن الـذي وعـد عبــاده الـمؤمنــين أن يوفــيهم فلا ينقصـهم مـن الثواب علـى أعمالهم الصالـحة, هو ما حدّ مبلغه من العشر, والزيادة علــى ذلك غير مـحدود مبلغها, فـيزيد من شاء من خـلقه علـى ذلك قدر ما يشــاء,

لا حدّ لقدره يوقف عليه. وقد قال بعضهم: الزيادة إلى سبعمائة ضعف. وقال آخرون: إلى ألفين. وقد ذكرت اختلاف المختلفين في ذلك فيما مضى قبل بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع.

وقوله: وأمّا الّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فإنه يعني: وأما الذين تعظموا عن الإقرار لله بالعبودة والإذعان له بالطاعة, واستكبروا عن التذلل لألوهته وعبادته وتسليم الربوبية والوحدانية له. فَيُعَذّبُهُمْ عَذَابا أَلِيما يعني: عذابا موجعا. وَلا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللّهِ وَلِيمّا وَلا نَصِيرا يقول: ولا يجد المستنكفون من عبادته والمستكبرون عنها إذا عذبهم الله الأليم من عذابه سوى الله لأنفسهم وليا ينجيهم من عذابه وينقذهم منه. ولا نصيرا: ولا ناصرا ينصرهم, فيستنقذهم من ربهم, ويدفع عنهم بقوّته ما أحلّ بهم من نقمته, كالذي كانوا يفعلون بهم إذا أرادهم غيرهم من أهل الدنيا في الدنيا بسوء من نصرتهم والمدافعة عنهم.

الآية : 174

القول في تأويل قوله تعالى: {يَا أَيّهَا النّاسُ قَدْ جَآءَكُمْ بُرْهَانٌ مّن رّبّكُمْ وَأَنْزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُوراً مّبِيناً }..

يعني جلّ ثناؤه بقوله: يا أيّها النّاسُ قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ مِنْ رَبّكُمْ: يا أيها الناس من جميع أصناف الملل, يهودها ونصاراها ومشركيها, الذين قصّ الله جلّ ثناؤه قصصهم في هذه السورة قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ مِنْ رَبّكُمْ يقول: قد جاءتكم حجة من الله تبرهن لكم بطول ما أنتم عليه مقيمون من أديانكم ومللكم, وهو محمد صلى الله عليه وسلم, الذي جعله الله عليكم حجة قطع بها عذركم, وأبلغ إليكم في المعذرة بإرساله إليكم, مع تعريفه إياكم صحة نبوّته وتحقيق رسالته. وأنْزَلْنا إلَيْكُمْ نُورا مُبِينا يقول: وأنزلنا إليكم معه نورا مبينا, يعني: يبين لكم المحجّة الواضحة والسبل الهادية إلى ما فيه لكم النجاة من عذاب الله وأليم عقابه إن سلكتموها واستنرتم بضوئه. وذلك النور المبين هو القرآن الذي أنزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم.

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

8622ـ حدثنا محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: بُرْهانٌ مِنْ رَبّكُمْ قال: حجة.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

8623ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: يا أيّها النّاسُ قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ مِنْ رَبّكُمْ: أي بينة من ربكم, وأنْزَلْنا إلَيْكُمْ نُورا مُبِينا, وهو هذا القرآن.

8624ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ مِنَ رَبّكُمْ يقول: حجة.

8625ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج: برهان, قال: ببينة وأنْزَلْنا إلَيْكُمْ نُورا مُبِينا قال: القرآن.

الآية : 175

القول في تأويل قوله تعالى: {فَأَمّا الّذِينَ آمَنُواْ بِاللّهِ وَاعْتَصَمُواْ بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطاً مّسْتَقِيماً }..

يعني بذلك جلّ ثناؤه: فأما الذين صدّقوا بالله, وأقرّوا بوحدانيته, وما بعث به محمدا صلى الله عليه وسلم من أهل الملل وَاعْتَصَمُوا بِهِ يقول: وتمسكوا بالنور المبين الذي أنزل إلى نبيه كما:

8626ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج وَاعْتَصَمُوا بِهِ قال: بالقرآن.

فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ يقول: فسوف تنالهم رحمته التي تنجيهم من عقابه وتوجب لهم ثوابه ورحمته وجنته, ويلحقهم من فضله ما ألحق أهل الإيمان به والتصديق برسله. وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطا مُسْتَقِيما يقول: ويوفقهم لإصابة فضله الذي تفضل به على أوليائه, ويسدّدهم لسلوك منهج من أنعم عليه من أهل طاعته, ولاقتفاء آثارهم, واتباع دينهم. وذلك هو الصراط المستقيم, وهو دين الله الذي ارتضاه لعباده, وهو الإسلام. ونصب الصراط المستقيم على القطع من الهاء التي في قوله «إليه».

الآية : 176

القول في تأويل قوله تعالى: {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلاَلَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لّمْ يَكُنْ لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمّا تَرَكَ وَإِن كَانُواْ إِخْوَةً رّجَالاً وَنِسَآءً فَلِلذّكَرِ مِثْلُ حَظّ الأُنثَيَيْنِ يُبَيّنُ اللّهُ لَكُمْ أَن تَضِلّواْ وَاللّهُ بِكُلّ شَيْءٍ عَلِيمٌ }..

يعني تعالى ذكره بقوله: يَسْتَفْتُونَكَ يسألونك يا محمد أن تفتيهم في الكلالة. وقد بينا معنى الكلالة فيما مضى بالشواهد الدالة على صحته, وقد ذكرنا اختلاف المختلفين فيه فأغنى ذلك عن إعادته, وبينا أن الكلالة عندنا ما عدا الولد والوالد. إن امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فلَها نِصْفُ ما تَرَكَ يعني بقوله: إنِ امْرُؤٌ هَلَكَ: إن إنسان من الناس مات. كما:

8627ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السدّي: إنِ امْرُؤٌ هَلَكَ يقول: مات.

لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ذكر ولا أنثى وَلَهُ أُخْتٌ يعني: وللميت أخت لأبيه وأمه, أو لأبيه. فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ يقول: فلأخته التي تركها بعده بالصفة التي وصفنا نصف تركته ميراثا عنه دون سائر عصبته, وما بقي فلعصبته.

وذُكر أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هَمّهُم شأن الكلالة, فأنزل الله تبارك وتعالى فيها هذه الآية. ذكر من قال ذلك:

8628ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلالَةِ فسألوا عنها نبيّ الله, فأنزل الله في ذلك القرآن: إنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ فقرأ حتى بلغ: وَاللّهُ بِكُلّ شَيْءٍ عَلِيمٌ. قال: وذكر لنا أن أبا بكر الصدّيق رضي الله عنه قال في خطبته: ألا إن الآية التي أنزل الله في أوّل سورة النساء في شأن الفرائض أنزلها الله في الولد والوالد, والآية الثانية أنزلها في الزوج والزوجة والإخوة من الأم, والآية التي ختم بها سورة النساء أنزلها في الإخوة والأخوات من الأب والأم, والآية التي ختم بها سورة الأنفال أنزلها في أُولى الأرْحامِ بَعْضُهُمْ أوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللّهِ مما جرّت الرحم من العَصَبة.

8629ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا جرير, عن الشيباني, عن عمرو بن مرّة, عن سعيد بن المسيب, قال: سأل عمر بن الخطاب النبيّ صلى الله

عليه وسلم عن الكلالة, فقال: «أَلَـيْسَ قَدْ بَـيّنَ اللّـهُ ذَلِـكَ؟» قـال فنزلـت: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللّهُ يُفْتِـيكُمْ فِـي الكَلالَةِ.

8630ـ حدثنا مؤمـل بـن هشـام أبـو هشـام, قـال: حـدثنا إسماعيـل بـن إبراهيـم, عن هشام الدّستوائيّ, قال: حدثنا أبو الزبـير, عـن جـابر بـن عبـد الله, قال: اشتكيت وعندي تسع أخوات لـي أو سـبع أبـو جعفـر الـذي يشـكّ فدخـل علـيّ النبـيّ صلى الله عليه وسلم, فنفخ وجهـي, فـأفقت وقلـت: يـا رسول الله, ألا أوصي لأخواتـي بـالثلث؟ قـال: «أَحْسَـنُ», قلـت: الشـطر؟ قال: «أَحْسَنُ». ثم خرج وتركنـي, ثم رجع إلـيّ فقال: «يا جابِرُ إنّـي لا أَرَاكَ مَيّتا مِنْ وَجَعِـكَ هَـذَا, وَإنّ اللّـهَ قَـدْ أَنْـزَلَ فِـي الّـذِي لاِءَخَوَاتِـكَ فَجَعَـلَ لَهُـنّ الثّلُثَـيْنِ». قال: فكان جابر يقول: أنزلت هذه الآية فـيّ: يَسْتَفْتُونَكَ قُـلِ اللّـهُ يُفْتِـيكُمْ فِـي الكَلالَةِ.

حدثنا مـحمد بن الـمثنى, قال: حدثنا ابن أبـي عديّ, عن هشـام, يعنـي الدّستوائيّ, عن أبـي الزبـير, عن جابر, عن النبـيّ صـلى اللـه عليـه وسـلم, مثله.

8631ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا سفـيان بن عيـينة, عن ابن الـمنكدر, عن جابر بن عبد الله, قال: مرضت فأتانـي النبـيّ صـلى اللـه عليـه وسـلم يعودنـي هو وأبو بكر, وهمـا ماشـيان, فوجدونـي قـد أغمـى علـيّ, فتوضـأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صبّ علـيّ من وَضوئه, فأفقت, فقلت: يا رسول الله كيف أقضي فـي مالـي, أو كيف أصـنع فـي مالـي؟ وكـان لـه تسع أخوات ولـم يكن له والد ولا ولد. قال: فلـم يجبنـي شـيئا حتـى نزلـت آية الـميراث: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللّهُ يُفْتِـيكُمْ فِـي الكَلالَةِ... إلـى آخـر السـورة. قال ابن الـمنكدر: قال جابر: إنـما أنزلت هذه الآية فـيّ.

وكان بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن هذه الآيـة هي آخر آية أنزلت من القرآن. ذكر من قال ذلك:

8632ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يحيى بن واضح, قال: حدثنا الـحسين بن واقد, عن أبـي إسحاق, عن البراء بن عازب, قال: سمعته يقول: إن آخر آية نزلت من القرآن: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللّهُ يُفْتِـيكُمْ فِـي الكَلالَةِ.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبـي, عن ابن أبـي خالد, عن أبـي إسحاق, عن البراء, قال: آخر آية نزلت مـن القـرآن: يَسْـتَفْتُونَكَ قُـلِ اللّـهُ يُفْتِـيكُمْ فِـي الكَلالَةِ.

حدثنا مـحمد بن خـلف, قال: حدثنا عبد الصمد بن النعمان, قـال: حـدثنا مالك بن مِغْـول, عـن أبـي السّـفَر, عـن البراء, قـال: آخـر آيـة نزلـت م ن القرآن: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللّهُ يُفْتِـيكُمْ فِـي الكَلالَةِ.

8633ـ حـدثنا هـارون بـن إسـحاق الهمدانـيّ, قـال: حـدثنا مصـعب بـن الـمقدام, قال: حدثنا إسرائيـل, عن أبـي إسـحاق, عـن الـبراء, قـال: آخـر سورة نزلت كاملة براءة, وآخر آية نزلت خاتـمة سـورة النسـاء: يَسْـتَفْتُونَكَ قُلِ اللّهُ يُفْتِـيكُمْ فِـي الكَلالَةِ.

واختلف فـي الـمكان الذي نزلت فـيه الآية, فقال جابر بن عبد الله: نزلت فـي الـمدينة. وقد ذكرت الرواية بـذلك عنـه فيـما مضـى بعضـها فـي أوّل السورة عند فـاتـحة آية الـمواريث, وبعضها فـي مبتدإ الإخبـار عـن السـبب الذي نزلت فـيه هذه الآية.

وقال آخرون: بل أنزلت في مسير كان فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه. ذكر من قال ذلك:

8634ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا محمد بن حميد, عن معمر, عن أيوب, عن ابن سيرين, قال: نزلت: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلالَةِ والنبيّ في مسير له, وإلى جنبه حذيفة بن اليمان, فبلّغها النبيّ صلى الله عليه وسلم حذيفة, وبلّغها حذيفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلفه. فلما استخلف عمر سأل عنها حذيفة, ورجا أن يكون عنده تفسيرها, فقال له حذيفة: والله إنك لعاجز إن ظننت أن إمارتك تحملني أن أحدثك فيها بما لم أحدثك يومئذ فقال عمر: لم أرد هذا رحمك الله.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن أيوب, عن ابن سيرين بنحوه, إلا أنه قال في حديثه: فقال له حذيفة: والله إنك لأحمق إن ظننت.

حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن عُلَية, قال: حدثنا ابن عون, عن محمد بن سيرين, قال: كانوا في مسير وأس راحلة حذيفة. قال: ونزلت: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلالَةِ فلقّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم حذيفة, فلَقاها حذيفة عمر. فلما كان بعد ذلك سأل عمر عنها حذيفة, فقال: والله إنك لأحمق إن كنت ظننت أنه لقّانيها رسول الله فلقيتكها كما لقانيها, والله لاأزيدك عليها شيئا أبدا قال: وكان عمر يقول: اللهمّ إن كنت بينتها له, فإنها لم تبين لي.

واختلف عن عمر في الكلالة, فرُوي عنه أنه قال فيها عند وفاته: هو من لا ولد له ولا والد. وقد ذكرنا الرواية عنه بذلك فيما مضى في أول هذه السورة في آية الميراث. ورُوي عنه أنه قال قبل وفاته: هو ما خلا الأب. ذكر من قال ذلك:

8635ـ حدثنا الحسن بن عرفة, قال: حدثنا شبابة, قال: حدثنا شعبة, عن قتادة, عن سالم بن أبي الجعد, عن مَعْدان بن أبي طلحة اليعمريّ, قال: قال عمر بن الخطاب: ما أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم, أو ما نازعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما نازعته في آية الكلالة, حتى ضرب صدري, وقال: «يَكْفِيكَ مِنْها آيَةُ الصّيْفِ الّتي أنْزِلَتْ في آخِرِ سُوَرةِ النّسَاءِ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلالَةِ» وسأقضي فيها بقضاء يعلمه من يقرأ ومن لا يقرأ: هو ما خلا الأب كذا حسب قال ابن عرفة قال شبابة: الشكّ من شعبة.

ورُوي عنه أنه قال: إني لأستحيي أن أخالف فيه أبا بكر. وكان أبو بكر يقول: هو ما خلا الولد والوالد, وقد ذكرنا الرواية بذلك عنه فيما مضى في أوّل السورة. ورُوي عنه أنه قال عند وفاته: قد كنت كتبت في الكلالة كتابا وكنت أستخير الله فيه, وقد رأيت أن أترككم على ما كنتم عليه. وأنه كان يتمنى في حياته أن يكون له بها علم. ذكر من قال ذلك:

8636ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا محمد بن حميد المعمري, عن معمر, عن الزهري, عن سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب كتب في الجَدّ والكلالة كتابا, فمكث يستخير الله فيه, يقول: اللهمّ إن علمت فيه خيرا فأمضه حتى إذا طُعِنَ دعا بالكتاب فمحي, فلم يدر أحد ما كتب فيه, فقال: إني كنت كتبت في الجدّ والكلالة كتابا وكنت أستخير الله فيه, فرأيت أن أترككم على ما كنتم عليه.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر عن الزهري, عن سعيد بن المسيب, عن عمر, بنحوه.

8637ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, قال: حدثنا عمرو بن مرّة, عن مرّة الهمدانيّ, قال: قال عمر: ثلاث لأن يكون النبيّ صلى الله عليه وسلم بَيّنَهنّ لنا أحبّ إليّ من الدنيا وما فيها: الكلالة, والخلافة, وأبواب الربا.

8638ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا عثام, قال: حدثنا الأعمش, قال: سمعتهم يذكرون, ولا أرى إبراهيم إلا فيهم, عن عمر قال: لأن أكون أعلم الكلالة أحبّ إليّ من أن يكون لي مثل جزية قصور الروم.

8639ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا عثام, قال: حدثنا الأعمس, عن قيس بن مسلم, عن طارق بن شهاب, قال: أخذ عمر كتفا, وجمع أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم, ثم قال: لأقضينّ في الكلالة قضاء تحدّث به النساء في خدورهنّ فخرجت حينئذ حية من البيت, فتفرّقوا, فقال: لو أراد الله أن يتمّ هذا الأمر لأتمه.

8640ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن علية, قال: حدثنا أبو حيان, قال: ثني الشعبيّ, عن ابن عمر, قال: سمعت عمر بن الخطاب يخطب على منبر المدينة, فقال: أيها الناس: ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا فيهنّ عهدا يُنتهَى إليه: الجدّ, والكلالة, وأبواب الربا.

حدثني يعقوب, قال: حدثنا ابن عُلَية, عن سعيد بن أبي عَروبة, عن قتادة, عن سالم بن أبي الجعد, عن معدان بن أبي طلحة, أن عمر بن الخطاب, قال: ما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء أكثر مما سألت عن الكلالة, حتى طعن بأصبعه في صدري, وقال: «تَكْفِيكَ آيَةُ الصّيْفِ التي في آخِرِ سُوَرةِ النّساء».

حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري, قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهميّ, عن سعيد, عن قتادة, عن سالم بن أبي الجعد, عن معدان, عن عمر, قال: لم أدع شيئا أهمّ عندي من أمر الكلالة, فما أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما أغلظ لي فيها, حتى طعن بأصبعه في صدري, أو قال في جنبي, فقال: «تَكْفِيكَ الآيَةُ الّتي أُنْزِلَتْ في آخِرِ النّسَاءِ».

حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا ابن عديّ, عن سعيد, عن قتادة, عن سالم بن أبي الجعد, عن معدان بن أبي طلحة, أن عمر بن الخطاب خطب الناس يوم الجمعة, فقال: إني والله ما أدع بعدي شيئا هو أهمّ إليّ من أمر الكلالة, وقد سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم, فما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيها, حتى طعن في نحري وقال: «تَكْفِيكَ آيَةُ الصّيْفِ الّتي أُنْزِلَتْ في آخِرِ سُورَةِ النّساءِ», وإن أعش أقض فيها بقضية لا يختلف فيها أحد قرأ القرآن.

حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا يحيى بن سعيد, قال: حدثنا هشام, عن قتادة, عن سالم بن أبي الجعد, عن معدان بن أبي طلحة, عن عمر بن الخطاب, بنحوه.

8641ـ حدثنا محمد بن عليّ بن الحسن بن شقيق, قال: سمعت أبي يقول: أخبرنا أبو حمزة, عن جابر, عن الحسن بن مسروق, عن أبيه, قال:

سألت عمر وهو يخطب الناس عن ذي قرابة لي ورث كلالة, فقال: الكلالة, الكلالة, الكلالة وأخذ بلحيته, ثم قال: والله لأن أعلمها أحبّ إليّ من أن يكون لي ما على الأرض من شيء, سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم, فقال: «ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف؟» فأعادها ثلاث مرّات.

8642ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو أسامة, عن زكريا, عن أبي إسحاق, عن أبي سلمة, قال: جاء رجل إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم, فسأله عن الكلالة, فقال: «أَلَمْ تَسْمَعِ الآيَةَ الَّتِي أُنْزِلَتْ فِي الصَّيْفِ, وَإِنْ كانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً»... إلى آخر الآية.

8643ـ حدثني محمد بن خلف, قال: حدثنا إسحاق بن عيسى, قال: حدثنا ابن لهيعة, عن يزيد بن أبي حبيب, عن أبي الخير: أن رجلاً سأل عقبة عن الكلالة, فقال: ألا تعجبون من هذا؟ يسألني عن الكلالة, وما عضل بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء ما أعضلت بهم الكلالة

قال أبو جعفر: فإن قال قائل: فما وجه قوله جلّ ثناؤه: إنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ ولقد علمت اتفاق جميع أهل القبلة ما خلا ابن عباس وابن الزبير, على أن الميت لو ترك ابنة وأختا, أن لابنته النصف, وما بقي فلأخته إذا كانت أخته لأبيه وأمه أو لأبيه؟ وأين ذلك من قوله: إنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ وقد ورّثوها النصف مع الولد؟ قيل: إن الأمر في ذلك بخلاف ما ذهبت إليه, إنما جعل الله جلّ ثناؤه بقوله: إنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ إذا لم يكن للميت ولد ذكر ولا أنثى وكان موروثا كلالة, النصف من تركته فريضة لها مسماة فأما إذا كان للميت ولد أنثى فهي مع عصبة يصير لها ما كان يصير للعصبة غيرها لو لم تكن, وذلك غير محدود بحدّ, ولا مفروض لها فرض سهام أهل الميراث بميراثهم عن ميتهم. ولم يقل الله في كتابه: فإن كان له ولد فلا شيء لأخته معه, فيكون لما رُوي عن ابن عباس وابن الزبير في ذلك وجه يوجه إليه, وإنما بين جلّ ثناؤه مبلغ حقها إذا ورث الميت كلالة وترك بيان مالها م ن حقّ إذا لم يورث كلالة في كتابه وبينه بوحيه على لسانه رسوله صلى الله عليه وسلم, فجعلها عصبة مع إناث ولد الميت, وذلك معنى غير معنى وراثتها الميت إذا كان موروثا كلالة.

القول في تأويل قوله تعالى: وَهُوَ يَرِثُها إنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ.

يعني جلّ ثناؤه بذلك: وأخو المرأة يرثها إن ماتت قبله إذا وُرثت كلالة ولم يكن لها ولد ولا والد.

القول في تأويل قوله: فإنْ كانَتا اثْنَتَيْنِ فَلَهُما الثُّلُثانِ مِمّا تَرَكَ وَإنْ كانُوا إخْوَةً رِجالاً وَنِساءً فللذَّكَرِ مِثْلُ حَظّ الأُنْثَيَيْنِ.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: فإنْ كانَتا اثْنَتَيْنِ: فإن كانت المتروكة من الأخوات لأبيه وأمه أو لأبيه اثنتين, فلهما ثلثا ما ترك أخوهما الميت إذا لم يكن له ولد وورث كلالة. وَإنْ كانُوا إخْوَةً يعني: وإن كان المتروكون من إخوته رجالاً ونساء. فللذَّكَرِ منهم بميراثهم عنه من تركته مِثْلَ حَظّ الأُنْثَيَيْنِ يعني: مثل نصيب اثنتين من أخواته, وذلك إذا ورث كلالة, والإخوة والأخوات إخوته وأخواته لأبيه وأمه, أو لأبيه.

القول في تأويل قوله تعالى: يُبَيّنُ اللّهُ لَكُمْ أنْ تَضِلّوا.
يعني بذلك جلّ ثناؤه: يبين الله لكم قسمة مواريثكم, وحكم الكلالة, وكيف فرائضهم أنْ تَضِلّوا بمعنى: لئلا تضلوا في أمر المواريث وقسمتها: أي لئلا تجوروا عن الحقّ في ذلك, وتخطئوا الحكم فيه, فتضلوا عن قصد السبيل. كما:
8644ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قوله: يُبَيّنُ اللّهُ لَكُمْ أنْ تَضِلّوا قال: في شأن المواريث.
8645ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا محمد بن حميد المعمري, وحدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق قالا جميعا: أخبرنا معمر, عن أيوب, عن ابن سيرين, قال: كان عمر إذا قرأ: يُبَيّنُ اللّهُ لَكُمْ أنْ تَضِلّوا قال: اللهمّ من بينتَ له الكلالة فلم تبيّن لي.
قال أبو جعفر: وموضع «أن» في قوله: يُبَيّنُ اللّهُ لَكُمْ أنْ تَضِلّوا نصب في قول بعض أهل العربية لاتصالها بالفعل, وفي قول بعضهم خفض, بمعنى: يبين الله لكم بأن لا تضلوا, ولئلا تضلوا وأسقطت «لا» من اللفظ وهي مطلوبة في المعنى, لدلالة الكلام عليها, والعرب تفعل ذلك, تقول: جئتك أن تلومني, بمعنى: جئتك أن لا تلومني, كما قال القطاميّ في صفة ناقة:
رأيْنا ما يَرَى البُصَرَاءُ فِيهافَآلَيْنا عَلَيْها أنْ تُباعَا
بمعنى: ألا تباع.
القول في تأويل قوله تعالى: وَاللّهُ بِكُلّ شَيّءٍ عَلِيمٌ.
يعني بذلك جلّ ثناؤه: وَاللّهُ بكُلّ شَيْءٍ من مصالح عباده في قسمة مواريثهم وغيرها وجميع الأشياء عَلِيمٌ يقول: هو بذلك كله ذو علم.
آخر تفسير سورة النساء, والحمد لله ربّ العالمين.

سورة المائدة
الآيات : 1-50

سورة المائدة مدنية
وآياتها عشرون ومائة

بسم الله الرحمَن الرحيم

الآية : 1

القول في تأويل قوله تعالى: {يَا أَيّهَا الّذِينَ آمَنُواْ أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعَامِ إِلاّ مَا يُتْلَىَ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلّي الصّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنّ اللّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ }..
يعني جلّ ثناؤه بقوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا أوْفُوا: يا أيها الذين أقرّوا بوحدانية الله وأذعنوا له بالعبودية, وسلموا له الألوهية, وصدّقوا رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم في نبوّته وفيما جاءهم به من عند ربهم من شرائع دينه, أوْفُوا بالعُقُودِ يعني: أوفوا بالعهود التي عاهدتموها ربكم والعقود التي عاقدتموها إياه, وأوجبتم بها على أنفسكم حقوقا وألزمتم أنفسكم بها لله فروضا, فأتموها بالوفاء والكمال والتمام منكم لله بما ألزمكم بها, ولمن عاقدتموه منكم بما أوجبتموه له بها على أنفسكم, ولا تنكثوها فتنقضوها بعد توكيدها.

واختلف أهل التأويل في العقود التي أمر الله جلّ ثناؤه بالوفاء بها بهذه الآية, بعد إجماع جميعهم على أن معنى العقود: العهود فقال بعضهم: هي العقول التي كان أهل الجاهلية عاقد بعضهم بعضا على النصرة والمؤازرة والمظاهرة على من حاول ظلمه أو بغاه سوءا, وذلك هو معنى الحلف الذي كانوا يتعاقدونه بينهم. ذكر من قال ذلك: معنى العقود العهود:

8646ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ, عن ابن عباس قوله: أوْفُوا بالعُقُودِ يعني: بالعهود.

8647ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله جلّ وعزّ: أوْفُوا بالعُقُودِ قال: العهود.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

حدثنا سفيان, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن رجل, عن مجاهد مثله.

8648ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبيد الله, عن أبي جعفر الرازيّ, عن الربيع بن أنس, قال: جلسنا إلى مطرف بن الشّخّير وعنده رجل يحدثهم, فقال: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا أوْفُوا بالعُقُودِ قال: هي العهود.

حدثنا المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع: أوْفُوا بالعُقُودِ قال: العهود.

8649ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو خالد الأحمر, عن جويبر, عن الضحاك: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا أوْفُوا بالعُقُودِ قال: هي العهود.

حُدثت عن الحسين بن الفرج, قال: سمعت أبا معاذ, يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان, قال: سمعت الضحاك يقول: أوْفُوا بالعُقُودِ بالعهود.

8650ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, عن معمر, عن قتادة في قوله: أوْفُوا بالعُقُودِ قال: بالعهود.

8651ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: أوْفُوا بالعُقُودِ قال: هي العهود.

8652ـ حدثني الحرث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: سمعت الثوري يقول: أوْفُوا بالعُقُودِ قال: بالعهود.

حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن مجاهد, مثله.

قال أبو جعفر: والعقود: جمع عقد, وأصل العقد: عقد الشيء بغيره, وهو وصله به, كما تعقد الحبل بالحبل: إذا وُصِل به شدّا, يقال منه: عقد فلان بينه وبين فلان عقدا فهو يعقده, ومنه قول الحطيئة:

قَوْمٌ إذَا عَقَدُوا عَقْدا لجارِهِمُشَدّوا العِناجَ وشَدّوا فوْقَهُ الكَرَبا

وذلك إذا واثقه على أمر, وعاهده عليه عهدا بالوفاء له بما عاقده عليه, من أمان وذمة, أو نصرة, أو نكاح, أو بيع, أو شركة, أو غير ذلك من العقود.

ذكر من قال المعنى الذي ذكرنا عمن قاله في المراد من قوله: أوْفُوا بالعُقُودِ.

8653ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة في قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا أوْفُوا بالعُقُودِ أي بعقد الجاهلية. ذكر لنا أن

نبـيّ الله صلى اللـه عليـه وسـلم كـان يقـول: «أوْفُـوا بعَقْـدِ الـجاهِلِـيّةِ, وَلا تُـحْدِثُوا عَقْدا فـي الإسْـلامِ». وذكـر لنـا أن فـرات بـن حيـان العجلـيّ سـأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حلف الـجاهلـية, فقال نبـيّ الله صـلى الله عليه وسلم: «لعَلّكَ تَسألُ عَنْ حِلْفِ لَـخَمٍ وَتْـيـمِ اللّهِ؟» فقـال: نعـم يـا نبـيّ الله, قال: «لا يَزِيدُهُ الإسْلامُ إلاّ شِدّةً».

8654ـ حدثنا الـحسن بن يحيى, قـال: أخبرنـا عبـد الـرزاق, قـال: حـدثنا معمر, عن قتادة: أوْفُوا بـالعُقُودِ قال: عقود الـجاهلـية: الـحلف.

وقال آخرون: بل هي الـحلف التـي أخذ اللـه علـى عبـاده بـالإيـمان بـه وطاعته فـيـما أحلّ لهم وحرم علـيهم. ذكر من قال ذلك:

8655ـ حدثنـي الـمثنى, قال: أخبرنـا عبـد اللـه, قـال: ثنـي معاوية بـن صالـح, عن علـيّ بن أبـي طلـحة, عـن ابـن عبـاس, قـوله: أوْفُـوا بـالعُقُودِ يعنـي: ما أحِلّ, وما حرّم, وما فُرض, وما حدّ فـي القرآن كله, فلا تغدروا ولا تنكُثُو ثم شدّد ذلك فقال: وَالّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثاقِهِ وَيَقْطَعُونَ ما أمَرَ اللّهُ بِهِ أنْ يُوصَلَ... إلـى قوله: سُوءُ الدّارِ.

8656ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبـي نـجيح, عن مـجاهد: أوْفُوا بـالعُقُودِ ما عقد الله علـى العبـاد مـما أحـلّ لهم وحرّم علـيهم.

وقال آخرون: بل هي العقود التـي يتعاقدها الناس بـينهم ويعقدها الـمرء علـى نفسه. ذكر من قال ذلك:

8657ـ حدثنا سفـيان بن وكيع, قال: ثنـي أبـي, عن موسى بن عبـيدة, عن أخيه عبد الله بن عبـيدة, قال: العقود خمس: عُقدة الإيـمان, وعقدة النكاح, وعقدة العهد, وعقدة البـيع, وعقدة الـحِلف.

حدثنا القاسم, قال: حدثنا الـحسين, قال: حدثنا وكيع. عـن موسـى بـن عبـيدة, عن مـحمد بن كعب القُرَظِيّ أو عن أخيه عبد الله بن عبـيدة, نـحوه.

حدثنـي يونس بن عبد الأعلـى, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابـن زيـد فـي قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا أوْفُوا بـالعُقُودِ قال: عقد العهد وعقد الـيـمين, وعقد الـحلف, وعقد الشركة, وعقد النكاح. قال: هذه العقود خمس.

8658ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا عتبة بن سعيد الـحمصي, قال: حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلـم, قال: حدثنا أبـي فـي قول الله جـلّ وعـزّ: يـا أيّها الّذِينَ آمَنُوا أوْفُوا بـالعُقُودِ قـال: العقـود خمـس: عقـدة النكـاح, وعقـد الشركة, وعقد الـيـمين, وعقدة العهد, وعقدة الـحلف.

وقال آخرون: بل هذه الآية أمر من الله تعالـى لأهل الكتاب بـالوفـاء بـما أخذ به ميثاقهم من العمل بـما فـي التوراة والإنـجيـل فـي تصـديق مـحمد صلى الله عليه وسلم وما جاءهم به من عند الله. ذكر من قال ذلك:

8659ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الـحسين, قال: ثنـي حجـاج, عـن ابـن جريج: أوْفُوا بـالعُقُودِ قال: العهود التـي أخـذها اللـه علـى أهـل الكتـاب أن يعملوا بـما جاءهم.

8660ـ حدثنا الـمثنى, قال: حدثنا أبو صالـح, قال: ثنـي اللـيث, قال: ثنـي يونس, قال: قال مـحمد بن مسلـم. قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتب لعمرو بن حزم حين بعثه إلـى نـجران, فكـان الكتـاب عنـد أبـي بكر بن حزم, فـيه: هذا بـيان من الله ورسوله يا أيّها الّذِينَ آمَنُـوا أوْفُـوا بـالعُقُودِ. فكتب الآيات منها, حتـى بلغ: إنّ اللّهَ سَرِيعُ الـحِسابِ.

وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب ما قاله ابن عباس, وأن معناه: أوفوا يا أيها الذين آمنوا بعقود الله التي أوجبها عليكم وعقدها, فيما أحلّ لكم وحرّم عليكم, وألزمكم فرضه, وبين لكم حدوده.

وأنما قلنا ذلك أولى بالصواب من غيره من الأقوال, لأن الله جلّ وعزّ أتبع ذلك البيان عما أحلّ لعباده وحرّم عليهم وما أوجب عليهم من فرائضه, فكان معلوما بذلك أن قوله: أَوْفُوا بالعُقُودِ أمر منه عباده بالعمل بما ألزمهم من فرائضه وعقوده عقيب ذلك, ونهي منه لهم عن نقض ما عقده عليهم منه, مع أن قوله: أَوْفُوا بالعُقُودِ أمر منه بالوفاء بكلّ عقد أذن فيه, فغير جائز أن يخصّ منه شيء حتى تقوم حجة بخصوص شيء منه يجب التسليم لها. فإذ كان الأمر في ذلك كما وصفنا, فلا معنى لقول من وجّه ذلك إلى معنى الأمر بالوفاء ببعض العقود التي أمر الله بالوفاء بها دون بعض.

وأما قوله: أَوْفُوا فإن للعرب فيه لغتين: إحداهما: «أوفوا» من قول القائل: أوفيت لفلان بعهده أو في له به والأخرى من قولهم: وَفَيْتُ له بعهده أفي. والإيفاء بالعهد: إتمامه على ما عُقد عليه من شروطه الجائزة.

القول في تأويل قوله تعالى: أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعامِ.

اختلف أهل التأويل في بهيمة الأنعام التي ذكر الله عَزّ ذكره في هذه الآية أنه أحلها لنا, فقال بعضهم: هي الأنعام كلها. ذكر من قال ذلك:

8661ـ حدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا عبد الأعلى, عن عوف, عن الحسن, قال: بهيمة الأنعام: هي الإبل والبقر والغنم.

8662ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة في قوله: أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعامِ قال: الأنعام كلها.

8663ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا ابن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعامِ قال: الأنعام كلها.

8664ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع بن أنس في قوله: أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعامِ قال: الأنعام كلها.

8665ـ حُدثت عن الحسين بن الفرج, قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: بَهِيمَةُ الأنْعامِ: هي الأنعام.

وقال آخرون: بل عني بقوله: أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعامِ: أجنة الأنعام التي توجد في بطون أمهاتها إذا نُحِرت أو ذبحت ميتة. ذكر من قال ذلك:

8666ـ حدثني الحرث بن محمد, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: أخبرنا أبو عبد الرحمن الفزاري, عن عطية العوفيّ, عن ابن عمر في قوله: أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعامِ قال: ما في بطونها. قال: قلت: إن خرج ميتا آكلُه؟ قال: نعم.

حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: حدثنا يحيى بن زكريا, عن إدريس الأودي, عن عطية, عن ابن عمر نحوه, وزاد فيه, قال: نعم, هو بمنزلة رئتها وكبدها.

8667ـ حدثنا ابن حميد وابن وكيع, قالا: حدثنا جرير, عن قابوس, عن أبيه, عن ابن عباس, قال: الجنين من بهيمة الأنعام فكلوه.

8668ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن مِسْعر وسفيان, عن قابوس, عن أبيه, عن ابن عباس: أن بقرة نُحِرت, فوجد في بطنها جنين, فأخذ ابن عباس بذَنَب الجنين, فقال: هذا من بهيمة الأنعام التي أحلت لكم.

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن يمان, عن سفيان, عن قابوس, عن أبيه, عن ابن عباس, قال: هو من بهيمة الأنعام.

8669ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا أبو عاصم ومؤمّل, قالا: حدثنا سفيان, عن قابوس, عن أبيه, قال: ذبحنا بقرة, فإذا في بطنها جنين, فسألنا ابن عباس, فقال: هذه بهيمة الأنعام.

وأولى القولين بالصواب في ذلك قول من قال: عَنَى بقوله: أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعامِ: الأنعام كلها, أجِنَّتها وسِخالها وكبارها, لأن العرب لا تمتنع من تسمية جميع ذلك بهيمة وبهائم, ولم يخصص الله منها شيئا دون شيء, فذلك على عمومه وظاهره حتى تأتي حجة بخصوصه يجب التسليم لها. وأما النعم فإنها عند العرب: أسم للإبل والبقر والغنم خاصة, كما قال جلّ ثناؤه: والأنْعامَ خَلَقَها لَكُمْ فِيها دِفْءٌ وَمَنافِعُ وَمِنْها تَأْكُلُونَ ثم قال: والخَيْلَ وَالبِغالَ والحَمِيرَ لِتَرْكَبُوها وَزِينَةً ففصل جنس النعم من غيرها من أجناس الحيوان. وأما بهائمها فإنها أولادها. وإنما قلنا: يلزم الكبار منها اسم بهيمة كما يلزم الصغار, لأن معنى قول القائل: بهيمة الأنعام, نظير قوله: ولد الأنعام فلما كان لا يسقط معنى الولادة عنه بعد الكبر, فكذلك لا يسقط عنه اسم البهيمة بعد الكبر. وقد قال قوم: بهيمة الأنعام: وحشيها كالظباء وبقر الوحش والحمر.

القول في تأويل قوله تعالى: إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ.

اختلف أهل التأويل في الذي عناه الله بقوله: إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ فقال بعضهم: عنى الله بذلك: أحلت لكم أولاد الإبل والبقر والغنم, إلا ما بين الله لكم فيما يتلى عليكم بقوله: حُرّمَتْ عَلَيْكُمُ المَيْتَةُ وَالدّمُ... الآية. ذكر من قال ذلك:

8670ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: بَهِيمَةُ الإنْعامِ إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ: إلا الميتة وما ذكر معها.

8671ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعامِ إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ: أي من الميتة التي نهى الله عنها وقدّم فيها.

8672ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة: إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ قال: إلا الميتة, وما لم يذكر اسم الله عليه.

8673ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ: الميتة, والدم, ولحم الخنزير.

8674ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس: أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعامِ إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ: الميتة ولحم الخنزير.

حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس: أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعامِ إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ: هي الميتة والدم ولحم الخنزير, وما أهلّ لغير الله به.

وقال آخرون: بل الذي استثنى الله بقوله: إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ الخنزير. ذكر من قال ذلك:

8675ـ حدثني عبد الله بن داود, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ قال: الخنزير.

8676ـ حُدثت عن الحسين, قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ يعني: الخنزير.

وأولى التأويلين في ذلك بالصواب تأويل من قال: عني بذلك: إلا ما يتلى عليكم من تحريم الله ما حرّم عليكم بقوله: حُرّمَتْ عَلَيْكُمُ المَيْتَةُ... الآية, لأن الله عزّ وجلّ استثنى مما أباح لعباده من بهيمة الأنعام ما حرّم عليهم منها, والذي حرّم عليهم منها ما بينه في قوله: حُرّمَتْ عَلَيْكُمُ المَيْتَةُ وَالدّمُ ولَحْمُ الخِنْزِيرِ وإن كان حرّمه الله علينا فليس من بهيمة الأنعام فيستثنى منها, فاستثناء ما حرّم علينا مما دخل في جملة ما قبل الاستثناء أشبه من استثناء ما حرّم مما لم يدخل في جملة ما قبل الاستثناء.

القول في تأويل قوله تعالى: غيرَ مُحِلّى الصّيْدِ وأنْتُمْ حُرُمٌ إنّ اللّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ.

اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك, فقال بعضهم: معنى ذلك: يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود غير محلى الصيد وأنتم حرم, أحلت لكم بهيمة الأنعام. فلذلك على قولهم من المؤخر الذي معناه التقديم, ف «غير» منصوب على قول قائلي هذه المقالة على الحال مما في قوله: «أوفوا», من ذكر الذين آمنوا. وتأويل الكلام على مذهبهم: أوفوا أيها المؤمنون بعقود الله التي عقدها عليكم في كتابه, لا محلين الصيد وأنتم حرم.

وقال آخرون: معنى ذلك: أحلت لكم بهيمة الأنعام الوحشية من الظباء والبقر والحمر, غير محلي الصيد: غير مستحلي اصطيادها, وأنتم حرم, إلا ما يتلى عليكم. ف «غير» على قول هؤلاء منصوب على الحال من الكاف والميم اللتين في قوله: «لَكُمْ» بتأويل: أحلت لكم أيها الذين آمنوا بهيمة الأنعام, لا مستحّلي اصطيادها في حال إحرامكم.

وقال آخرون: معنى ذلك: أحلت لكم بهيمة الأنعام كلها, إلا ما يتلى عليكم, إلا ما كان منها وحشيا, فإنه صيد فلا يحلّ لكم وأنتم حرم. فكأنّ من قال ذلك, وجه الكلام إلى معنى: أحلت لكم بهيمة الأنعام كلها, إلا ما يتلى عليكم, إلا ما يُبيّن لكم من وحشيها, غير مستحلي اصطيادها في حال إحرامكم, فتكون «غير» منصوبة على قولهم على الحال من الكاف والميم في قوله: إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ. ذكر من قال ذلك:

8677ـ حدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا عبيد الله, عن أبي جعفر الرازي, عن الربيع بن أنس, قال: جلسنا إلى مُطَرّفَ بن الشّخّير وعنده رجل, فحدثهم فقال: أحلت لكم بهيمة الأنعام صيدا, غير محلي الصيد وأنتم حرم, فهو عليكم حرام. يعني: بقر الوحش والظباء وأشباهه.

8678ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع بن أنس في قوله: أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعام إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ غيرَ مُحِلّي الصّيْدِ وأنْتُمْ حُرُمٌ قال: الأنعام كلها حِلّ إلاّ ما كان منها وحشيّا, فإنه صيد, فلا يحلّ إذا كان محرِما.

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب على ما تظاهرت به تأويل أهل التأويل في قوله: أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعامِ من أنها الأنعام وأجنتها وسخالها, وعلى دلالة ظاهر التنزيل قولَ من قال: معنى ذلك: أوفوا بالعقود غير محلي الصيد وأنتم حرم, فقد أحلت لكم بهيمة الأنعام في حال إحرامكم أو غيرها من أحوالكم, إلا ما يتلى عليكم تحريمه من الميتة منها والدم وما أهلّ لغير الله به. وذلك أن قوله: إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ لو كان معناه: إلا الصيد, لقيل: إلا ما يتلى عليكم من الصيد غير محليه, وفي ترك الله وصْل قوله: إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ بما ذكرت, وإظهار ذكر الصيد في قوله: غيرَ مُحِلّي الصّيْدِ أوضح الدليل على أن قوله: إلاّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ خبر متناهيةٌ قصته, وأن معنى قوله: غيرَ مُحِلّي الصّيْدِ منفصل منه. وكذلك لو كان قوله: أُحِلّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنْعامِ مقصودا به قصد الوحش, لم يكن أيضا لإعادة ذكر الصيد لفي قوله: غيرَ مُحِلّي الصّيْدِ وجه وقد مضى ذكره قبل, ولقيل: أحلت لكم بهيمة الأنعام, إلا ما يتلى عليكم, غير محليه وأنتم حرم. وفي أظهاره ذكر الصيد في قوله: غيرَ مُحِلّي الصّيْدِ أبين الدلالة على صحة ما قلنا في معنى ذلك.

فإن قال قائل: فإن العرب ربما أظهرت ذكر الشيء باسمه وقد جرى ذكره باسمه؟ قيل: ذلك من فعلها ضرورة شعر, وليس ذلك بالفصيح المستعمل من كلامهم, وتوجيه كلام الله إلى الأفصح من لغات من نزل كلامه بلغته أولى ما وجد إلى ذلك سبيل من صرفه إلى غير ذلك.

فمعنى الكلام إذن: يا أيها الذين آمنوا أوفوا بعقود الله التي عقد عليكم, مما حرّم وأحلّ, لا محلين الصيد في حَرمكم, ففيما أحلّ لكم من بهيمة الأنعام المذكّاة دون ميتتها متسع لكم ومستغنى عن الصيد في حال إحرامكم.

القول في تأويل قوله تعالى: إنّ اللّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيد.

يعني بذلك جلّ ثناؤه: إن الله يقضي في خلقه ما يشاء من تحليل ما أراد تحليله, وتحريم ما أراد تحريمه, وإيجاب ما شاء إيجابه عليهم, وغير ذلك من أحكامه وقضاياه, فأوفوا أيها المؤمنون له بما عقد عليكم من تحليل ما أحلّ لكم وتحريم ما حرّم عليكم, وغير ذلك من عقوده فلا تنكُثُوها ولا تنقضوها. كما:

8679ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة قوله: إنّ اللّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ: إن الله يحكم ما أراد في خلقه, وبين لعباده, وفرض فرائضه, وحدّ حدوده, وأمر بطاعته, ونَهَى عن معصيته.

الآية : 2

القول في تأويل قوله تعالى: {يَا أَيّهَا الّذِينَ آمَنُواْ لاَ تُحِلّواْ شَعَآئِرَ اللّهِ وَلاَ الشّهْرَ الْحَرَامَ وَلاَ الْهَدْيَ وَلاَ الْقَلآئِدَ وَلآ آمّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مّن رّبّهِمْ وَرِضْوَاناً وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُواْ وَلاَ يَجْرِمَنّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرّ وَالتّقْوَىَ وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتّقُواْ اللّهَ إِنّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ }..

اختلف أهل التأويل في معنى قول الله: لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ فقال بعضهم: معناه: لا تحلوا حُرُمات الله, ولا تتعدّوا حدوده. كأنهم وجهوا الشعائر إلى المعالم, وتأوّلوا لا تحلوا شعائر الله: معالم حدود الله, وأمره, ونهيه, وفرائضه. ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي, قال: حدثنا حبيب المعلم, عن عطاء أنه سئل عن شعائر الله, فقال: حرمات الله: اجتناب سخط الله, واتباع طاعته, فذلك شعائر الله.

وقال آخرون: معنى قوله: لا تُحِلّوا حَرَمَ الله. فكأنهم وجهوا معنى قوله: شَعائِرَ اللّهِ: أي معالم حَرَم الله من البلاد. ذكر من قال ذلك:

8680ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ قال: أما شعائر الله: فحُرَم الله.

وقال آخرون: معنى ذلك: لا تحلوا مناسك الحجّ فتضيعوها. وكأنهم وجهوا تأويل ذلك إلى: لا تحلوا معالم حدود الله التي حدّها لكم في حجكم. ذكر من قال ذلك:

8681ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, قال: قال ابن جريج, قال ابن عباس: لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ قال: مناسك الحجّ.

8682ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو صالح, قال: حدثنا معاوية, عن عليّ ابن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ قال: كان المشركون يحجون البيت الحرام, ويهُدون الهدايا, ويعظمون حرمة المشاعر, ويتجرون في حجهم, فأراد المسلمون أن يُغيروا عليهم, فقال الله عزّ وجلّ: لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ.

8683ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: شَعائِرَ اللّهِ: الصفا والمروة, والهدي, والبدن, كل هذا من شعائر الله.

حدثني المثنى, قال: ثني أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

وقال آخرون: معنى ذلك: لا تحلوا ما حرّم الله عليكم في حال إحرامكم. ذكر من قال ذلك:

8684ـ حدثنا محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس, قوله: لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ قال: شعائر الله: ما نهى الله عنه أن تصيبه وأنت محرم.

وكأنّ الذين قالوا هذه المقالة, وجهوا تأويل ذلك إلى: لا تحلوا معالم حدود الله التي حرّمها عليكم في إحرامكم.

وأولى التأويلات بقوله: لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ قول عطاء الذي ذكرناه من توجيهه معنى ذلك إلى: لا تحلوا حُرُمات الله, ولا تضيعوا فرائضه, لأن الشعائر جمع شعيرة, والشعيرة: فعيلة من قول القائل: قد شعر فلان بهذا الأمر: إذا علم به, فالشعائر: المعالم من ذلك. وإذا كان ذلك كذلك, كان معنى الكلام: لا تستحلوا أيها الذين آمنوا معالم الله, فيدخل في ذلك معالم الله كلها في مناسك الحجّ, من تحريم ما حرم الله إصابته فيها على المحرم, وتضييع ما نهى عن تضييعه فيها, وفيما حرم من استحلال حرمات حرمه, وغير ذلك من حدوده وفرائضه وحلاله وحرامه,

لأن كل ذلك من معالمه وشعائره التي جعلها أمارات بين الحقّ والباطل, يُعلم بها حلاله وحرامه وأمره ونهيه.

وإنما قلنا ذلك القول أولى بتأويل قوله تعالى: لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ لأن الله نهى عن استحلال شعائره ومعالم حدوده, وإحلالها نهيا عامّا من غير اختصاص شيء من ذلك دون شيء, فلم يجز لأحد أن يوجه معنى ذلك إلى الخصوص إلا بحجة يجب التسليم لها, ولا حجة بذلك كذلك.

القول في تأويل قوله تعالى: وَلا الشّهْرَ الحَرَامَ.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: وَلا الشّهْرَ الحَرَامَ: ولا تستحلوا الشهر الحرام بقتالكم به أعداءكم من المشركين, وهو كقوله: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الشّهْرِ الحَرَامِ قِتالٍ فِيهِ قُلْ قِتالٌ فِيهِ كَبِيرٌ.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال ابن عباس وغيره. ذكر من قال ذلك:

8685ـ حدثني محمدقال: حدثنا أبو صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: وَلا الشّهْرَ الحَرَامَ يعني: لا تستحلوا قتالاً فيه.

8686ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة, قال: كان المشرك يومئذ لا يُصَدّ عن البيت, فأمروا أن لا يقاتَلوا في الشهر الحرام ولا عند البيت.

وأما الشهر الحرام الذي عناه الله بقوله: وَلا الشّهْرَ الحَرَامَ فرجب مضر, وهو شهر كانت مضر تحرّم فيه القتال. وقد قيل: هو في هذا الموضع ذو القَعدة. ذكر من قال ذلك:

8687ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: حدثنا حجاج, عن ابن جريج, عن عكرمة, قال: هو ذو القعدة.

وقد بينا الدلالة على صحة ما قلنا في ذلك فيما مضى, وذلك في تأويل قوله: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الشّهْرِ الحَرَامِ قِتالٍ فِيهِ.

القول في تأويل قوله تعالى: وَلا الهَدْيَ وَلا القَلائِدَ.

أما الهدي: فهو ما أهداه المرء من بعير أو بقرة أو شاة أو غير ذلك إلى بيت الله, تقرّبا به إلى الله وطلب ثوابه. يقول الله عزّ وجلّ: فلا تستحلوا ذلك فتغضبوا أهله عليه, ولا تحولوا بينهم وبين ما أهدوا من ذلك أن يبلغوا به المحلّ الذي جعله الله مَحِلّه من كعبته. وقد رُوي عن ابن عباس أن الهدي إنما يكون هديا ما لم يقلّد.

8688ـ حدثني بذلك محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس, قوله: وَلا الهَدْيَ قال: الهدي ما لم يقلد, وقد جعل على نفسه أن يهديه ويقلده.

وأما قوله: وَلا القَلائِدَ فإنه يعني: ولا تحلوا أيضا القلائد.

ثم اختلف أهل التأويل في القلائد التي نهى الله عزّ وجلّ عن إحلالها, فقال بعضهم: عنى بالقلائد: قلائد الهدي وقالوا: إنما أراد الله بقوله: وَلا الهَدْيَ وَلا القَلائِدَ: ولا تحلوا الهدايا المقلدات منها وغير المقلدات فقوله: وَلا الهَدْيَ ما لم يقلد من الهدايا, وَلا القَلائِدَ المقلد منها. قالوا: ودلّ بقوله: وَلا القَلائِدَ على معنى ما أراد من النهي عن استحلال الهدايا المقلدة. ذكر من قال ذلك:

8689ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس قوله: وَلا القَلائِدَ القلائد: مقلدات

الهدي, وإذا قلد الرجل هديه فقد أحرم, فإن فعل ذلك وعليه قميصه فليخلعه.

وقال آخرون: يعني ذلك: القلائد التي كان المشركون يتقلدونها إذا أرادوا الحجّ مقبلين إلى مكة من لحاء السّمُر, وإذا خرجوا منها إلى منازلهم منصرفين منها, من الشّعر. ذكر من قال ذلك:

8690ـ حدثني الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة: لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ وَلا الشّهْرَ الحَرَامَ قال: كان الرجل في الجاهلية إذا خرج من بيته يريد الحجّ تقلد من السّمُر فلم يعرض له أحد, فإذا رجع تقلد قلادة شعر فلم يعرض له أحد.

وقال آخرون: بل كان الرجل منهم يتقلد إذا أراد الخروج من الحرم أو خرج من لحاء شجر الحرم فيأمن بذلك من سائر قبائل العرب أن يعرضوا له بسوء. ذكر من قال ذلك:

8691ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن مالك بن مغول, عن عطاء: وَلا القَلائِدَ قال: كانوا يتقلدون من لحاء شجر الحرم, يأمنون بذلك إذا خرجوا من الحرم, فنزلت: لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ... الآية, وَلا الهَدْيَ وَلا القَلائِدَ.

8692ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: وَلا القَلائِدَ قال: القلائد: اللحاء في رقاب الناس والبهائم أمنٌ لهم.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

8693ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قوله: وَلا الهَدْيَ وَلا القَلائِدَ قال: إن العرب كانوا يتقلدون من لحاء شجر مكة, فيقيم الرجل بمكانه, حتى إذا انقضت الأشهر الحرم فأراد أن يرجع إلى أهله قلد نفسه وناقته من لحاء الشجر, فيأمن حتى يأتي أهله.

8694ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال ابن زيد في قوله: وَلا القَلائِدَ قال: القلائد: كان الرجل يأخذ لحاء شجرة من شجر الحرم فيتقلدها, ثم يذهب حيث شاء, فيأمن بذلك, فذلك القلائد.

وقال آخرون: إنما نهى الله المؤمنين بقوله: وَلا القَلائِدَ أن ينزعوا شيئا من شجر الحرم فيتقلّدوه كما كان المشركون يفعلون في جاهليتهم. ذكر من قال ذلك:

8695ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن عبد الملك, عن عطاء في قوله: وَلا الهَدْيَ وَلا القَلائِدَ كان المشركون يأخذون من شجر مكة من لحاء السّمُر, فيتقلدونها, فيأمنون بها من الناس, فنهى الله أن يُنزع شجرها فيُتقلد.

8696ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبيد الله, عن أبي جعفر الرازي, عن الربيع بن أنس, قال: جلسنا إلى مطرف بن الشخير, وعنده رجل, فحدثهم في قوله: وَلا القَلائِدَ قال: كان المشركون يأخذون من شجر مكة من لحاء السّمُر فيتقلدون, فيأمنون بها في الناس, فنهى الله عزّ ذكره أن ينزل شجرها فيتقلد.

والذي هو أولى بتأويل قوله: وَلا القَلائِدَ إذ كانت معطوفة على أوّل الكلام, ولم يكن في الكلام ما يدلّ على انقطاعها عن أوله, ولا أنه عنى بها النهى عن التقلد أو اتخاذ القلائد من شيء أن يكون معناه: ولا تحلوا القلائد. فإذا كان ذلك بتأويله أولى, فمعلوم أنه نهي من الله جلّ ذكره عن استحلال حرمة المقلد هديا كان ذلك أو إنسانا, دون حرمة القلادة وأن الله عزّ ذكره إنما دلّ بتحريمه حرمة القلادة على ما ذكرنا من حرمة المقلد, فاجتزأ بذكره القلائد من ذكر المقلد, إذ كان مفهوما عند المخاطبين بذلك معنى ما أريد به.

فمعنى الآية إذ كان الأمر على ما وصفنا: يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله, ولا الشهر الحرام, ولا الهدي, ولا المقلد بقسميه بقلائد الحرم.

وقد ذكر بعض الشعراء في شعره, ما ذكرنا عمن تأوّل القلائد أنها قلائد لحاء شجر الحرم الذي كان أهل الجاهلية يتقلدونه, فقال وهو يعيب رجلين قتلا رجلين كانا تقلدا ذلك:

أَلَمْ تَقْتُلا الحِرْجَيْنِ إذْ أعْوَرَاكمايُمِرّانِ بالأيْدِي اللّحاءَ المُضَفّرَا

والحِرجان: المقتولان كذلك. ومعنى قوله: أعوراكما: أمكناكما من عورتهما.

القول في تأويل قوله تعالى: وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ.

يعني بقوله عزّ ذكرهوَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ: ولا تحلوا قاصدين البيت الحرام العامدية, تقول منه: أممت كذا: إذا قصدته وعَمَدته, وبعضهم يقول: يَمَمْتُه, كما قال الشاعر:

إنّي كَذاك إذَا ما ساءَنِي بَلَدٌيَمَمْتُ صدْرَ بَعِيرِي غيرَهُ بَلَدَا

والبيت الحرام: بيت الله الذي بمكة وقد بينت فيما مضى لم قيل له الحرام. يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبّهِمْ يعني: يلتمسون أرباحا في تجارتهم من الله. وَرِضْوَانا يقول: وأن يرضى الله عنهم بنُسُكهم. وقد قيل: إن هذه الآية نزلت في رجل من بني ربيعة يقال له الحُطَم. ذكر من قال ذلك:

8697ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قال: أقبل الحُطَم بن هند البكريّ, ثم أحد بني قيس بن ثعلبة, حتى أتي النبيّ صلى الله عليه وسلم وحده, وخلّف خيله خارجة من المدينة, فدعاه فقال: إلامَ تدعو؟ فأخبره, وقد كان النبيّ صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه: «يَدْخُلُ اليَوْمَ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ رَبِيعَةَ, يَتَكَلّمُ بلسَانِ شَيْطَانٍ». فلما أخبره النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: انظروا لعّلي أسلم, ولي من أشاوره. فخرج من عنده, فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَقَدْ دَخَلَ بِوَجْهِ كافِرٍ, وَخَرَجَ بعَقِبِ غادِرٍ». فمرّ بسرح من سرح المدينة, فساقه, فانطلق به وهو يرتجز:

قَدْ لَفّها اللّيْلُ بسَوّاقٍ حُطَمْلَيْسَ بِرَاعِي إبِلٍ وَلا غَنَمِ

وَلا بِجَزّارٍ عَلى ظَهْرِ الوَضَمْباتُوا نِياما وَابْنُ هِنْدٍ لَمْ يَنَمْ

باتَ يُقاسِيها غُلامٌ كَالزّلَمْخَدَلّجُ السّاقَيْنِ مَمْسُوحُ القَدَمْ

ثم أقبل من عام قابل حاجّا قد قلد وأهدى, فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعث إليه, فنزلت هذه الآية, حتى بلغ: وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ قال له ناس من أصحابه: يا رسول الله خلّ بيننا وبينه, فإنه صاحبنا قال: «إنّهُ قَدْ قَلّدَ». قالوا: إنما هي شيء كنا نصنعه في الجاهلية. فأبى عليهم, فنزلت هذه الآية.

8698ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن عكرمة, قال: قدم الحطم أخو بني ضبيعة بن ثعلبة البكري المدينة في عير له يحمل طعاما, فباعه. ثم دخل على النبيّ صلى الله عليه وسلم, فبايعه, وأسلم. فلما ولى خارجا نظر إليه, فقال لمن عنده: «لَقَدْ دَخَلَ عليّ بوَجْهِ فَاجِرٍ ووَلّى بقَفَا غَادِرٍ». فلما قدم اليمامة ارتدّ عن الإسلام, وخرج في عير له تحمل الطعام في ذي القعدة, يريد مكة فلما سمع به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم, تهيأ للخروج إليه نفر من المهاجرين والأنصار ليقتطعوه في عيره, فأنزل الله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلّوا شعَائِرَ اللّهِ... الآية, فانتهى القوم. قال ابن جريج: قوله: وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ قال: ينهى عن الحجاج أن تقطع سبلهم. قال: وذلك أن الحطم قدم على النبيّ صلى الله عليه وسلم ليرتاد وينظر, فقال: إني داعية قومي, فاعرض عليّ ما تقول قال له: «أدْعُوكَ إلى الله أنْ تَعْبُدَهُ ولا تُشْرِكَ به شَيْئا, وتُقِيمَ الصّلاةَ, وتُؤْتي الزّكَاةَ, وتَصُومَ شَهْرَ رَمَضَان, وتَحُجّ البَيْتَ». قال: الحطم: في أمرك هذا غلظة, أرجع إلى قومي فأذكر لهم ما ذكرت, فإن قبلوه أقبلت معهم, وإن أدبروا كنت معهم. قال له: «ارْجِعْ» فلما خرج, قال: «لَقَدْ دَخَلَ عَليّ بَوجْهِ كَافِرٍ وخَرَجَ مِنْ عِنْدي بُعْقَبي غَادِرٍ, وما الرّجُلُ بمُسْلِمٍ». فمرّ على سرح لأهل المدينة, فانطلق به فطلبه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم, ففاتهم. وقدم اليمامة, وحضر الحجّ, فجهز خارجا, وكان عظيم التجارة, فاستأذنوا أن يتلقوه ويأخذوا م ا معه, ف أنزل الله عزّ وجلّ: لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ وَلا الشّهْرَ الحَرَامَ وَلا الهَدْيَ وَلا القَلائِدَ وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ.

8699ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ... الآية, قال: هذا يوم الفتح جاء ناس يأمّون البيت من المشركين, يُهلّون بعمرة, فقال المسلمون: يا رسول الله إنما هؤلاء مشركون, فمثل هؤلاء فلن ندعهم إلا أن نغير عليهم فنزل القرآن: وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ.

8700ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس: وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ يقول: من توجّهَ حاجّا.

8701ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عمرو بن عون, قال: أخبرنا هشيم, عن جويبر, عن الضحاك في قوله: وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ يعني: الحاج.

8702ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبيد الله بن موسى, عن أبي جعفر الرازي, عن الربيع بن أنس, قال: جلسنا إلى مطرف بن الشخير وعنده رجل, فحدثهم فقال: وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ قال: الذين يريدون البيت.

ثم اختلف أهل العلم فيما نسخ من هذه الآية بعد إجماعهم على أن منها منسوخا, فقال بعضهم: نسخ جميعها. ذكر من قال ذلك:

8703ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا جرير, عن يبان, عن عام, قال: لم ينسخ من المائدة إلا هذه الآية لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ وَلا الشّهْرَ الحَرَامَ وَلا الهَدْيَ وَلا القَلائِدَ.

8704ـ حدثنا ابن وجيع, قال: حدثنا يزيد بن هارون, عن سفيان بن حسين, عن الحكم, عن مجاهد: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلّوا شعَائِرَ اللّهِ نسختها: فاقْتُلُوا المُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا الثوري, عن بيان, عن الشعبيّ, قال: لم ينسخ من سورة المائدة غير هذه الآية: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ.

8705ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة في قوله: لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ وَلا الشّهْرَ الحَرَامَ... الآية, قال: منسوخ. قال: كان المشركون يومئذ لا يصدّ عن البيت, فأمروا أن لا يقاتلوا في الأشهر الحرم ولا عند البيت, فنسخها قوله: فاقْتُلُوا المُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُموهُمْ.

8706ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو معاوية, عن جويبر, عن الضحاك: لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ... إلى قوله: وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ قال: نسختها براءة: فاقْتُلُوا المُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُموهُمْ.

حدثني المثنى, قال: حدثنا عمرو بن عون, قال: حدثنا هشيم, عن الضحاك, مثله.

حدثنا ابن حميد وابن وكيع, قالا: حدثنا جرير, عن منصور, عن حبيب بن أبي ثابت: لا تُحلّوا شَعائِرِ اللّهِ ولا الشّهْرَ الحَرَامَ وَلا الهَدْيَ وَلا القَلائِد قال: هذا شيء نهي عنه, فترك كما هو.

8707ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلّوا شَعائِرَ وَلا الشّهْرَ الحَرامَ وَلا الهَدْيَ وَلا القَلائِدَ وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ قال: هذا كله منسوخ, نسخ هذا أمره بجهادهم كافة.

وقال آخرون: الذي نَسخَ من هذه الآية, قوله: وَلا الشّهْرَ الحَرَامَ وَلا الهَدْيَ وَلا القَلائِدَ وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ. ذكر من قال ذلك:

8708ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبدة بن سليمان, قال: قرأت على ابن أبي عروبة, فقال: هكذا سمعته من قتادة نسخ من المائدة: آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ نسختها براءة, قال الله: فاقْتُلُوا المُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ, وقال: ما كان للْمُشْرِكِينَ أنْ يَعْمُرُوا مَساجِدَ اللّهِ شاهِدِينَ عَلى أنْفُسِهِمْ بالكُفْرِ, وقال: إنّما المُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا المَسْجِدَ الحَرَامَ بَعْدَ عامِهِمْ هَذَا وهو العام الذي حجّ فيه أبو بكر, فنادى فيه بالأذان.

حدثني المثنى, قال: حدثنا الحجاج بن المنهال, قال: حدثنا همام بن يحيى, عن قتادة, قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ... الآية, قال: فنسخ منها: آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ نسختها براءة, فقال: فاقْتُلُوا المُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ, فذكر نحو حديث عبدة.

8709ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, حدثنا أسباط, عن السديّ, قال: نزل في شأن الحُطَم: وَلا الهَدْيَ وَلا القَلائِدَ وَلا آميّنَ البَيْتَ الحَرَامَ ثم نسخه الله فقال: اقْتُلوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ.

8710ـ حدثني حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: لا تُحِلّوا شَعائرَ اللّهِ... إلى قوله: وَلا آميّنَ البَيْتَ جميعا, فنهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحدا أن يحجّ البيت أو

يعرضوا له من مؤمن أو كافر, ثم أنزل الله بعد هذا: إنّما المُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا المَسْجِدَ الحَرَامَ بَعْدَ عامِهِمْ هَذَا, وقال: ما كانَ لِلْمُشْرِكِينَ أنْ يَعْمُرُوا مَساجِدَ اللّهِ, وقال: إنّما يَعْمُرُ مَساجِدَ اللّهِ مَنْ آمَنَ باللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فنفي المشركين من المسجد الحرام.

8711ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة في قوله: لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ وَلا الشّهْرَ الحَرَامَ... الآية, قال: منسوخ, كان الرجل في الجاهلية إذا خرج من بيته يريد الحجّ, تقلد من السّمُر فلم يعرض له أحد, وإذا رجع تقلد قلادة شعر فلم يعرض له أحد, وكان المشرك يومئذ لا يُصَدّ عن البيت, وأمروا أن لا يقاتلوا في الأشهر الحُرم ولا عند البيت, فنسخها قوله: فاقْتُلُوا المُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ.

وقال آخرون: لم ينسخ من ذلك شيء إلا القلائد التي كانت في الجاهلية يتقلدونها من لحاء الشجر. ذكر من قال ذلك:

8712ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قوله: لا تُحِلّوا شعَائِرَ اللّهِ وَلا الشّهْرَ الحَرَامَ... الآية, قال أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم: هذا كله من عمل الجاهلية, فعله وإقامته, فحرّم الله ذلك كله بالإسلام, إلا لِحاء القلائد, فترك ذلك. وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ فحرّم الله على كل أحد إخافَتَهم.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

وأولى الأقوال في ذلك بالصحة, قول من قال: نسخ الله من هذه الآية قوله: وَلا الشّهْرَ الحَرَامَ وَلا الهَدْيَ وَلا القَلائِدَ وَلا آميّنَ البَيْتَ الحَرَامَ لإجماع الجميع على أن الله قد أحلّ قتال أهل الشرك في الأشهر الحُرم وغيرها من شهور السنة كلها, وكذلك أجمعوا على أن المشرك لو قلد عنقه أو ذراعيه لحاء جميع أشجار الحرم لم يكن ذلك له أمانا من القتل إذا لم يكن تقدم له عَقْد ذمة من المسلمين أو أمان. وقد بينا فيما مضى معنى القلائد في غير هذا الموضع.

وأما قوله: وَلا آمّينَ البَيْتَ الحَرَامَ فإنه محتمل ظاهره: ولا تُحِلّوا حرمة آمين البيت الحرام من أهل الشرك والإسلام, لعموم جميع من أمّ البيت. وإذا احتمل ذلك, فكان أهل الشرك داخلين في جملتهم, فلا شكّ أن قوله: فاقْتُلُوا المُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ناسخ له, لأنه غير جائز اجتماع الأمر بقتلهم وترك قتلهم وترك قتلهم في حال واحدة ووقت واحد. وفي إجماع الجميع على أن حكم الله في أهل الحرب من المشركين قتلهم, أمّوا البيت الحرام أو البيت المقدس في أشهر الحرم وغيرها, ما يعلم أن المنع من قتلهم إذا أمّوا البيت الحرام منسوخ, ومحتمل أيضا: ولا آمين البيت الحرام من أهل الشرك, وأكثر أهل التأويل على ذلك. وإن كان عُنِى بذلك المشركون من أهل الحرب, فهو أيضا لا شكّ منسوخ. وإذ كان ذلك كذلك وكان لا اختلاف في ذلك بينهم ظاهر, وكان ما كان مستفيضا فيهم ظاهر الحجة, فالواجب وإن احتمل ذلك معنى غير الذي قالوا, التسليم لما استفاض بصحته نقلهم.

القول في تأويل قوله تعالى: يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبّهِمْ وَرِضْوَانا.

يعني بقوله: يَبْتَغُونَ: يطلبون ويلتمسون. والفضل: الإرباح في التجارة والرضوان: رضا الله عنهم, فلا يحلّ بهم من العقوبة في الدنيا ما أحلّ بغيرهم من الأمم في عاجل دنياهم بحجهم بيته.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

8713ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: حدثنا معمر, عن قتادة في قوله: يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبّهِمْ وَرِضْوَانا قال: هم المشركون يلتمسون فضل الله ورضوانه فيما يصلح لهم دنياهم.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبدة بن سليمان, قال: قرأت على ابن أبي عروبة, فقال: هكذا سمعته من قتادة في قوله: يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبّهِمْ وَرِضْوَانا والفضل والرضوان: اللذان يبتغون أن يصلح معايشهم في الدنيا, وأن لا يعجل لهم العقوبة فيها.

8714ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبّهِمْ وَرِضْوَانا يعني: أنهم يترضون الله بحجهم.

8715ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبيد الله, عن أبي جعفر الرازي, عن الربيع بن أنس, قال: جلسنا إلى مطرف بن الشخير, وعنده رجل, فحدثهم في قوله: يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبّهِمْ وَرِضْوَانا قال: التجارة في الحجّ, والرضوان في الحجّ.

8716ـ حدثنا محمد بن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن أبي أميمة, قال: قال ابن عمر في الرجل يحجّ, ويحمل معه متاعا, قال: لا بأس به. وتلا هذه الآية: يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبّهِمْ وَرِضْوَانا.

8717ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبّهِمْ وَرِضْوَانا قال: يبتغون الأجر والتجارة.

القول في تأويل قوله تعالى: وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصْطادُوا.

يعني بذلك جلّ ثناؤه: وإذَا حَلَلْتُمْ فاصْطادُوا الصيد الذي نهيتكم أن تُحلوه وأنتم حرُمُ, يقول: فلا حرج عليكم في اصطياده واصطادوا إن شئتم حينئذ, لأن المعنى الذي من أجله كنت حرّمته عليكم في حال إحرامكم قد زال.

وبما قلنا في ذلك قال جميع أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

8718ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيم, قال: حدثنا حصين, عن مجاهد, أنه قال: هي رخصة. يعني قوله: وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصْطادُوا.

8719ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو خالد الأحمر, عن حجاج, عن القاسم, عن مجاهد, قال: خمس في كتاب الله رخصة, وليست بعَزْمة, فذكر: وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصْطادُوا قال: من شاء فعل, ومن شاء لم يفعل.

8720ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو خالد, عن حجاج, عن عطاء, مثله.

8721ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن حصين, عن مجاهد: وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصْطادُوا قال: إذا حلّ, فإن شاء صاد, وإن شاء لم يصطد.

8722ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا ابن إدريس, عن ابن جريج, عن رجل, عن مـجاهد: أنه كان لا يرى الأكل من هَدْى الـمتعة واجبـا, وكان يتـأوّل هـذه الآية: وَإذَا حَلَلْتُـمْ فـاصْطادُوا: فإذَا قُضِيَتِ الصّلاةُ فـانْتَشرُوا فِـي الأرْضِ.

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: وَلا يَجْرِمَنّكُمْ.

يعنـي جلّ ثناؤه بقوله: وَلا يجْرِمَنّكُمْ ولا يحملنكم. كما:

8723ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالـح, قال: ثنـي معاوية بن صالـح, عن علـيّ, عن ابن عبـاس, قوله: وَلا يجْرِمَنّكُمْ شَنآنُ قَوْمٍ يقول: لا يحملنكم شنآن قوم.

8724ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قـوله: وَلا يَجْرِمَنّكُمْ شَنَآنُ قَوْم أي لا يحملنكم.

وأمـا أهـل الــمعرفة بــاللغة, فـإنهم اختلفـوا فــي تأويــلها, فقـال بعـض البصريـين: معنى قوله: وَلا يَجْرِمَنّكُـمْ: لا يحقـنّ لكـم لأن قـوله: لا جَـرَمَ أنْ لَهُم النّار: هو حقّ أن لهم النار. وقال بعض الكوفيــين معنـاه: لا يحملنكـم. وقال: يقال: جرمنـى فلان علــى أن صـنعت كـذا وكـذا: أي حملنــي علــيه. واحتـجّ جميعهم ببـيت الشاعر:

وَلَقَدْ طَعَنْتَ أبـا عُيَـيْنَةَ طَعْنَةً جَرَمَتْ فَزَارَةَ بعدَها أنْ يغْضَبوا

فتأوّل ذلك كل فريق منهم علـى الـمعنى الذي تـأوّله مـن القـرآن, فقـال الذين قالوا: لا يَجْرِمَنّكُمْ: لا يحقن لكم معنى قول الشـاعر: جرمـت فـزارةَ: أحقت الطعنة لفزارة الغضب. وقال الذين قالوا معنـاه: لا يحملنكـم: معنـاه فـي البـيت: «جرمت فزارة أن يغضبوا»: حملـت فـزارة علــى أن يغضـبوا. وقال آخر من الكوفـيين: معنى قوله: لا يَجْرِمَنّكُمْ: لا يكسبنكم شنآن قــوم. وتأويـل قائل هذا القول قول الشاعر فـي البـيت: «جرمت فزارةُ»: كسـبت فزارة أن يغضبوا. قال: وسمعت العرب تقول: فلان جريـمة أهلـه, بــمعنى: كاسـبهم, وخـرج يجرمهـم: يكسـبهم. وهـذه الأقـوال التــي حكيناهـا عمـن حكيناها عنه متقاربة الـمعنى وذلك أن من حمل رجلاً علـى بغض رجـل فقـد أكسبه بغضه, ومن أكسبه بغضه فقد أحقه له.

فإذا كان ذلك كذلك, فـالذي هو أحسن فـي الإبـانة عن معنى الـحرف, ما قاله ابن عبـاس وقتادة, وذلك توجيهما معنى قوله: وَلا يَجْرِمَنّكُمْ شَنَآنُ قَوْم: ولا يحملنكم شنآن قوم علـى العدوان.

واختلفت القراء فـي قراءة ذلك, فقرأته عامة قراء الأمصار: وَلا يَجْرِمَنّكُم بفتـح الـياء من: جرمته أجْرِمُه. وقرأ ذلك بعض قراء الكوفـيين, وهـو يحيـى بـين وثاب والأعمش, ما:

8725ـ حدثنا ابن حميد وابن وكيع, قالا: حدثنا جرير, عن الأعمش, أنه قرأ: «وَلا يُجْرِمَنّكُمْ» مرتفعة الـياء من أجرمته أجرمه وهو يُجْرمنـي.

والـذي هـو أولــى بــالصواب مـن القراءتــين, قـراءة مـن قـرأ ذلـك: وَلا يَجْرِمَنّكُمْ بفتـح الـياء, لاستفـاضة القراءة بذلك فـي قرّاء الأمصار وشذوذ ما خالفها, وأنها اللغة الـمعروفة السائرة فـي العرب, وإن كـان مسـموعا مـن بعضها: أجرم يُجْرم, علـى شـذوذه, وقـراءة القـرآن بأفصـح اللغـات أولــى وأحقّ منها بغير ذلك ومن لغة من قال: جَرَمْتُ, قول الشاعر:

يا أيّها الـمُشْتَكي عُكْلاً وَما جرَمَتْإلـى القبـائلِ منْ قَتْلٍ وَإبآسُ

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: شَنَآنُ قَوْمٍ.

اختلفت القراء في قراءة ذلك, فقرأه بعضهم: شَنَآنُ بتحريك الشين والنون إلى الفتح, بمعنى: بغض قوم توجيها منهم ذلك إلى المصدر الذي يأتي على فَعَلان نظير الطّيَران, والنّسَلان, والعَسَلان, والرّمَلان. وقرأ ذلك آخرون: شَنْآنُ قَوْمٍ بتسكين النون وفتح الشين, بمعنى الاسم توجيها منهم معناه إلى: لا يحملنكم بغض قوم, فيخرج شنآن على تقدير فعلان, لأن فَعَلَ منه على فَعِلَ, كما يقال: سكران من سكر, وعطشان من عطش, وما أشبه ذلك من الأسماء.

والذي هو أولى القراءتين في ذلك بالصواب, قراءة من قرأ: شَنَآن بفتح النون محرّكة, لشائع تأويل أهل التأويل على أن معناه: بغض قوم, وتوجيههم ذلك إلى معنى المصدر دون معنى الاسم. وإذ كان ذلك موجها إلى معنى المصدر, فالفصيح من كلام العرب فيما جاء من المصادر على الفعلان بفتح الفاء تحريك ثانيه دون تسكينه, كما وصفت من قولهم: الدّرَجان, والرّمَلان من دَرَجَ وَرَمَل, فكذلك الشنآن من شَنِئة أشنؤه شَنَآنا. ومن العرب من يقول: شَنَان على تقدير فَعَال, ولا أعلم قارئا قرأ ذلك كذلك, ومن ذلك قول الشاعر:

ومَا العَيْشُ إلاّ ما يَـلَذّ ويُشْتَهَىوَإنْ لامَ فيهِ ذُو الشنّانِ وَفَنّدَا

وهذا في لغة من ترك الهمز من الشنآن, فصار على تقدير فَعَال وهو في الأصل فَعَلان.

ذكر من قال من أهل التأويل: شَنَآنُ قَوْمٍ: بغض قوم.

8726ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: وَلا يَجْرِمَنّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ: لا يحملنكم بُغض قوم.

وحدثني به المثنى مرّة أخرى بإسناده, عن ابن عباس, فقال: لا يحملنكم عداوة قوم أن تعتدوا.

8727ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: وَلا يَجْرِمَنّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ: لا يجرمنكم بغض قوم.

8728ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وَلا يَجْرِمَنّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ قال: بغضاؤهم أن تعتدوا.

القول في تأويل قوله تعالى: أنْ صَدّوكُمْ عنْ المَسْجِدِ الحَرَامِ أنْ تَعْتَدُوا.

اختلفت القراء في قراءة ذلك, فقرأه بعض أهل المدينة وعامة قرّاء الكوفيين: أنْ صَدّوكُمْ بفتح الألف من «أن» بمعنى: لا يجرمنكم بغض قوم بصدّهم إياكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا. وكان بعض قرّاء الحجاز والبصرة يقرأ ذلك: وَلا يَجْرِمَنّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ إنْ صَدّوكُمْ بكسر الألف من «إن» بمعنى: ولا يجرمنكم شنآن قوم إن هم أحدثوا لكم صدّا عن المسجد الحرام, أن تعتدوا. فزعموا أنها في قراءة ابن مسعود: إنْ يَصُدّكُمْ فقراءة ذلك كذلك اعتبارا بقراءته.

والصواب من القول في ذلك عندي, أنهما قراءتان معروفتان مشهورتان في قراءة الأمصار, صحيح معنى كلّ واحدة منهما. وذلك أن النبيّ صلى الله عليه وسلم صدّ عن البيت هو وأصحابه يوم الحديبية, وأنزلت عليه سورة المائدة بعد ذلك. فمن قرأ: أنْ صَدّوكُمْ بفتح الألف من «أن» فمعناه: لا يحملنكم بغض قوم أنها الناس من أجل أن صدوكم يوم الحديبية

عن المسجد الحرام, أن تعتدوا عليهم. ومن قرأ: إنْ صَدّوكُمْ بكسر الألف, فمعناه: لا يجرمنكم شنآن قوم إن صَدوكم عن المسجد الحرام إذا أردتم دخوله, لأن الذين حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من قريش يوم فتح مكة قد حاولوا صَدّهم عن المسجد الحرام قبل أن يكون ذلك من الصّادّين. غير أن الأمر وإن كان كما وصفت, فإن قراءة ذلك بفتح الألف أبين معنى, لأن هذه السورة لا تَدَافُع بين أهل العلم في أنها نزلت بعد يوم الحُدَيْبِيَة. وإذ كان ذلك كذلك, فالصدّ قد كان تقدّم من المشركين, فنهى الله المؤمنين عن الاعتداء على الصادين من أجل صدّهم إياهم عن المسجد الحرام, وأما قوله: أنْ تَعْتَدُوا فإنه يعني: أن تجاوزا الحدّ الذي حدّه الله لكم في أمرهم. فتأويل الآية إذن: ولا يحملنكم بُغض قوم لأن صدوكم عن المسجد الحرام أيها المؤمنون أن تعتدوا حكم الله فيهم فتجاوزوه إلى ما نهاكم عنه, ولكن الزموا طاعة الله فيما أحببتم وكرهتم. وذُكِر أنها نزلت في النهي عن الطلب بذحول الجاهلية. ذكر من قال ذلك:

8729ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: أنْ تَعْتَدُوا رجل مؤمن من حلفاء محمد, قَتَل حليفا لأبي سفيان من هُذَيب يوم الفتح بعرفة, لأنه كان يقتل حلفاء محمد, فقال محمد صلى الله عليه وسلم: «لَعَنَ اللهُ مَنْ قَتَل بِذَحْلِ الجاهِلِيّةِ».

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله. وقال آخرون: هذا منسوخ. ذكر من قال ذلك:

8730ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وَلا يَجْرِمَنّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أنْ تَعْتَدُوا قال: بَغْضاؤهم, حتى تأتوا ما لا يحلّ لكم. وقرأ أنْ صَدّوكُمْ عَنِ المَسْجِدِ الحَرَامِ أنْ تَعْتَدُوا وتعاونوا, قال: هذا كله قد نسخ, نسخه الجهاد.

وأولى القولين في ذلك بالصواب قول مجاهد: إنه غير منسوخ لاحتماله أن تعتدوا الحقّ فيما أمرتكم به. وإذا احتمل ذلك, لم يجز أن يقال: هو منسوخ, إلاّ بحجة يجب التسليم لها.

القول في تأويل قوله تعالى: وَتَعاوَنُوا على البِرّ وَالتّقْوَى وَلا تَعاوَنُوا على الإثْمِ وَالعُدْوَانِ.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: وَتَعاوَنُووا على البِرّ وَالتّقْوَى وليعن بعضكم أيها المؤمنون بعضا على البرّ, وهو العمل بما أمر الله بالعمل به والتّقْوَى: هو اتقاء ما أمر الله باتقائه واجتنابه من معاصيه. وقوله: وَلا تَعاوَنُوا على الإثْمِ وَالعُدْوَان يعني: ولا يُعِن بعضكم بعضا على الإثم, يعني: على ترك ما أمركم الله بفعله. والعُدْوَان يقول: ولا على أن تتجاوزا ما حدّ الله لكم في دينكم, وفرض لكم في أنفسكم وفي غيركم. وإنما معنى الكلام: ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا, ولكن ليعن بعضكم بعضا بالأمر بالانتهاء إلى ما حدّه الله لكم في القوم الذين صدّوكم عن المسجد الحرام وفي غيرهم, والانتهاء عما نهاكم الله أن تأتوا فيهم وفي غيرهم وفي سائر ما نهاكم عنه, ولا يعن بعضكم بعضا على خلاف ذلك. وبما قلنا في البرّ والتقوى قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

8731ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: وتَعَاوَنُوا على البِرّ والتّقْوَى البرّ: ما أُمرتَ به, والتقوى: ما نُهيتَ عنه.
8732ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع, عن أبي العالية في قوله: وتَعَاوَنُوا على البِرّ والتّقْوَى قال: البرّ: ما أُمرت به, والتقوى: ما نُهيتَ عنه.
القول في تأويل قوله تعالى: وَاتّقُوا اللّهَ إنّ اللّهَ شَدِيدُ العِقابِ.
وهذا وعيد من الله جلّ ثناؤه وتهديد لمن اعتدى حدّه وتجاوز أمره. يقول عزّ ذكره: وَاتّقُوا اللّهَ يعني: واحذروا الله أيها المؤمنون أن تلقوه في معادكم وقد اعتديتم حدّه فيما حدّ لكم وخالفتم أمره فيما أمركم به أن نهيه فيما نهاكم عنه, فتستوجبوا عقابه وتستحقوا أليم عذابه ثم وصف عقابه بالشدة, فقال عزّ ذكره: إن الله شديد عقابه لمن عاقبه من خلقه, لأنها نار لا يُطْفأ حرّها, ولا يَخْمُد جمرها, ولا يسكن لهبها. نعوذ بالله منها ومن عمل يقرّبنا منها.

الآية : 3

القول في تأويل قوله تعالى: {حُرّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَآ أُهِلّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدّيَةُ وَالنّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ السّبُعُ إِلاّ مَا ذَكّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُواْ بِالأزْلاَمِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً فَمَنِ اضْطُرّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لإِثْمٍ فَإِنّ اللّهَ غَفُورٌ رّحِيمٌ }..
يعني بذلك جلّ ثناؤه: حرّم الله عليكم أيها المؤمنون الميتة, والميتة: كلّ ما له نَفْس سائلة من دوابّ البرّ وطيره, مما أباح الله أكلها, وأهليها ووحشيّها, فارقتها روحها بغير تذكية. وقد قال بعضهم: الميتة: هو كلّ ما فارقته الحياة من دوابّ البرّ وطيره بغير تذكية مما أحلّ الله أكله. وقد بينا العلة الموجبة صحة القول بما قلنا في ذلك في كتابنا: كتاب «لطيف القول في الأحكام». وأما الدم, فإن الدم المسفوح دون ما كان منه غير مسفوح, لأن الله جلّ ثناؤه قال: قُلْ لا أجِدُ فيما أُوحِيَ إليّ مُحَرّما على طاعِمٍ يَطْعَمُهُ إلاّ أنْ يَكُونَ مَيْتَةً أوْ دَما مَسْفُوحا أوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ: فأما ما كان قد صار في معنى اللحم كالكبد والطّحال, وما كان في اللحم غير منسفح, فإن ذلك غير حرام, لإجماع الجميع على ذلك.
وأما قوله: ولَحْمُ الخِنْزِيرِ فإنه يعني: وحرّم عليكم لحم الخنزير, أهليه وبرّيه. فالميتة والدم مخرجهما في الظاهر مخرج عموم, والمراد منهما الخصوص وأما لحم الخنزير, فإن ظاهره كباطنه وباطنه كظاهره, حرام جميعه لم يخصص منه شيء.
وأما قوله ومَا أُهِلّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ فإنه يعني: وما ذكر عليه غير اسم الله. وأصله من استهلال الصبيّ وذلك إذا صاح حين يسقط من بطن أمه, ومنه إهلال المحرّم بالحجّ إذا لَبّى به, ومنه قول ابن أحمر:
يُهلّ بالفَرْقَدِ رُكْبانُهاكمَا يُهِلّ الرّاكِبُ المُعْتَمِرْ
وإنما عنى بقوله: وَما أُهِلّ لغيرِ اللّهِ بِهِ: وما ذُبح للآلهة وللأوثان يسمّى عليه غير اسم الله. وبالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل, وقد ذكرنا الرواية عمن قال ذلك فيما مضى فكرهنا إعادته.

القول في تأويل قوله تعالى: وَالـمُنْخَنِقَةُ.
اختلفت أهل التأويل في صفة الانخناق الذي عَنَى الله جلّ ثناؤه بقوله وَالـمُنْخَنِقَةُ. فقال بعضهم بما:
8733ـ حدثنا محمد بن الجسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَالـمُنْخَنِقَةُ قال: التي تُدخِل رأسَها بين شعبتين من شجرة, فتختنق فتموت.
8734ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو خالد الأحمر, عن جويبر, عن الضحاك, في المنخنقة, قال: التي تختنق فتموت.
8735ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: حدثنا معمر, عن قتادة في قوله: وَالـمُنْخَنِقَةُ التي تموت في خِنَاقها.
وقال آخرون: هي التي تُوْثَق فيقتلها بالخناق وثاقها. ذكر من قال ذلك:
8736ـ حُدثت عن الحسن, قال: سمعا أبا معاذ, يقول: أخبرنا عبيد, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: وَالـمُنْخَنِقَةُ قال: الشاة توثق, فيقتلها خناقها, فهي حرام.
وقال آخرون: بل هي البهيمة من النّعمَ, كان المشركون يخنقونها حتى تموت, فحرّم الله أكلها. ذكر من قال ذلك:
8737ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: وَالـمُنْخَنِقَةُ: التي تُخنق فتموت.
8738ـ حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: وَالـمُنْخَنِقَةُ: كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة, حتى إذا ماتت أكلوها.
وأولى هذه الأقوال بالصواب, قول من قال: هي التي تختنق, إما في وِثاقها, وإما بإدخال رأسها في الموضع الذي لا تقدر على التخلص منه فتختنق حتى تموت.
وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب في تأويل ذلك من غيره, لأن المنخنقة: هي الموصوفة بالانخناق دون خنق عيرها لها, ولو كان معنيا بذلك أنها مفعول بها لقيل: والمخنوقة, حتى يكون معنى الكلام ما قالوا.
القول في تأويل قوله تعالى: وَالـمَوْقُوذَةُ:
يعني جلّ ثناؤه بقوله وَالـمَوْقُوذَةُ: والميتة وقيذا, يقال منه: وَقَذَه يَقِذُهِ وَقْذا: إذا ضربه حتى أشرف على الهلاك, ومنه قول الفرزدق:
شَعّارَةً تقِذُ الفَصِيلَ برِجْلهافَطّارَةً لِقَوَادِمِ الأبْكارِ
وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:
8739ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: وَالـمَوْقُوذَةُ قال: الموقوذة التي تضرب بالخشب حتى يقذها فتموت.
8740ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال حدثنا سعيد, عن قتادة: وَالـمَوْقُوذَةُ كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصا, حتى إذا ماتت أكلوها.
حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا روح, قال: حدثنا شعبة, عن قتادة في قوله: وَالـمَوْقُوذَةُ قال: كانوا يضربونها حتى يقذوها, ثم يأكلوها.
حدثنا الحسن بن يحيى قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة في قوله: وَالـمَوْقُوذَةُ التي توقذَ فتموت.
8741ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو خالد الأحمر, عن جويبر, عن الضحاك, قال: الـمَوْقُوذَةُ: التي تضرب حتى تموت.

8742ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَالـمَوْقُوذَةُ قال: هي التي تضرب فتموت.
8743ـ حُدثت عن الحسين بن الفرج, قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سلمان, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: وَالـمَوْقُوذَةُ: كانت الشاة أو غيرها من الأنعام تضرب بالخشب لآلهتهم حتى يقتلوها فيأكلوها.
حدثنا العباس بن الوليد, قال: أخبرني عقبة بن علقمة, ثني إبراهيم بن أبي عبلة, قال: ثنء نعيم بن سلامة, عن أبي عبد الله الصنابحي, قال: ليست الموقوذة إلاّ في مالك, وليس في الصيد وقيذ.
القول في تأويل قوله تعالى: والـمُتَرَدّيَةُ.
يعني بذلك جلّ ثناؤه: وحرّمت عليكم الميتة تردّيا من جبل, أو في بئر, أو غير ذلك. وتردّيها: رميُها بنفسها من مكان عالٍ مشرف إلى سفله.
وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:
8744ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس: والـمُتَرَدّيَةُ قال: التي تتردّى من الجبل.
8745ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: والـمُتَرَدّيَةُ: كانت تتردّى في البئر فتموت فيأكلونها.
حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا روح, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: والـمُتَرَدّيَةُ قال: التي تردّت فِي البئر.
8746ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ في قوله: والـمُتَرَدّيَةُ قال: هي التي تَرَدّى من الجبل أو في البئر, فتموت.
8747ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو خالد الأحمر, عن جويبر, عن الضحاك: والـمُتَرَدّيَةُ: التي تَرَدّى من الجبل فتموت.
8748ـ حُدثت عن الحسين بن الفرج, قال: سمعت أبا معاذ, يقول: حدثنا عبيد, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: والـمُتَرَدّيَةُ قال: التي تخرّ في ركيّ أو من رأس جبل فتموت.
القول في تأويل قوله تعالى: وَالنّطِيحَةُ.
يعني بقوله النّطِيحَةُ: الشاة التي تنطحها أخرى فتموت من النطاح بغير تذكية, فحرم الله جلّ ثناؤه ذلك على المؤمنين إن لم يدركوا ذكاته قبل موته. وأصل النطيحة: المنطوحة, صرفت من مفعولة إلى فعيلة.
فإن قال قائل: وكيف أثبتت الهاء هاء التأنيث فيها, وأنت تعلم أن العرب لا تكاد تثبت الهاء في نظائرها إذا صرفوها صرف النطيحة من مفعول إلى فعيل, إنما تقول: لحية دهين, وعين كحيل, وكفّ خضيب, ولا يقولون كفّ خضيبة ولا عين كحيلة؟ قيل: قد اختلفت أهل العربية في ذلك, فقال بعض نحويي البصرة: أثبتت فيها الهاء, أعني في النطيحة, لأنها جعلت كالاسم مثل الطويلة والطريقة فكأن قائل هذا القول وجه النطيحة إلى معنى الناطحة. فتأويل الكلام على مذهبه: وحرمت عليكم الميتة نطاحا, كأنه عنى: وحرّمت عليكم الناطحة التي تموت من نطاحها. وقال بعض نحويي الكوفة: إنما تحذف العرب الهاء من الفعيلة المصروفة عن المفعول إذا جعلتها صفة لاسم, قد تقدّمها, فتقول: رأينا كفا خضيبا وعينا

كحيلاً. فأما إذا حذفت الكفّ والعين والاسم الذي يكون فعيل نعتا لها واجتزءوا بفعيل منها, أثبتوا فيه هاء التأنيث, ليعلم بثبوتها فيه أنها صفة للمؤنث دون المذكر, فتقول: رأينا كحيلة وخضيبة وأكيلة السبع, قالوا: ولذلك أدخلت الهاء في النطيحة, لأنها صفة المؤنث, ولو أسقطت منها لم يُدْر أهي صفة مؤنث أو مذكر. وهذا القول هو أولى القولين في ذلك بالصواب الشائع من أقوال أهل التأويل, بأن معنى النطيحة: المنطوحة. ذكر من قال ذلك:

8749ـ حدثني المثنى, قال حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابي عباس, قوله: وَالنّطيحَة قال: الشاة تَنْطح الشاة.

8750ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو أحمد الزّبيري, عن قيس, عن أبي إسحاق, عن أبي ميسرة, قال: كان يقرأ: «والمنطوحة».

8751ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو خالد الأحمر, عن جويبر, عن الضحاك: وَالنّطِيحَةُ: الشاتان تنتطحان فتموتان.

8752ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَالنّطِيحَة: هي التي تنطحها الغنم والبقر فتموت. يقول: هذا حرام, لأن ناسا من العرب كانوا يأكلونه.

8753ـ حدثنا بشر, قال حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: والنّطِيحَةُ كان الكبشان ينتطحان, فيموت أحدهما, فيأكلونه.

حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا روح, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: والنّطِيحَة الكبشان ينتطحان فيقتل أحدهما الآخر, فيأكلونه.

حُدثت عن الحسين بن الفرج, قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد,, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: والنّطِيحَةُ قال: الشاة تنطح الشاة فتموت.

القول في تأويل قوله تعالى: وَما أكَلَ السّبُعُ.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: وَما أكَلَ السّبُعُ: وحرّم عليكم ما أكل السبع غير المعلّم من الصوائد. وكذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

8754ـ حدثني المثنى, قال حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: وَما أكَلَ السّبُعُ يقول: ما أخذ السبع.

8755ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو خالد الأحمر, عن جويبر, عن الضحاك: وَما أكَلَ السّبُعُ يقول: ما أخذ السبع.

8756ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: وَما أكَلَ السّبُعُ قال: كان أهل الجاهلية إذا قتل السبع شيئا من هذا أو أكل منه, أكلوا ما بقي.

8757ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري, عن قيس, عن عطاء بن السائب, عن أبي الربيع, عن ابن عباس أنه قرأ: وأكيلُ السّبُعِ.

القول في تأويل قوله تعالى: إلاّ ما ذَكّيْتُمْ.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: إلاّ ما ذَكّيْتُمْ: إلاّ ما طهرتموه بالذبح الذي جعله الله طهورا.

ثم اختلفت أهل التأويل فيما استثنى الله بقوله: إلاّ ما ذَكّيْتُمْ فقال بعضهم: استثنى من جميع ما سمى الله تحريمه, من قوله وَما أُهِلّ لغَيْرِ اللّهِ بِهِ والمُنْخَنِقَةُ وَالمَوقُوذَةُ والمُتَرَدّيَةُ والنّطِيحَةُ وَما أكَلَ السّبُعُ. ذكر من قال ذلك:

8758ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: إلاّ ما ذَكّيْتُمْ يقول: ما أدركت ذكاته من هذا كله, يتحرّك له ذنب أو تطرف له عين, فاذبح واذكر اسم الله عليه فهو حلال.

8759ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا ابن فضيل, عن أشعث, عن الحسن: حُرّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ والدّمُ ولَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَما أُهلّ لغيرِ اللّهِ بِهِ والْمُنْخَنِقَةُ وَالمَوقُوذَةُ والْمُتَرَدّيَةُ والنّطيحَة وَمَا أَكَلَ السّبُعُ إلاّ مَا ذَكّيْتُمْ قال الحسن: أيّ هذا أدركت ذكاته فذكه وكُلْ. فقلت: يا أبا سعيد كيف أعرف؟ قال: إذا طَرَفت بعينها أو ضربت بذَنَبها.

8760ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: إلاّ ما ذَكّيْتُمْ قال: فكلّ هذا الذي سماه الله عزّ وجلّ ههنا ما خلا لحم الخنزير إذا أدركت منه عينا تطرف أو ذنبا يتحرّك أو قائمة تركُض, فذكيتَه, فقد أحلّ الله لك ذلك.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة: إلاّ ما ذَكّيْتُمْ من هذا كله, فإذا وجدتها تطرف عينها, أو تحرك أذنها من هذا كله, فهي لك حلال.

8761ـ حدثنا حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني هشيم وعباد, قالا: أخبرنا حجاج, عن حصين, عن الشعبي, عن الحارث, عن عليّ, قال: إذا أدركت ذكاة الموقوذة والمتردية والنطيحة وهي تحرّك يدا أو رجلاً فكُلْها.

8762ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين قال: حدثنا هشيم, قال: أخبرنا معمر, عن إبراهيم, قال: إذا أكل السبع من الصيد أو الوقيذة, أو النطيحة أو المتردية فأدركت ذكاته, فكُلْ.

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا مصعب بن سلام التميمي, قال: حدثنا جعفر بن محمد, عن أبيه, عن عليّ بن أبي طالب, قال: إذا ركضت برجلها أو طَرَفت بعينها أو حرّكت ذنبها, فقد أجزأ.

8763ـ حدثنا ابن المثنى وابن بشار, قالا: حدثنا أبو عاصم, قال: أخبرنا ابن جريج, قال: أخبرني ابن طاوس, عن أبيه, قال: إذا ذبحتَ فمصعتْ بذنبها أو تحرّكت فقدحلت لك. أو قال: فحَسْبه.

8764ـ حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا الحجاج بن المنهال, قال: حدثنا حماد, عن حميد, عن الحسن, قال: إذا كانت الموقوذة تطرف ببصرها, أو تركض برجلها, أو تمصع بذنبها, فاذبح وكل.

حدثني المثنى, قال: حدثنا الحجاج, قال: حدثنا حماد, عن قتادة, بمثله.

حدثني المثنى, قال: حدثنا سويد, قال: أخبرنا ابن المبارك, عن ابن جريج, عن أبي الزبير, أنه سمع عبيد بن عمير, يقول: إذا طرفت بعينها, أو مصعت بذنبها, أو تحرّكت, فقد حلت لك.

8765ـ حُدثت عن الحسين, قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سلمان, قال: سمعت الضحاك يقول: كان أهل الجاهلية يأكلون هذا, فحرّم الله في الإسلام إلا ما ذكي منه, فما أدرك فتحرّك منه رجل أو ذنب أو طرف فذكي, فهو حلال.

8766ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: حُرّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدّمُ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ وقوله: وَالْمُنْخَنِقَةُ

وَالـمَوْقُوذَةُ وَالـمُتَرَدّيَةُ والنّطِيحَةُ... الآية, وَما أكَلَ السّبُعُ إلاّ مـا ذكيّْتُــمْ هـذا كله مـحرّم, إلا ما ذكي من هذا.

فتأويـل الآية علـى قول هـؤلاء: حرّمـت الــموقوذة والــمتردية إن مـاتت التردّي والوقذ والنطح وفَرْس السبع, إلا أن تـدركوا ذكاتهـا, فتـدركوها قبـل موتها, فتكون حنـيئذٍ حلالاً أكلها.

وقال آخرون: هو استثناء من التـحريـم, ولـيس بـاستثناء من الـمـحرّمات التـي ذكرها الله تعالـى فـي قوله: حُرّمَتْ عَلَـيْكُمُ الـمَيْتَةُ لأن الـميتة لا ذكـاة لها ولا للـخنزير. قالوا: وإنـما معنـى الآيـة: حرّمـت علـيكم الـمتــية والـدم, وسائر ما سمينا مع ذلك, إلا ما ذكيّتـم مـما أحله الله لكم بـالتذكية, فإنه لكم حلال. ومـمن قال ذلك جماعة من أهل الـمدينة. ذكر بعض من قال ذلك:

8767ـ حدثنـي يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال مالك: وسئل عن الشاة التـي يخرق جوفها السبع حتـى تـخرج أمعاوها, فقال مالك: لا أرى أن تذكّي ولا يؤكل أيّ شيء يذكّي منها.

8768ـ حدثنـي يونس, عن أشهب, قال: سئل مالك, عن السّبُع يعدو علـى الكبش, فـيدقّ ظهره, أترى ن يذكّي قبـل أن يــموت فــيؤكل؟ إن كـان بلـغ السّحْر, فلا أرى أن يؤكل, وإن كان إنـما أصاب أطرافه, فلا أرى بذلك بأسا. قـيـل له: وثب علـيه فدقّ ظهره؟ قال: لا يعجبنــي أن يؤكـل, هـذا لا يعيـش منه. قـيـل له: فـالذئب يعدو علـى الشاة فــيشقّ بطنهـا ولا يشـقّ الأمعـاء؟ قال: إذا شقّ بطنها فلا أرى أن تؤكل.

وعلـى هذا القول يجب أن يكـون قـوله: إلاّ مـا ذَكّيْتُــمْ استثناء منقطعـا, فـيكون تأويـل الآية: حرّمت علـيكم الـميتة والدم, وسائر ما ذكرنا, ولكن ما ذكّيتـم من الـحيوانات التـي أحللتها لكم بـالتذكية حلال.

وأولـى القولـين فـي ذلك عندنا بـالصواب القول الأوّل, وهو أن قـوله: إلاّ ما ذكيّتـم اسثناء من قوله: وَما أهِـلّ لغيـرِ الله بِـهِ والـمُنْـخَنِقَةُ وَالــمَوقُوذَةُ وَالـمُتَرَدّيَةُ والنّطِيحَةُ وَما أكَلَ السّبُعُ لأن كَلّ ذلك مستـحقّ الصفة التــي هـو بها قبل حال موته, فـيقال: لـما قرّب الـمشركون لآلهتهم فسموه لهـم: هـو ما أهِلّ لغيرِ اللّهِ بِهِ بـمعنى: سمى قربـانا لغير الله. وكـذلك الـمنــخنقة: إذا انـخنقت, وإن لـم تـمت فهي منـخنقة, وكذلك سائر ما حرّمه الله جـلّ وعـزّ بعد قوله: وَما أُهِلّ لغيرِ اللّهِ بِهِ إلا بـالتذكية فإنه يوصف بـالصفة التـي هو بها قبل موته, فحرّمـه اللـه علــى عبــاده إلا بــالتذكية الـمــحللة دون الــموت بـالسبب الذي كان به موصوفـا. فإذ كان ذلك كـذلك, فتأويــل الآيـة: وحـرّم علـيكم ما أهل لغير الله به, والـمنـخنقة, وكذا وكذا وكذا, إلا مـا ذكيّتــم مـن ذلك ف«ما» إذ كان ذلك تأويـله فــي موضـع نصـب بــالاستثناء مــما قبلهـا, وقد يجوز فـيه الرفع. وإذ كان الأمر علـى ما وصفنا, فكلّ مـا أدركـت ذكـاته من طائر أو بهيـمة قبل خروج نفسه ومفـارقة روحه جسده, فحلال أكلـه إذا كان مـما أحله الله لعبـاده.

فإن قال لنا قائل: فإذ كان ذلك معناه عنـدك, فمـا وجـه تكريـره مـا كـرّر بقوله: وما أُهِلّ لغيرِ اللّهِ بِـهِ وَالـمُنْــخَنِقَةُ والــمَوْقُوذَةُ وَالــمُرَدّيَةُ وسـائر مـا عدّد تـحريـمه فـي هذه الآية, وقد افتتـح الآية بقوله: حُرّمَتْ عَلَـيْكُمُ الـمَيْتَةُ؟ وقد علـمت أن قوله: حُرّمَتْ عَلَـيْكُمُ الـمَيْتَةُ شامل كل ميتة كان موته حتـف أنفه, من علة به من غير جنابة أحد علـيه, أو كـان مـوته مـن ضـرب ضـارب إياه, أو انـخناق منه أو انتطاح أو فرس سبع؟ وهلاّ كـان قـوله إن كـان الأمـر

على ما وصفت في ذلك من أنه معنيّ بالتحريم في كلّ ذلك الميتة بالانخناق والنطاح والوقذ وأكل السبع أو غير ذلك, دون أن يكون معنيا به تحريمه إذا تردّى أو انخنق, أو فَرَسه السبع, فبلغ ذلك منه ما يعلم أنه لا يعيش مما أصابه منه إلا باليسير من الحياة حُرّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ مغنيا من تكرير ما كرّر بقوله وَما أُهِلّ لغيرِ اللّهِ بِهِ والمُنْخَنِقَةُ وسائر ما ذكر مع ذلك وتعداده ما عدد؟ وجه تكراره ذلك وإن كان تحريم ذلك إذا مات من الأسباب التي هو بها موصوف, وقد تقدم بقوله حُرّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ أن الذين خوطبوا بهذه الآية لا يعدّون الميتة من الحيوان, إلا ما مات من علة عارضة به, غير الانخناق والتردّي والانتطاح, وفرّس السبع, علة مرض أو أذى كان بها قبل هلاكها, ولكن العلة في ذلك أنها لم يذبحها من أجل ذبيحته بالمعنى الذي أحلها به. كالذي:

8769ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ في قوله: وَالمُنْخَنِقَةُ والمَوْقُوذَةُ وَالمُتَرَدّيَةُ والنّطِيحَةُ وَما أكَلَ السّبُعُ إلاّ ما ذكّيْتُمُ يقول: هذا حرام, لأن ناسا من العرب كانوا يأكلونه ولا يَعُدّونه ميتا, إنما يعدّون الميت الذي يموت من الوجع, فحرّمه الله عليهم, إلا ما ذكروا اسم الله عليه وأدركوا ذكاته وفيه الروح.

القول في تأويل قوله تعالى: وَمَا ذُبِحَ على النّصُبِ.

يعني بقوله جلّ ثناؤه: وَما ذُبِحَ على النّصُبِ: وحرّم عليكم أيضا الذي ذبح على النصب. ف«ما» في قوله وَما ذُبِحَ رفع عطفا على «ما» التي في قوله: وَما أكَلَ السّبُعُ. والنّصُب: الأوثان من الحجارة جماعة أنصاب كانت تجمع في الموضع من الأرض, فكان المشركون يقربون لها, وليست بأصنام. وكان ابن جريج يقول في صفته ما:

8770ـ حدثنا القاسم: قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, قال: قال ابن جريج: النّصُب: ليست بأصنام, الصنم يصوّر ويُنقس, وهذه حجارة تنصب ثلثمائة وستون حجرا, منهم من يقول: ثلثمائة منها لخزاعة. فكانوا إذا ذبحوا, نضحوا الدم على ما أقبل من البيت, وشرّحوا اللحم وجعلوه على الحجارة, فقال المسلمون: يا رسول الله, كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم, فنحن أحقّ أن نعظمه فكان النبيّ صلى الله عليه وسلم لم يكره ذلك, فأنزل الله: لَنْ يَنالَ اللّهَ لُحُومُها وَلا دِماؤها. ومما يحق قول ابن جريج في أن الأنصاب غير الأصنام ما:

8771ـ حدثنا به ابن وكيع, قال: حدثنا ابن عيينة, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: وَما ذُبِحَ على النّصُبِ قال: حجارة كان يذبح عليها أهل الجاهلية.

حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: النّصُبُ قال: حجارة حول الكعبة, يذبح عليها أهل الجاهلية, ويبدّلونها إن شاءوا بحجارة أعجب إليهم منها.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أب نجيح, عن مجاهد, مثله.

8772ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: وَما ذُبِحَ على النّصُبِ والنصب: حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها, ويذبحون لها, فنهى الله عن ذلك.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة في قوله: وَما ذَبِحَ على النّصُبِ يعني: أنصاب الجاهلية.
8773ـ حدثنا المثنى, قال: حدثنا أبو صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس: وَما ذُبِحَ على النّصُبِ والنصب: أنصاب كانوا يذبحون ويهلون عليها.
حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام, عن عنبسة, عن محمد بن عبد الرحمن, عن القاسم بن أبي بزة, عن مجاهد, قوله: وَما ذُبِحَ على النّصُبِ قال: كان حول الكعبة حجارة كان يذبح عليها أهل الجاهلية ويبدّلونها إذا شاءوا بحجر هو أحبّ إليهم منها.
8774ـ حُدثت عن الحسين, قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد, قال:سمعت الضحاك بن مزاحم يقول: الأنصاب حجارة كانوا يهلّون لها, ويذبحون عليها.
8775ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا بن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وَما ذُبِحَ على النّصُبِ قال: ما ذبح على النصب, وما أهل لغير الله به, وهو واحد.
القول في تأويل قوله: وأنْ تَسْتَقْسمُوا بالأزْلام.
يعني بقوله: وأنْ تَسْتَقْسِمُو بالأزْلامِ: وأن تطلبوا علم ما قسم لكم أو لم يقسم, بالأزلام. وهو استفعلت من القَسم: قسم الرزق والحاجات. وذلك أن أهل الجاهلية كان أحدهم إذا أراد سفرا أو عزوًا أو نحو ذلك, أجال القِداح, وهي الأزلام, وكانت قداحا مكتوبا على بعضها: نهاني ربي, وعلى بعضها: أمرني ربي, فإن خرج القِدح الذي هو مكتوب عليه: أمرني ربي, مضى لما أراد من سفر أو غزو أو تزويج وغير ذلك وإن خرج الذي عليه مكتوب: نهاني ربي, كفّ عن المضيّ لذلك وأمسك فقيل: وأنْ تَسْتَقْسِمُوا بالأزلامِ لأنهم بفعلهم ذلك كانوا كأنهم يسألون أزلامهم أن يقسمن لهم. ومنه قول الشاعر مفتخرا بترك الاستقسام بها:
ولَمْ أقْسِمْ فتَرْبُتَني القُسُومُ
وأما الأزلام, فإن واحدها زَلم, ويقال زُلَم, وهي القِداح التي وصفنا أمرها.
وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:
8776ـ حدثنا محمد بن بشار وابن وكيع, قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي, عن سفيان, عن أبي حصين, عن سعيد بن جبير: وأنْ تَسْتَقْسِمُوا بالأزلام قال: القداح, كانوا إذا أرادوا أن يخرجوا في سفر, جعلوا قداحا للجلوس والخروج, فإن وقع الخروج خرجوا, وإن وقع الجلوس جلسوا.
8777ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن شريك, عن أبي حصين, عن سعيد بن جبير: وأنُ تَسْتَقْسِمُوا بالأزلامِ قال: حصى بيض كانوا يضربون بها.
قال أبو جعفر: قال لنا سفيان بن وكيع: هو الشطرنج.
8778ـ حدثني يعقوب, قال: حدثنا هشيم, قال: أخبرنا عباد بن راشد البزار, عن الحسن في قوله: وأنْ تَسْتَقْسِمُوا بالأزْلامِ قال: كانوا إذا أرادوا أمرا أو سفرا, يعمدون إلى قداح ثلاثة على واحد منها مكتوب: أؤمرني, وعلى الآخر: انهني, ويتركون الآخر محللاً بينهما ليس عليه

شيء. ثم يجيلونها, فإن خرج الذي عليه «أُؤمرني», مضوا لأمرهم, وإن خرج الذي عليه «انهنى» كفّوا, وإن خرج الذي ليس عليه شيء أعادوها.

8779ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا ابن عيينة, ن ابن بي نجيح, عن مجاهد: وأنْ تَسْتَقْسِمُوا بالأزْلامِ حجارة كانوا يكتبون عليها يسمونها القداح.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

8780ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا يحيى بن آدم. عن زهير, عن إبراهيم بن مهاجر, عن مجاهد: وأنْ تَسْتَقْسِمُوا بالأزْلامِ قال: كِعاب فارس التي يَقْمُرون بها, وسهام العرب.

حدثني أحمد بن حازم الغفاري, قال: حدثنا أبو نعيم, قال: حدثنا زهير, عن إبراهيم بن مهاجر, عن مجاهد: وأنْ تَسْتَقْسِمُوا بالأزْلامِ قال: سهام العرب وكعاب فارس والروم كانوا يتقامرون بها.

8781ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة في قوله: وأنْ تَسْتَقْسِمُوا بالأزْلامِ قال: كان الرجل إذا أراد أن يخرج مسافرا, كتب في قداح: هذا يأمرني بالمكث, وهذا يأمرني بالخروج, وجعل معها منيحا, شيء لم يكتب فيه شيئا, ثم استقسم بها حين يريد أن يخرج, فإن خرج الذي يأمر بالمكث مكث, وإن خرج الذي يأمر بالخروج خرج, وإن خرج الآخر أجالها ثانية حتى يخرج أحد القِدحين.

حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: وأنْ تَسْتَقْسِمُوا بالأزْلامِ وكان أهل الجاهلية إذا أراد أحدهم خروجا, أخذ قِدْحا فقال: هذا يأمر بالخروج, فإن خرج فهو مصيب في سفره خيرا ويأخذ قدحا آخر فيقول: هذا يأمر بالمكوث, فليس يصيب في سفره خيرا والمنيح بينهما. فنهى الله عن ذلك, وقدّم فيه.

8782ـ حُدثت عن الحسين بن الفرج, قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: وأنْ تَسْتَقْسِمُوا بالأزْلامِ قال: كانوا يستقسمون بها في الأمور.

8783ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال:قال ابن زيد: الأزْلامُ قِداح لهم كان أحدهم إذا أراد شيئا من تلك الأمور كتب في تلك القداح ما أراد, فيضرب بها, فأيّ قدح خرج وإن كان أبغض تلك, ارتكبه وعمل به.

8784ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وأنْ تَسْتَقْسِمُوا بالأزْلامِ ق ال: الأزلام: قِداح كانت في الجاهلية عند الكهنة, فإذا أراد الرجل أن يسافر أو يتزوّج أو يحدِث أمرا, أتى الكاهن, فأعطاه شيئا, فضرب له بها, فإن خرج منها شيء يعجبه أمره ففعل, وإن خرج منها شيء يكرهه نهاه فانتهى, كما ضرب عبد المطلب على زمزم وعلى عبد الله والإبل.

8785ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن عبد الله بن كثير, قال: سمعنا أن أهل الجاهلية كانوا يضربون بالقداح في الظّعن والإقامة أو الشيء يريدونه, فيخرج سهم الظعن فيظعنون, والإقامة فيقيمون. وقال ابن إسحاق في الأزلام ما:

8786ـ حدثني به ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن ابن إسحاق, قال: كانت هُبَل أعظم أصنام قريش بمكة, وكانت على بئر في جوف الكعبة, وكانت تلك البئر هي التي يجمع فيها ما يُهدى للكعبة, وكانت عند هُبَل سبعة أقداح, كل قدح منها فيه كتاب: قدح فيه «العقل» إذا اختلفوا في العقل من يحمله منهم ضربوا بالقداح السبعة (فإن خرج العقل فعل من خرج حَمْلُه) وقدح فيه: «نَعَم» للأمر إذا أرادوا يُضرب به, فإن خرج قِدح «نَعَم» عملوا به وقدح فيه لا, فإذا أرادوا أمرا ضربوا به في القداح, فإذا خرج ذلك القدح لم يفعلوا ذلك الأمر. وقدح فيه: «منكم». وقدح فيه: «مُلْصق». وقدح فيه: «من غيركم». وقدح فيه: المياه, إذا أرادوا أن يحفروا للماء ضربوا بالقداح وفيها ذلك القِدْح, فحيثما خرج عملوا به. وكانوا إذا أرادوا أن يجتبوا غلاما, أو أن ينكحوا مَنْكحا, أو أن يدفنوا ميتا, و يشكوّا في نسب واحد منهم, ذهبوا به إلى هُبَل, وبمائة درهم وبجُزور, فأعطوها صاحب القداح الذي يضربها, ثم قرّبوا صاحبهم الذي يريدون به ما يريدون, ثم قالوا: يا إلهنا, هذا فلان ابن فلان, قد أردنا به كذا وكذا, فأخرج الحقّ فيه ثم يقولون لصاحب القداح: اضرب, فيضرب, فإن (خرج عليه «منكم» كان وسيطا, وإن) خرج عليه: «من غيركم», كان حليفا, وإن خرج: «مُلْصَق», كان على منزلته منهم, لا نسب له ولا حِلف وإن خرج فيه شيء سوى هذا مما يعملون به «نعم» عملوا به وإن خرج: «لا», أخرّوه عامَهم ذلك, حتى يأتوا به مرة أخرى ينتهون في أمورهم إلى ذلك مما خرجت به القِداح.

8787ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: وأنْ تَسْتَقْسِمُوا بالأزْلامِ يعني: القدح, كانوا يستقسمون بها في الأمور.

القول في تأويل قوله تعالى: ذَلِكُمْ فِسْق.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: ذَلِكُمْ: هذه الأمور التي ذكرها, وذلك أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر ما ذكر في هذه الآية مما حرّم أكله. والاستقسام بالأزلام. فِسْقٌ يعني: خروج عن أمر الله وطاعته إلى ما نهى عنه وزجر, وإلى معصيته. كما:

8788ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: ذَلِكُمْ فِسْقٌ يعني: من أكل من ذلك كله, فهو فسق.

القول في تأويل قوله تعالى: اليَوْمَ يَئِسَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ.

يعني بقوله جلّ ثناؤه: اليَوْمَ يَئِسَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ: الآن انقطع طمع الأحزاب وأهل الكفر والجحود أيها المؤمنون من دينكم, يقول: من دينِكم أن تتركوه, فترتدّوا عنه راجعين إلى الشرك. كما:

8789ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, ن عليّ, عن ابن عباس: قوله: اليَوْمَ يَئِسَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ يعني: أن ترجعوا إلى دينهم أبدا.

8790ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قوله: اليَوْمَ يَئِسَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ قال: أظنّ يئسوا أن ترجعوا عن دينكم.

فإن قال قائل: وأيّ يوم هذا اليوم الذي أخبر الله أن الذين كفروا يئسوا فيه من دين المؤمنين؟ قيل: ذُكر أن ذلك كان يوم عرفة, عام حجّ النبيّ

صلى الله عليه وسلم حجة الوداع, وذلك بعد دخول العرب في الإسلام. ذكر من قال ذلك:

8791ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قال مجاهد: الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ اليوم أكملت لكم دينكم هذا حين فعلت. قال ابن جريج: وقال آخرون: ذلك يوم عرفة في يوم جمعة لما نظر النبيّ صلى الله عليه وسلم, فلم ير إلا موحّدا ولم ير مشركا حمد الله, فنزل عليه جبريل عليه السلام: الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ أن يعودوا كما كانوا.

8792ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ قال: هذا يوم عرفة.

القول في تأويل قوله تعالى: فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ.

يعني بذلك: فلا تخشوا أيها المؤمنون هؤلاء الذين قد يئسوا من دينكم أن ترجعوا عنه من الكفار, ولا تخافوهم أن يظهروا عليكم فيقهروكم ويردّوكم عن دينكم, واخْشَوْنِ يقول: ولكن خافون إن أنتم خالفتم أمري واجرأتم على معصيتي وتعديتم حدودي, أن أحلّ بكم عقابي وأنزل بكم عذابي. كما:

8793ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج: فَلا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ: فلا تخشوهم أن يظهروا عليكم.

القول في تأويل قوله تعالى: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ.

اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك, فقال بعضهم: يعني جلّ ثناؤه بقوله: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ: اليوم أكملت لكم أيها المؤمنون فرائضي عليكم وحدودي, وأمري إياكم ونهيي, وحلالي وحرمي, وتنزيلي من ذلك ما أنزلت منه في كتابي, وتبياني ما بينت لكم منه بوحيي على لسان رسولي, والأدلة التي نصبتها لكم على جميع ما بكم الحاجة إليه من أمر دينكم, فأتممت لكم جميع ذلك, فلا زيادة فيه بعد هذا اليوم. قالوا: وكان ذلك في يوم عرفة, عام حجّ النبيّ صلى الله عليه وسلم حجة الوداع. وقالوا: لم ينزل على النبيّ صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية شيء من الفرائض ولا تحليل شيء ولا تحريمه, وإن النبيّ صلى الله عليه وسلم لم يعش بعد نزول هذه الآية إلا إحدى وثمانين ليلة. ذكر من قال ذلك:

8794ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وهو الإسلام, قال: أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيمان فلا يحتاجون إلى زيادة أبدا, وقد أتمه الله عزّ ذكره فلا ينقصه أبدا, وقد رضيه الله فلا يسخَطُه أبدا.

8795ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قوله: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ هذا نزل يوم عرفة, فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام, ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات, فقالت أسماء بنت عميس: حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الحجة, فبينما نحن نسير إذ تجلّى له جبريل صلى الله عليه وسلم على الراحلة, فلم تطق الراحلة من ثقل ما عليها من القرآن, فبركت, فأتيته فسجيّت عليه برداء كان عليّ.

8796ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قال: مكث النبيّ صلى الله عليه وسلم بعد ما نزلت هذه الآية إحدى وثمانين ليلة, قوله: اليَوْمَ أكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ.

8797ـ حدثنا سفيان, قال: حدثنا ابن فضيل, عن هارون بن عنترة, عن أبيه, قال: لمّا نزلت: اليَوْمَ أكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وذلك يوم الحجّ الأكبر, بكى عمر, فقال له النبيّ صلى الله عليه وسلم: «ما يُبْكِيكَ»؟ قال أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا, فأما إذ كمَل فإنه لم يكمل شيء إلا نقص, فقال: «صَدَقْتَ».

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أحمد بن بشير, عن هارون بن أبي وكيع, عن أبيه, فذكر نحو ذلك.

وقال آخرون: معنى ذلك: اليَوْمَ أكْمَلْتُ لَكمْ دِينَكُمْ: حجكم, فأفردتم بالبلد الحرام تحجونه أنتم أيها المؤمنون دون المشركين لا يخالطكم في حجكم مشرك. ذكر من قال ذلك:

8798ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا يحيى بن أبي عبة, عن أبيه, عن الحكم: اليَوْم أكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ قال: أكمل لهم دينهم أن حجوا ولم يحجّ معهم مشرك.

8799ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة: اليَوْمَ أكمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ قال: أخلص الله لهم دينهم, ونفى المشركين عن البيت.

8800ـ حدثنا أحمد بن حازم, قال: حدثنا أبو نعيم, قال: حدثنا قيس, عن أبي حصين, عن سعيد بن جبير: اليَوْمَ أكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ قال: تمام الحجّ, ونفي المشركين عن البيت.

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله عزّ وجلّ أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به, أنه أكمل لهم يوم أنزل هذه الآية على نبيه دينهم, بإفرادهم بالبلد الحرام, وإجلائه عنه المشركين, حتى حجه المسلمون دونهم, لا يخالطونهم المشركون. فأما الفرائض والأحكام, فإنه قد اختلف فيها, هل كانت أكملت ذلك اليوم أم لا؟ فرُوي عن ابن عباس والسديّ ما ذكرنا عنهما قبل. ورُوِي عن البراء بن عازب أن آخر آية نزلت من القرآن: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ في الكَلالَةِ. ولا يدفع ذو علم أن الوحي لم ينقطع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن قبض, بل كان الوحي قبل وفاته أكثر ما كان تتابعا. فإذ كان ذلك كذلك, وكان قوله: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلالَةِ آخرها نزولاً وكان ذلك من الأحكام والفرائض, كان معلوما أن معنى قوله: اليَوْمَ أكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ على خلاف الوجه الذي تأوّله مَن تأوّله, أعني: كمال العبادات والأحكام والفرائض.

فإن قال قائل: فما جعل قول من قال: قد نزل بعد ذلك فرض أولى من قول من قال: لم ينزل؟ قيل لأن الذي قال لم ينزل, مخبر أنه لا يعلم نزول فرض, والنفي لا يكون شهادة, والشهادة قول من قال: نزل, وغير جائز دفع خبر الصادق فيما أمكن أن يكون فيه صادقا.

القول في تأويل قوله تعالى: وأتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي.

يعني جلّ ثناؤه بذلك: وأتممت نعمتي أيها المؤمنون بإظهاركم على عدوّي وعدوّكم من المشركين, ونفيي إياهم عن بلادكم, وقطعي طمعهم من رجوعكم, وعودكم إلى ما كنتم عليه من الشرك.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قال: كان المشركون والمسلمون يحجون جميعا, فلما نزلت براءة, فنَفي المشركين عن البيت, وحجّ المسلمون لا يشاركهم في البيت الحرام أحد من المشركين, فكأنّ ذلك من تمام النعمة: وأتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي.

8801ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: اليَوْمَ أكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وأتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي... الآية, ذُكِر لنا أن هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة يوم جمعة, حين نفي الله المشركين عن المسجد الحرام, وأخلص للمسلمين حجهم.

8802ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن إدريس, قال: حدثنا داود, عن الشعبيّ, قال: نزلت هذه الآية بعرفات, حيث هدم منار الجاهلية, واضمحلّ الشرك, ولم يحُجّ معهم في ذلك العام مشرك.

حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا عبد الأعلى, قال: حدثنا داود, عن عامر في هذه الآية: اليَوْمَ أكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وأتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي قال: نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفات, وقد أطاف به الناس, وتهدّمت منار الجاهلية ومناسكهم, واضمحلّ الشرك, ولم يطُف حول البيت عُرْيان, فأنزل الله: اليَوْمَ أكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ.

حدثني يعقوب, قال: حدثنا ابن عُلَية, عن داود, عن الشعي, بنحوه.

القول في تأويل قوله تعالى: وَرَضيتُ لَكُمْ الإسْلامَ دِينا.

يعني بذلك جلّ ثناؤه: ورضيت لكم الاستسلام لأمري والانقياد لطاعتي, على ما شرعت لكم من حدوده وفرائضه ومعالمه دِينا يعني بذلك: طاعة منكم لي.

فإن قال قائل: أَوَ ما كان الله راضيا الإسلام لعباده, إلا يوم أنزل هذه الآية؟ قيل: لم يزل الله راضيا لخلقه الإسلام دينا, ولكنه جلّ ثناؤه لم يزل يصرّف نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه في درجات ومراتبه درجة بعد درجة ومرتبة بعد مرتبة وحالاً بعد حال, حتى أكمل لهم شرائعه ومعالمه وبلغ بهم أقصى درجاته ومراتبه, ثم قال حين أنزل عليهم هذه الآية: وَرَضِيْتُ لَكُمُ الإسْلامَ دِينا بالصفة التي هو بها اليوم, والحال التي أنتم عليها اليوم منه دِينا فالزموه ولا تفارقوه. وكان قتادة يقول في ذلك ما:

8803ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قال: ذكر لنا أنه يمثّل لأهل كل دين دينهم يوم القيامة, فأما الإيمان فيبشر أصحابه وأهله, ويعدهم في الخير حتى يجيء الإسلام. فيقول: ربّ أنت السلام وأنا الإسلام, فيقول: إياك اليوم أقبل, وبك اليوم أجزي.

وأحسب أن قتادة وجّه معنى الإيـمان بهذا الخبر إلى معنى التصديق والإقرار باللسان, لأن ذلك معنى الإيمان عند العرب, ووجه معنى الإسلام

إلى استسلام القلب وخضوعه لله بالتوحيد, وانقياد الجسد له بالطاعة فيما أمر ونهى, فلذلك قيل للإسلام: إياك اليوم أقبل, وبك اليوم أجزي.

ذكر من قال: نزلت هذه الآية بعرفة في حجة الوداع على رسول الله صلى الله عليه وسلم:

8804ـ حدثنا محمد بن بشار وابن وكيع, قالا: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن قيس بن مسلم, عن طارق بن شهاب, قال: قالت اليهود لعمر: إنكم تقرءون آية لو أنزلت فينا لاتخذناها عيدا. فقال عمر: إني لأعلم حين أنزلت, وأين نزلت, وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت أنزلت يوم عرفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة قال سفيان: وأشكّ, كان يوم الجمعة أم لا اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وأتممْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الإسْلامَ دِينا.

حدثنا أبو كريب وابن وكيع, قالا: حدثنا ابن إدريس, قال: سمعت أبي, عن قيس بن مسلم, عن طارق بن شهاب, قال: قال يهوديّ لعمر: لو علمنا معشر اليهود حين نزلت هذه الآية: اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وأتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الإسْلام دِينا لو نعلم ذلك اليوم اتخذنا ذلك اليوم عيدا. فقال عمر: قد علمت اليوم الذي نزلت فيه والساعة, وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نزلت نزلت ليلة الجمعة ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات. لفظ الحديث لأبي كريب, وحديث ابن وكيع نحوه.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا جعفر بن عون, عن أبي العُمَيس, عن قيس بن مسلم, عن طارق, عن عمر, نحوه.

8805ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن حماد بن سلمة, عن عمار مولى بني هاشم, قال: قرأ ابن عباس: اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وعنده رجل من أهل الكتاب, فقال: لو علمنا أيّ يوم نزلت هذه الآية لاتخذناه عيدا, فقال ابن عباس: فإنها نزلت يوم عرفة يوم جمعة.

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا قبيصة, قال: حدثنا حماد بن سلمة, عن عمار: أن ابن عباس قرأ: اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وأتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإسْلامَ دِينا فقال يهودي: لو نزلت هذه الآية علينا لاتخذنا يومها عيدا, فقال ابن عباس: فإنها نزلت في يوم عيدين اثنين: يوم عيد, ويوم جمعة.

حدثني المثنى, قال: حدثنا الحجاج بن المنهال, قال: حدثنا حماد, عن عمار بن أبي عمار, عن ابن عباس نحوه.

حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن علية, قال: حدثنا رجاء بن أبي سلمة, قال: أخبرنا عبادة ابن نسيّ, قال: حدثنا أميرنا إسحاق, قال أبو جعفر إسحاق هو ابن خَرَشة عن قبيصة قال: قال كعب: لو أن غير هذه الأمة نزلت عليهم هذه الآية لنظروا اليوم الذي أنزلت فيه عليهم فاتخذوه عيدا يجتمعون فيه, فقال عمر: أيّ آية يا كعب؟ فقال: اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ فقال عمر: قد علمت اليوم الذي أنزلت فيه, والمكان الذي أنزلت فيه, يوم جمعة, ويوم عرفة, وكلاهما بحمد الله لنا عيد.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام, عن عنبسة, عن عيسى بن حارثة الأنصاريّ, قال: كنا جلوسا في الديوان, فقال لنا نصراني: يا أهل الإسلام: لقد نزلت عليكم آية لو نزلت علينا لاتخذنا ذلك اليوم وتلك الساعة عيدا

ما بقـي منا اثنان: «الـيَوْمَ أكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ». فلـم يجبه أحد منـا, فلقــيت مـحمد ابن كعب القرظيّ, فسألته عن ذلك, فقال: ألا رددتـم علـيه؟ فقـال: قال عمر بن الـخطاب:أنزلت علـى النبـيّ صلى الله عليه وسلم وهو واقــف علـى الـجبل يوم عرفة, فلا يزال ذلك الـيوم عيدا للـمسلـمين ما بقـي منهم أحد.

8806ـ حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا بشر بن الـمفضل, قال حـدثنا داود, عن عامر, قال: أنزلت علـى رسول الله صلى الله عليه وسلم: الـيَوْمَ أكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وأتْـمَـمْتُ عَلَـيْكُمْ نِعْمَتِـي وَرَضِيتُ لَكُمْ الإسْلامَ دِينا عشـية عرفة وهو فـي الـموقـف.

8807ـ حدثنا ابن الـمثنى, قال: حدثنا عبد الوهاب, قال: حدثنا داود, قال: قلت لعامر: إن الـيهود تقول: كيف لـم تـحفظ العرب هذا الـيوم الذي أكمـل الله لها دينها فـيه؟ فقال عامر: أو ما حفظته؟ قلت له: فأيّ يوم؟ قال: يــوم عرفة, أنزل الله فـي يوم عرفة.

8808ـ حدثنا الـحسن بن يحيى, قال: أخبرنـا عبـد الـرزاق, قـال: أخبرنـا معمر, عن قتادة, قال: بلغنا أنها نزلت يوم عرفة, ووافق يوم الـجمعة.

8809ـ حدثنا الـحسن بن يحيى, قال: أخبرنـا عبـد الـرزاق, قـال: أخبرنـا معمر, عن حبـيب, عن ابن أبـي نـجيح, عن عكرمة: أن عمر بـن الــخطاب, قال: نزلت سورة الـمائدة يوم عرفة, ووافق يوم الـجمعة.

8810ـ حدثنا الـحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا ابن عيـينة, عن لـيث, عن شهر ابن حوشب, قال: نزلـت سـورة الــمائدة علـى النبـيّ صلى الله عليه وسلم وهو واقـف بعرفة علــى راحلتـه, فَتَنَـوّخَتْ لأن يُدق ذراعها.

8811ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن لـيث, عن شهر بن حوشب, عن أسماء بنت يزيد, قالت: نزلت سورة الــمائدة جميعـا وأنـا آخـذة بزمـام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم العضبـاء قالت: فكادت مــن ثقلهـا أن يدقّ عضُدُ الناقة.

8812ـ حدثنـي أبو عامر إسماعيـل بن عمرو السّكونـي, قال: حدثنا هشام بن عمار, قال: حدثنا ابن عياش, قال: حدثنا عمرو بن قـيس السكونــي أنـه سمعت معاوية بن أبـي سفـيان علـى الـمنبر ينتزع بهذه الآية: الـيَوْمَ أكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ حتـى ختـمها, فقال: نزلت فـي يوم عرفة, فـي يوم جمعة.

وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية, أعنـي قوله: الـيَوْمَ أكْمَلْتُ لَكُـمْ دِينَكُـمْ يوم الاثنـين, وقالوا: أنزلت سورة الـمائدة بـالـمدينة. ذكر من قال ذلك:

8813ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: أخبرنا مـحمد بن حرب, قال: حدثنا ابن لهيعة, عن خالد بن أبـي عمران, عن حَنَش, عن ابن عبـاس: ولد نبـيكم صلى الله عليه وسلم يوم الاثنـين, وخرج من مكـة يـوم الاثنــين, ودخـل الـمدينة يوم الاثنــين, وأنزلـت سـورة الــمائدة يـوم الاثنــين الــيَوْمَ أكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ورفع الذكر يوم الاثنـين.

8814ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا الــحجاج بـن الــمنهال, قـال: حـدثنا همام, عن قتادة, قال: الـمائدة مدنـية.

وقال آخرون: نزلت علـى رسول الله صلى الله عليه وسلم فــي مسـيره فـي حجة الوداع. ذكر من قال ذلك:

8815ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع بن أنس, قال: نزلت سورة المائدة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسير في حجة الوداع, وهو راكب راحلته, فبركت به راحلته من ثقلها.

وقال آخرون: ليس ذلك بيوم معلوم عند الناس, وإنما معناه اليوم الذي أعلمه أنا دون خلقي, أكملت لكم دينكم. ذكر من قال ذلك:

8816ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس: اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ يقول: ليس بيوم معلوم يعلمه الناس.

وأولى الأقوال في وقت نزول الآية, القول الذي رُوي عن عمر بن الخطاب أنها نزلت يوم عرفة يوم جمعة, لصحة سنده ووَهْي أسانيد غيره.

القول في تأويل قوله تعالى: فَمَنِ اضْطُرّ فِي مَخْمَصَةٍ.

يعني تعالى ذكره بقول: فَمَنِ اضْطُرّ: فمن أصابه ضرّ في مخمصة, يعني في مجاعة, وهي مفعلة مثل المَجْبنة والمَبْخلة والمَنْجبة, من خَمَصِ البَطْنِ, وهو اضطماره, وأظنه هو في هذا الموضع معنيّ به اضطماره من الجوع وشدة السغب, وقد يكون في غير هذا الموضع اضطمارا من غير الجوع والسغب, ولكن من خِلْقة, كما قال نابغة بني ذبيان في صفة امرأة بخَمَص البطن:

والبَطْنُ ذو عُكَنٍ خَميصٌ لَيِّنٌوالنّحرُ تَنْفُجُه بثَدْيٍ مُقْعَدِ

فمعلوم أنه لم يرد صفتها بقوله خميص بالهزال الضرّ من الجوع, ولكنه أراد وصفها بلطافة طيّ ما على الأوراكَ والأفخاذ من جسدها, لأن ذلك مما يحمد من النساء. ولكن الذي في معنى الوصف بالاضطمار والهزال من الضرّ, من ذلك, قول أعشى بن ثعلبة.

تَبيتُونَ فِي المَشْيَتى مِلاءً بطونُكُمْوجارَاتُكمْ غَرْثَي يَبِتْنَ خَمائِصَا

يعني بذلك: يبتن مضطمرات البطون من الجوع والسّغَب والضرّ, فمن هذا المعنى قوله: في مخمصة. وكان بعض نحويي البصرة يقول: المخمصة: المصدر من خَمَصَهُ الجوع. وكان غيره من أهل العربية يري أنها اسم للمصدر وليست بمصدر ولذلك تقع المفعلة اسما في المصادر للتأنيث والتذكير.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

8817ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: فَمَنِ اضْطُرّ فِي مَخْمَصَةٍ يعني في مجاعة.

8818ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: فَمَنِ اضْطُرّ فِي مَخْمَصَةٍ أي في مجاعة.

حدثنا الحسن بن يحيى, (قال: أخبرنا عبد الرزاق) قال: أخبرنا معمر, عن قتادة, مثله.

8819ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: فَمَنه اضْطُرّ فِي مَخْمَصَةٍ قال: ذكر الميتة وما فيها وأحلها في الاضطرار. فِي مَخْمَصَةٍ يقول: في مجاعة.

8820ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: سمعت ابن زيد يقول في قوله: فَمَنِ اضْطُرّ فِي مَخْمَصَةٍ قال: المخمصة: الجوع.

القول في تأويل قوله تعالى: غيرَ مُتَجانِفٍ لإِثْمٍ.

يعني بذلك جلّ ثناؤه: فَمَنه اضْطُرّ فِي مَخْمَصَةٍ إلى أكل ما حرمت عليه منكم أيها المؤمنون من الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر ما حرّمت عليه بهذه الآية. غيرَ متَجانِفٍ لإِثْمٍ يقول: لا متجانفا لإثم, فلذلك نصب «غيرَ» لخروجها من الاسم الذي في قوله: فَمَنِ اضْطُرّ وبمعنى لا, فنصب بالمعنى الذي كان به منصوبا المتجانف لو جاء الكلام: لا متجانفا. وأما المتجانف للإثم, فإنه المتمايل له, المنحرف إليه, وهو في هذا الموضع مراد به المتعَمّدله القاصد إليه, من جَنَف القوم عليّ إذا مالوا, وكلّ أعوج فهو أنف عند العرب وقد بينا معنى الجنف بشواهده في قوله: فَمَنْ خافَ منْ مُوصٍ جَنَفا بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع. وأما تجانف آكل الميتة في أكلها وفي غيرها مما حرّم الله أكله على المؤمنين بهذه الآية للإثم في حال أكله, فهو تعمّده الأكل لغير دفع الضرورة النازلة به, ولكن لمعصية الله وخلاف أمره فيما أمره به من ترك أكل ذلك.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

8821ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: فَمَنِ اضْطُر فِي مَخْمَصَةٍ غيرَ مُتَجانِفٍ لإِثْمٍ يعني: إلى ما حُرّم مما سمى في صدر هذه الآية: غيرَ مُتجانِفٍ لإِثْمٍ يقول: غير متعمّد لإثم.

8822ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: غيرَ مُتَجانِفٍ لإِثْمٍ: غير متعمد لإثم, قال: إلى حِرْم الله ما حَرّم, رخص للمضطّر إذا كان غير متعمد لإثم أن يأكله من جهد فمن بغى أو عدا أو خرج في معصية الله, فإنه محرّم عليه أن يأكله.

8823ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: غيرَ مُتَجانِفٍ لإِثْمٍ: أي غير معترّض لمعصية.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة: غيرَ مُتَجانِفٍ لإِثْمٍ: غير متعمد لإثم, غير متعرّض.

8824ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: غيرَ مُتَجانِفٍ لإِثْمٍ يقول: غير متعرّض لإثم: أي يبتغي فيه شهوة, أو يعتدي في أكله.

8825ـ حدثنا يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: غيرَ مُتَجانِفٍ لإِثْمٍ: لا يأكل ذلك ابتغاء الإثم, ولا جراءة عليه.

القول في تأويل قوله تعالى: فإنّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ.

وفي هذا الكلام متروك اكتفي بدلالة ما ذكر عليه منه, وذلك أن معنى الكلام: فمن اضطرّ في مخمصة إلى ما حرّمت عليه مما ذكرت في هذه الآية, غيرَ مُتَجانِفٍ لإِثْمٍ فأكله, فإن الله غَفُور رَحِيمٌ, فترك ذكر: «فأكله». وذكر: «له», لدلالة سائر ما ذكر من الكلام عليهما.

وأما قوله: فإنّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ فإن معناه: فإن الله لمن أكل ما حرّمت عليه بهذه الآية أكله في مخمصة, غير متجانف لإثم, غفور رحيم, يقول: يستر له عن أكله ما أكل من ذلك بعفوه عن مؤاخذته إياه, وصفحه عنه, وعن عقوبته عليه رَحِيمٌ يقول: وهو به رفيق, من رحمته ورفقه به, أباح له أكل ما أباح له أكله من الميتة وسائر ما ذكر معها في هذه الآية, في حال خوفه على نفسه, من كَلَب الجوع وضُرّ الحاجة العارضة ببدنه.

فإن قال قائل: وما الأكل وعد الله المضطرّ إلى الميتة وسائر المحرّمات معها بهذه الآية غفرانَه إذا أكل منها؟ قيل: ما:

8826ـ حدثني عبد الأعلى بن واصل الأسديّ, قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسديّ, عن الأوزاعي, عن حسان بن عطية, عن أبي واقد الليثي, قال: قلنا يا رسول الله إنا بأرض تصيبنا فيها مخمصة, فما يصلح لنا من الميتة؟ قال: «إذا لَمْ تَصْطَبِحُوا, أوْ تَغْتَبِقُوا, أوْ تَحْتَفِئُوا بَقْلاً, فَشأنْكُمْ بِها».

8827ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا هشيم, عن الخصيب بن زيد التميم, قال: حدثنا الحسن: أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم, فقال: إلى متى يحلّ لي الحرام؟ قال: فقال: «إلى أنْ يُرْوَى أهْلُكَ مِنَ اللَّبَنِ, أوْ تَجِيءَ مِيرَتُهُمْ».

8828ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيم, قال: أخبرنا خصيب بن زيد التميميّ, قال: حدثنا الحسن: أن رجلاً سأل النبيّ صلى الله عليه وسلم, فذكر مثله, إلا أنه قال: «أوْ تَحيْا مِيرَتُهُمْ».

8829ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن ابن إسحاق, قال: ثني عمر بن عبد الله بن عروة عن جده عروة بن الزبير, عمن حدثه: أن رجلاً من الأعراب أتى النبيّ صلى الله عليه وسلم يستفتيه في الذي حرم الله عليه والذي أحلّ له, فقال له النبيّ صلى الله عليه وسلم: «يَحِلّ لَكَ الطّيّباتُ, وَيحْرُمُ عَلَيْكَ الخَبائِثُ, إلاّ أنْ تَفْتَقِرَ إلى طَعام لَكَ فَتأكُلَ مِنْهُ حتى تَسْتَغْنِيَ عَنْهُ», فقال الرجل: وما فقري الذي يُحِلّ لي, وما غناي الذي يغنيني عن ذلك؟ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم: «إذَا كُنْتَ تَرْجو نِتاجا فَتَبَلّغَ بلُحُوم ماشِيَتِكَ إلى نِتاجِكَ, أوْ كُنْتَ تَرْجُو غِنًى تَطْلُبُهُ فَتَبَلّغ مِنْ ذَلِكَ شَيْئا, فأطْعِمْ أهْلَكَ مَا بَدَا لَكَ حتى تَسْتَغْنِيَ عَنْهُ» فقال الأعرابيّ: ما غناي الذي أدعه إذا وجدته؟ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم: «إذَا أرْوَيْتَ أهْلَكَ غَبُوقا مِنَ اللّيْلِ فاجْتَنِبْ ما حَرّمَ اللّهُ عَلَيْكَ مِنْ طَعامِ مالِكَ, فإنّه ميْسُورٌ كُلّهُ, لَيْسَ فِيهِ حَرامٌ».

8830ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن علية, عن ابن عون, قال: وجدت عند الحسن كتاب سَمُرة, فقرأته عليه, وكان فيه: ويجزي من الاضطرار غَبوق أو صَبوح.

حدثنا هناد وأبو هشام الرفاعيّ, قالا: حدثنا يحيى بن أبي زائدة, عن ابن عون, قال: قرأت في كتاب سَمُرة بن جُنْدَب: يكفي من الاضطرار أو من الضرورة غَبوق أو صَبوح.

8831ـ حدثني علي بن سعيد الكندي وأبو كريب, قالا: حدثنا عبد الله بن إدريس, عن هشام بن حسان, عن الحسن, قال: إذا اضطر الرجل إلى الميتة أكل منها قوته يعني: مُسْكَته.

حدثنا هناد بن السريّ, قال: حدثنا ابن مبارك, عن الأوزاعي, عن حسان بن عطية, قال: قال رجل: يا رسول الله إنا بأرض مخمصة, فما يحل لنا من الميتة؟ ومتى تحلّ لنا الميتة؟ قال: «إذَا لَمْ تَصْطَبِحُوا أوْ تَغْتَبِقُوا ولَمْ تَحْتَفِئُوا بَقْلاً فَشأنُكمْ بِها».

حدثنا هناد بن السريّ, قال: حدثنا عيسى بن يونس, عن الأوزاعي, عن حسان بن عطية, عن رجل قد سمي لنا, أن رجلاً للنبيّ صلى الله عليه

وسلم: إنا نكون بأرض مخمصة, فمتى تحلّ لنا الميتة؟ قال: «إذَا لَمْ تَغْتَبِقُوا ولَمْ تَصْطَبِحُوا ولَمْ تَحْتَفِئُوا بَقْلاً فَشأنُكُمْ بِها».

قال أبو جعفر: يروى هذا على أربعة أوجه: «تحتفئوا» بالهمزة, «وتحتفيوا» بتخفيف الياء والحاء, و«تحتفّوا» بتشديد الفاء, و«تَجْتَفوا» بالحاء والتخفيف, ويحتمل الهمز.

الآية : 4

القول في تأويل قوله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ مَاذَآ أُحِلّ لَهُمْ قُلْ أُحِلّ لَكُمُ الطَّيّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلّبِينَ تُعَلّمُونَهُنّ مِمّا عَلَّمَكُمُ اللّهُ فَكُلُواْ مِمّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُواْ اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ وَاتّقُواْ اللّهَ إِنّ اللّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ }..

يعني بذلك جلّ ثناؤه: يسألك يا محمد أصحابك ما الذي أُحلّ لهم أكله من المطاعم والمآكل, فقل لهم: أحلّ منها الطيبات, وهي الحلال الذي أذن لكم ربكم في أكله من الذبائح, وأحلّ لكم أيضا مع ذلك صيد ما علمتم من الجوارح, وهن الكواسب من سباع البهائم والطير, سميت جوارح لجرحها لأربابها وكسبها إياهم أقواتهم من الصيد, يقال منه: جرح فلان لأهله خيرا: إذا أكسبهم خيرا, وفلان جارحة أهله: يعني بذلك: كاسبهم, ولا جارحة لفلانة إذا لم يكن لها كاسب, ومنه قول أعشى بني ثعلبة:

ذَاتَ خَدّ مُنْضِجٍ مِيسَمُهُيُذْكِرُ الجارحَ ما كانَ اجْتَرَحْ

يعني: اكتسب. وترك من قوله: وَما عَلَّمْتُمْ: «وصيد» ما علمتم من الجوارح اكتفاء بدلالة ما ذكر من الكلام على ما ترك ذكره. وذلك أن القوم فيما بلغنا كانوا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمرهم بقتل الكلاب عما يحلّ لهم اتخاذه منها وصيده, فأنزل الله عزّ ذكره فيما سألوا عنه من ذلك هذه الآية فاستثنى مما كان حرم اتخاذه منها, وأمر بقُنية كلاب الصيد وكلاب الماشية وكلاب الحرث, وأذن لهم باتخاذ ذلك. ذكر الخبر بذلك:

8832ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا زيد بن حباب العكلي, قال: حدثنا موسى بن عبيدة, قال: أخبرنا صالح عن القعقاع بن حكيم, عن سلمى أم رافع, عن أبي رافع, قال: جاء جبريل إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم يستأذن عليه, فأذن له, فقال: «قد أذنّا لَكَ يا رَسُولَ اللّه», قال: أجل, ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب. قال أبو رافع: فأمرني أن أقتل كل كلب بالمدينة, فقتلت حتى انتهيت إلى امرأة عندها كلب ينبح عليها, فتركته رحمة لها, ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, فأخبرته, فأمرني, فرجعت إلى الكلب فقتلته, فجاءوا فقالوا: يا رسول الله, ما يحلّ لنا من هذه الأمة التي أمرتَ بقتلها؟ قال: فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم, فأنزل الله: يَسْئَلُونَكَ ماذَا أُحِلّ لَهُمْ قُلْ أُحِلّ لَكُمُ الطّيّبَاتُ وَما عَلّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلّبِينَ.

8833ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن عكرمة: أن النبيّ صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع في قتل الكلاب, فقتل حتى بلغ العوالي, فدخل عاصم بن عديّ وسعد بن خيثمة وعويم بن ساعدة, فقالوا: ماذا أُحلّ لنا يا رسول الله؟ فنزلت: يَسْئَلُونَكَ ماذَا أُحِلّ لَهُمْ قُلْ أُحِلّ لَكُمُ الطّيّباتُ وَما عَلّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مكَلّبِينَ.

8834ـ حدثني المثنى, حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن الزبير, قال: حدثونا عن محمد بن كعب القرظيّ, قال: لما أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب, قالوا: يا رسول الله, فماذا يحلّ لنا من هذه الأمة؟ فنزلت: يَسْئَلُونَكَ ماذَا أُحِلّ لَهُمْ... الآية.

ثم اختلف أهل التأويل في الجوارح التي عنى الله بقوله: وَما عَلّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ فقال بعضهم هو كلّ ما علّم الصيد فتعلمه من بهيمة أو طائر. ذكر من قال ذلك:

8835ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا ابن المبارك, عن إسماعيل بن مسلم, عن الحسن في قوله: وَما عَلّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلّبِينَ قال: كل ما عُلّم فصاد: من كلب, أو صقر, أو فَهِد, أو غيره.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا ابن فضيل, عن إسماعيل بن مسلم, عن الحسن: مُكَلّبِينَ قال: كلّ ما علم فصاد من كلب أو فهد أو غيره.

8836ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا ابن المبارك, عن معمر, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في صيد الفهد, قال: هو من الجوارح.

8837ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام, عن عنبسة, عن محمد بن عبد الرحمن, عن القاسم بن أبي بزّة, عن مجاهد في قوله: وَما عَلّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلّبِينَ قال: الطير, والكلاب.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو خالد الأحمر, عن الحجاج, عن عطاء, عن القاسم بن أبي بزّة, عن مجاهد, مثله.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا ابن عيينة, عن حميد, عن مجاهد: مُكَلّبِينَ قال: من الكلاب والطير.

حدثنا محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, عن عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلّبِينَ قال: من الطير والكلاب.

حدثنا المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

8838ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن علية, قال: حدثنا شعبة (ح) وثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن شعبة, عن الهيثم, عن طلحة بن مصرف, قال: خيثمة بن عبد الرحمن: هذا ما قد بينت لك أن الصقر والبازي من الجوارح.

حدثنا محمد بن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, قال: سمعت الهيثم يحدّث عن طلحة الإيامي, عن خيثمة, قال: أنبئت أن الصقر, والباز, والكلب: من الجوارح.

8839ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا عبد الله بن عمر, عن نافع, عن عليّ بن حسين, قال: الباز الصقر من الجوارح.

8840ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا يحيى بن يمان, عن شريك, عن جابر, عن أبي جعفر, قال: الباز والصقر من الجوراح المكلّبين.

8841ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: وَما عَلّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلّبِينَ يعني بالجوارح: الكلاب الضواري والفهود والصقور وأشباهها.

8842ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن ابن طاوس, عن أبيه: وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ قال: من الكلاب وغيرها, من الصقور والبِيزان وأشباه ذلك مما يعلّم.

حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس, قوله: وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ الجوارح: الكلاب والصقور المعلمة.

8843ـ حدثني سعيد بن الربيع الرازي, قال: حدثنا سفيان, عن عمرو بن دينار سمع عبيد بن عمير يقول في قوله: مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ قال: الكلاب والطير.

وقال آخرون: إنما عنى الله جلّ ثناؤه بقوله: وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ الكلاب دون غيرها من السباع. ذكر من قال ذلك:

8844ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا أبو تميلة, قال: حدثنا عبيد, عن الضحاك: وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ قال: هي الكلاب.

8845ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قوله: وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ يقول: أحلّ لكم صيد الكلاب التي علمتموهن.

8846ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا ابن أبي زائدة, قال: أخبرنا ابن جريج, عن نافع, عن ابن عمر, قال: أما ما صاد من الطير والبُزاة من الطير, فما أدركت فهو لك, وإلا فلا تطعَمه.

وأولى القولين بتأويل الآية, قول من قال: كلّ ما صاد من الطير والسباع فمن الجوارح, وإن صيد جميع ذلك حلال إذا صاد بعد التعليم, لأن الله جلّ ثناؤه عمّ بقوله: وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ: كلّ جارحة, ولم يخصص منها شيئا, فكل جارحة كانت بالصفة التي وصف الله من كل طائر وسبع فحلال أكل صيدها. وقد رويَ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم, بنحو ما قلنا في ذلك خبر, مع ما في الآية من الدلالة التي ذكرنا على صحة ما قلنا في ذلك, وهو ما:

8847ـ حدثنا به هناد, قال: حدثنا عيسى بن يونس, عن مجالد, عن الشعبيّ عن عديّ بن حاتم, قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازيّ, فاقل: «ما أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ».

فأباح صلى الله عليه وسلم صيد البازي وجعله من الجوارح, ففي ذلك دلالة بينة على فساد قول من قال: عنى الله بقوله: وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ: ما علمنا من الكلاب خاصة دون غيرها من سائر الجوارح.

فإن ظنّ ظانّ أن في قوله مُكَلِّبِينَ دلالة على أن الجوارح التي ذكرت في قوله: وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ: هي الكلاب خاصة, فقد ظنّ غير الصواب, وذلك أن معنى الآية: قل أحلّ لكم أيها الناس في حال مصيركم أصحاب كلاب الطيبات وصيد ما علّمتموه الصيد من كواسب السباع والطير. فقوله: مُكَلِّبِينَ صفة للقانص, وإن صاد بغير الكلاب في بعض أحيانه, وهو نظير قول القائل يخاطب قوما: أحلّ لكم الطيبات, وما علمتم من الجوارح مكلبين مؤمنين فمعلوم أنه إنما عنى قائل ذلك إخبار القوم أن الله جلّ ذكره أحلّ لهم في حال كونهم أهل إيمان الطيبات, وصيد الجوارح التي أعلمهم أنه لا يحلّ لهم منه إلا ما صادوه بها, فكذلك قوله: أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مكَلِّبِينَ

لذلك نظيره في أن التكليب للقانص بالكلاب كان صيده أو بغيرها, لا أنه إعلام من الله عزّ ذكره أنه لا يحلّ من الصيد إلا ما صادته الكلاب.
القول في تأويل قوله تعالى: تُعَلّمُونَهُنّ مِمّا عَلّمَكُمُ اللّهُ.
يعني جلّ ثناؤه بقوله: تُعَلّمُونَهُنّ: تؤدّبون الجوارح, فتعلمونهنّ طلب الصيد لكم مما علمكم الله, يعني بذلك: من التأديب الذي أدبكم الله والعلم الذي علمكم.
وقد قال بعض أهل التأويل: معنى قوله: مِمّا عَلّمَكُمُ اللّهُ: كما علمكم الله. ذكر من قال ذلك:
8848ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: تُعَلّمُونَهُنّ مِمّا عَلّمَكُمُ اللّهُ يقول: تعلمونهنّ من الطلب كما علمكم الله.
ولسنا نعرف في كلام العرب «من» بمعنى الكاف, لأن «من» تدخل في كلامهم بمعنى التبعيض, والكاف بمعنى التشبيه. وإنما يوضع الحرف مكان آخر غيره إذا تقارب معنياهما, فأما إذا اختلفت معانيهما فغير موجود في كلامهم وضع أحدهما عقيب الآخر, وكتاب الله وتنزيله أحرى الكلام أن يجنب ما خرج عن المفهوم والغاية في الفصاحة من كلام من نزل بلسانه.
8849ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا إسماعيل بن صبيح, قال: حدثنا أبو هانىء, عن أبي بشر, قال: حدثنا عامر, أن عديّ بن حاتم الطائي, قال: أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن صيد الكلاب, فلم يدر ما يقول له, حتى نزلت هذه الآية: تُعَلّمُونَهُنّ مِمّا عَلّمَكُمُ اللّهُ.
قيل: اختلف أهل التأويل في ذلك, فقال بعضهم: هو أن يُسْتَشْلَى لطلب الصيد إذا أرسله صاحبه, ويمسك عليه إذا أخذه فلا يأكل منه, ويستجيب له إذا دعاه, ولا يفرّ منه إذا أراده, فإذا تتابع ذلك منه مرارا كان معلّما. وهذا قول جماعة من أهل الحجاز وبعض أهل العراق. ذكر من قال ذلك:
8850ـ حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا أبو عصام, قال: أخبرنا ابن جرج, قال: قال عطاء: كل شيء قتله صائدك قبل أن يعلّم ويمسك ويصيد فهو ميَتة, ولا يكون قتله إياه ذكاة حتى يعلّم ويُمسك ويصيد, فإن كان ذلك ثم قَتَل فهو ذكاته.
8851ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس, قال: المعلّم من الكلاب أن يمسك صيده فلا يأكل منه حتى يأتيه صاحبه, فإن أكل من صيده قبل أن يأتيه صاحبه فيدرك ذكاته, فلا يأكل من صيده.
8852ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن عيينة, عن عمرو, عن طاوس, عن ابن عباس, قال: إذا أكل الكلب فلا تأكل, فإنما أمسك على نفسه.
8853ـ حدثنا أبو كريب ويعقوب بن إبراهيم, قالا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم, قال: حدثنا أبو المعلى, عن سعيد بن جبير, قال: قال ابن عباس: إذا أرسل الرجل الكلب فأكل من صيده فقد أفسده, وإن كان ذكر اسم الله حين أرسله فزعم أنه إنما أمسك على نفسه والله يقول مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلّبِينَ تُعَلمُوَنهنّ مِمّا عَلّمَكُمُ اللّهُ. فزعم أنه إذا أكل من صيده

قبل أن يأتيه صاحبه أنه ليس بمعلم, وأنه ينبغي أن يضرب ويعلم حتى يترك ذلك الخلق.
8854ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا معمر الرقي, عن حجاج, عن عطاء, عن ابن عباس, قال: إذا أخذ الكلب فقتل فأكل, فهو سبع.
حدثنا ابن المثنى, قال: ثني عبد الأعلى, قال: حدثنا داود, عن عامر, عن ابن عباس, قال: لا يأكل منه, فإنه لو كان معلما لم يأكل منه ولم يتعلم ما علمته, إنما أمسك على نفسه ولم يمسك عليك.
حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا يزيد بن هارون, قال: أخبرنا داود, عن الشعبيّ, عن ابن عباس, بنحوه.
حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن حماد, عن إبراهيم, عن ابن عباس, قال: إذا أكلت الكلاب فلا تأكل.
حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن أبي إسحاق, عن الشعبي, عن ابن عباس, بمثله.
8855ـ حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا بشر بن المفضل, قال: حدثنا ابن عون, قال: فعلت لعامر الشعبيّ: الرجل يرسل كلبه فيأكل منه, أنأكل منه؟ لا, لم يتعلم الذي علمته.
8856ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن إدريس, عن ليث, عن مجاهد, عن ابن عمر, قال: إذا أكل الكلب من صيد فاضربه, فإنه ليس بمعلّم.
8857ـ حدثنا سوّار بن عبد الله, قال: حدثنا يحيى بن سعيد, عن ابن جريج, عن ابن طاوس, عن أبيه, قال: إذا أكل الكلب فهو ميتة, فلا تأكله.
8858ـ حدثنا الحسن بن عرفة, قال: حدثنا هشيم, عن أبي بشر, عن سعيد بن جبير وسيار, عن الشعبيّ ومغيرة, عن إبراهيم أنهم قالوا في الكلب: إذا أكل من صيده فلا تأكل, فإنما أمسك على نفسه.
8859ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: أخبرنا ابن جريج, قال: قال عطاء: إن وجدت الكلب قد أكل من الصيد, فما وجدته ميتا فدعه, فإنه مما لم يمسك عليك صيدا, إنما هو سبع أمسك على نفسه ولم يمسك عليك, وإن كان قد علم.
8860ـ حدثنا محمد بن الحسن, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: بنحوه.
وقال آخرون نحو هذه المقالة, غير أنهم حدّوا لمعرفة الكَلاّب بأن كلبه قد قبل التعليم, وصار من الجوارح الحلال صيدها أن يفعل ذلك كلبه مرّات ثلاثا, وهذا قول محكيّ عن أبي يوسف ومحمد بن الحسن.
وقال آخرون ممن قال هذه المقالة: لا حدّ لعلم الكلاّب بذلك من كلبه أكثر من أن يفعل كلبه ما وصفنا أنه له تعليم قالوا: فإذا فعل ذلك فقد صار معلّما حلالاً صيده. وهذا قول بعض المتأخرين.
وفرّق بعض قائلي هذه المقالة بين تعليم البازي وسائر الطيور الجارحة, وتعليم الكلب وضاري السباع الجارحة, فقال: جائز أكل ما أكل منه البازي من الصيد. قالوا: وإنما تعليم البازي أن يطير إذا استُشْلي, ويجب إذا دُعي, ولا ينفر من صاحبه إذا أراد أخذه. قالوا: وليس من شروط تعليمه أن لا يأكل من الصيد. ذكر من قال ذلك:
8861ـ حدثنا هناد بن السريّ, قال: حدثنا هشيم, عن مغيرة, عن إبراهيم وحجاج, عن عطاء, قال: لا بأس بصيد البازي وإن أكل منه.

8862ـ حدثنا أبو كريب, قال: حـدثنا أسبــاط, قـال: حـدثنا أبـو إسـحاق, الشبـيانـيّ, عن حماد, عن إبراهيـم, عن ابن عبـاس أنه قال فـي الطيـر: إذا أرسلته فقتل فكل, فإن الكلـب إذا ضـربته لــم يعُـد وإن تعلـيــم الطيـر: أن يرجع إلـى صاحبه, ولـيس يضرب فـإذا أكـل مـن الصـيد ونتـف مـن الريـش فكُلْ.

8863ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يحيى بن واضح, قال: حدثنا أبو حمزة, عن جابر, عن الشعبـي, قال: لـيس البـازي والصقر كالكلب, فإذا أرسـلتهما فأمسكا فأكلا فدعوتهما فأتـياك, فكُلْ منه.

8864ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا أبو زبــيد, عـن مطـرّف, عـن حمـاد, قـال إبراهيـم: كُل صيد البـازي وإن أكل منه.

8865ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن سفـيان, عن حماد, عن إبراهيـم, وجابر عن الشعبـيّ, قالا: كل من صيد البـازي وإن أكل.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن مغيرة, عن حماد, عن إبراهيـم: إذا أكل البـازي والصقر من الصيد, فكل, فإنه لا يعُلّـم.

حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفـيان, عن حماد, عن إبراهيـم, قال: لا بأس بـما أكل منه البـازي.

8866ـ حدثنا ابن الـمثنى, قال: حدثنا مـحمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن حماد, أنه قال فـي البـازي: إذا أكل منه فكُلْ.

وقال آخرون منهم: سواء تعلـيـم الطير والبهائم والسبـاع, لا يكون نوع من ذلك معلّـما إلا بـما يكون به سائر الأنواع معلـما. وقالوا: لا يحـلّ أكـل شـيء من الصيد الذي صادته جارحـة فـأكلت منـه, كائنـة مـا كـانت تلـك الــجارحة بهيـمة أو طائرا. قالوا: لأن من شروط تعلـيـمها. الـذي يحـلّ بـه صـيدها, أن تـمسك ما صادت علـى صاحبها فلا تأكل منه. ذكر من قال ذلك:

8867ـ حدثنا هناد وأبو كريب, قالا: حـدثنا ابـن أبــي زائـدة, قـال: حـدثنا مـحمد بن سالـم, عن عامر, قال: قال علـيّ: إذا أكل البـازي من صـيده فلا تأكل.

8868ـ حدثنا ابن الـمثنى, قال: حدثنا ابن جعفر, عن شعبة, عن مــجاهد بن سعيد, عن الشعبـي, قال: إذا أكل البـازي منه فلا تأكل.

8869ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن سفـيان, عن سالـم, عن سـعيد بن جبـير, قال: إذا أكل البـازي فلا تأكل.

8870ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع عن عمرو بن الوليـد السهميّ, قـال: سمعت عكرمة, قال: إذا أكل البـازي فلا تأكل.

8871ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا أبو عاصـم, قـال: أخبرنـا ابـن جريـج, قال: قال عطاء: الكلب والبـازي كلّه واحد, لا تأكل ما أكل منه من الصـيد إلا أن تدرك ذكاته فتذكيه. قال: قلت لعطاء: البـازي ينتف الريـش؟ قـال: فمـا أدركته ولـم يأكل, فكُلْ. قال ذلك غير مرّة.

وقال آخرون: تعلـيـم كل جارحة من البهائم والطير واحد, قالوا: وتعلـيـمه الـذي يحـلّ بـه صـيده أن يُشْلَــى علــى الصـيد فـيَسْتَشْلِــي ويأخـذ الصـيد, ويدعوه صاحبه فـيجيب, أو لا يفرّ منه إذا أخذه. قالوا: فإذا فعل الـجارح ذلك كان معلـما داخلاً فـي الـمعنى الذي قال اللـه: وَمـا عَلّـمْتُـمْ مِـنَ الــجَوَارِحِ مُكَلّبِـينَ تُعَلّـمونهُنّ مِـمّا عَلّــمَكُمُ اللّـهُ فَكُلُـوا مِــمّا أمْسَـكْنَ عَلَـيْكُمْ قـالوا:

وليس من شرط تعليم ذلك أن لا يأكل من الصيد, قالوا: وكيف يجوز أن يكون ذلك من شرطه وهو يؤدّب بأكله؟ ذكر من قال ذلك:
8872ـ حدثنا ابن أبي الشوارب, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, عن سعيد أو سعد, عن سلمان, قال: إذا أرسلت كلبك على صيد, وذكرت اسم الله فأكل ثلثيه وبقي ثلثه, فكل ما بقي.
حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا بشر بن المفضل, قال: حدثنا حميد, قال: ثني القاسم بن ربيعة, عمن حدّثه, عن سلمان وبكر بن عبد الله, عمن حدثه, عن سلمان: أن الكلب يأخذ الصيد فيأكل منه, قال: كُلْ وإن أكل ثلثيه إذا أرسلته وذكرت اسم الله وكان معلّما.
حدثنا ابن بشار وابن المثنى, قالا: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, قال: سمعت قتادة يحدّث عن سعيد بن المسيب, قال: قال سلمان: كل وإن أكل ثلثيه يعني: الصيد إذا أكل ثلثيه يعني: الصيد إذا أكل منه الكلب.
حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن شعبة, عن قتادة, عن سعيد بن المسيب, عن سلمان, نحوه.
حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا ابن أبي عديّ وعبد العزيز بن عبد الصمد, عن شعبة (ح) وحدثنا هناد قال: حدثنا عبدة جميعا, عن سعيد, عن قتادة, عن سعيد بن المسيب, قال: قال سلمان: إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فأكل ثلثه فكُلْ.
حدثنا هناد, قال: حدثنا عبدة, عن سعيد, عن قتادة, عن سعيد, عن سلمان, نحوه.
حدثنا مجاهد بن موسى, قال: حدثنا يزيد, عن بكر بن عبد الله المزني والقاسم, أن سلمان قال: إذا أكل الكلب فكل, وإن أكل ثلثيه.
حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن علية, عن داود بن أبي الفرات, عن محمد بن زيد, عن سعيد بن المسيب, قال: قال سلمان: إذا أرسلت كلبك المعلم أو بازك, فسمتَ, فأكَل نصفه أو ثلثيه, فكل بقيته.
8873ـ حدثني يونس بن عبد الأعلى, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: أخبرني مخرمة بن بكير, عن أبيه, عن حميد بن مالك بن خثيم الدؤلي, أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن الصيد يأكل منه الكلب, فقال: كُلْ وإن لم يبق منه إلا حذْية, يعني بَضْعة.
8874ـ حدثنا محمد بن المثنى, قال: ثنى عبد الصمد, قال: حدثنا شعبة, عن عبد ربه بن سعيد, قال: سمعت بكير بن الأشج يحدّث عن سعد, قال: كل وإن أكل ثلثيه.
8875ـ حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا سعيد بن الربيع, قال: حدثنا شعبة, عن عبد ربه بن سعيد, قال: سمعت بكير بن الأشجّ, عن سعيد بن المسيب قال شعبة, قلت: سمعت من سعيد؟ قال: لا قال: كل وإن أكل ثلثيه. قال: ثم إن شعبة قال في حديثه عن سعد, قال: كل وإن أكل نصفه.
8876ـ حدثنا ابن المثنى, قال: ثنى عبد الأعلى, قال: حدثنا داود, عن عامر, عن أبي هريرة, قال: إذا أرسلت كلبك فأكل منه, فإن أكل ثلثيه وبقي ثلثه فكُلْ.
حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا يزيد بن هارون, قال: أخبرنا داود بن أبي هند, عن الشعبيّ, عن إبي هريرة, بنحوه.

حدثنا هناد, قال: حدثنا أبو معاوية, عن داود بن أبـي هند, عن الشعبـيّ, عن أبـي هريرة, نـحوه.
حدثنا ابن الـمثنى, قال: ثنـي سالـم بن نوح العطار, عن عمر, يعنـي ابن عامر, عن قتادة, عن سعيد بن الـمسيب, عـن سلـمان, قـال: إذا أرسـلت كلبك الـمعلـم فأخذ فقلت, فكُلْ وإن أكل ثلثيه.
8877ـ حدثنا مـحمد بن عبد الأعلـى, قال: حدثنا الـمعتـمر, قال: سمعت عبد الله (ح) وحدثنا هناد, قال: حدثنا عبدة, عـن عبـيد اللـه بـن عمـر, عـن نافع, عن عبد الله بن عمر, قال: إذا أرسـلت كلبـك الـمعلـم وذكـرت اسـم الله فكُلْ ما أمسك علـيك, أكل أو لـم يأكل.
حدثنا ابن الـمثنى, قال: حدثنا عبد الوهاب, قال: حدثنا عبـيد اللـه, عـن نافع, عن ابن عمر, بنـحوه.
8878ـ حدثنا يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: أخبرنـي ابن أبـي ذئـب أن نافعا حدثهم: أن عبد الله بن عمر كان لا يرَى بأكل الصـيد بأسـا, إذا قتلـه الكلب أكل منه.
حدثنـي يونس به مرة أخرى, فقال: أخبرنا ابن وهب, قال: ثنـي عبـيد الله بن عمر وابن أبـي ذئب وغير واحد, أن نافعا حدثهم عن عبـد اللـه بـن عمـر, فذكر نـحوه.
حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يحيى بن واضح, قال: حدثنا مـحمد بن أبــي ذئب, عن نافع, عن ابن عمر: أنه كان لا يرى بأسا بـما أكل الكلب الضاري.
حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن ابن أبـي ذئب, عن بكير بن عبد الله بن الأشج, عن حميد بن عبد الله, عن سعد, قال: قلت: لنـا كلاب ضـوار يـأكلن ويبقـين؟ قال: كل وإن لـم يبق إلا بَضْعة.
حدثنا هناد, قال: حدثنا قبـيصة, عن سفـيان, عـن ابـن أبــي ذئـب, عـن يعقوب بن عبد الله بن الأشجّ, عن حميد, قال: سألت سعدا, فذكر نـحوه.
وأولـى الأقوال فـي ذلك بـالصواب عندنا فـي تأويـل قوله: تُعَلِّـمُونَهُنّ مِـمّا عَلَّـمَكُمُ اللّهُ أن التعلـيـم الذي ذكره الله فـي هذه الآية للـجوارح, إنــما هـو أن يعلـم الرجل جارحه الاستشلاء إذا أُشلـي علـى الصيد, وطلبه إياه أغري, أو إمساكه علـيه إذا أخذ من غير أن يأكل منـه شـيئا, وألا يفـرّ منـه إذا أراده, وأن يجيبه إذا دعاه, فذلك هو تعلـيـم جميـع الــجوارح طيرهـا وبهائمهـا. وإن أكل من الصيد جارحة صائد, فجارحه حينئذٍ غير معلـم. فإن أدرك صاحبه حيّا فذكّاه حلّ له أكله, وإن أدركه ميتا لـم يحلَّ له, لأنه مــما أكلـه السـبع الـذي حرّمه الله تعالـى بقوله: وَما أكَلَ السّبُع ولـم يدرك ذكاته.
وإنـما قلنا ذلك أولـى الأقوال فــي ذلـك بــالصواب لتظـاهر الأخبــار عـن رسول الله صلى الله عليه وسلم, بـما:
8879ـ حدثنا به ابن حميد, قـال: حـدثنا ابـن الـمبـارك, عـن عاصـم بـن سلـيـمان الأحول, عن الشعبـيّ, عن عديّ بن حاتـم, أنه سأل النبــيّ صـلى الله عليه وسلم عن الصيد, فقال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ فـاذْكُرِ اسْمَ اللّه عَلَـيْهِ, فإنْ أدْرَكْتَهُ وقد قَتَلَ وأكَـلَ مِنْـهُ, فلا تَأكُـلْ مِنْـهُ شَـيْئا, فإنّــما أمْسَـكَ علــى نَفْسِهِ».
حدثنا أبو كريب, وأبو هشام الرفـاعي, قالا: حدثنا مـحمد بن فضيـل, عن بـيان بن بشر, عن عامر, عن عديّ بن حاتـم, قال: سألت رسول الله صـلى الله عليه وسلم, فقلت: إنا قـوم نتصـيد بهـذه الكلاب؟ فقـال: «إذَا أرْسَـلْتَ

كِلابَكَ الـمُعَلّـمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللّهِ عَلَـيْها, فَكُلْ ما أمْسَكْنَ عَلَـيْكَ وَإنْ قَتَلْـنَ, إلاّ أنْ يَأكُلَ الكَلْبُ, فإنْ أكَلَ تَأكُلْ, فإنّـي أخافُ أنْ يَكُونَ إنّـمَا حَبَسَـهُ علـى نَفْسِهِ».

فإن قال قائل: فما أنت قائل فـيـما:

8880ـ حدثك به عمران بن بكـار الكلاعـي, قـال: حـدثنا عبـد العزيـز بـن موسـى, قـال: حـدثنا مـحمد بـن دينـار, عـن أبـي إيـاس, عـن سـعيد بـن الـمسيب, عن سلـمان الفـارسي, عن النبـيّ صلى الله عليـه وسـلم, قـال: «إذَا أرْسَلَ الرّجُلُ كَلْبَهُ علـى الصّيْدِ فَأدْرَكَهُ وَقَدْ أكَلَ مِنْهُ, فَلـيْأكُلْ ما بَقِـيَ».

قـيـل: هذا خبر فـي إسناده نظر, فإن سعيدا غيـر معلـوم لـه سـماع مـن سلـمان, والثقات من أهل الآثار يقـفون هذا الكلام علـى سلـمان ويروونـه عنه من قِبَله غير مرفـوع إلـى النبـيّ صـلى اللـه عليـه وسـلم. والـحفـاظ الثقات إذا تتابعوا علـى نقل شـيء بصـفة فخـالفهم واحـد منفـرد لـيس لـه حفظهم, كانت الـجماعة الأثبـات أحقّ بصحة ما نقلوا من الفرد الـذي لـيس له حفظهم. وإذا كان الأمر فـي الكلب علـى ما ذكرت مـن أنـه إذا أكـل مـن الصيد فغير معلّـم, فكذلك حكم كلّ جارحة فـي أن ما أكل منهـا مـن الصـيد فغير معلّـم, لا يحلّ له أكل صيده إلا أن يدرك ذكاته.

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: فَكُلُوا مِـمّا أمْسَكْنَ عَلَـيْكُمْ.

يعنـي بقوله: فَكُلُوا مِـما أمْسَكْنَ عَلَـيْكُمْ: فكلوا أيها الناس مـما أمسـكتْ علـيكم جوارحكم.

واختلف أهل التأويـل فـي معنى ذلك, فقال بعضهم: ذلـك علـى الظـاهر والعموم كما عمـمه الله حلال أكل كل ما أمسكت علـينا الكلاب والـجوارح الـمعلـمة من الصيد الـحلال أكله, أكل منه الـجارح والكلاب أو لـم يأكل منه, أدركت ذكاته فذُكي أو لـم تدرك ذكاته حتـى قتلته الـجوارح, بجرحهـا إيـاه أو بغير جرح. وهذا قول الذين قالوا: تعلـيـم الـجوارح الذي يحـلّ بـه صـيدها أن تعلّـم الاستشلاء علـى الصيد وطلبه إذا أُشلـيت علـيه وأخذَه, وتـرك الهـرب من صاحبها دون ترك الأكل من صيدها إذا صـادته. وقـد ذكرنـا قـول قائلـي هذه الـمقالة والرواية عنهم بأسانـيدها الواردة آنفـا.

وقال آخرون: بل ذلك علـى الـخصوص دون العموم, قالوا: ومعناه: فكلوا مــما أمسـكن علـيكم مـن الصـيد جميعـه دون بعضـه. قـالوا: فـإن أكلـت الـجوارح منه بعضا وأمسكت بعضا, فـالذي أمسكت منه غير جائز أكله وقــد أكلت بعضه لأنها إنـما أمسكت ما أمسكت من ذلك الصـيد بعـد الـذي أكلـت منه علـى أنفسها لا علـينا, والله تعالـى ذكره إنـما أبـاح لنا كـل مـا أمسـكته جوارحنا الـمعلّـمة علـيه بقوله: فَكُلُوا مِـمّا أمْسَكْنَ عَلَـيْكُمْ دون ما أمسـكته علـى أنفسها, وهذا قول من قال: تعلـيـم الـجوارح الذي يحلّ به صـيدها, أن تَسْتَشْلـي للصيد إذا أُشلـيت فتطلبـه وتأخـذه, فتـمسكه علـى صاحبها فلا تأكل منه شيئا, ولا تفرّ من صاحبها وقد ذكرنا مـمن قـال ذلـك فـيـما مضـى منهم جماعة كثـيرة, ونذكر منهم جماعة آخرين فـي هذا الـموضع.

8881ـ حدثنا الـمثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثنـي معاوية, عن علـيّ, عن ابن عبـاس, قوله: فَكُلُوا مِـمّا أمْسَكْنَ عَلَـيْكُمْ يقـول: كلـوا مــما قلتـن. قال علـيّ: وكان ابـن عبـاس يقـول: إن قتـل وأكـل فلا تأكـل, وإن أمسـك فأدركته حيّا فذَكّه.

8882ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس قال: إن أكل المعلم من الكلاب من صيده قبل أن يأتيه صاحبه فيدرك ذكاته, فلا يأكل من صيده.

8883ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: فَكُلوا مِمّا أمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ إذا صاد الكلب فأمسكه وقد قتله ولم يأكل منه, فهو حلّ, فإن أكل منه, فيقال: إنما أمسك على نفسه, فلا تأكل منه شيئا, إنه ليس بمعلّم.

8884ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: يَسْئَلُونَكَ ماذَا أُحلّ لَهُمْ إلى قوله: فَكُلُوا مِمّا أمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ قال: إذا أرسلت كلبك المعلم أو طيرك أو سهمك, فذكرت اسم الله, فأخذ أو قتل, فكل.

8885ـ حُدثت عن الحسين, قال: سمعت أبا معاذ, يقول: أخبرنا عبيد بن سلمان, قال: سمعت الضحاك يقول: إذا أرسلت كلبك المعلّم فذكرت اسم الله حين ترسله فأمسك أو قتل فهو حلال, فإذا أكل منه فلا تأكله, فإنما أمسكه على نفسه.

8886ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: حدثنا أبو معاوية, عن عاصم, عن الشعبيّ, عن عديّ, قوله: فَكُلُوا مِمّا أمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ قال: قلت يا رسول الله إن أرضي أرض صيد؟ قال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَسَمّيْتَ فكُلْ مما أمْسَكَ عَلَيْكَ كَلْبَكَ, وإنْ قَتَلَ, فإنْ أكَلَ فلا تَأكُلْ فإنّه إنّما أمْسَكَ على نَفْسِهِ».

وقد بينا أولى القولين في ذلك بالصواب قبل, فأغنى ذلك عن إعادته وتكراره.

فإن قال قائل: وما وجه دخول «مِن» في قوله: فَكُلُوا مِمّا أمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ, وقد أحلّ الله لنا صيد جوارحنا الحلال, «ومن» إنما تدخل في الكلال مبعضة لما دخلت فيه؟ قيل: قد اختلف في معنى دخولها في هذا الموضع أهل العربية, فقال بعض نحويي البصرة حين دخلت «من» في هذا الموضع لغير معنى, كما تدخله العرب في قولهم: كان من مطر, وكان من حديث. قال: ومن ذلك قوله: وَيُكفَرْ عَنْكُمْ مِنْ سَيّئاتِكُمْ, وقوله: ويُنزّلُ مِنَ السّماءِ مِنَ جِبالٍ فِيها مِنْ بَرَدٍ. قال: وهو فيما فسر: وينزل من السماء جبالاً فيها برد. قال: وقال بعضهم: وُينزّل مِنَ السّماء مِنْ جِبالٍ فيها مِنْ بَرَدٍ أي من السماء من برد, بجعل الجبال من برد في السماء, وبجعل الإنزال منها. وكان غيره من أهل العربية يُنكر ذلك ويقول: لم تدخل «من» إلا لمعنى مفهوم لا يجوز الكلام ولا يصلح إلا به, وذلك أنها دالة على التبعيض. وكان يقول: معنى قولهم: «قد كان من مطر, وكان من حديث»: هل كان من مَطَرٍ مَطَر عندكم, وهل من حَدِيثٍ حُدّث عندكم. ويقول: معنى وَيُكَفّرْ عَنْكُمْ مِنْ سَيّئاتِكُمْ أي ويكفر عنكم من سيئاتكم ما يشار ويريد, وفي قوله: ويُنَزّلُ مِنَ السّماءِ مِنْ جِبالٍ فِيها مِنْ بَرَدٍ فيجيز حذف «مِنْ» من مِنْ بَرَدٍ ولا يجز حذفها من «الجبال», ويتأوّل معنى ذلك: وينزّل من السماء أمثال جبال بردَ, ثم أدخلت «من» في البرَد, لأن البرَد مفسر عنده عن الأمثال: أعني: أمثال الجبال, وقد أقيمت الجبال مقام الأمثال, والجبال وهي جبال برَد, فلا يجيز حذف «من» من الجبال, لأنها دالة على أن الذي في السماء الذي أنزل منه البرد أمثال جبال برد, وأجاز

حذف «مِنْ» من «البرد», لأن «البرد» مفسر عن الأمثال, كما تقول: عندي رطلان زيتا, وعندي رطلان م ن زيت, وليس عندك الرطل وإنما عندك المقدار, ف«مِنْ» تدخل في المفسر وتخرج منه. وكذلك عند قائل هذا القول: من السماء, من أمثال جبال, وليس بجبال. وقال: وإن كان أنزل من جبال في السماء من برد جبالاً, ثم حذف «الجبال» الثانية و«الجبال» الأوّل في السماء جاز, تقول: أكلت من الطعام, تريد: أكلت من الطعام طعاما, ثم تحذف الطعام ولا تسقط «من».

والصواب من القول في ذلك, أن «مِنْ» لا تدخل في الكلام إلا لمعنى مفهوم, وقد يجوز حذفها في بعض الكلام وبالكلام إليها حاجة لدلالة ما يظهر من الكلام عليها, فأما أن تكون في الكلام لغير معنى أفادته بدخولها, فذلك قد بينا فيما مضى أنه غير جائز أن يكون فيما صحّ من الكلام. ومعنى دخولها في قوله: فَكُلُوا مِمّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ للتبعيض إذ كانت الجوارح تمسك على أصحابها ما أحلّ الله لهم لحومه وحرم عليهم فرثه ودمه, فقال جلّ ثناؤه: فَكُلُوا مِمّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ جوارحكم الطيبات التي أحللت لكم من لحومها دون ما حرّمت عليكم من خبائثه من الفَرْث والدم وما أشبه ذلك مما لم أطيبه لكم, فذلك معنى دخول «من» في ذلك.

وأما قوله: وَيُكَفّرْ عَنْكُمْ مِنْ سَيّئاتِكُمْ فقد بينا وجه دخولها فيه فيما مضى بما أغنى عن إعادته. وأما دخولها في قوله: ويُنزّلُ مِنَ السّماءِ مِنْ جِبالٍ فسنبينه إذا أتينا عليه إن شاء الله تعالى:

القول في تأويل قوله تعالى: وَاذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: واذْكُرُوا اسْمَ الله على ما أمسكت عليكم جوارحكم من الصيد. كما:

8887ـ حدثنا المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن علي, عن ابن عباس, قوله: واذكُرُوا اسْمَ الله عَلَيْهِ يقول: إذا أرسلت جارحك فقل: بسم الله, وإن نسيت فلاحرج.

8888ـ حدثنا محمد, قال: حدثنا أحمد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قوله: وَاذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ قال: إذا أرسلته فسمّ عليه حين ترسله على الصيد.

القول في تأويل قوله تعالى: وَاتّقُوا اللّهَ إنّ اللّهَ سَرِيعُ الحِسابِ.

يعني جلّ ثناؤه: واتقوا الله أيها الناس فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه, فاحذروه في ذلك أن تقدموا على خلافه, وأن تأكلوا من صيد الجوارح غير المعلّمة أو مما لم تمسك عليكم من صيدها وأمسكته على أنفسها, أو تَطعَموا ما لم يسمّ الله عليه من الصيد والذبائح مما صاده أهل الأوثان وعبدة الأصنام ومن لم يوحد الله من خلقه, أو ذبحوه, فإن الله قد حرّم ذلك عليكم فاجتنبوه. ثم خوّفهم إن هم فعلوا ما نهاهم عنه من ذلك ومن غيره فقال: اعلموا أن الله سريع حسابه لمن حاسبه على نعمته عليه منكم وشكر الشاكر منكم ربه, على ما أنعم به عليه بطاعته إياه فيما أمر ونهى, لأنه حافظ لجميع ذلك فيكم فيحيط به, لا يخفى عليه منه شيء, فيجازي المطيع منك بطاعته والعاصي بمعصيته, وقد بين لكم جزاء الفريقين.

الآية : 5

القول في تأويل قوله تعالى: {الْيَوْمَ أُحِلّ لَكُمُ الطّيّبَاتُ وَطَعَامُ الّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلّ لّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلّ لّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ آتَيْتُمُوهُنّ أُجُورَهُنّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتّخِذِيَ أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الاَخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ }..

يعني جلّ ثناؤه بقوله: اليَوْمَ أُحِلّ لَكُمُ الطّيّباتُ: اليوم أحلّ لكم أيها المؤمنون الحلال من الذبائح والمطاعم, دون الخبائث منها. قوله: وَطَعامُ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ حِلّ لَكُمْ وذبائح أهل الكتاب من اليهود والنصارى, وهم الذين أوتوا التوراة والإنجيل, وأنزل عليهم, فدانوا بهما أو بأحدهما حِلّ لَكُمْ يقول: حلال لكم أكله دون ذبائح سائر أهل الشرك الذين لا كتاب لهم من مشركي العرب وعبدة الأوثان والأصنام, فإن من لم يكن منهم ممن أقرّ بتوحيد الله عزّ ذكره ودان دين أهل الكتاب, فحرام عليكم ذبائحهم.

ثم اختلف فيمن عنى الله عزّ ذكره بقوله: وَطَعامُ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابِ من أهل الكتاب, فقال بعضهم: عنى الله بذلك ذبيحة كلّ ممن أنزل عليه التوراة والإنجيل, أو ممن دخل في ملتهم فدان دينهم وحرّم ما حرّموا وحلل ما حللوا منهم ومن غيرهم من سائر أجناس الأمم. ذكر من قال ذلك:

8889ـ حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب, قال: حدثنا عبد الواحد, قال: خَصيف, قال: حدثنا عكرمة, قال: سئل ابن عباس عن ذبائح نصارى بني تغلب, فقرأ هذه الآية: يا أيها الّذِينَ آمَنُوا لا تَتّخِذُوا اليَهُودَ... إلى قوله: وَمَنْ يَتَوَلّهُمْ مِنْكُمْ فإنّهُ مِنْهُمْ... الآية.

حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا ابن عثمة, قال: حدثنا سعيد بن بشر, عن قتادة, عن الحسن وعكرمة: أنهما كانا لا يريان بأسا بذبائح نصارى بني تغلب ويتزوّج نسائهم, ويتلوان: وَمَنْ يَتَوَلّهُمْ مِنْكُمْ فإنّهُ مِنْهُمْ.

8890ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا ابن أبي عديّ, عن سعيد, عن قتادة, عن الحسن وسعيد بن المسيب: أنهما كانا لا يريان بأسا بذبيحة نصارى بني تغلب.

8891ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن أبي حصين, عن الشعبيّ: أنه كان لا يرى بأسا بذبائح نصارى بني تغلب, وقرأ: وَما كانَ رَبكَ نَسِيّا.

8892ـ حدثني ابن بشار وابن المثنى, قالا: حدثنا أبو عاصم, قال: أخبرنا ابن جريج, قال: ثني ابن شهاب عن ذبيحة نصارى العرب, قال: تؤكل من أجل أنهم في الدين أهل كتاب, ويذكرون اسم الله.

8893ـ حدثنا ابن بشار وابن المثنى, قالا: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا ابن جريج: قال: قال عطاء: إنما يقرءون ذلك الكتاب.

8894ـ حدثنا يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن علية, قال: حدثنا شعبة, قال: سألت الحكم وحمادا وقتادة عن ذبائح نصارى بني تغلب, فقالوا: لا بأس بها. قال: وقرأ الحكم: وَمِنْهُمْ أُمّيّونَ لا يَعْلَمُونَ الكِتابَ إلاّ أمانِيّ.

8895ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا الحجاج, قال: حدثنا حماد, عن عطاء بن السائب, عن عكرمة, عن ابن عباس, قال: كلوا من ذبائح بني تغلب, وتزوّجوا من نسائهم, فإن الله قال في كتابه: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تَتّخِذُوا

الـيَهُودَ وَالنّصَارَى أوْلِـياءَ بَعْضُهُمْ أوْلِـياءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَـوَلّهُمْ مِنْكُـمْ فـإنّهُ مِنْهُـمْ فلو لـم يكونوا منهم إلا بـالولاية لكانوا منهم.

8896ـ حدثنـي يعقوب بن إبراهيـم, قال: حدثنا ابن علـية, عن ابـن أبــي عروبة, عن قتادة: أن الـحسن كان لا يرى بأسا بذبـائح نصـارى بنــي تغلـب, وكان يقول: انتـحلوا دينا فذاك دينهم.

وقال آخرون: إنـما عَنَى بـالذين أوتوا الكتاب فـي هذه الآية, الـذين أنـزل علـيهم التوراة والإنـجيـل, من بنـي إسرائيـل وأبنائهم, فأمـا مـن كـان دخيلاً فـيهم من سائر الأمـم مـمن دان بدينهم وهم من غير بنــي إسرائيــل, فلــم يُعْنَ بهذه الآية ولـيس هو مـمن يحلّ أكـل ذبــائحه لأنـه لــيس مــمن أوتــى الكتاب من قَبْل الـمسلـمين. وهذا قول كـان مــحمد بـن إدريـس الشـافعيّ يقوله حدثنا بذلك عنه الربـيعّ ويتأوّل فـي ذلك قول مـن كـره ذبــائح نصـارى العرب من الصحابة والتابعين. ذكر من حرّم ذبـائح نصارى العرب:

8897ـ حدثنا يعقوب بن إبراهيـم, قال: حدثنا ابن علـية, عن أيـوب, عـن مـحمد, عن عبــيدة قـال: قـال علــيّ رضـوان اللـه علــيه: لا تـأكلوا ذبــائح نصارى بنـي تغلب, فإنهم إنـما يتـمسكون من النصرانـية بشرب الـخمر.

حدثنا يعقوب, قال: حدثنا هشيـم, قال: أخبرنا هشام, عن ابـن سـيرين, عن عبـيدة, عن علـيّ, قال: لا تأكلوا ذبـائح نصارى بنــي تغلـب, فـإنهم لــم يتـمسكوا بشيء من النصرانـية إلا بشرب الـخمر.

حدثنا الـحسن بن عرفة, قال: حدثنا عبد الله بن بكر, قال: حدثنا هشام, عن مـحمد بن سيرين, عن عبـيدة, قـال: سـألت علــيّا عـن ذبــائح نصـارى العرب, فقال: لا تؤكل ذبــائحهم, فـإنهم لــم يتعلقـوا مـن دينهـم إلا بشـرب الـخمر.

8898ـ حدثنـي علـي بن سعيد الكندي, قال: حدثنا علـيّ بن عابس, عـن عطاء بن السائب, عن أبـي البختري, قال: نهانـا علــيّ عـن ذبــائح نصـارى العرب.

8899ـ حدثنا ابن الـمثنى, قال: حدثنا مـحمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن أبـي حمزة القصاب, قال: سمعت مـحمد بن علـيّ يحدثّ عن علـيّ: أنه كان يكره ذبـائح نصارى بنـي تغلب.

8900ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن لـيث, عن سعيد بن جبـير, عن ابن عبـاس, قال: لا تأكلوا ذبـائح نصارى العرب وذبـائح نصارى أرمينـية.

وهذه الأخبـار عن علـيّ رضوان الله علـيه, إنـما تدلّ علـى أنه كـان ينهـي عن ذبـائح نصارى بنـي تغلب من أجل أنهم لـيسوا علـى النصرانـية, لـتركهم تـحلـيـل مـا تــحلل النصـارى وتـحريــم مـا تــحرّم غيـر الــخمر. ومـن كـان منتـحلاً ملة هو غير متـمسك منها بشيء, فهو إلـى البراءة منها أقـرب إلــى اللـحاق بها وبأهلها, فلذلك نهى علـيّ عن أكل ذبـائح نصـارى بنــي تغلـب, لا من أجل أنهم لـيسوا من بنـي إسرائيـل. فإذا كان ذلك كذلك, وكـان إجماعـا من الـحجة إحلال ذبـيحة كلّ نصرانـيّ ويهوديّ, إن انتــحل ديـن النصـاري أو الـيهود, فأحلّ ما أحلوا, وحـرّم مـا حرّمـوا مـن بنــي إسرائيــل كـان أو مـن غيرهم, فبّين خطأ من قال الشـافعي فــي ذلـك وتأويــله الـذي تـأوّله فــي قوله: وَطَعامُ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ حِلّ لَكُـمْ: أنـه ذبــائح الـذين أوتـوا الكتـاب التوراة والإنـجيـل من بنـي إسرائيـل, وصواب ما خالف تأويـله ذلـك, وقـول

من قال: إن كل يهوديّ ونصرانـيّ فحلال ذبـيحته مـن أيّ أجنـاس بنـي آدم كان.

وأما الطعام الذي قال الله: وَطَعـامُ الّـذِينَ أُوتُـوا الكِتـابَ فـإنه الذبـائح. وبـمثل ما قلنا فـي ذلك قال أهل التأويـل. ذكر من قال ذلك:

8901ـ حدثنا أبو كريب وابن وكيع, قالا: حدثنا ابن إدريس, عن لـيث, عن مـجاهد: وَطَعامُ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ حِلّ لَكُمْ قال: الذبـائح.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكـام, عـن عنبسـة, عـن مـحمد بـن عبد الرحمن, عن القاسم بن أبـي بزة, عن مـجاهد فـي قوله: وَطَعامُ الّذِينَ أُتُوا الكِتابَ حِلّ لَكُمْ قال: ذبـائحهم.

حدثنا مـحمد بن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفـيان, عن لـيث, عن مـجاهد, مثله.

حدثنا الـمثنى, قال: حدثنا أبو نعيـم وقبـيصة, قالا: حـدثنا سفــيان, عـن لـيث, عن مـجاهد, مثله.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا إسحاق بن سلـيـمان الرازي, عن أبـي سنان, عن لـيث, عن مـجاهد, مثله.

حدثنا مـحمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, عن عيسى, عن ابن أبـي نـجيح, عن مـجاهد, مثله.

حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابـن أبــي نـجيح, عن مـجاهد: وَطَعامُ الّذينَ أُوتُوا الكِتابَ حِـلّ لَكُـمْ قـال: ذبــيحة أهـل الكتاب.

8902ـ حدثنا يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيـم, عـن مغيـرة, عـن إبراهيـم فـي قوله: وَطَعامُ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ حِلّ لَكُمْ قال: ذبـائحهم.

حدثنا ابن بشـار, قـال: حـدثنا عبـد الرحمـن, قـال: حـدثنا سفــيان عـن الـمغيرة, عن إبراهيـم, بـمثله.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبـي, عن سفـيان, عن مغيرة, عن إبراهيـم, مثله.

حدثنا الـحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا الثوري, عن مغيرة, عن إبراهيـم, مثله.

حدثنا الـمثنى, قال: حدثنا أبو نعيـم وقبـيصة, قالا: حـدثنا سفــيان, عـن مغيرة, عن إبراهيـم مثله.

8903ـ حدثنا الـمثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالـح, قال: ثنـي معاويـة, عن علـيّ بن أبـي طلـحة, عن ابن عبـاس: وَطَعامُ الّذِينَ أُوتُـوا الكِتـابَ حِـلّ لَكُمْ قال: ذبـائحهم.

8904ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا الـمعلـى بن أسد, قال: حـدثنا خالـد, عن يونس, عن الـحسن, مثله.

8905ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قـوله: وَطَعامُ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ حِلّ لَكُمْ: أي ذبـائحهم.

8906ـ حدثنا مـحمد بن الـحسين, قال: حدثنا أحمد بـن الــمفضل, قـال: حدثنا أسبـاط, عن السديّ: وَطَعامُ الّذِينَ أُوتُوا الكِتاب حِلّ لَكُمْ أما طعـامهم فهو الذبـائح.

8907ـ حُدثت عن الحسين, قال: سمعت أبا معاذ يقول: حدثنا عبيد, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ حِلّ لَكُمْ قال: أحلّ الله لنا طعامهم ونساءهم.

8908ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس أما قوله: وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتاب حِلّ لَكُمْ فإنه أحلّ لنا طعامهم ونساءهم.

8909ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: سألته يعني ابن يزيد عما ذُبح للكنائس وسُمي عليها فقال: أحلّ الله لنا طعام أهل الكتاب, ولم يستثن منه شيئا.

8910ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: ثني معاوية, عن أبي الزاهرية حدير بن كريب, عن أبي الأسود, عن عمير بن الأسود: أنه سأل أبا الدرداء عن كبش ذبح لكنيسة يقال لها جرجس أهدوه لها, أنأكل منه؟ فقال أبو الدرداء: اللهمّ عفوا إنهم هم أهل كتاب, طعامهم حلّ لنا وطعامنا حلّ لهم. وأمره بأكله.

وأما قوله وَطَعامُكُمْ حِلّ لَهُمْ فإنه يعني: ذبائحكم أيها المؤمنون حلْ لأهل الكتاب.

القول في تأويل قوله تعالى: والمُحْصَناتُ مِنَ المُؤْمِنات والمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُتُوا الكِتَابَ أُوتُوا مِنْ قَبْلِكُمْ إذا آتَيْتُمُوهُنّ أُجُورَهُنّ.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: والمُحْصَنَاتُ مِنَ المُؤْمِناتِ أحلّ لكم أيها المؤمنون المحصنات من المؤمنات وهنّ الحرائر منهنّ أن تنكحوهنّ. والمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِين أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ يعني: والحرائر من الذين أعطوا الكتاب, وهم اليهود والنصارى الذين دانوا بما في التوراة والإنجيل من قبلكم أيها المؤمنون بمحمد صلى الله عليه وسلم من العرب وسائر الناس, أن تنكحوهنّ أيضا إذا آتَيْتُمُوهُنّ أجُورَهُنّ يعني: إذا أعطيتم من نكحتم من محصناتكم ومحصناتهم أجورهنّ, وهي مهورهن.

واختلف أهل التأويل في المحصنات اللاتي عناهنّ الله عزّ ذكره بقوله: والمُحْصَناتُ مِنَ المُؤمِناتِ والمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِين أُوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ فقال بعضهم: عني بذلك الحرائر خاصة, فاجرة كانت أو عفيفة. وأجاز قائلوا هذه المقالة نكاح الحرّة مؤمنة كانت أو كتابية من اليهود والنصارى من أيّ أجناس كانت, بعد أن تكونَ كتابية فاجرة كانت أو عفيفة, وحرّموا إماء أهل الكتاب أن نتزوّجهنّ بكل حال لأن الله جلّ ثناؤه شرط من نكاح الإماء الإيمان بقوله: وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أنْ يَنْكِحَ المُحْصَناتِ المُؤْمِناتِ فَمِمّا مَلَكَتْ أيمَانُكُمْ مِنْ فَتَياتِكُمُ المُؤْمِناتِ ذكر من قال ذلك:

8911ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو داود, عن سفيان, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: وَالمُحْصَنات مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ قال: من الحرائر.

حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: والمُحْصَنات مِنَ الَّذِينَ أُتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ قال: من الحرائر.

8912ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن قيس بن مسلم, عن طارق بن شهاب: إن رجلاً طلق امرأته وخطبت إليه

أخته, وكانت قد أحدثت, فأتى عمر فذكر ذلك له منها, فقال عمر: ما رأيتَ منها؟ قال: ما رأيت منها إلاّ خيرا فقال: زوّجها ولا تُخْبر.

8913ـ حدثنا ابن أبي الشوارب, قال: حدثنا عبد الواحد, قال: حدثنا سليمان الشيبانيّ, قال: حدثنا عامر, قال: زَنَت امرأة من هَمْدان, قال: فجلدها مصدّق رسول الله صلى الله عليه وسلم الحدّ, ثم تابت. فأتَوا عمر, فقالوا: نزوّجها وبئس ما كان من أمرها قال عمر: لئن بلغني أنكم ذكرتم شيئا من ذلك لأعاقبنكم عقوبة شديدة.

8914ـ حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن قيس بن مسلم, عن طارق بن شهاب: أن رجلاً أراد أن يزوّج أخته, فقالت: إني أَخْشَى أن أفضح أبي, فقد بغيت. فأتى عمر فقال: أليس قد تابت؟ قال: بلى. قال: فزوّجها.

8915ـ حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا أبو داود, قال: حدثنا شعبة, عن إسماعيل بن أبي خالد, عن الشعبي: أن نبيشة امرأة من همدان بغت, فأردات أن تذبح نفسها, قال: فأدركوها فداووها فبرئت, فذكروا ذلك لعمر, فقال: أنكحوها نكاح العفيفة المسلمة.

8916ـ حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا عبد الوهاب, قال: حدثنا داود, عن عامر: أن رجلاً من أهل اليمن أصابت أخته فاحشة, فأمرت الشفرة على أوداجها, فأدركت, فدُووي جرحها حتى برئت. ثم إن عمها انتقل بأهله حتى قدم المدينة, فقرأت القرآن ونسكت, حتى كانت من أنسك نسائهم. فخطبت إلى عمها, وكان يكره أن يدلّسها, ويكره أن يفشي على ابنة أخيه, فأتى عمر, فذكر ذلك له, فقال عمر: لو أفشيت عليها لعاقبتك, إذ أتاك رجل صالح ترضاه فزوّجها إياه.

حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا عبد الأعلى, قال: حدثنا داود, عن عامر: أن جارية باليمن يقال لها نبيشة, أصابت فاحشة, فذكر نحوه.

8917ـ حدثنا تميم بنننن المنتصر, قال: أخبرنا يزيد, قال: أخبرنا إسماعيل عن عامر, قال: أتى رجل عمر فقال: إن ابنة لي كانت وُئدت في الجاهلية, فاستخرجتها قبل أن تموت, فأدركت الإسلام, فلما أسلمت أصابت حدّا من حدود الله, فعمدت إلى الشفرة لتذبح بها نفسها, فأدركتها وقد قطعت بعض أوداجها, فداويتها حتى برئت, ثم إنها أقبلت بتوبة حسنة, فهي تخطب إليّ يا أمير المؤمنين, فأخبر من شأنها بالذي كان؟ فقال عمر: أتخبر بشأتها؟ تعمد إلى ما ستره الله فتبدينه والله لئن أخبرت بشأنها أحدا من الناس, لأجعلنك نكالاً لأهل الأمصار بل أنكحها بنكاح العفيفة المسلمة.

حدثنا أحمد بن منيع, قال: حدثنا مروان, عن إسماعيل, عن الشعبيّ, قال: جاء رجل إلى عمر. فذكر نحوه.

8918ـ حدثنا مجاهد, قال: حدثنا يزيد, قال: أخبرنا يحيى بن سعيد, عن أبي الزبير: أن رجلاً خطب من رجل أخته, فأخبره أنها قد أحدثت. فبلغ ذلك عمر بن الخطاب, فضرب الرجل, وقال: مالك والخبر؟ أنكح واسكت

8919ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا سليمان بن حرب, قال: حدثنا أبو هلال, عن قتادة, عن الحسن, قال: قال عمر بن الخطاب: لقد هممت أن أدع أحدا أصاب فاحشة في الإسلام أن يتزوّج محصنة. فقال له أبيّ بن كعب: يا أمير المؤمنين, الشرك أعظم من ذلك, وقد يقبل منه إذا تاب

وقال آخرون: إنما عنى الله بقوله: والمُحْصَناتُ مِنَ المُؤْمِنَاتِ والمُحْصَناتُ مِنَ الّذِينَ أُتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ: العفائف من الفريقين, إماءكنّ أو حرائر. فأجاز قائلو هذه المقالة نكاح إماء أهل الكتاب الدائنات دينهم بهذه الآية, وحرّموا البغايا من المؤمنات وأهل الكتاب. ذكر من قال ذلك:

8920ـ حدثنا أبو كريب, قال حدثنا ابن إدريس, عن ليث, عن مجاهد في قوله: والمُحْصَناتُ مِنَ الّذِينَ أُتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ قال: العفائف.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا جرير, عن ليث, عن مجاهد, مثله.

8921ـ حدثنا ابن حميد, وابن وكيع, قالا: حدثنا جرير عن مطرف, عن عامر: والمُحْصَناتُ مِنَ الّذِينَ أوتوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ قال: إحصان اليهودية والنصرانية: أن لا تزني وأن تغتسل من الجنابة.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا ابن فضيل, عن مطرف, عن عامر: والمُحْصَناتُ مَنَ الّذِينَ أُتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ قال: إحصان اليهودية والنصرانية: أن تغتسل من الجنابة, وأن تحصن فرجها.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام, عن عنبسة, عن مطرف, عن رجل, عن الشعبيّ في قوله: والمُحْصَناتُ مِنَ الّذِينَ أُتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ قال: إحصان اليهودية والنصرانية: أن لا تزني, وأن تغتسل من الجنابة.

حدثنا المثنى قال: حدثنا عمرو بن عون, قال: أخبرنا هشيم, عن مطرّف, عن الشعبي في قوله: والمحصَناتُ مِنَ الّذِينَ أُتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ قال: إحصانها أن تغتسل من الجنابة, وأن تحصن فرجها من الزنا.

حدثني المثنى, قال: حدثنا معلى بن أسد, قال: حدثنا خالد, قال: أخبرنا مطرف عن عامر, بنحوه.

8922ـ حدثنا المثنى, قال: حدثنا سويد, قال: أخبرنا ابن المبارك, قال: سمعت سفيان يقول في قوله: والمُحْصَناتُ مِنَ الّذِينَ أُتُوا الكِتابَ قال: العفائف.

8923ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السدي: والمُحْصَناتُ مِنَ المُؤْمِناتِ والمُحْصَناتُ مِنَ الّذِينَ أُتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ قال: أما المحصنات: فهنّ العفائف.

8924ـ حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا عبد الأعلى, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: أن امرأة اتخذت مملوكها وقالت: تأوّلت كتاب الله: وما ملكت أيمانكم. قال: فَأُتِيَ بها عمر بن الخطاب, فقال له ناس من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم: تأوّلت آية من كتاب الله على غير وجهها. قال: فقرب العبد وجزّ رأسه, وقال: أنت بعده حرام على كلّ مسلم.

8925ـ حدثنا محمد بن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن منصور, عن إبراهيم: أنه قال في التي تسرى قبل أن يُدخل بها, قال: ليس لها صداق ويفرّق بينهما.

8926ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن إدريس, قال: حدثنا أشعث, عن الشعبيّ في البكر تهجر, قال: تضرب مائة سوط, وتنفي سنة, وتردّ على زوجها ما أخذت منه.

8927ـ حدثنا حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن إدريس, قال: حدثنا أشعث, عن أبي الزبير, عن جابر, مثل ذلك.

8928ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن إدريس, قال: أخبرنا أشعث, عن الحسن, مثل ذلك.
8929ـ حدثنا يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن علية, عن يونس أن الحسن كان يقول: إذا رأى الرجل من امرأته فاحشة فاستيقن فإنه لا يمسكها.
8930ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن مغيرة, عن أبي ميسرة, قال: مملوكات أهل الكتاب بمنزلة حرائرهم.
ثم اختلف أهل التأويل في حكم قوله عزّ ذكره: والمُحْصَنات مِنَ الّذِينَ أُتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ أعامّ أم خاصّ؟ فقال بعضهم: هو عامّ في العفائف منهنّ, لأن المحصنات العفائف, وللمسلم أن يتزوّج كلّ حرّة وأمة كتابية حربية كانت أو ذمية. واعتلوا في ذلك بظاهر قوله تعالى: والمُحْصَناتُ مِنَ الّذِينَ أُتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وأن المعنيّ بهنّ العفائف كائنة من كانت منهن. وهذا قول من قال: عني بالمحصنات في هذا الموضع: العفائف.
وقال آخرون: بل اللواتي عنى بقوله جلّ ثناؤه: والمُحْصَناتُ مِ نَ الّذِينَ أُتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ: الحرائر منهنّ, والآية عامة في جميعهنّ, فنكاح جميع الحرائر اليهود والنصارى جائز, حربيات كنّ أو ذميات, من أيّ أجناس اليهود والنصارى كنّ وهذا قول جماعة من المتقدمين والمتأخرين. ذكر من قال ذلك:
8931ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا ابن أبي عديّ, عن سعيد, عن قتادة, عن سعيد بن المسيب والحسن: أنهما كانا لا يريان بأسا بنكاح نساء اليهود والنصارى, وقالا: أحله الله على علم.
وقال آخرون منهم: بل عني بذلك: نكاح بني إسرائيل الكتابيات منهنّ خاصة دون سائر أجناس الأمم الذين دانوا باليهودية والنصرانية. وذلك قول الشافعي ومن قال بقوله.
وقال آخرون: بل ذلك معنيّ به نساء أهل الكتاب الذين لهم من المسلمين ذمة وعهد, فأما أهل الحرب فإن نساءهم حرام على المسلمين. ذكر من قال ذلك:
8932ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا محمد بن عقبة, قال: حدثنا الفزاري, عن سفيان بن حسين, عن الحكم, عن مقسم, عن ابن عباس, قال: من نساء أهل الكتاب من يحلّ لنا, ومنهم من لا يحل لنا. ثم قرأ: قاتِلُوا الّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ باللّهِ وَلا بالـيَوْمِ الآخِرِ ولا يُحَرّمُونَ ما حَرّم اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُون دِينَ الحَقّ مِنْ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ حتّى يُعْطُوا الجِزْيَةَ فمن أعطي الجزية حلّ لنا نساؤه, ومن لم يعط الجزية لم يحل لنا نساؤه. قال الحكم: فذكرت ذلك لإبراهيم فأعجبه.
وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال: عني بقوله: والمُحْصَناتُ مِنَ المُؤْمِناتِ والمُحْصَناتُ مِنَ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ حرائر المؤمنين وأهل الكتاب, لأن الله جلّ ثناؤه لم يأذن بنكاح الإماء الأحرار في الحال التي أباحهنّ لهم إلاّ أن يكنّ مؤمنات, فقال عزّ ذكره: وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أن يَنْكحَ المُحْصَناتِ المُؤمِناتِ فَمِمّا مَلَكَتْ أيمَانُكُمْ مِنْ فَتَياتِكُمُ المُؤمِناتِ فلم يبح منهنّ إلاّ المؤمنات, فلو كان مرادا بقوله: والمُحْصَناتُ مِنَ المُؤْمِناتِ والمُحْصَناتُ مِنَ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ: العفائف, لدخل العفائف من إمائهم في الإباحة, وخرج منها غير

العفائف من حرائرهم وحرائر أهل الإيمان. وقد أحل الله لنا حرائر المؤمنات, وإن كنّ قد أتين بفاحشة بقوله: وأنْكحُوا الأيامَى مِنْكُمْ وَالصّالِحِينَ مِنْ عِبادِكُمْ وإمائكم, وقد دللنا على فساد قول من قال: لا يحلّ نكاح من أتى الفاحشة من نساء المؤمنين وأهل الكتاب للمؤمنين في موضع غير هذا بما أغني عن إعادته في هذا الموضع, فنكاح حرائر المسلمين وأهل الكتاب حلال للمؤمنين, كنّ قد أتين بفاحشة أو لم يأتين بفاحشة, ذمية كانت أو حربية, بعد أن تكون بموضع لا يخاف الناكح فيه على ولده أن يجبر على الكفر, بظاهر قول الله جلّ وعزّ: والمُحْصَنَاتُ مِنَ المُؤْمِناتِ والمُحْصَناتُ مِنَ الذِينَ أُوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ. فأما قول الذي قال: عنى بذلك نساء بني إسرائيل الكتابيات منهن خاصة, فقول لا يوجب التشاغل بالبيان عنه لشذوذه والخروج عما عليه علماء الأمة من تحليل نساء جميع اليهود والنصارى. وقد دللنا على فساد قول قائل هذه المقالة من جهة القياس في غير هذا الموضع بما فيه الكفاية فكرهنا إعادته.

وأما قوله: إذَا آتَيْتُمُوهُنّ أُجُورَهُنّ فإن الأجر: العوض الذي يبذله الزوج للمرأة للاستمتاع بها, وهو المهر. كما:

8933ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس في قوله: آتَيْتُمُوهُنّ أُجُورَهُنّ يعني مهورهنّ.

القول في تأويل قوله تعالى: مُحْصِنِينَ غيرَ مُسافِحِينَ وَلا مُتّخِذِي أخْدَانٍ. يعني بذلك جلّ ثناؤه: أحلّ لكم المحصنات من المؤمنات,والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم, وأنتم محصنون غير مسافحين ولا متخذي أخدان. ويعني بقوله جلّ ثناؤه: مُحْصِنِين: أعفاء غيرَ مُسافِحِينَ يعني: لا معالنين بالسفاح بكل فاجرة وهو الفجور وَلا مُتخِذِي أخْدَانٍ يقول: ولا منفردين ببغية واحدة قد خادنها وخادنته واتخذها لنفسه صديقة يفجر بها. وقد بينا معنى الإحصان ووجوهه ومعنى السفاح والخدن في غير هذا الموضع بما أغني عن إعادته في هذا الموضع وهو كما:

8934ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: مُحْصِنِينَ غيرَ مُسافِحِينَ يعني: ينكحوهن بالمهر والبينة, غَيْر مُسَافِحِينَ متعالنين بالزنا, وَلا مُتّخِذِي أخْدَانٍ يعني: يُسِرّون بالزنا.

8935ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قال: أحلّ الله لنا محصنتين: محصنة مؤمنة, ومحصنة من أهل الكتاب وَلا مُتّخِذِي أخْدَانٍ ذات الخدن: ذات الخليل الواحد.

8936ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا سويد, قال: أخبرنا ابن المبارك, عن سليمان بن المغيرة, عن الحسن, قال: سأله رجل: أيتزوّج الرجل المرأة من أهل الكتاب؟ قال: ما له ولأهل الكتاب وقد أكثر الله المسلمات؟ فإن كان لا بد فاعلاً, فليعمد إليها حصانا غير مسافحة. قال الرجل: وما المسافحة؟ قال: هي التي إذا لمح الرجل إليها بعينه اتبعته.

القول في تأويل قوله عزّ ذكره: وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الخاسِرِينَ.

يعني بقوله جلّ ثناؤه: وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمَانِ ومن يجحد ما أمر الله بالتصديق به من توحيد الله ونبوّة محمد صلى الله عليه وسلم, وما جاء به من عند الله, وهو الإيمان الذي قال الله جلّ ثناؤه: وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ يقول: فقد بطل ثواب عمله الذي كان يعمله في الدنيا, يرجو أن يدرك به منزلة عند الله. وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الخاسِرِينَ يقول: وهو في الآخرة من الهالكين الذين غبنوا أنفسهم حظوظها من ثواب الله بكفرهم بمحمد وعملهم بغير طاعة الله. وقد ذكر أن قوله: وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمَانِ عُني به أهل الكتاب, وأنه أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل قوم تحرجّوا نكاح نساء أهل الكتاب لما قيل لهم: أُحِلَ لَكُمُ الطَّيّباتُ وطَعَامُ الذّين أُوتُوا الكِتَابَ حِلٌ لَكُمْ وطَعَامُكُمْ حِلٌ لَهُمْ والمُحْصَنَاتُ مِنَ المُؤْمِنَاتِ والمُحصَنَاتُ مِنَ الّذين أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ. ذكر من قال ذلك.

8937ـ حدثنا بشر, حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قال: ذكر بنا أن ناسا من المسلمين قالوا: كيف نتزوّج نساءهم يعني نساء أهل الكتاب وهم على غير ديننا؟ فأنزل الله عزّ ذكره: وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الخاسِرِينَ فأحلّ الله تزويجهنّ على علم.

وبنحو الذي قلنا في تأويل الإيمان قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك.

8938ـ حدثنا محمد ابن بشار, قال: حدثنا مؤمل, قال: حدثنا سفيان, عن ابن جريج, عن عطاء: وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمَانِ, فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ قال: بالإيمان بالله.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا يحيى بن يمان, عن واصل, عن عطاء: وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمَانِ قال: الإيمان: التوحيد.

8939ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن ابن جريج, عن مجاهد: وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمَانِ قال: بالله.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا يحيى, عن سفيان, عن ابن جريج, عن مجاهد, مثله.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام, عن عنبسة, عن محمد بن عبد الرحمن, عن القاسم بن أبي بزّة, عن مجاهد في قوله: وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمَانِ, فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ قال: من يكفر بالله.

حدثنا محمد, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قوله: وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمَانِ قال: من يكفر بالله.

حدثنا محمد, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قوله: وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمَانِ قال: الكفر بالله.

حدثنا المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

8940ـ حدثني حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمَانِ, فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ قال: أخبر الله سبحانه أن الإيمان هو العروة الوثقى, وأنه لا يقبل عملاً إلاّ به, ولا يحرّم الجنة إلاّ على من تركه.

فإن قال لنا قائل: وما وجّه تأويل من وجّه قوله: وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيمَانِ إلى معنى: ومن يكفر بالله؟ قيل وجه تأويله ذلك كذلك أن الإيمان هو التصديق بالله وبرسله وما ابتعثهم به من دينه والكفر: جحود ذلك. قالوا:

فمعنى الكفر بالإيمان, هو جحود الله وجحود توحيده. ففسروا معنى الكلمة بما أريد بها, وأعرضوا عن تفسير الكلمة على حقيقة ألفاظها وظاهرها في التلاوة.

فإن قال قائل: فما تأويلها على ظاهرها وحقيقة ألفاظها؟ قيل: تأويلها: ومن يأب الإيمان بالله ويمتنع من توحيده والطاعة له فيما أمره به ونهاه عنه, فقد حبط عمله وذلك أن الكفر هو الجحود في كلام العرب, والإيمان: التصديق والإقرار, ومن أبى التصديق بتوحيد الله والإقرار به فهو من الكافرين, فذلك تأويل الكلام على وجهه.

الآية : 6

القول في تأويل قوله تعالى: {يَا أَيّهَا الّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصّلاةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَينِ وَإِن كُنتُمْ جُنُباً فَاطّهّرُواْ وَإِن كُنتُم مّرْضَىَ أَوْ عَلَىَ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مّنْكُمْ مّنَ الْغَائِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمّمُواْ صَعِيداً طَيّباً فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مّنْهُ مَا يُرِيدُ اللّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مّنْ حَرَجٍ وَلَـكِن يُرِيدُ لِيُطَهّرَكُمْ وَلِيُتِمّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلّكُمْ تَشْكُرُونَ }..

يعني بذلك جل ثناؤه: يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة وأنتم على غير طهر الصلاة, فاغسلوا وجوهكم بالماء, وأيديكم إلى المرافق.

ثم اختلف أهل التأويل في قوله: إِذَا قُمْتُمْ إلى الصّلاةِ أمراد به كلّ حال قام إليها, أو بعضها؟ وأيّ أحوال القيام إليها؟ فقال بعضهم في ذلك بنحو ما قلنا فيه من أنه معنىّ به بعض أحوال القيام إليها دون كلّ الأحوال, وأن الحال التي عني بها حال القيام إليها على غير طهر. ذكر من قال ذلك:

8941ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يحيى بن واضح, قال: حدثنا عبيد الله, قال: سئل عكرمة عن قول الله: إِذَا قُمْتُمْ إلى الصّلاةِ فاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وأيْدِيكُمْ إلى المَرَافقِ فكلّ ساعة يتوضأ؟ فقال: قال ابن عباس: لا وضوء إلاّ من حدث.

8942ـ حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, قال: سمعت مسعود بن عليّ الشيباني, قال: سمعت عكرمة, قال: كان سعد بن أبي وَقّاص يصلي الصلوات بوضوء واحد.

8943ـ حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا سفيان بن حبيب, عن مسعود بن عليّ, عن عكرمة, قال: كان سعد بن أبي وقاص يقول: صلّ بطهورك ما لم تحدث.

8944ـ حدثنا أحمد بن عبدة الضبي, قال: أخبرنا سليم بن أخضر, قال: أخبرنا ابن عون عن محمد, قال: قلت لعبيدة السلماني: ما يوجب الوضوء؟ قال: الحدث.

8945ـ حدثنا حميد ين مسعدة, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, عن واقع بن سحبان, عن يزيد ابن طريف أو طريف بن يزيد أنهم كانوا مع أبي موسى على شاطىء دجلة, فتوضئوا فصلوا الظهر, فلما نودي بالعصر, قام رجال بتوضئون من دجلة, فقال: إنه لا وضوء إلاّ على من أحدث.

حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا ابن أبي عديّ, عن سعيد, عن قتادة, عن طريف بن زياد أو زياد بن طريف عن واقع بن سحبان: أنه شهد أبا موسى صلّى بأصحابه الظهر, ثم جلسوا حلقا على شاطىء دجلة, فنُودي

بـالعصر, فقام رجال يتوضئون, فقـال أبـو موسـى: لا وضـوء إلاّ علـى مـن أحدث.

حدثنا ابن بشار وابن الـمثنى, قالا: حدثنا مـحمد بن جعفـر, قـال: حـدثنا شعبة, قال: سمعت قتادة يحدث عن واقع بن سحبـان, عن طريف بن يزيـد أو يزيد بن طريف قال: كنت مع أبـي موسى بشاطىء دجلة فذكر نـحوه.

حدثنا ابن بشار وابن الـمثنى, قالا: حدثنا عبد الرحمن بـن مهـدي, قـال: حدثنا شعبة, عن قتادة, عن واقع بن سحبـان, عن طريـف بـن يزيـد أو يزيـد بن طريف عن أبـي موسى, مثله.

8946ـ حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا أبـو خالـد, قـال: توضـأت عنـد أبــي العالــية الظهـر أو العصـر, فقلـت: أصلــي بوضوئي هذا, فإنـي لا أرجع إلـى أهلـي إلــى العتــمة؟ قـال أبـو العالــية: لا حرج. وعلّـمنا: إذا توضأ الإنسان فهو فـي وضوئه حتـى يحدث حدثا.

8947ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قـال: حـدثنا ابـن هلال, عن قتادة, عن سعيد بن الـمسيب, قال: الوضوء من غير حدث اعتداء.

حدثنا ابن الـمثنى, قال: حدثنا أبو داود, حدثنا أبو هلال, عن قتـادة, عـن سعيد, مثله.

8948ـ حدثنـي أبو السائب, قال: حدثنا أبو معاويـة عـن الأعمـش, قـال: رأيت إبراهيـم صلّـى بوضوء واحد, الظهر والعصر والـمغرب.

8949ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا عثام, قال: حدثنا الأعمش, قال: كنت مع يحيى, فأصلـي الصلوات بوضوء واحد, قال: وإبراهيـم مثل ذلك.

8950ـ حدثنا سوّار بن عبد الله, قال: حدثنا بشر بن الـمفضل, قال: حدثنا يزيد بن إبراهيـم, قال: سمعت الـحسن سـئل عـن الرجـل يتوضـأ فـيصلــي الصلوات كلها بوضوء واحد, فقال: لا بأس به ما لـم يحدث.

8951ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يحيى بن واضح, قال: حدثنا عبـيد, عن الضحاك, قال: يصلـي الصلوات بـالوضوء الواحد ما لـم يحدث.

8952ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحم ن, قـال حـدثنا زائـدة عـن الأعمش, عن عمارة, قال: كان الأسود يصلـي الصلوات بوضوء واحد.

8953ـ حدثنا مـحمد بن الـحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أساط, عن السديّ: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا إذَا قُمْتُـمْ إلـى الصّـلاةِ يقـول: قمتــم وأنتـم علـى غير طهر.

8954ـ حدثنا أبو السائب, قـال: حـدثنا أبـو معاويـة, عـن الأعمـش, عـن عمارة, عن الأسود: أنه كان له قَعْبٌ قدر رِيّ رجل, فكان يتوضأ ثـم يصلــي بوضوئه ذلك الصلوات كلها.

8955ـ حدثنا مـحمد بن عبـاد بن موسى, قال: أخبرنا زياد بن عبد الله بن الطفـيـل البكائي, قال: حدثنا الفضل بن الـمبشر, قال: رأيت جابر بـن عبـد الله يصلـي الصلوات بوضوء واحد, فإذا بـال أو أحـدث توضـأ ومسـح بفضـل طهوره الـخفـين. فقلت: أبـا عبد الله أشيء تصنعه برأيك؟ قـال: بـل رأيـت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه, فأنا أصنعه كما رأيـت رسـول اللـه صلى الله عليه وسلم يصنع.

وقال آخرون: معنى ذلك: يا أيها الذين آمنـوا إذا قمتــم مـن نـومكم إلــى الصلاة. ذكر من قال ذلك:

8956ـ حدثنا حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني من سمع مالك بن أنس, يحدث عن زيد بن أسلم, قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا إذَا قُمْتُمْ إلى الصّلاةِ قال: يعني: إذا قمتم من النوم.

حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب أن مالك بن أنس, أخبره عن زيد بن أسلم, بمثله.

8957ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قوله: إذَا قُمْتُمْ إلى الصّلاة فاغْسِلُوا وُجُوهُكُمْ قال: فقال: قمتم إلى الصلاة من النوم.

وقال آخرون: بل ذلك معنىّ به كل حال قيام المرء إلى صلاته أن يجدّد لها طهرا. ذكر من قال ذلك:

8958ـ حدثنا حميد بن مسعدة: حدثنا سفيان بن حبيب, عن مسعود بن عليّ, قال: سألت عكرمة, قال: قلت يا أبا عبد الله, أتوضأ لصلاة الغد ثم آتي السوق فتحضر صلاة الظهر فأصلي؟ قال: كان عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا إذَا قُمْتُمْ إلى الصّلاةِ فاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وأيْدِيَكُمْ إلى المَرَافِقِ.

حدثنا محمد بن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, قال: سمعت مسعود بن عليّ الشيباني, قال: سمعت عكرمة يقول: كان عليّ رضي الله عنه يتوضأ عند كلّ صلاة, ويقرأ هذه الآية: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا إذَا قُمْتُمْ إلى الصّلاةِ فاغْسِلُوا وُجُوهَكُم... الآية.

8959ـ حدثنا حدثنا زكريا بن يحيى بن أبي زائدة, قال: حدثنا أزهر, عن ابن عون, عن ابن سيرين: أن الخلفاء كانوا يتوضئون لكلّ صلاة.

8960ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا ابن أبي عديّ, عن حميد, عن أنس, قال: توضأ عمر بن الخطاب وضوءا فيه تجوّز خفيفا, فقال: هذا وضوء من لم يُحْدِث.

8961ـ حدثنا ابن المثنى, قال: ثني وهب بن جرير, قال: أخبرنا شعبة, عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال, قال: رأيت عليّا صلّى الظهر ثم قعد للناس في الرّحْبة, ثم أتي بماء فغسل وجهه ويديه, ثم مسح برأسه ورجليه, وقال: هذا وضوء من لم يُحْدِثْ.

8962ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيم, عن مغيرة, عن إبراهيم: أن عليّا اكتال من حُبْ فتوضأ وضوءا فيه تجوّز, فقال: هذا وضوء من لم يُحْدِث.

وقال آخرون: بل كان هذا أمرا من الله عزّ ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به أن يتوضؤا لكلّ صلاة, ثم نسخ ذلك بالتخفيف. ذكر من قال ذلك:

8963ـ حدثني عبد الله بن أبي زياد القطواني, قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا أبي, عن ابن إسحاق قال: ثني محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري ثم المازنيّ, مازن بني النجار, فقال لعبيد الله بن عبد الله بن عمر: أخبرني عن وضوء عبد الله لكل صلاة, طاهرا كان أو غير طاهر, عمن هو؟ قال: حدثَتْنيه أسماء ابنة زيد بن الخطاب, أن عبد الله بن زيد بن حنظلة بن أبي عامر الغسيل حدثها: أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند كلّ صلاة, فشقّ ذلك عليه, فأمر بالسواك, ورفع عنه الوضوء إلاّ من حدث. فكان عبد الله يرى أن به قوّة عليه, فكان يتوضأ.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة بن الفضل, عن ابن إسحاق, عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة قال: ثني محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري, قال: قلت لعبيد الله بن عبد الله بن عمر, أخبرني عن وضوء عبد الله لكل صلاة ثم ذكر نحوه.

8964ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا يحيى وعبد الرحمن, قالا: حدثنا سفيان, عن علقمة بن مرثَد, عن سليمان بن بريدة, عن أبيه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة, فلما كان عام الفتح, صلّى الصلوات بوضوء واحد, ومسح على خفيه, فقال عمر: إنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله قال: «عَمْدا فَعَلْتُهُ».

8881حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا وكيع, عن سفيان, عن محارب بن دثار, عن سليمان بن بريدة, عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة, فلما كان يوم فتح مكة, صلّى الصلوات كلها بوضوء واحد.

حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن محارب, بن دثار, عن سليمان بن بريدة: أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ, فذكر نحوه.

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا معاوية بن هشام, عن سفيان, عن علقمة بن مرثد, عن ابن بريدة, عن أبيه, قال: صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات كلها بوضوء واحد, فقال له عمر: يا رسول الله, صنعت شيئا لم تكن تصنعه؟ فقال: «عَمْدا فَعَلْته يا عمَرُ».

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا معاوية, عن سفيان, عن محارب بن دثار, عن سليمان بن بريدة, عن أبيه, قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة, فلما فتح مكة, صلّى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد.

8965ـ حدثنا محمد بن عبيد المحاربي, قال: حدثنا الحكم بن ظهير, عن مسعر, عن محارب بن دثار, عن ابن عمر: أن رسول الله صلّى صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد.

فإن ظنّ ظان أن في الحديث الذي ذكرناه عن عبد الله بن حنظلة, أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند كلّ صلاة, دلالة على خلاف ما قلنا من أن ذلك كان ندبا للنبي عليه الصلاة والسلام وأصحابه, وخيل إليه أن ذلك كان على الوجوب فقد ظنّ غير الصواب, وذلك أن قول القائل: أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا, محتمل من وجوه لأمر الإيجاب والإرشاد والندب والإباحة والإطلاق, وإذ كان محتملاً ما ذكرنا من الأوجه, كان أولى وجوهه به ما على صحته الحجة مجمعة دون ما لم يكن على صحته برهان يوجب حقية مدّعية. وقد أجمعت الحجة على أن الله عزّ وجلّ لم يوجب على نبيه صلى الله عليه وسلم ولا على عباده فرض الوضوء لكلّ صلاة, ثم نسخ ذلك, ففي إجماعها على ذلك الدلالة الواضحة على صحة ما قلنا من أن فعل النبيّ صلى الله عليه وسلم ما كان يفعل من ذلك كان على ما وصفنا من إيثاره فعل ما ندبه الله عزّ ذكره إلى فعله وندب إليه عباده المؤمنين بقوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا إذَا قُمْتُمْ إلى الصّلاةِ فاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وأيْدِيَكُمْ إلى المَرَافقِ... الآية, وأن تركه في ذلك الحال التي تركه كان ترخيصا لأمته وإعلاما منه لهم أن ذلك

غير واجب ولا لازم له ولا لهم, إلاّ من حدَث يوجب نقـض الطهـر. وقـد رُوي بنـحو ما قلنا فـي ذلك أخبـار:

8966ـ حدثنا ابن الـمثنى, قال: ثنـي وهب بن جرير, قـال: حـدثنا شـعبة, عن عمرو بن عامر, عن أنس: أن النبـيّ صلى الله عليه وسـلم أتــي بقعـب صغير, فتوضأ. قال: قلت لأنس: أكان رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم يتوضأ عند كل صلاة؟ قال: نعم. قلت: فأنتــم؟ قـال: كنـا نصلــي الصـلوات بوضوء واحد.

8967ـ حدثنا سلـيـمان بن عمر بن خالد الرقـي, حدثنا عيسى بن يونس, عن عبد الرحمن بن زياد الإفريقـي, عن أبـي غطيف, قال: صلــيت مـع ابـن عمر الظهر, فأتـى مـجلسا فـي داره, فجلـس وجلسـت معـه, فلــما نُـودي بـالعصر دعا بوَضوء فتوضأ, ثم خـرج إلــى الصـلاة, ثـم رجـع إلــى مــجلسه فلـما نودي بـالـمغرب دعا بوضوء فتوضأ, فقلت: أسنة ما أراك تصنع؟ قـال: لا, وإن كان وضوئي لصلاة الصبح كافـيا للصلوات كلها ما لـم أحدث, ولكنـي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ تَوَضّأ علـى طُهْرٍ كُتِـبَ لَهُ عَشْرُ حَسَناتٍ», فأنا رغبت فـي ذلك.

حدثنـي أبو سعيد البغداي, قال: حدثنا إسحاق بن منصور, عن هريـم, عن عبد الرحمن بن زياد, عن أبـي غطيف, عن ابن عمر, قال: قال رسـول اللـه صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَوَضّأعلـى طُهْرٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَناتٍ».

وقد قال قوم: إن هذه الآية أنزلت علـى رسول الله صلى الله عليه وسلم إعلاما من الله له بها أن لا وضوء عليه, إلاّ إذا قـام إلــى صـلاته دون غيرهـا من الأعمال كلها, وذلك أنـه كـان إذا أحـدث امتنـع مـن الأعمـال كلهـا حتــى يتوضأ, فأذن له بهذه الآية أن يفعل كلّ ما بدا له من الأفعال بعد الـحدث عدا الصلاة توضأ أو لـم يتوضأ, وأمره بـالوضوء إذا قام إلـى الصلاة قبل الـدخول فـيها. ذكر من قال ذلك:

8968ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا معاوية بن هشام, عن سفــيان, عـن جابر بن عبد الله بن أبـي بكر, عن عمرو بن حزم, عن عبد اللـه بـن علقمـة بن وقاص, عن أبـيه, قال: كان رسول الله صـلى اللـه عليـه وسـلم إذا أراق البول نكلـمه فلا يكلـمنا ونسلّــم علــيه فلا يـردّ علــينا, حتــى يأتــي منزلـه فـيتوضأ كوضوئه للصلاة, فقلنا: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم نكلــمك فلا تكلـمنا ونسلـم علـيك فلا تردّ علـينا قال: حتـى نزلت آية الرخصة: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا إذَا قُمْتُـمْ إلـى الصّلاةِ ...الآية.

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: فـاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ.

اختلف أهل التأويـل فـي حدّ الوجه الـذي أمـر اللـه بغسـله, القـائم إلــى الصلاة بقوله: إذَا قُمْتُـمْ إلـى الصّلاةِ فـاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ فقال بعضهم: هو ما ظهر من بشرة الإنسان من قصاص شعر رأسه, منـحدرا إلـى منقطـع ذقنـه طولاً, وما بـين الأذنـين عرضا. قالوا: فأما الأذن وما بطـن مـن داخــل الفـم والأنف والعين فلـيس من الـوجه ولا غيـره, ولا أحـبّ غسـل ذلـك ولا غسـل شيء منه فـي الوضوء. قالوا: وأما ما غطاه الشعر منه كالذقن الذي غطــاء شعر اللـحية والصدغين اللذين قد عطاهما عذر اللــحية, فـإن إمـرار الــماء علـى ما علـى ذلك من الشعر مـجزىء عن غسل مـا بطـن منـه مـن بشـرة الوجه, لأن الوجه عندهم هو ما ظهر لعين الناظر من ذلك فقابلها دون غيره. ذكر من قال ذلك:

8969ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا عمر بن عبيد, عن معمر, عن إبراهيم, قال: يجزىء اللحية ما سال عليها من الماء.
حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا شعبة, قال: حدثنا المغيرة, عن إبراهيم, قال: يكفيه ما سال من الماء من وجهه على لحيته.
حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا ابن أبي عديّ, عن شعبة, عن المغيرة, عن إبراهيم, بنحوه.
حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا أبو داود, عن شعبة, عن مغيرة, عن إبراهيم, بنحوه.
8970ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن مغيرة في تخليل اللحية, قال: يجزيك ما مرّ على لحيتك.
8971ـ حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني, قال: حدثنا مصعب بن المقدام, قال: حدثنا زائدة, عن منصور, قال: رأيت إبراهيم يتوضأ, فلم يخلل لحيته.
حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن إدريس, عن سعيد الزبيدي, عن إبراهيم, قال: يجزيك ما سال عليها من أن تخللها.
8972ـ حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, عن شعبة, عن يونس, قال: كان الحسن إذا توضأ مسح لحيته مع وجهه.
حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن إدريس, قال: حدثنا هشام, عن الحسن, أنه كان لا يخلل لحيته.
حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا ابن المبارك, عن هشام, عن الحسن أنه كان لا يخلل لحيته إذا توضأ.
حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا هارون, عن إسماعيل, عن الحسن, مثله.
8973ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيم, عن أشعث, عن ابن سيرين, قال: ليس غسل اللحية من السنة.
حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا هارون, عن عيسى بن يزيد, عن عمرو, عن الحسن أنه كان إذا توضأ لم يبلغ الماء في أصول لحيته.
8974ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا هارون, عن أبي شيبة سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي, قال: سألت إبراهيم أخلل لحيتي عند الوضوء بالماء؟ فقال: لا, إنما يكفيك ما مرّت عليه يدك.
حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن علية, قال: سألت شعبة عن تخليل اللحية في الوضوء, فقال: قال المغيرة: قال إبراهيم: يكفيه ما سال من الماء من وجهه على لحيته.
8975ـ حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم, قال: حدثنا حجاج بن رشدين, قال: حدثنا عبد الجبار بن عمر: أن ابن شهاب وربيعة توضئا, فأمرّا الماء على لحاهما, ولم أر واحدا منهما خلل لحيته.
8976ـ حدثنا حدثنا أبو الوليد الدمشقي, قال: حدثنا الوليد بن مسلم, قال: سألت سعيد بن عبد العزيز, عن عرْك العارضين في الوضوء, فقال: ليس ذلك بواجب, رأيت مكحولاً يتوضأ فلا يفعل ذلك..
8977ـ حدثنا أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن القرشيّ, قال: حدثنا الوليد, قال: أخبرني سعيد بن بشير, عن قتادة, عن الحسن, قال: ليس عرك العارضين في الوضوء بواجب.

حدثنا أبو الوليد, قال: حدثنا الوليد, قال: أخبرني إبراهيم بن محمد, عن المغيرة, عن إبراهيم, قال: يكفيه ما مرّ من الماء على لحيته.
8978ـ حدثنا حدثنا أبو الوليد القرشي, قال: حدثنا الوليد, قال: أخبرني ابن لهيعة, عن سليمان بن أبي زينب, قال: سألت القاسم بن محمد كيف أصنع بلحيتي إذا توضأت؟ قال: لست من الذين يغسلون لحاهم.
8979ـ حدثنا أبو الوليد, قال: حدثنا الوليد, قال أبو عمرو: ليس عرك العارضين وتشبيك اللحية بواجب في الوضوء.
ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة في غسل ما بطن من الفم والأنف:
8980ـ حدثنا حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن عبد الملك بن أبي بشير, عن عكرمة, عن ابن عباس, قال: لولا التلمظ في الصلاة ما مضمضت.
8981ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن إدريس, قال: سمعت عبد الملك يقول: سئل عطاء, عن رجل صلّى ولم يتمضمض قال: ما لم يسمّ في الكتاب يجزئه.
8982ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيم, عن مغيرة, عن إبراهيم, قال: ليس المضمضة والاستنشاق من واجب الوضوء.
8983ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا الصباح, عن أبي سنان, قال: كان الضحاك ينهانا عن المضمضة والاستنشاق في الوضوء في رمضان.
8984ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن إدريس, قال: سمعت هشاما, عن الحسن, قال: إذا نسي المضمضة والاستنشاق, قال: إن ذكر وقد دخل في الصلاة فليمض في صلاته, وإن كان لم يدخل تمضمض واستنشق.
8985ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن علية, عن شعبة, قال: سألت الحكم وقتادة, عن رجل ذكر وهو في الصلاة أنه لم يتمضمض ولم يستنشق, فقال: يمضي في صلاته.
ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة من أن الأذنين ليستا من الوجه:
8986ـ حدثني يزيد بن مخلد الواسطي, قال: حدثنا هشيم, عن غيلان, قال: سمعت ابن عمر يقول: الأذنان من الرأس.
حدثنا عبد الكريم بن أبي عمير, قال: حدثنا أبو مطرف, قال: حدثنا غيلان مولى بني مخزوم, قال: سمعت ابن عمر يقول: الأذنان من الرأس.
حدثنا الحسن بن عرفة, قال: حدثنا محمد بن يزيد, عن محمد بن إسحاق, عن نافع, عن ابن عمر, قال: الأذنان من الرأس, فإذا مسحت الرأس فامسحهما.
حدثني يعقوب, قال: حدثنا هشيم, قال: أخبرني غيلان بن عبد الله مولى قريش, قال: سمعت ابن عمر سأله سائل, قال: إنه توضأ ونسي أن يمسح أذنيه, قال: فقال ابن عمر: الأذنان من الرأس. ولم ير عليه بأسا.
حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم, قال: حدثنا أيوب بن سويد. ح, وحدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن جميعا, عن سفيان, عن سالم أبي النضر, عن سعيد بن مرجانة, عن ابن عمر, أنه قال: الأذنان من الرأس.

حدثني ابن المثنى, قال: ثني وهب بن جرير, قال: حدثنا شعبة, عن رجل, عن ابن عمر, قال: الأذنان من الرأس.

8987ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا حماد بن سلمة, عن عليّ بن زيد, عن يوسف ابن مهران, عن ابن عباس, قال: الأذنان من الرأس.

8988ـ حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, عن الحسن وسعيد بن المسيب, قالا: الأذنان من الرأس.

حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا ابن أبي عديّ, عن سعيد, عن قتادة, قال: الأذنان من الرأس عن الحسن وسعيد.

حدثنا أبو الوليد الدمشقي, قال: حدثنا الوليد بن مسلم, قال: أخبرني أبو عمرو, عن يحيى بن أبي كثير, عن ابن عمر, قال: الأذنان من الرأس.

حدثنا أبو الوليد, قال: حدثنا الوليد, قال: أخبرني ابن لهيعة, عن أبي النضر, عن ابن عمر, مثله.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا هارون, عن عيس بن يزيد, عن عمرو, عن الحسن, قال: الأذنان من الرأس.

8989ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع, قال: حدثنا حماد بن زيد, عن سنان بن ربيعة, عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أو عن أبي هريرة شك ابن بزيع أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: «الأُذُنانِ مِنَ الرأسِ».

8990ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا معلى بن منصور, عن حماد بن زيد, عن سنان بن ربيعة, عن شهر بن حوشب, عن أبي أمامة, قال: الأذنان من الرأس. قال حماد: لا أدري هذا عن أبي أمامة أو عن النبيّ صلى الله عليه وسلم.

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا أبو أسامة, قال: ثني حماد بن زيد, قال: ثني سنان بن ربيعة أبو ربيعة عن شهر بن حوشب, عن أبي أمامة, أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الأُذُنانِ مِنَ الرأسِ».

8991ـ حدثنا أبو الوليد الدمشقي, قال: حدثنا الوليد بن مسلم, قال: أخبرني ابن جريج وغيره, عن سليمان بن موسى, أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: «الأُذُنانِ مِنَ الرأسِ».

8992ـ حدثنا الحسن بن شبيب, قال: حدثنا عليّ بن هاشم بن البريد, قال: حدثنا إسماعيل بن مسلم, عن عطاء, عن أبي هريرة, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الأُذُنانِ مِنَ الرأسِ».

8993ـ حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا سفيان بن حبيب, عن يونس, أن الحسن, قال: الأذنان من الرأس. وقال آخرون: الوجه: كلّ ما دون منابت شعر الرأس إلى منقطع الذقن وعلى العارضين, وما كان منه داخل الفم والأنف, وما أقبل من الأذنين على الوجه. كلّ ذلك عندهم من الوجه الذي أمر الله بغسله بقوله: فاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ. وقالوا: إن ترك شيئا من ذلك المتوضىء فلم يغسله لم تجزه صلاته بوضوئه ذلك. ذكر من قال ذلك:

8994ـ حدثنا محمد بن بشار, قال: ثني محمد بن بكر وأبو عاصم, قالا: أخبرنا ابن جريج, قال: أخبرني نافع: أنّ ابن عمر كان يبلّ أصول شعر لحيته, ويغلغل بيده في أصول شعرها حتى تكثر القطرات منها.

حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا سفيان بن حبيب, عن ابن جريج, قال: أخبرني نافع مولى ابن عمر: أن ابن عمر كان يغلغل يديه في لحيته حتى تكثر منها القطرات.

حدثنا عمران بن موسى, قال: حدثنا عبد الوارث, عن سعيد, قال: حدثنا ليث, عن نافع, عن ابن عمر: كان إذا توضأ خلل لحيته حتى يبلغ أصول الشعر.

8995ـ حدثنا ابن أبي الشوارب, قال: يزيد, قال: حدثنا معلى بن جابر اللقيطي, قال: أخبرني الأزرق ابن قيس, قال: رأيت ابن عمر توضأ فخلل لحيته.

حدثنا يعقوب, قال: حدثنا ابن علية, قال: أخبرنا ليث, عن نافع: أن ابن عمر كان يخلل لحيته بالماء حتى يبلغ أصول الشعر.

8996ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا محمد بن بكر, قال: حدثنا ابن جريج, قال: أخبرني عبد الله بن عبيد ابن عمير: أن أباه عبيد بن عمير كان إذا توضأ غلغل أصابعه في أصول شعر الوجه يغلغلها بين الشعر في أصوله يدلك بأصابعه البشرة. فأشار لي عبد الله كما أخبره الرجل, كما وصف عنه.

8997ـ حدثنا أبو الوليد, قال: حدثنا الوليد, قال: حدثنا أبو عمرو, عن نافع, عن ابن عمر: أنه كان إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك, وشبك لحيته بأصابعه أحيانا ويترك أحيانا.

8998ـ حدثنا أبو الوليد, وعليّ بن سهل, قالا: حدثنا الوليد, قال: قال حدثنا أبو عمرو, وأخبرني عبدة, عن أبي موسى الأشعري نحو ذلك.

8999ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن مسلم, قال: رأيت ابن أبي ليلى توضأ فغسل لحيته وقال: من استطاع منكم أن يبلغ الماء أصول الشعر فليفعل.

9000ـ حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا سفيان بن حبيب, عن ابن جريج, عن عطاء, قال: حُقّ عليه أن يبلّ أصول الشعر.

9001ـ حدثنا ابن أبي الشوارب, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا شعبة, عن الحكم, قال: كان مجاهد يخلل لحيته.

حدثنا حميد, قال: حدثنا سفيان, عن شعبة, عن الحكم, عن مجاهد: أنه كان يخلل لحيته إذا توضأ.

حدثنا محمد بن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن الحكم, عن مجاهد, مثله.

حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا ابن أبي عديّ, عن شعبة, عن الحكم, عن مجاهد, مثله.

9002ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا أبو داود الحفري, عن سفيان, عن ابن شبرمة, عن سعيد بن جبير, قال: ما بال اللحية تغسل قبل أن تنبت فإذا نبتت لم تغسل؟.

حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا عبد الوهاب, قال: حدثنا عبيد الله, عن نافع, عن ابن عمر: أنه كان يخلل لحيته إذا توضأ.

9003ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا هارون, عن عنبسة, عن ليث, عن طاوس, أنه كان يخلل لحيته.

9004ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا هارون, عن إسماعيل, عن ابن سيرين, أنه كان يخلل لحيته.
حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا ابن المبارك, عن هشام, عن ابن سيرين, مثله.
حدثني يعقوب, قال: حدثنا ابن علية, قال: سألت شعبة, عن تخليل اللحية في الوضوء, فذكر عن الحكم بن عتيبة: أن مجاهدا كان يخلل لحيته.
حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا هارون, عن عمرو عن معروف, قال: رأيت ابن سيرين توضأ فخلل لحيته.
حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن إدريس, قال: حدثنا هشام, عن ابن سيرين, مثله.
9005ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن يمان, عن سفيان, عن الزبير بن عديّ, عن الضحاك, قال: رأيته يخلل لحيته.
9006ـ حدثنا تميم بن المنتصر, قال: أخبرنا محمد بن يزيد, عن أبي الأشهب, عن موسى بن أبي عائشة, عن زيد الخدري, عن يزيد الرقاشي, عن أنس بن مالك, قال: رأيت النبيّ صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته, فقلت: لم تفعل هذا يا نبيّ الله؟ قال: «أمَرَنِي بِذَلِكَ رَبّي».
حدثنا تميم, قال: أخبرنا محمد بن يزيد, عن سلام بن سَلْم, عن زيد العمي, عن معاوية بن قرة أو يزيد الرقاشي, عن أنس, قال: وضأت النبيّ صلى الله عليه وسلم, فأدخل أصابعه من تحت حنكه, فخلل لحيته, وقال: «بِهَذَا أمَرَنِي رَبّي جَلّ وعَزّ».
حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي, قال: حدثنا المحاربي, عن سلام بن سَلْم المديني, قال: حدثنا زيد العمي, عن معاوية بن قرة, عن أنس بن مالك, عن النبيّ صلى الله عليه وسلم, نحوه.
حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا أبو عبيدة الحدّاد, قال: حدثنا موسى بن شروان, عن يزيد الرقاشيّ, عن أنس, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هَكَذَا أمَرَنِي رَبي». وأدخل أصابعه في لحيته, فخلّلها.
9007ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا معاوية بن هشام وعبيد الله بن موسى, عن خالد بن إلياس, عن عبد الله بن رافع, عن أمّ سلمة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ, فخلّل لحيته.
9008ـ حدثنا عليّ بن الحسين بن الحر, قال: حدثنا محمد بن ربيعة, عن واصل بن السائب, عن أبي سورة, عن أبي أيوب, قال: «رأينا النبيّ صلى الله عليه وسلم توضأ, وخلل لحيته».
9009ـ حدثنا أبو هشام الرفاعي, قال: حدثنا زيد بن حباب, قال: حدثنا عمر بن سليمان, عن أبي غالب, عن أبي أمامة: «أن النبيّ صلى الله عليه وسلم خلّل لحيته».
9010ـ حدثنا محمد بن عيسى الدامغاني, قال: حدثنا سفيان, عن عبد الكريم أبي أمية: أن حسان بن ثابت المزني رأى عمار بن ياسر توضأ وخلل لحيته, فقيل له: أتفعل هذا, فقال: إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله.

9011ـ حدثنا أبو الوليد, قال: حدثنا الوليد, قال: حدثنا أبو عمرو, قال: أخبرني عبد الواحد بن قيس, عن يزيد الرقاشي وقتادة: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم, كان إذا توضأ عرك عارضيه, وشبك لحيته بأصابعه».
9012ـ حدثنا أبو الوليد, قال: حدثنا الوليد, قال: أخبرني أبو مهدي بن سنان, عن أبي الزاهرية, عن جبير بن نفير, عن النبيّ صلى الله عليه وسلم, نحوه.
9013ـ حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي, قال: حدثنا محمد بن عبيد الطنافسي أبو عبد الله, قال: ثني واصل الرقاشي, عن أبي سورة هكذا قال الأحمسي عن أبي أيوب, قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ تمضمض ومسح لحيته من تحتها بالماء».
ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة في غسل ما بطن من الأنف والفم:
9014ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن ابن أبي نجيح, قال: سمعت مجاهدا يقول: الاستنشاق شطر الوضوء.
9015ـ حدثنا يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن علية, عن شعبة, قال: سألت حمادا عن رجل ذكر وهو في الصلاة أنه لم يتمضمض ولم يستنشق, قال حماد: ينصرف فيتمضمض ويستنشق.
9016ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا الصباح, عن أبي سنان, قال: قدمت الكوفة فأتيت حمادا فسألته عن ذلك, يعني عمن ترك المضمضة والاستنشاق وصلّى فقال: أرى عليه إعادة الصلاة.
9017ـ حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا شعبة, قال: كان قتادة يقول: إذا ترك المضمضة أو الاستنشاق أو أذنه أو طائفة من رجله حتى يدخل في صلاته, فإنه ينفتل ويتوضأ, ويعيد صلاته.
ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة من أن ما أقبل من الأذنين فمن الوجه, وما أدبر فمن الرأس:
9018ـ حدثنا أبو السائب, قال: حدثنا حفص بن غياث, قال: حدثنا أشعث, عن الشعبيّ, قال: ما أقبل من الأذنين فمن الوجه, وما أدبر فمن الرأس.
حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: ثني شعبة, عن الحكم وحماد, عن الشعبي في الأذنين: باطنهما من الوجه, وظاهرهما من الرأس.
حدثنا محمد بن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن الحكم, عن الشعبي, قال: مقدّم الأذنين من الوجه, ومؤخرهما من الرأس.
حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا ابن أبي عديّ, عن شعبة, عن الحكم وحماد, عن الشعبي بمثله, إلاّ أنه قال: باطن الأذنين.
حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن حماد, عن الشعبي بمثله, إلاّ أنه قال: باطن الأذنين.
حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن حماد, عن الشعبي, بمثله.
حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن مغيرة, عن الشعبيّ, قال: باطن الأذنين من الوجه, وظاهرهما من الرأس.

9019ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا أبو تميلة. ح, وحدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن علية, قالا جميعا: حدثنا محمد بن إسحاق, قال: ثني محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة, عن عبيد الله الخولاني, عن ابن عباس قال: قال عليّ بن أبي طالب: ألا أتوضأ لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: قلنا: نعم. فتوضأ, فلما غسل وجهه, ألقم إبهاميه ما أقبل من أذنيه, قال: ثم لما مسح برأسه مسح أذنيه من ظهورهما.

وأولى الأقوال بالصواب في ذلك عندنا قول من قال: الوجه الذي أمر الله جلّ ذكره بغسله القائم إلى صلاته: كلّ ما انحدر عن منابت شعر الرأس إلى منقطع الذقن طولاً, وما بين الأذنين عرضا مما هو ظاهر لعين الناظر, دون ما بطن من الفم والأنف والعين, ودون ما غطاه شعر اللحية والعارضين والشاربين فستره عن أبصار الناظرين, ودون الأذنين.

وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب وإن كان ما تحت شعر اللحية والشاربين قد كان وجها يجب غسله قبل نبات الشعر الساتر عن أعين الناظرين على القائم إلى صلاته, لإجماع جميعهم على أن العينين من الوجه, ثم هم مع إجماعهم على ذلك مجمعون على أن غسل ما علاهما من أجفانهما دون إيصال الماء إلى ما تحت الأجفان منهما مجزىء فإذا كان ذلك منهم إجماعا بتوقيف الرسول صلى الله عليه وسلم أمته على ذلك, فنظير ذلك كلّ ما علاه شيء من مواضع الوضوء من جسد ابن آدم من نفس خلقة ساتره لا يصل الماء إليه إلاّ بكلفة ومؤنة وعلاج, قياسا لما ذكرنا من حكم العينين في ذلك. فإذا كان ذلك كذلك, فلا شكّ أن مثل العينين في مؤنة إيصال الماء إليهما عند الوضوء ما بطن من الأنف والفم وشعر اللحية والصدغين والشاربين, لأن كل ذلك لا يصل الماء إليه إلاّ بعلاج لإيصال الماء إليه نحو كلفة علاج الحدقتين لإيصال الماء إليهما أو أشدّ. وإذا كان ذلك كذلك, كان بيّنا أن غسل من غسل من الصحابة والتابعين ما تحت منابت شعر اللحية والعارضين والشاربين وما بطن من الأنف والفم, إنما كان إيثارا منه لأشقّ الأمرين عليه من غسل ذلك وترك غسله, كما آثر ابن عمر غسل ما تحت أجفان العينين بالماء بصبه الماء في ذلك, لا على أن ذلك كان عليه عنده فرضا واجبا. فأما من ظنّ أن ذلك من فعلهم كان على وجه الإيجاب والفرض, فإنه خالف في ذلك بقوله منهاجهم وأغفل سبيل القياس, لأن القياس هو ما وصفنا من تمثيل المختلف فيه من ذلك بالأصل المجمع عليه من حكم العينين, وأن لا خبر عن واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أوجب على تارك إيصال الماء في وضوئه إلى أصول شعر لحيته وعارضيه, وتارك المضمضة والاستنشاق إعادة صلاته إذا صلّى بطهره ذلك, ففي ذلك أوضح الدليل على صحة ما قلنا من أن فعلهم ما فعلوا من ذلك كان إيثارا منهم لأفضل الفعلين من الترك والغسل.

فإن ظنّ ظانّ أن في الأخبار التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم, أنه قال: «إذَا تَوَضّأ أحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْثِرْ» دليلاً على وجوب الاستنثار, فإن في إجماع الحجة على أن ذلك غير فرض يجب على من تركه إعادة الصلاة التي صلاها قبل غسله, ما يغني عن إكثار القول فيه. وأما الأذنان فإن في إجماع جميعهم على أن ترك غسلهما أو غسل ما أقبل منهما على

الوجه, غير مفسد صلاة من صلّى بطهره الذي ترك فيه غسلهما, مع إجماعهم جميعا على أنه لو ترك غسل شيء مما يجب عليه غسله من وجهه في وضوئه أن صلاته لا تجزئه بطهوره ذلك, ما ينبىء عن القول في ذلك مما قاله أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرنا قولهم إنهما ليسا من الوجه دون ما قاله الشعبي.

القول في تأويل قوله تعالى: وأيْدِيَكُمْ إلى المَرَافِقِ.

اختلف أهل التأويل في المرافق, هل هي من اليد الواجب غسلها أم لا؟ بعد إجماع جميعهم على أن غسل اليد إليها واجب. فقال مالك بن أنس وسئل عن قول الله: فاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وأيْدِيَكُمْ إلى المَرَافِقِ: أترى أن يخلف المرفقين في الوضوء؟ قال: الذي أمر به أن يُبلغ «المرفقين», قال تبارك وتعالى: فاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ فذهب هذا يغسل خلفه فقيل له: فإنما يغسل إلى المرفقين والكعبين لا يجاوزهما؟ فقال: لا أدري ما لا يجاوزهما أما الذي أمر به أن يبلغ به فهذا: إلى المرفقين والكعبين. حدثنا يونس, عن أشهب عنه. وقال الشافعي: لم أعلم مخالفا في أن المرافق فيما يغسل كأنه يذهب إلى أن معناها: فاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وأيْدِيَكُمْ إلى أن تغسل المَرَافِقِ. حدثنا بذلك عنه الربيع.

وقال آخرون: إنما أوجب الله بقوله: وأيْدِيَكُمْ إلى المَرَافِقِ غسل اليدين إلى المرافق, فالمرفقان غاية لما أوجب الله غسله من آخر اليد, والغاية غير داخلة في الحدّ, كما غير داخل الليل فيما أوجب الله تعالى على عباده من الصوم بقوله: ثُمّ أتِمّوا الصّيامَ إلى اللّيْلِ لأن الليل غاية لصوم الصائم, إذا بلغه فقد قضى ما عليه. قالوا: فكذلك المرافق في قوله: فاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وأيْدِيَكُمْ إلى المَرَافِقِ غاية لما أوجب الله غسله من اليد. وهذا قول زفر بن الهذيل.

والصواب من القول في ذلك عندنا: أن غسل اليدين إلى المرفقين من الفرض الذي إن تركه أو شيئا منه تارك, لم تَجزه الصلاة مع تركه غسله. فأما المرفقان وما وراءهما, فإن غسل ذلك من الندب الذي ندب إليه صلى الله عليه وسلم أمته بقوله: «أُمّتي الغُرّ المُحَجّلُونَ مِنْ آثارِ الوُضُوءِ, فَمَنِ اسْتَطاعَ مِنْكُمْ أنْ يُطِيلَ غُرّتَهُ فَلْيَفْعَلْ» فلا تفسد صلاة تارك غسلهما وغسل ما وراءهما, لما قد بينا قبل فيما مضى من أن لك غاية حدت ب «إلى» فقد فقد تحتمل في كلام العرب دخول الغاية في الحدّ وخروجها منه. وإذا احتمل الكلام ذلك لم يجز لأحد القضاء بأنها داخلة فيه, إلاّ لمن لا يجوّز خلافه فيما بين وحكم, ولا حكم بأن المرافق داخلة فيما يجب غسله عندنا ممن يجب التسليم بحكمه.

القول في تأويل قوله تعالى: وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ.

اختلف أهل التأويل في صفة المسح الذي أمر الله به بقوله: وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ فقال بعضهم: وامسحوا بما بدا لكم أن تمسحوا به من رؤوسكم بالماء إذا قمتم إلى الصلاة. ذكر من قال ذلك:

9020ـ حدثنا نصر بن عليّ الجهضمي, قال: حدثنا حماد بن مسعدة, عن عيسى بن حفص, قال: ذكر عند القاسم بن محمد مسح الرأس, فقال: يا نافع كيف كان ابن عمر يمسح؟ فقال: مسحة واحدة. ووصف أنه مسح مقدّم رأسه إلى وجهه. فقال القاسم: ابن عمر أفقهنا وأعلما.

9021ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الوهاب, قال: سمعت يحيى بن سعيد, يقول: أخبرني نافع أن ابن عمر كان إذا توضأ ردّ كفيه إلى الماء ووضعهما فيه, ثم مسح بيديه مقدّم رأسه.
9022ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا محمد بن بكير, قال: أخبرنا ابن جريج, قال: أخبرني نافع: أن ابن عمر كان يضع بطن كفيه على الماء ثم لا ينفضهما ثم يمسح بهما ما بين قرنيه إلى الجبين واحدة, ثم لا يزيد عليها في كلّ ذلك مسحة واحدة, مقبلة من الجبين إلي القرن.
حدثنا تميم بن المنتصر, قال: حدثنا إسحاق, قال: أخبرنا شريك, عن يحيى بن سعيد الأنصاري, عن نافع, عن ابن عمر: أنه كان إذا توضأ مسح مقدم رأسه.
9023ـ حدثنا تميم بن المنتصر, قال: أخبرنا إسحاق, قال: أخبرنا شريك, عن عبد الأعلى الثعلبيّ, عن عبد الرحمن بن أبي ليلى, قال: يجزيك أن تمسح مقدّم رأسك إذا كنت معتمرا, وكذلك تفعل المرأة.
9024ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا عبد الله الأشجعي, عن سفيان, عن ابن عجلان, عن نافع, قال: رأيت ابن عمر مسح بيافوخه مسحة. وقال سفيان: إن مسح شعرة أجزأه يعني واحدة.
9025ـ حدثنا أبو هشام, قال: حدثنا عبد السلام بن حرب, قال: أخبرنا مغيرة, عن إبراهيم, قال: أيّ جوانب رأسك مسست الماء أجزأك.
9026ـ حدثنا أبو هشام, قال: حدثنا عليّ بن ظبيان, قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد, عن الشعبيّ, مثله.
حدثنا الرفاعي, قال: حدثنا وكيع, عن إسماعيل الأزرق, عن الشعبيّ, مثله.
9027ـ حدثني يعقوب, قال: حدثنا ابن علية, قال: أخبرنا أيوب, عن نافع, قال: كان ابن عمر يمسح رأسه هكذا, فوضع أيوب كفه وسط رأسه, ثم أمرّها على مقدّم رأسه.
9028ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا يزيد بن الحباب, عن سفيان, قال: إن مسح رأسه بأصبع واحدة أجزأه.
9029ـ حدثنا أبو الوليد الدمشقي, قال: حدثنا الوليد بن مسلم, قال: قلت لأبي عمرو: ما يجزىء من مسح الرأس؟ قال: أن تمسح مقدم رأسك إلى القفا أحبّ إليّ.
حدثني العباس بن الوليد, عن أبيه, عنه, نحوه.
وقال آخرون: معنى ذلك: فامسحوا بجميع رءوسكم. قالوا: إن لم يمسح بجميع رأسه بالماء لم تجزه الصلاة بوضوئه ذلك. ذكر من قال ذلك:
9030ـ حدثني يونس بن عبد الأعلى, قال: حدثنا أشهب, قال: قال مالك: من مسح بعض رأسه ولم يعمّ أعاد الصلاة بمنزلة من غسل بعض وجهه أو بعض ذراعه. قال: وسئل مالك عن مسح الرأس, قال: يبدأ من مقدّم وجهه, فيدير يديه إلى قفاه, ثم يردّهما إلى حيث بدأ منه.
وقال آخرون: لا يجزىء مسح الرأس بأقلّ من ثلاث أصابع, وهذا قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد.
والصواب من القول في ذلك عندنا, أن الله جلّ ثناؤه أمر بالمسح برأسه القائم إلى صلاته مع سائر ما أمره بغسله معه أو مسحه, ولم يحدّ ذلك بحدّ لا يجوز التقصير عنه ولا يجاوزه. وإذ كان ذلك كذلك, فما مسح به

المتوضىء من رأسه فاستحقّ بمسحه ذلك أن يقال: مسح برأسه, فقد أدّى ما فرض الله عليه من مسح ذلك لدخوله فيما لزمه اسم ما مسح برأسه إذا قام إلى صلاته.

فإن قال لنا قائل: فإن الله قد قال في التيمم: فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وأيْدِيكُمْ أفيجزىء المسح ببعض الوجه واليدين في التيمم؟ قيل له: كلّ ما مسح من ذلك بالتراب فيما تنازعت فيه العلماء, فقال بعضهم: يجزيه ذلك من التيمم, وقال بعضهم: لا يجزئه, فهو مجزئه, لدخوله في أسم الماسحين به. وما كان من ذلك مجمعا على أنه غير مجزئه, فمسلم لما جاءت به الحجة نقلا عن نبيها صلى الله عليه وسلم, ولا حجة لأحد علينا في ذلك إذ كان من قولنا: إن ما جاء في آي الكتاب عاما في معنى فالواجب الحكم به على عمومه حتى يخصه ما يجب التسليم له, فإذا خصّ منه منه شيء كان ما خصّ منه خارجا من ظاهره, وحكم سائره على العموم. وقد بينا العلة الموجبة صحة القول بذلك في غير هذا الموضع بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع. والرأس الذي أمر الله جلّ وعزّ بالمسح بقوله به: وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وأرْجُلَكُمْ إلى الكَعْبَيْنِ هو منابت شعر الرأس دون ما جاوز ذلك إلى القفا مما استدبر, ودون ما انحدر عن ذلك مما استقبل من قِبَل وجهه إلى الجبهة.

القول في تأويل قوله تعالى: وأرْجُلَكُمْ إلى الكَعْبَيْنِ.

اختلفت القرّاء في قراءة ذلك, فقرأه جماعة من قرَّاء الحجاز والعراق: وأرْجُلَكُمْ إلى الكَعْبَيْنِ نصبا. فتأويله: إذا قمتم إلى الصلاة, فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق, وأرجُلَكم إلى الكعبين, وامسحوا برءوسكم. وإذا قرىء كذلك كان من المؤخر الذي معناه التقديم, وتكون «الأرجل» منصوبة, عطفا على «الأيدي». وتأوّل قارئو ذلك كذلك, أن الله جلّ ثناؤه إنما أمر عباده بغسل الأرجل دون المسح بها.

ذكر من قال: عنى الله بقوله: وأرْجُلَكُمْ إلى الكَعْبَيْنِ الغسل:

9031ـ حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا خالد الحذاء, عن أبي قلابة: أن رجلاً صلى وعلى ظهر قدمه موضع ظُفُر, فلما قضى صلاته, قال له عمر: أعد وضوءك وصلاتك.

9032ـ حدثنا حميد, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا إسرائيل, قال: حدثنا عبد الله بن حسن, قال: حدثنا هزيل بن شرحبيل, عن ابن مسعود, قال: خلّلوا الأصابع بالماء لا تخلّلها النارُ.

9033ـ حدثنا عبد الله بن الصباح العطار, قال: حدثنا حفص بن عمر الحوضي, قال: حدثنا مرجى, يعني ابن رجاء اليشكري, قال: حدثنا أبو روح عمارة بن أبي حفصة, عن المغيرة بن حنين: أن النبيّ صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يتوضأ وهو يغسل رجليه, فقال: «بهذا أُمِرْت».

9034ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن واقد مولى زيد بن خليدة, قال: سمعت مصعب بن سعيد, يقول: رأى عمر بن الخطاب قوما يتوضئون, فقال: خَلّلوا.

9035ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الوهاب, قال: سمعت يحيى, قال: سمعت القاسم, قال: كان ابن عمر يخلع خفيه, ثم يتوضأ فيغسل رجليه, ثم يخلّل أصابعه.

9036ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن الزبير بن عديّ, عن إبراهيم, قال: قلت للأسود: رأيت عمر يغسل قدميه غَسْلاً؟ قال: نعم.

9037ـ حدثني محمد بن خلف, قال: حدثنا إسحاق بن منصور, قال: حدثنا محمد بن مسلم, عن إبراهيم بن ميسرة, عن عمر بن عبد العزيز أنه قال لابن أبي سويد: بلغنا عن ثلاثة كلهم رأوا النبيّ صلى الله عليه وسلم يغسل قدميه غسلاً, أدناهم ابن عمك المغيرة.

9038ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا الصباح, عن محمد, وهو ابن أبان, عن أبي إسحاق, عن الحرث, عن عليّ, قال: اغسلوا الأقدام إلى الكعبين.

حدثني يعقوب, قال: حدثنا ابن علية, عن خالد, عن أبي قلابة: أن عمر بن الخطاب رأى رجلاً قد ترك على ظهر قدمه مثل الظفر, فأمره أن يعيد وضوءه وصلاته.

9039ـ حدثني يعقوب, قال: حدثنا ابن علية, عن محمد بن إسحاق, عن شيبة بن نصاح, قال: صحبت القاسم بن محمد إلى مكة, فرأيته إذا توضأ للصلاة يدخل أصابع رجليه يصبّ عليها الماء, قلت: يا أبا محمد, لم تصنع هذا؟ قال: رأيت ابن عمر يصنعه.

9040ـ حدثنا أبو كريب وابن وكيع, قالا: حدثنا ابن إدريس, قال: سمعت أبي, عن حماد, عن إبراهيم في قوله: فاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وأيْدِيَكُمْ إلى المَرَافِقِ وامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وأرْجُلَكُمْ إلى الكَعْبَيْنِ قال: عاد الأمر إلى الغسل.

9041ـ حدثني الحسين بن عليّ الصدائي, قال: حدثنا أبي, عن حفص الغاضري, عن عامر بن كليب, عن أبي عبد الرحمن, قال: قرأ عليّ الحسن والحسين رضوان الله عليهما, فقرءا: وأرْجُلَكُمْ إلى الكَعْبَيْنِ فسمع عليّ رضي الله عنه ذلك, وكان يقضي بين الناس, فقال: «وأَرْجُلَكُمْ», هذا من المقدّم والمؤخر من الكلام.

9042ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبد الرهاب بن عبد الأعلى, عن خالد, عن عكرمة, عن ابن عباس, أنه قرأها: فامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وأرْجُلَكُمْ بالنصب, وقال: عاد الأمر إلى الغسل.

9043ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبدة وأبو معاوية, عن هشام بن عروة, عن أبيه أنه قرأها: وأرْجُلَكُمْ وقال: عاد الأمر إلى الغسل.

9044ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن المبارك, عن قيس, عن عاصم, عن زرّ, عن عبد الله: أنه كان يقرأ: وأرْجُلَكُمْ بالنصب.

9045ـ حدثنا محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قوله: فاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وأيْدِيَكُمْ إلى المَرَافِقِ وامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وأرْجُلَكُمْ إلى الكَعْبَيْنِ فيقول: اغسلوا وجوهكم, واغسلوا أرجلكم, وامسحوا برءوسكم فهذا من التقديم والتأخير.

9046ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا حسين بن عليّ, عن شيبان, قال: أَثْبِتْ لي عن عليّ أنه قرأ: وأرْجُلَكم.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن هشام بن عروة, عن أبيه: وأرْجُلَكُمْ رجع الأمر إلى الغسل.

9047ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبـي, عـن سفـيان, عـن خالـد, عـن عكرمة, مثله.
9048ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا الـحمانـي, قال: حـدثنا شـريك, عـن الأعمش, قال: كان أصحاب عبد الله يقرءونها: وأرْجُلَكُمْ فـيغسلون.
حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبـي, عن سفـيان, عـن أبـي إسـحاق, عـن الـحرث, عن علـيّ, قال: اغسل القدمين إلـى الكعبـين.
9049ـ حدثنـي عبد الله بن مـحمد الزهري, قال: حدثنا سفـيان بن عيـينة, عن أبـي السوداء, عن ابـن عبـد خيـر, عـن أبـيه, قـال: رأيـت علـيّا توضـأ, فغسل ظاهر قدميه, وقال: لولا أنـي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك, ظنت أن بطن القدم أحقّ من ظاهرها.
9050ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن يـمان, قال: حـدثنا عبـد الـملك, عن عطاء, قال: لـم أر أحدا يـمسح علـى القدمين.
9051ـ حدثنـي الـمثنى, قال: ثنـي الـحجاج بن الـمنهار, قال: حدثنا حماد, عن قـيس بن سعد, عن مـجاهد أنه قـرأ: وأرْجُلَكُـمْ إلـى الكَعْبَـيْنِ فنصـبها, وقال: رجع إلـى الغسل.
9052ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا جابر بن نوح, قال: سمعت الأعمـش يقرأ: وأرْجُلَكُمْ بـالنصب.
9053ـ حدثنـي يونس, قال: أخبرنا أشهب, قال: سئل مالك عن قول الله: وامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وأرْجُلَكُمْ إلـى الكَعْبَـيْنِ أهي «أرجلِكم» أو «أرجلَكـم»؟ فقال: إنـما هو الغسل ولـيس بـالـمسح, لا تـمسح الأرجـل, إنـما تغسـل. قـيـل له: أفرأيت من مسح أيجزيه ذلك؟ قال: لا.
9054ـ حدثنا أحمد بن حازم, قال: حدثنا أبو نعيـم, قال: حدثنا سلـمة, عن الضحاك: وامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وأرْجُلَكُمْ قال: اغسلوها غسلاً.
وقـرأ ذلـك آخـرون مـن قـرّاء الـحجاز والعـراق: «وَامْسَـحُوا بِرُءُوسِـكُمْ وأرْجُلِكُمْ» بخفض الأرجل. وتأوّل قارئو ذلك كذلك أن الله إنـما أمـر عبـاده بـمسح الأرجـل فـي الوضـوء دون غسـلها, وجعلـوا الأرجـل عطفـا علـى الرأس, فخفضوها لذلك. ذكر من قال ذلك من أهل التأويـل:
9055ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا مـحمد بن قـيس الـخراسانـي, عـن ابن جريج, عن عمرو بن دينار, عن عكرمة, عن ابن عبـاس, قـال: الوضـوء غسلتان ومسحتان.
9056ـ حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا بشر بن الـمفضل, عن حميد. ح, وحدثنا يعقوب بن إبراهيـم, قـال: حـدثنا ابـن علـية, قـال: حـدثنا حميـد, قال: قال موسى بن أنـس لأنـس ونـحن عنـده: يـا أبـا حمـزة إن الـحجاج خطبنـا بـالأهواز ونـحن معـه, فـذكر الطهـور, فقـال: «اغسـلوا وجـوهكم وأيديكم وامسحوا برءوسكم وأرْجُلَكم, وإنه لـيس شيء من ابـن آدم أقـرب إلـى خبثه من قدميه, فـاغسلوا بطونهمـا وظهورهمـا وعراقـيبهما». فقـال أنس: صدق الله وكذب الـحجاج, قال الله: «وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وأرْجُلِكُمْ» قال: وكان أنس إذا مسح قدميه بلّهما.
9057ـ حدثنا ابن سهل, قال: حدثنا مؤمل, قال: حدثنا حماد, قال: حـدثنا عاصم الأحول, عن أنس, قال: نزل القرآن بـالـمسح, والسنة الغَسل.
حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا ابن أبـي عديّ, عن حميـد, عـن موسـى بـن أنس, قال: خطب الـحجاج, فقـال: «اغسـلوا وجـوهكم وأيـديكم وأرجُلَكـم,

ظهورَهما وبطونَهما وعراقيبهما, فإن ذلك أدنى إلى خبثكم». قال أنس: صدق الله وكذب الحجاج, قال الله: «وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وأرْجُلِكُمْ إلى الكَعْبَيْنِ».

9058ـ حدثني يعقوب, قال: حدثنا ابن علية, قال: حدثنا عبيد الله العتكي, عن عكرمة, قال: ليس على الرجلين غسل, إنما نزل فيهما المسح.

9059ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا هارون, عن عنبسة, عن جابر, عن أبي جعفر, قال: امسح على رأسك وقدميك.

9060ـ حدثني أبو السائب, قال: حدثنا ابن إدريس, عن داود بن أبي هند, عن الشعبيّ, قال: نزل جبريل بالمسح. قال: ثم قال الشعبي: ألا ترى أن التيمم أن يمسح ما كان غسلاً ويلغي ما كان مسحا؟

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن مغيرة, عن الشعبيّ, قال: أُمر بالتيمم فيما أُمر به بالغسل.

حدثني يعقوب, قال: حدثنا ابن علية, عن داود, عن الشعبي, أنه قال: إنما هو المسح على الرجلين, ألا ترى أنه ما كان عليه الغسل جعل عليه المسح, وما كان عليه المسح أهمل؟

حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا عبد الوهاب, قال: حدثنا داود, عن عامر أنه قال: أمر أن يمسح في التيمم ما أمر أن يغسل في الوضوء, وأبطل ما أمر أن يمسح في الوضوء الرأس والرجلان.

حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا ابن أبي عديّ, عن داود, عن الشعبيّ, قال: أمر أن يمسح بالصعيد في التيمم ما أمر أن يغسل بالماء, وأهمل ما أمر أن يمسح بالماء.

حدثنا ابن أبي زياد, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا إسماعيل, قال: قلت لعامر: إن ناسا: يقولون: إن جبريل صلى الله عليه وسلم نزل بغسل الرجلين, فقال: نزل جبريل بالمسح.

9061ـ حدثنا أبو بشر الواسطي إسحاق بن شاهين, قال: حدثنا خالد بن عبد الله, عن يونس, قال: ثني من صحب عكرمة إلى واسط, قال: فما رأيته غسل رجليه, إنما يمسح عليهما حتى خرج منها.

9062ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: «يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا إذَا قُمْتُمْ إلى الصّلاةِ فاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وأيْدِيَكُمْ إلى المَرَافِقِ وامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وأرْجُلَكُمْ إلى الكَعْبَيْنِ» افترض الله غسلتين ومسحتين.

9063ـ حدثنا ابن حميد وابن وكيع, قالا: حدثنا جرير, عن الأعمش, عن يحيى بن وثاب, عن علقمة أنه قرأ: «وأرْجُلِكُمْ» مخفوضة اللام.

حدثنا ابن حميد وابن وكيع, قالا: حدثنا جرير, عن الأعمش, مثله.

9064ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو الحسين العكلي, عن عبد الوارث, عن حميد, عن مجاهد أنه كان يقرأ: «وأرْجُلِكُمْ».

9065ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا جابر بن نوح, قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد, قال: كان الشعبيّ يقرأ: «وأرْجُلِكُمْ» بالخفض.

9066ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن الحسن بن صالح, عن غالب, عن أبي جعفر, أنه قرأ: «وأرْجُلِكُمْ» بالخفض.

9067ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبـي, عن سلـمة, عـن الضـحاك, أنـه قرأ: «وأرْجُلِكُمْ» بـالكسر.

والصواب من القول عندنا فـي ذلك, أن الله أمر بعمـوم مسـح الرجلـين بـالـماء فـي الوضوء, كما أمر بعموم مسح الـوجه بـالتراب فـي التيـمـم, وإذا فعـل ذلـك بهمـا الــمتوضيء كـان مستــحقا اسـم ماسـح غاسـل, لأن غسلهما إمرار الـماء علـيهما أو إصابتهما بـالـماء. ومسحهما: إمـرار الـيد أو ما قام مقام الـيد علـيهما. فإذا فعـل ذلـك بهمـا فــاعل فهـو غاسـل ماسـح, ولـذلك مــن احتــمال الــمسح الـمعنيــين اللــذين وصـفت مــن العمـوم والـخصوص اللذين أحـدهما مسـح ببعـض والآخـر مسـح بـالــجميع اختلفـت قراءة القرّاء فـي قوله: وأرْجُلَكُمْ فنصبها بعضهم توجيهـا منـه ذلـك إلــى أن الفرض فـيهما الغسل وإنكارا منه الـمسح علـيهما مـع تظـاهر الأخبــار عـن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعموم مسحهما بـالـماء, وخفضها بعضــهم توجيها منه ذلك إلـى أن الفرض فـيهما الـمسح. ولـما قلنا فــي تأويــل ذلـك إنـه معنــيّ بـه عمـوم مسـح الرجلـين بـالــماء كـره مـن كـره للــمتوضىء الاجتزاء بإدخال رجلـيه فـي الــماء دون مسـحهما بـيده, أو بــما قـام مقـام الـيد توجيها منه قوله: «وَامْسَحُوا برُءُوسِكُمْ وأرْجُلِكُمْ إلـى الكَعْبَــيْنِ» إلــى مسح جميعهما عاما بـالـيد, أو بـما قام مقام الـيد دون بعضهما مـع غَسـلهما بـالـماء. كما:

9068ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبـد الرحمـن, قـال: حـدثنا سفــيان, قال: حدثنا نافع, عن ابن عمر. وعـن الأحـول, عـن طـاوس: أنـه سـئل عـن الرجل يتوضأ ويدخـل رجلـيه فـي الـماء, قال: ما أعدّ ذلك طائلاً.

وأجاز ذلك من أجاز توجيهه منه إلـى أنه معنـيّ به الغسل. كما:

9069ـ حدثنـي أبو السائب, قال: حدثنا ابن إدريس, قال: سمعت هشاما يذكر عن الـحسن فـي الرجل يتوضأ فـي السفـينة, قال: لا بـأس أن يغمـس رجلـيه غمسا.

9070ـ حدثنـي يعقوب بن إبراهيـم, قال: حدثنا هشيـم, قال: أخبرنـي أبو حـرة, عـن الــحسن فــي الرجـل إذا توضـأ علــى حـرف السفــينة, قـال: يخضخض قدميه فـي الـماء.

فإذا كان فـي الـمسح الـمعنيان اللذان وصفنا من عموم الرجلـين بـالـماء, وخصوص بعضهما به, وكان صـحيحا بــالأدلة الدالـة التــي سـنذكرها بعـد أن مـراد اللــه مــن مسـحهما العمـوم, وكـان لعمومهمـا بـذلك معنـى الغسـل والــمسح فبــين صـواب القراءتــين جميعـا, أعنــي النصـب فــي الأرجـل والـخفض, لأن فـي عموم الرجلـين بـمسحهما بـالـماء غسلهما, وفـي إمرار الـيد وما قام مقام الـيد علـيهما مسحهما, فوجه صواب قراءة من قـرأ ذلـك نصبـا لـما فـي ذلك من معنى عمومهما بأمرار الـماء علـيهما. ووجه صــواب قراءة من قرأه خفضا لـما فـي ذلك من إمرار الـيد علـيهما, أو ما قام مقـام الـيد مسحا بهما. غير أن ذلك وإن كان كذلك وكانت القراءتان كلتاهما حسنا صوابـا, فأعجب القراءتـين إلـيّ أن أقرأها قراءة مـن قـرأ ذلـك خفضـا لــما وصـفت مـن جمـع الــمسح الـمعنيــين اللـذين وصـفت, ولأنـه بعـد قـوله: وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ فـالعطف به علـى الـرءوس مـع قربـه منـه أولــى مـن العطف به علـى الأيدي, وقد حيـل بـينه وبـينها بقوله: وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ.

فإن قال قائل: وما الدليل على أن المراد بالمسح في الرجلين العموم دون أن يكون خصوصا نظير قولك في المسح بالرأس؟ قيل: الدليل على ذلك تظاهر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «وَيْلٌ للأَعْقابِ وَبُطُونِ الأَقْدَامِ منَ النارِ», ولو كان مسح بعض القدم مجزيا عن عمومها بذلك لما كان لَهَا الويلَ بترك ما ترك مسحه منها بالماء بعد أن يمسح بعضها, لأن من أدّى فرض الله عليه فيما لزمه غسله منها لم يستحقّ الويل, بل يجب أن يكون له الثواب الجزيل, فوجوب الويل لعقب تارك غسل عقبه في وضوئه, أوضح الدليل على وجوب فرض العموم بمسح جميع القدم بالماء, وصحة ما قلنا في ذلك وفساد ما خالفه. ذكر بعض الأخبار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا:

9071ـ حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا شعبة, عن محمد بن زياد, قال: كان أبو هريرة يمرّ ونحن نتوضأ من المَطْهَرة, فيقول: أسبغوا الوضوء أسبغوا الوضوء قال أبو القاسم: «وَيْلٌ للْعَرَاقِيبِ مِنَ النّارِ».

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا وكيع, عن شعبة, عن محمد بن زياد, عن أبي هريرة, عن النبيّ صلى الله عليه وسلم, نحوه, إلا أنه قال: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النّارِ».

حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا ابن أبي عديّ, عن شعبة, عن محمد بن زياد, قال: كان أبو هريرة يمرّ بأناس يتوضئون مسرعين الطهور, فيقول: اسبغوا الوضوء فإني سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول: «وَيْلٌ للْعَقِبِ مِنَ النّارِ».

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا أبو أسامة, عن شعبة, عن محمد بن زياد, عن أبي هريرة, عن النبيّ صلى الله عليه وسلم, بنحوه.

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا وكيع, عن حماد بن سلمة, عن محمد بن زياد, عن أبي هريرة, قال: قال النبيّ صلى الله عليه وسلم, بنحوه.

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا وكيع, عن حماد بن سلمة, عن محمد بن زياد, عن أبي هريرة, قال: قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النّارِ».

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا خالد بن مخلد, قال: ثني سليمان بن بلال, قال: ثني سهيل, عن أبيه, عن أبي هريرة, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النّارِ يَوْمَ القِيامَةِ».

حدثني إسحاق بن شاهين وإسماعيل بن موسى قالا: حدثنا خالد بن عبد الله, عن سهيل بن أبي صالح, عن أبيه, عن أبي هريرة, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النّارِ», وقال إسماعيل في حديثه: «وَيْلٌ للْعَرَاقِيبِ مِنَ النّارِ».

9072ـ حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا حسين المعلم, عن يحيى بن أبي كثير, عن سالم الدوسي, قال: دخلت مع عبد الرحمن بن أبي بكر على عائشة, فدعا بوَضوء, فقالت عائشة: يا عبد الرحمن, أسبغ الوضوء, فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النّارِ».

حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا عمر بن يونس الحنفي, قال: حدثنا عكرمة بن عمار, قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير, قال: ثني أبو سلمة بن عبد الرحمن, قال: ثني أبو سالم مولى المهدي, هكذا قال عمر بن يونس قال: خرجت أنا وعبد الرحمن بن أبي بكر في جنازة سعد بن أبي وقاص, قال: فمررت أنا وعبد الرحمن على حجرة عائشة أخت عبد الرحمن, فدعا عبد الرحمن بوضوء فسمعت عائشة تناديه: يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء, فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «وَيْلٌ للأَعْقَابِ مِنَ النّارِ».

حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا أبو عامر, قال: حدثنا عليّ بن المبارك, عن يحيى بن أبي كثير, عن سالم مولى دوس, قال: سمعت عائشة, تقول لأخيها عبد الرحمن: يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء, فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النّارِ».

حدثني يعقوب وسوّار بن عبد الله, قالا: حدثنا يحيى القطان, عن ابن عجلان, عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة, أن عائشة رأت عبد الرحمن يتوضأ, فقالت: أسبغ الوضوء, فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النّارِ».

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا ابن عيينة ويحيى بن سعيد القطان, عن ابن عجلان, عن سعيد بن أبي سعيد, عن أبي سلمة, قال: رأت عائشة عبد الرحمن يتوضأ, فقالت: أسبغ الوضوء, فإنس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «وَيْلٌ للْعَرَاقِيبِ مِنَ النّارِ».

حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم, قال: أخبرنا أبو رواحة وعبد الله بن راشد, قالا: أخبرنا حيوة بن شريح, قال: أخبرنا أبو الأسود, أخبرنا عبد الله مولى شدّاد بن الهاد, حدّثه أنه دخل على عائشة زوج النبيّ صلى الله عليه وسلم وعندها عبد الرحمن, فتوضأ عبد الرحمن, ثم قام فأدبر, فنادته عائشة فقالت: يا عبد الرحمن فأقبل عليها فقالت له: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النّارِ».

9073ـ حدثني محمد بن المثنى, قال: حدثنا يحيى بن سعيد, عن شعبة, قال: ثني أبو إسحاق, عن سعد أو سعيد بن أبي كرب, قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَيْلٌ للْعَرَاقِيبِ مِنَ النّارِ».

حدثنا خلاد بن أسلم, قال: حدثنا النضر, قال: أخبرنا شعبة, عن أبي إسحاق, قال: سمعت ابن أبي كرب, قال: سمعت جابر بن عبد الله, قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «وَيْلٌ للْعَقِبِ أو العَرَاقِيبِ مِنَ النّارِ».

حدثني إسماعيل بن محمود الحجيري, قال: حدثنا خالد بن الحرث, قال: حدثنا شعبة, عن أبي إسحاق, قال: سمعت سعيدا يقول: سمعت جابرا يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النّارِ».

حدثنا ابن بشار وابن المثنى, قالا: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن أبي إسحاق, عن سعيد بن أبي كرب, عن جابر بن عبد الله, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَيْلٌ للْعَرَاقِيبِ مِنَ النّارِ».

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا الصباح بن محارب, عن محمد بن أبان, عن أبي إسحاق, عن سعيد بن أبي كرب, عن جابر بن عبد الله, قال: سمع أذني من النبيّ صلى الله عليه وسلم: «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النّارِ».

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا الصباح بن محارب, عن محمد بن أبان, عن أبي إسحاق, عن سعيد بن أبي كرب, عن جابر بن عبد الله, قال: سمع أذني من النبيّ صلى الله عليه وسلم: «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النّارِ, أَسْبِغُوا الوُضُوءَ».

حدثني الحسين بن عليّ الصدائي, قال: حدثنا الوليد بن القاسم, عن الأعمش, عن أبي سفيان, عن جابر بن عبد الله, قال: أبصر النبيّ صلى الله عليه وسلم رجلاً يتوضأ, وبقي من عقبه شيء, فقال: «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النّارِ».

حدثني عليّ بن مسلم, قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث, قال: حدثنا حفص, عن الأعمش, عن أبي سفيان, عن جابر, أن رسول الله صلى الله عليه وسلم, رأى قوما يتوضئون لم يصب أعقابهم الماء, فقال: «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النّارِ».

9074ـ حدثنا أبو سفيان الغنوي يزيد بن عمرو, قال: حدثنا خلف بن الوليد, قال: ثني أيوب بن عتبة, عن يحيى بن أبي كثير, عن أبي سلمة, عن معيقيب, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النّارِ».

9075ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن منصور, عن هلال بن يساف, عن أبي يحيى, عن عبد الله بن عمرو, قال: رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضئون, فرأى أعقابهم تلوح, فقال: «وَيْلٌ لِلأَعْقابِ مِنَ النّارِ, أَسْبِغُوا الوُضُوءَ».

حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن منصور, عن هلال بن يساف, عن أبي يحيى الأعرج, عن عبد الله بن عمرو, قال: أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضئون لم يتموا الوضوء, فقال: «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ, وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ أو الأَعْقابِ مِنَ النّارِ».

حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن أبي بشر, عن رجل من أهل مكة, عن عبد الله بن عمرو, أن النبيّ صلى الله عليه وسلم رأى قوما يتوضئون, فلم يتموا الوضوء, فقال: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النّارِ».

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا وكيع, عن سفيان, عن منصور, عن هلال بن يساف, عن أبي يحيى, عن عبد الله بن عمرو, أن رسول الله صلى الله عليه وسلم, رأى قوما يتوضئون وأعقابهم تلوح, فقال: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النّارِ, أَسْبِغُوا الوُضُوءَ».

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا عبيد الله, عن إسرائيل, عن منصور, عن هلال, عن أبي يحيى مولى عبد الله بن عمرو, قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة, فسبقنا ناس فتوضئوا, فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم, فرأى أقدامهم بيضا من أثر الوضوء, فقال: «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النّارِ, أَسْبِغُوا الوُضُوءَ».

9076ـ حدثني عليّ بن عبد الأعلى, قال: حدثنا المحاربي, عن مطرّح بن يزيد, عن عبيد الله بن زَحر, عن عليّ بن يزيد, عن القاسم, عن أبي

أمامة, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النّارِ» قال: فما بقي في المسجد شريف ولا وضيع إلا نظرت إليه يقلب عرقوبيه ينظر إليهما.

حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا حسين, عن زائدة, عن ليث, قال: ثني عبد الرحمن بن سابط, عن أبي أمامة, أو أخي أبي أمامة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر أقواما يتوضئون, وفي عقب أحدهم أو كعب أحدهم مثل موضع الدرهم أو موضع الظفر, لم يمسه الماء, فقال: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النّارِ» قال: فجعل الرجل إذا رأى في عقبه شيئا لم يصبه الماء أعاد وضوءه.

فإن قال قائل: فما أنت قائل فيما:

9077ـ حدّثكم به محمد بن المثنى, قال: حدثنا يحيى بن سعيد, عن شعبة, عن يعلى بن عطاء, عن أبيه, عن أوس بن أبي أوس, قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه, ثم قام فصلى».

9078ـ وما حدّثك به عبد الله بن الحجاج بن المنهال, قال: ثني أبي, قال: حدثنا جرير بن حازم, قال: سمعت الأعمش, عن أبي وائل, عن حذيفة, قال: «أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سباطة قوم, فبال عليها قائما, ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على نعليه».

وما حدّثك به الحرث, قال: حدثنا القاسم بن سلام, قال: حدثنا هشيم, قال: حدثنا يعلى بن عطاء, عن أبيه, عن أوس بن أبي أوس قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم, فتوضأ ومسح على قدميه».

وما أشبه ذلك من الأخبار الدالة على أن المسح ببعض الرجلين في الوضوء مجزىء؟ قيل له: أما حديث أوس بن أبي أوس فإنه لا دلالة فيه على صحة ذلك, إذ لم يكن في الخبر الذي رُوِى عنه ذكر أنه رأى النبيّ صلى الله عليه وسلم توضأ بعد حدث يوجب عليه الوضوء لصلاته, فمسح على نعليه, أو على قدميه, وجائز أن يكون مسحه على قدميه الذي ذكره أوس كان في وضوء توضأه من غير حدث كان منه, وجب عليه من أجله تجديد وضوئه, لأن الرواية عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا توضأ لغير حدث, كذلك يفعل. يدلّ على ذلك ما:

9079ـ حدثني محمد بن عبيد المحاربي, قال: حدثنا أبو مالك الجنبي, عن مسلم, عن حبة العرني, قال: رأيت عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه شرب في الرحبة قائما, ثم توضأ ومسح على نعليه, وقال: هذا وضوء من لم يحدث, هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع.

فقد أنبأ هذا الخبر عن صحة ما قلنا في معنى حديث أوس.

فإن قال: فإن حديث أوس, وإن كان محتملاً من المعنى ما قلت, فإنه محتمل أيضا ما قاله من قال: إنه معنيّ به المسح على النعلين أو القدمين في وضوء توضأه رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث؟ قيل: أحسن حالات الخبر, ما احتمل ما قلت, إن سلم له ما ادّعى من احتماله ما ذكر من المسح على القدم أو النعل بعد الحدث وإن كان ذلك غير محتمله عندنا, إذ كان غير جائز أن تكون فرائض الله وسنن رسول الله

صلى الله عليه وسلم متنافية متعارضة, وقد صحّ عنه صلى الله عليه وسلم الأمر بعموم غسل القدمين في الوضوء بالماء بالنقل المستفيض القاطع عذر من انتهى إليه وبلغه. وإذا كان ذلك عنه صحيحا, فغير جائز أن يكون صحيحا عنه إباحة ترك غسل بعض ما قد أوجب فرضا غسله في حال واحدة ووقت واحد, لأن ذلك إيجاب فرض وإبطاله في حال واحدة, وذلك عن أحكام الله وأحكام رسوله صلى الله عليه وسلم منتف. غير أنا إذا سلمنا لمن ادّعى في حديث أوس ما ادّعى من احتماله مسح النبيّ صلى الله عليه وسلم على قدمه في حال وضوء من حدث, ففيه نبأ بالفلْج عليه, فإنه لا حجة له في ذلك. قلنا: فإذا كان محتملاً ما ادّعيت, أفمحتمل هو ما قلناه إن ذلك كان من النبيّ صلى الله عليه وسلم في حال وضوئه لا من حدث. فإن قال: لا, ثبتت مكابرته لأنه لا بيان في خبر أوس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم فعل ذلك في وضوء من حدث, وإن قال: بل هو محتمل ما قلت ومحتمل ما قلنا قيل له: فما البرهان على أن تأويلك الذي ادّعيت فيه أولى به من تأويلنا؟ فلن يدّعي برهانا على صحة دعواه في ذلك إلا عورض بمثله في خلاف دعواه. وأما حديث حذيفة, فإن الثقات الحفاظ من أصحاب الأعمش, حدّثوا به عن الأعمش, عن أبي وائل, عن حذيفة, أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم, فبال قائما, ثم توضأ ومسح على خفيه.

حدثنا بذلك أحمد بن عبدة الضبيّ, قال: حدثنا أبو عوانة, عن الأعمش, عن أبي وائل, عن حذيفة (ح). وحدثني المثنى, قال: حدثنا ابن أبي عديّ, عن شعبة, عن سليمان, عن أبي وائل, عن حذيفة (ح). وحدثنا أبو كريب وأبو السائب, قالا: حدثنا ابن إدريس, عن الأعمش, عن أبي وائل, عن حذيفة (ح). وحدثني أبو السائب, قال: حدثنا أبو معاوية, عن الأعمش, عن شقيق, عن حذيفة (ح). وحدثني عيسى بن عثمان بن عيسى الرملي, قال: حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد, عن الأعمش, عن شقيق, عن حذيفة (ح). وحدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن الأعمش, عن أبي وائل, عن حذيفة.

وكلّ هؤلاء يحدّث ذلك عن الأعمش, بالإسناد الذي ذكرنا عن حذيفة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه, وهم أصحاب الأعمش. ولم يَنقل هذا الحديث عن الأعمش, غير جرير بن حازم, ولو لم يخالفه في ذلك مخالف لوجب التثبت فيه لشذوذه, فكيف والثقات من أصحاب الأعمش يخالفونه في روايته ما روى من ذلك؟ ولو صحّ ذلك عن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان جائزا أن يكون مسح على نعليه وهما ملبوستان فوق الجوربين, وإذا جاز ذلك لم يكن لأحد صرف الخبر إلى أحد المعاني المحتملها الخبر إلا بحجة يجب التسليم لها.

القول في تأويل قوله تعالى: إلى الكَعْبَيْنِ.

واختلف أهل التأويل في الكعب, فقال بعضهم بما:

9080ـ حدثني أحمد بن حازم الغفاريّ, قال: حدثنا أبو نعيم, قال: حدثنا القاسم بن الفضل الحُدّاني, قال: قال أبو جعفر: أين الكعبان؟ فقال: القوم ههنا, فقال: هذا رأس الساق, ولكن الكعبين هما عند المفصل.

9081ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا أشهب, قال: قال مالك: الكعب الذي يجب الوضوء إليه, هو الكعب الملتصق بالساق المحاذي العقب, وليس بالظاهر في ظاهر القدم.

وقال آخرون بما:

9082ـ حدثنا الربيع, قال: قال الشافعي: لم أعلم مخالفا في أن الكعبين اللذين ذكرهما الله في كتابه في الوضوء هما الناتئان وهما مجمع فصل الساق والقدم.

والصواب من القول في ذلك أن الكعبين هما العظمان اللذان في مفصل الساق والقدم تسميهما العرب المِنْجَمين. وكان بعض أهل العلم بكلام العرب يقول: هما عظما الساق في طرفها.

واختلف أهل العلم في وجوب غسلهما في الوضوء وفي الحدّ الذي ينبغي أن يبلغ بالغسل إليه من الرجلين نحو اختلافهم في وجوب غسل المرفقين, وفي الحدّ الذي ينبغي أن يبلغ بالغسل إليه من اليدين. وقد ذكرنا ذلك ودللنا على الصحيح من القول فيه بعلله فيما مضى قبل بما أغنى عن إعادته.

القول في تأويل قوله تعالى: وإنْ كُنْتُمْ جُنُبا فاطّهّرُوا.

يعني بقوله جلّ ثناؤه: وإنْ كُنْتُمْ جُنُبا: وإن كنتم أصابتكم جنابة قبل أن تقوموا إلى صلاتكم فقمتم إليها فاطهروا, يقول: فتطهروا بالاغتسال منها قبل دخولكم في صلاتكم التي قمتم إليها. ووحد الجنب وهو خبر عن الجميع, لأنه اسم خرج مخرج الفعل, كما قيل: رجل عَدْل وقوم عَدْل, ورجل زَوْر وقوم زَوْر, وما أشبه ذلك لفظ الواحد والجميع والاثنين والذكر الأنثى فيه واحد, يقال منه: أجْنَب الرجل وجَنُبَ واجْتَنَبَ والفعل الجنابة والإجناب, وقد سمع في جمعه أجناب, وليس ذلك بالمستفيض الفاشي في كلام العرب, بل الفصيح من كلامهم ما جاء به القرآن.

القول في تأويل قوله تعالى: وَإنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أوْ على سَفَرٍ أوْ جاءَ أحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الغائِطِ أوْ لامَسْتُمُ النّساءَ.

يعني بذلك جلّ ثناؤه: وإن كنتم جرحى أو مجدرين وأنتم جنب, وقد بينا أن ذلك كذلك فيما مضى بما أغنى عن إعادته. وأما قوله: أوْ على سَفَرٍ فإنه يقول: وإن كنتم مسافرين وأنتم جنب أوْ جاءَ أحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الغائِطِ يقول: أو جاء أحدكم من الغائط بعد قضاء حاجته فيه وهو مسافر وإنما عنى بذكر مجيئه منه قضاء حاجته فيه. أوْ لامَسْتُمُ النّساءَ يقول: أو جامعتم النساء وأنتم مسافرون. وقد ذكرنا اختلاف المختلفين فيما مضى قبل في اللمس وبينا أولى الأقوال في ذلك بالصواب فيما مضى بما أغنى عن إعادته.

فإن قال قائل: وما وجه تكرير قوله: أوْ لامَسْتُمُ النّساءَ إن كان معنى اللمس الجماع, وقد مضى ذكر الواجب عليه بقوله: وإنْ كُنْتُمْ جُنُبا فاطّهّرُوا؟ قيل: وجه تكرير ذلك أن المعنى الذي ذكره تعالى من فرضه بقوله: وإنْ كُنْتُمْ جُنُبا فاطّهّرُوا غير المعنى الذي ألزمه بقوله: أوْ لامَسْتُمُ النّساءَ وذلك أنه بين حكمه في قوله: وإنْ كُنْتُمْ جُنُبا فاطّهّرُوا إذا كان له السبيل إلى الماء الذي يطهره فرض عليه الاغتسال به ثم بين حكمه إذا أعوزه الماء فلم يجد إليه السبيل وهو مسافر غير مريض مقيم, فأعلمه أن التيمم بالصعيد له حينئذ الطهور.

القول في تأويل قوله تعالى: فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمّمُوا صَعِيدا طَيّبا فامْسَحُوا بُوجُوهِكُمْ وأيْدِيكُمْ مِنْهُ.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمّمُوا صَعِيدا طَيّبا فإن لم تجدوا أيها المؤمنون إذا قمتم إلى الصلاة وأنتم مرضى مقيمون, أو على سفر أصحاء, أو قد جاء أحد منكم من قضاء حاجته, أو جامع أهله في سفره ماء فتيمموا صعيدا طيبا, يقول: فتعمدوا واقصدوا وجه الأرض طيبا, يعني طاهرا نظيفا غير قذر ولا نجس, جائزا لكم حلالاً. فامْسَحُوا بُوجُوهِكُمْ وأيْدِيكُمْ مِنْهُ يقول: فاضربوا بأيديكم الصعيد الذي تيممتموه وتعمدتموه بأيديكم, فامسحوا بوجوهكم وأيديكم مما علق بأيديكم منه, يعني: من الصعيد الذي ضربتموه بأيديكم من ترابه وغباره. وقد بينا فيما مضى كيفية المسح بالوجوه والأيدي منه واختلاف المختلفين في ذلك والقول في معنى الصعيد والتيمم, ودللنا على الصحيح من كل القول في ذلك بما أغنى عن تكريره في هذا الموضع.

القول في تأويل قوله تعالى: ما يُرِيدُ اللّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: ما يُرِيدُ اللّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ما يريد الله بما فرض عليكم من الوضوء إذا قمتم إلى صلاتكم, والغسل من جنابتكم والتيمم صعيدا طيبا عند عدمكم الماء, لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ليلزمكم في دينكم من ضيق, ولا ليعنتكم فيه. وبما قلنا في معنى الحرج, قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9083ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن خالد بن دينار, عن أبي العالية, وعن أبي مكين, عن عكرمة في قوله: مِنْ حَرَجٍ قالا: من ضيق.

9084ـ حدثنا محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: مِنْ حَرَجٍ: من ضيق.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

القول في تأويل قوله تعالى: وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهّرَكُمْ ولِيُتِمّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعلّكُمْ تَشْكُرُونَ.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: وَلَكنْ يُرِيدُ لِيُطَهّرَكُمْ: ولكن الله يريد أن يطهركم بما فرض عليكم من الوضوء من الأحداث والغسل من الجنابة, والتيمم عند عدم الماء, فتنظّفوا وتطهروا بذلك أجسامكم من الذنوب. كما:

9085ـ حدثنا حميد بن مسعدة, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا سعيد, قال: حدثنا قتادة عن شهر بن حوشب, عن أبي أمامة, أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنّ الوُضُوءَ يُكَفّرُ ما قَبْلَهُ, ثم تَصِيرُ الصّلاة نَافِلة». قال: قلت: أنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم, لا مرّة, ولا مرّتين, ولا ثلاثَ, ولا أربَع, ولا خمس.

حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا معاذ بن هشام, قال: ثني أبي, عن قتادة, عن شهر بن حوشب, عن أبي أمامة صديّ بن عجلان, عن رسول الله صلى الله عليه وسلم, نحوه.

9086ـ حدثنا أبو كريب, ومحمد بن المثنى ويحيى بن داود الواسطي, قالوا: حدثنا إبراهيم بن يزيد يَزرانبِه القرشيّ, قال: أخبرنا رقبة بن مصقلة العبديّ, عن شمر بن عطية, عن شهر بن حوشب, عن أبي أمامة قال: قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَوَضّأ فَأحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمّ قـامَ إلــى الصّلاةِ, خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَـيْهِ».

9087ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا معاوية بن هشام, عن سفـيان, عـن منصور عن سالـم بن أبـي الـجعد, عن كعب بن مرة قال: قـال رسـول اللـه صلى الله عليـه وسـلم: «مـا مِـنْ رَجُـلٍ يَتَوَضّـأُ فَـيَغْسِلُ وَجْهَـهُ إلاّ خَرَجَـتْ خَطاياهُ مِنْ وَجْهِهِ, وَإذَا غَسَلَ يَدَيْهِ أوْ ذِرَاعَيْـهِ خَرَجَـتْ خَطايـاهُ مِـنْ ذِرَاعَيْـهِ, فـإذَا مَسَـحَ رأسَـهُ خَرَجَـتْ خَطايـاهُ مِـنْ رأسِـهِ, وَإذَا غَسَـلَ رِجْلَـيْهِ خَرَجَـتْ خَطاياهُ مِنْ رِجْلَـيْهِ».

9088ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا عثمان بن سعيد, قال: حـدثنا حاتــم, عن مـحمد بن عجلان, عن أبـي عبـيد مولـى سلـيـمان بن عبد الــملك, عـن عمرو بن عبسة, أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليـه وسـلم يقـول: «إذَا غَسَـلَ الــمُؤْمِنُ كَفّــيْهِ انْتَـثَـرَتِ الــخَطايا مِـنْ كَفّــيْهِ, وإذَا تَــمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ خَرَجَتْ خَطاياهُ مِنْ فِـيهِ وَمِنْـخَرَيْهِ, وَإذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَـتْ مِـنْ وَجْهِهِ حتـى تَـخْرُجَ مِنْ أشْفـارِ عَيْنَـيْهِ, فإذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ يَدَيْهِ, فــإذَا مَسَحَ رأسَهُ وأُذُنَـيْهِ خَرَجَتْ مِـنْ رأسِـهِ وأذنَـيْهِ, فـإذَا غَسَـلَ رِجْلَـيْهِ خَرَجَـتْ حتـى تَـخْرُجَ مِنْ أظْفـارِ قَدَمَيْهِ, فإذَا انْتَهَى إلـى ذَلِكَ مِـنْ وُضُـوئِهِ كـانَ ذَلِـكَ حَظُّهُ مِنْهُ, فإنْ قامَ فَصَلّـى رَكْعَتَـيْنِ مُقْبِلاً فِـيهِما بِوَجْهِهِ وَقَلْبِهِ عَلـى رَبّهِ كانَ مِنـح خَطاياهُ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمّهُ».

9089ـ حدثنا أبو الوليد الدمشقـي, قال: حدثنا الوليد بن مسلــم, قـال: أخبرنـي مالك بن أنس, عن سهيـل بـن أبــي صالــح, عـن أبــيه, عـن أبــي هريــرة, أن رسـول اللــه صـلى اللــه عليـه وسـلم, قـال: «إذا توضـأ العَبْـدُ الـمُسْلِـمُ أو الـمُؤْمِنُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ مِنْ وَجْهِهِ كُلّ خَطِيئَـةٍ نَظَـرَ إلَـيْها بعَيْنَـيْهِ مَعَ الـمَاءِ, أوْ مَعَ آخِرِ قَطْرَةٍ مِنَ الـمَاءِ, أوْ نَـحْوِ هَـذَا. وَإذَا غَسَـلَ يَـدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ يَدَيْهِ كُلّ خَطِيئَةٍ بِها يَدَاهُ مَعَ الـمَاءِ, أوْ مَعَ آخِرِ قَطْرَةٍ مِـنَ الــمَاءِ, حتـى يَخْرُجَ نَقِـيّا مِنَ الذّنُوبِ».

9090ـ حدثنا عمران بن بكار الكلاعي, قال: حدثنا علـيّ بن عياش, قـال: حدثنا أبو غسان, قال: حدثنا زيد بن أسلـم, عن حُمران مولـى عثمان, قـال: أتـيبت عثمان بن عفـان بوَضوء وهو قاعد, فتوضأ ثلاثا ثلاثا, ثـم قـال: رأيـت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ كوضوئي هذا, ثم قـال: «مَـنْ تَوّضّـأ وُضُوئي هَذَا كانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أمّـهُ, وكـانَتْ خُطـاهُ إلــى الــمَساجِدِ نافِلَةً».

وقوله: وَلِـيُتِـمّ نِعْمَتَهُ عَلَـيْكُمْ فإنه يقـول: ويريـد ربكـم م ع تطهيركـم م ن ذنوبكم بطاعتكم إياه فـيـما فرض علـيكم مـن الوضـوء والغسـل إذا قمتــم إلـى الصلاة بـالـماء إن وجدتـموه, وتـيـمـمكم إذا لـم تـجدوه, أن يتـمّ نعمته علـيكم بإبـاحته لكم التـيـمـم, وتصيـيره لكم الصعيد الطيب طهورا, رخصـة منه لكم فـي ذلك مع سائر نعمه التـي أنعم بها علـيكم أيها الـمؤمنون لَعَلّكُمْ تَشْكُرُونَ يقول: تشكرون الله علـى نعمه التـي أنعمها علـيكم بطاعتكم إيـاه فـيـما أمركم ونهاكم.

الآية : 7

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: {وَاذْكُرُواْ نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الّـذِي وَاثَقَكُم بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتّقُواْ اللّهَ إِنّ اللّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصّدُورِ }..

يعني جلّ ثناؤه بذلك: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ أيها المؤمنون بالعقود التي عقدتموها لله على أنفسكم, واذكروا نعمته عليكم في ذلكم, بأن هداكم من العقود لما فيه الرضا, ووفقكم لما فيه نجاتكم من الضلالة والردى في نعم غيرها جمة. كما:

9091ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, عن عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ قال: النعم: آلاء الله.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

وأما قوله: وَمِيثاقَهُ الّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ فإنه يعني: واذكروا أيضا أيها المؤمنون في نعم الله التي أنعم عليكم ميثاقه الذي واثقكم به, وهو عهده الذي عاهدكم به.

واختلف أهل التأويل في الميثاق الذي ذكر الله في هذه الآية, أيّ مواثيقه عني؟ فقال بعضهم: عني به ميثاق الله الذي واثق به المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم, حين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة له فيما أحبوا وكرهوا, والعمل بكلّ ما أمرهم الله به ورسوله. ذكر من قال ذلك:

9092ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثاقَهُ الّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إذْ قُلْتُمْ سَمِعْنا وأطَعْنا... الآية, يعني: حيث بعث الله النبيّ صلى الله عليه وسلم, وأنزل عليه الكتاب, فقالوا: آمنا بالنبيّ وبالكتاب, وأقررنا بما في التوراة. فذكّرهم الله ميثاقه الذي أقرّوا به على أنفسهم, وأمرهم بالوفاء به.

9093ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثاقَهُ الّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إذْ قُلْتُمْ سَمِعْنا وأطَعْنا فإنه أخذ ميثاقنا, فقلنا سمعنا وأطعنا على الإيمان والإقرار به وبرسوله.

وقال آخرون: بل عنى به جلّ ثناؤه: ميثاقه الذي أخذ على عباده حين أخرجهم من صلب آدم صلى الله عليه وسلم, وأشهدهم على أنفسهم: ألست بربكم؟ فقالوا: بلى شهدنا. ذكر من قال ذلك:

9094ـ حدثنا محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قوله: وَمِيثاقَهُ الّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ قال: الذي واثق به بني آدم في ظهر آدم.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, نحوه.

وأولى الأقوال بالصواب في تأويل ذلك: قول ابن عباس, وهو أن معناه: واذكروا أيها المؤمنون نعمة الله عليكم التي أنعمها عليكم بهدايته إياكم للإسلام وميثاقه الذي واثقكم به, يعني: وعهده الذي عاهدكم به حين بايعتم رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة له في المنشط والمكره, والعسر واليسر, إذ قلتم سمعنا ما قلت لنا, وأخذت علينا من المواثيق وأطعناك فيما أمرتنا به ونهيتنا عنه, وأنعم عليكم أيضا بتوفيقكم لقبول ذلك منه بقولكم له سمعنا وأطعنا, يقول: ففوا لله أيها المؤمنون بميثاقه الذي واثقكم به, ونعمته التي أنعم عليكم في ذلك

بإقراركم على أنفسكم بالسمع له والطاعة فيما أمركم به, وفيما نهاكم عنه, يف لكم بما ضمن لكم الوفاء به إذا أنتم وفيتم له بميثاقه من إتمام نعمته عليكم, وبادخالكم جنته وبانعامكم بالخلود في دار كرامته, وإنقاذكم من عقابه وأليم عذابه.

وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب من قول من قال: عني به الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم صلوات الله عليه, لأن الله جلّ ثناؤه ذكر بعقب تذكرة المؤمنين ميثاقه الذي واثق به أهل التوراة بعد ما أنزل كتابه على نبيه موسى صلى الله عليه وسلم فيما أمرهم به ونهاهم فيها, فقال: وَلَقَدْ أَخَذَ اللّهُ مِيثاقَ بَني إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنا مِنْهُمُ اثْني عَشَرَ نَقِيبا... الآيات بعدها, منبها بذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد على مواضع حظوظهم من الوفاء لله بما عدهدهم عليه, ومعرّفهم سوء عاقبة أهل الكتاب في تضييعهم ما ضيعوا من ميثاقه الذي واثقهم به في أمره ونهيه, وتعزير أنبيائه ورسله, زاجرا لهم عن نكث عهودهم, فيحلّ بهم ما أحلّ بالناكثين عهوده من أهل الكتاب قبلهم, فكان إذا كان الذي ذكّرهم فوعظهم به, ونهاهم عن أن يركبوا من الفعل مثله ميثاق قوم أخذ ميثاقهم بعد إرسال الرسول إليهم, وإنزال الكتاب عليهم واجبا, أن يكون الحال التي أخذ فيها الميثاق والموعوظين نظير حال الذين وعظوا بهم. وإذا كان ذلك كذلك, كان بيّنا صحة ما قلنا في ذلك وفساد خلافه.

وأما قوله: وَاتّقُوا اللّهَ إِنّ اللّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصدُورِ فإنه وعيد من الله جلّ اسمه للمؤمنين الذين أطافوا برسوله صلى الله عليه وسلم من أصحابه, وتهديدا لهم أن ينقضوا ميثاق الله الذي واثقهم به في رسله وعهدهم الذي عاهدوه فيه, بأن يضمروا له خلاف ما أبدوا له بألسنتهم. يقول لهم جلّ ثناؤه: واتقوا الله أيها المؤمنون, فخافوه أن تبدّلوا عهده وتنقضوا ميثاقه الذي واثقكم به, أو تخالفوا ما ضمنتم له بقولكم: سمعنا وأطعنا, بأن تضمروا له غير الوفاء بذلك في أنفسكم, فإن الله مطلع على ضمائر صدوركم, وعالم بما تخفيه نفوسكم لا يخفى عليه شيء من ذلك, فيحلّ بكم من عقوبته ما لا قبل لكم به, كالذي حلّ بمن قبلكم من اليهود من المسخ وصنوف النقم, وتصيروا في معادكم إلى سخط الله وأليم عقابه.

الآية : 8

القول في تأويل قوله تعالى: {يَا أَيّهَآ الّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوّامِينَ للّهِ شُهَدَآءَ بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىَ أَلاّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتّقْوَىَ وَاتّقُواْ اللّهَ إِنّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ }..

يعني بذلك جلّ ثناؤه: يا أيها الذين آمنوا بالله وبرسوله محمد, ليكن من أخلاقكم وصفاتكم القيام لله, شهداء بالعدل في أوليائكم وأعدائكم, ولا تجوروا في أحكامكم وأفعالكم, فتجاوزوا ما حددت لكم في أعدائكم لعدواتهم لكم, ولا تقصروا فيما حددت لكم من أحكامي وحدودي في أوليائكم لولايتهم, ولكن انتهوا في جميعهم إلى حدّي, واعملوا فيه بأمري.

وأما قوله: وَلا يَجْرِمَنّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ على ألاّ تَعْدِلُوا فإنه يقول: ولا يحملنكم عدواة قوم على ألا تعدلوا في حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم, فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة.

وقد ذكرنا الرواية عن أهل التأويل في معنى قوله: كُونُوا قَوّامِينَ بالقِسْطِ شُهَدَاءِ لِلّهِ وفي قوله: وَلا يَجْرِمَنّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ واختلاف المختلفين في قراءة ذلك والذي هو أولى بالصواب من القول فيه والقراءة بالأدلة الدالة على صحته بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع.

وقد قيل: إن هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين همت اليهود بقتله. ذكر من قال ذلك:

9095ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن عبد الله بن كثير: يا أيُها الّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاءَ بالقِسْطِ وَلا يَجْرِمَنّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ على ألاّ تَعْدِلُوا اعْدلُوا هُوا أقْرَبُ للتّقْوَى نزلت في يهود خيبر, أرادوا قتل النبيّ صلى الله عليه وسلم. وقال ابن جريج: قال عبد الله بن كثير: ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يهود يستعينهم في دية, فهموا أن يقتلوا, فذلك قوله: وَلا يَجِرْمَنّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ على ألاّ تَعْدِلُوا... الآية.

القول في تأويل قوله تعالى: اعْدِلُوا هُوَ أقْرَبُ للتّقْوَى وَاتّقُوا اللّهَ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: اعْدِلُوا أيها المؤمنون على كلّ أحد من الناس وليّا لكم كان أو عدوّا, فاحملوهم على ما أمرتم أن تحملوهم عليه من أحكامي, ولا تجوروا بأحد منهم عنه.

وأما قوله: هُوَ أقْرَبُ للتّقْوَى فإنه يعني بقوله: هو العدل عليهم أقرب لكم أيها المؤمنون إلى التقوى, يعني: إلى أن تكونوا عند الله باستعمالكم إياه من أهل التقوى, وهم أهل الخوف والحذر من الله أن يخالفوه في شيء من أمره, أو يأتوا شيئا من معاصيه. وإنما وصفه جلّ ثناؤه العدل بما وصف به من أنه أقرب للتقوى من الجور, لأن من كان عادلاً كان لله بعدله مطيعا, ومن كان لله مطيعا كان لا شكّ من أهل التقوى, ومن كان جائرا كان لله عاصيا, ومن كان لله عاصيا كان بعيدا من تقواه. وإنما كنى بقوله: هُوَ أقْرَبُ عن الفعل, والعرب تكني عن الأفعال إذا كنَت عنها ب «هو» وب «ذلك», كما قال جلّ ثناؤه فهو خَيْرٌ لَكُمْ وذلكم أزْكَى لَكُمْ ولم لم يكن في الكلام «هو» لكان أقرب «نصبا», ولقيل: اعدلوا أقربَ للتقوى, كما قيل: انْتَهُوا خَيْرا لَكُمْ.

وأما قوله: وَاتّقُوا اللّهَ إنّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ فإنه يعني: واحذروا أيها المؤمنون أن تجوروا في عباده, فتجاوزوا فيهم حكمه وقضاءه الذين بين لكم, فيحلّ بكم عقوبته, وتستوجبوا منه أليم نكاله. إنّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ يقول: إن الله ذو خبرة وعلم بما تعملون أيها المؤمنون فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه من عمل به أو خلاف له, مُحْصٍ ذلكم عليكم كله, حتى يجازيكم به جزاءكم المحسن منكم بإحسانه, والمسيء باساءته, فاتقوا أن تسيئوا.

الآية : 9

القول في تأويل قوله تعالى: {وَعَدَ اللّهُ الّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصّالِحَاتِ لَهُم مّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ }..

يعني جلّ ثناؤه بقوله: وَعَدَ اللّهُ الّذِينَ آمَنُوا وَعمِلُوا الصّالِحاتِ وعد الله أيها الناس الذين صدّقوا الله ورسوله, وأقرّوا بما جاءهم به من عند ربهم, وعملوا بما واثقهم الله به, وأوفّوا بالعقود التي عاقدهم عليها بقولهم:

لنسمعنّ ولنطيعنّ الله ورسوله. فسمعوا أمر الله ونهيه, وأطاعوه فعملوا بما أمرهم الله به, وانتهوا عما نهاهم عنه. ويعني بقوله: لَهُمْ مَغْفِرَةٌ: لهؤلاء الذين وَفّوْا بالعقود والميثاق الذي واثقهم به ربهم مغفرة, وهي ستر ذنوبهم السالفة منهم عليهم, وتغطيتها بعفوه لهم عنها, وتركه عقوبتهم عليها وفضيحتهم بها. وأجْرٌ عَظِيمٌ يقول: ولهم مع عفوه لهم عن ذنوبهم السالفة منهم جزاء على أعمالهم التي عملوها ووفائهم بالعقود التي عاقدوا ربهم عليها أجر عظيم, والعظيم من خير غير محدود مبلغه ولا يعرف منتهاه غيره تعالى ذكره.

فإن قال قائل: إن الله جلّ ثناؤه أخبر في هذه الآية أنه وعد الذين آمنوا وعملوا الصالحات, ولم يخبر بما وعدهم, فأين الخبر عن الموعود؟ قيل: بلى, إنه قد أخبر عن الموعود, والموعود هو قوله: لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وأجْرٌ عَظِيمٌ.

فإن قال قائل: فإن قوله: لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وأجْرٌ عَظِيمٌ خبر مبتدأ, ولو كان هو الموعود لقيل: وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات مغفرة وأجرا عظيما, ولم يدخل في ذلك «لهم», وفي دخول ذلك فيه دلالة على ابتلاء الكلام, وانقضاء الخبر عن الوعد؟ قيل: إن ذلك وإن كان ظاهره ما ذكرت فإنه مما اكتفى بدلالة ما ظهر من الكلام على ما بطن من معناه من ذكر بعض قد ترك ذكره فيه, وذلك أن معنى الكلام: وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن يغفر لهم, ويأجرهم أجرا عظيما لأن من شأن العرب أن يصحبوا «الوعد» «أن» يعملوه فيها, فتركت «أن» إذ كان الوعد قولاً, ومن شأن القول أن يكون ما بعده من جمل الأخبار مبتدأ وذكر بعده جملة الخبر اجتزاء بدلالة ظاهر الكلام على معناه وصرفا للوعد الموافق للقول في معناه وإن كان للفظه مخالفا إلى معناه, فكأنه قيل: قال الله للذين آمنوا وعملوا الصالحات مغفرة وأجر عظيم. وكان بعض نحويي البصرة يقول: إنما قيل: وَعَدَ اللّهُ الّذِينَ آمَنُوا وَعمِلُوا الصّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وأجْرٌ عَظِيمٌ الوعد الذي وعدوا, فكان معنى الكلام على تأويل قائل هذا القول: وعد الله الذي آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم.

الآية : 10

القول في تأويل قوله تعالى: {وَالّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذّبُواْ بِآيَاتِنَآ أُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ }..

يعني بقوله جلّ ثناؤه: وَالّذِينَ كَفَرُوا: والذين جحدوا وحدانية الله, ونقضوا ميثاقه وعقوده التي عاقدوها إياه. وكَذّبُوا بآياتِنا يقول: وكذّبوا بأدلة الله وحججه الدالة على وحدانيته التي جاءت بها الرسل وغيرها. أولَئِكَ أصْحَابُ الجَحِيمِ يقول: هؤلاء الذين هذه صفتهم أهل الجحيم, يعني: أهل النار الذين يخلدون فيها ولا يخرجون منها أبدا.

الآية : 11

القول في تأويل قوله تعالى:

{يَا أَيّهَا الّذِينَ آمَنُواْ اذْكُرُواْ نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُواْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَاتّقُواْ اللّهَ وَعَلَى اللّهِ فَلْيَتَوَكّلِ الْمُؤْمِنُونَ }..

يعني بذلك جلّ ثناؤه: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا: أقرّوا بتوحيد الله ورسالة رسوله صلى الله عليه وسلم وما جارهم به من عند ربهم. اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ

عَلَيْكُمْ: اذكروا النعمة التي أنعم الله بها عليكم, فاشكروه عليها بالوفاء له بميثاقه الذي واثقكم به, والعقود التي عاقدتم نبيكم صلى الله عليه وسلم عليها. ثم وصف نعمته التي أمرهم جلّ ثناؤه بالشكر عليها مع سائر نعمه, فقال: هي كفه عنكم أيدي القوم الذين هموا بالبطش بكم, فصرفهم عنكم, وحال بينهم وبين ما أرادوه بكم.

ثم اختلف أهل التأويل في صفة هذه النعمة التي ذكّر الله جلّ ثناؤه أصحاب نبيه صلى الله عليه وسلم بها وأمرهم بالشكر له عليها. فقال بعضهم: هو استنقاذ الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه مما كانت اليهود من بني النضير هموا به يوم أتوهم يستحملونهم دية العامريين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمري. ذكر من قال ذلك:

9096ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن محمد بن إسحاق, عن عاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر, قالا: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بني النضير ليستعينهم على دية العامريين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمري فلما جاءهم خلا بعضهم ببعض, فقالوا: إنكم لن تجدوا محمدا أقرب منه الآن, فمُروا رجلاً يظهر على هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه فقام عمرو بن جحاش بن كعب. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر, وانصرف عنهم, فأنزل الله عزّ ذكره فيهم وفيما أراد هو وقومه: يا أيها الّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نَعْمَتَ اللّه عَلَيْكُمْ إذْ هَمّ قَوْمٌ أنْ يَبْسُطُوا إلَيْكُمْ أيْدِيَهُمْ... الآية.

9097ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: إذْ هَمّ قَوْمٌ أنْ يَبْسُطُوا إلَيْكُمْ أيْدِيَهُمْ قال اليهود: دخل عليهم النبيّ صلى الله عليه وسلم حائطا لهم, وأصحابه من وراء جداره, فاستعانهم في مَغرم دية غرمها, ثم قام من عندهم, فائتمروا بينهم بقتله, فخرج يمشي القهقري ينظر إليهم, ثم دعا أصحابه رجلاً رجلاً حتى تتامّوا إليه.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: اذْكُرُوا نَعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إذْ هَمّ قَوْمٌ أنْ يَبْسُطُوا إلَيْكُمْ أيْدِيَهُمْ فَكَفّ أيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ يهود حين دخل النبيّ صلى الله عليه وسلم حائطا لهم, وأصحابه من وراء جدار لهم, فاستعانهم في مغرم في دية غرمها, ثم قام من عندهم, فائتمروا بينهم بقتله, فخرج يمشي معترضا ينظر إليهم خيفتهم, ثم دعا أصحابه رجلاً رجلاً حتى تتاموا إليه. قال الله جلّ وعزّ: فَكَفّ أيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتّقُوا اللّهَ وَعلى اللّهِ فَلْيَتَوَكّلِ المُؤْمِنُونَ.

9098ـ حدثنا هناد بن السريّ, قال: حدثنا يونس بن بكير, قال: ثني أبو معشر, عن يزيد بن أبي زياد, قال: جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير يستعينهم في عَقْل أصابه ومعه أبو بكر وعمر وعليّ فقال: «أعِينُوني في عَقْلٍ أصَابَني» فقالوا: نعم يا أبا القاسم, قد آن لك أن تأتينا وتسألنا حاجة, اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي تسألنا فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ينتظرونه, وجاء حيي ابن أخطب وهو رأس القوم, وهو الذي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال, فقال حيي لأصحابه: لا ترونه أقرب منه الآن, اطرحوا عليه حجارة فاقتلوه ولا ترون شرّا أبدا فجاءوا إلى رجي لهم عظيمة ليطرحوها عليه, فأمسك الله عنها أيديهم, حتى جاءه جبريل صلى الله عليه وسلم فأقامه من ثم,

فأنزل الله جلّ وعزّ: يا أيّها الّذِيَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ عَلَـيْكُمْ إِذْ هَـمّ قَـوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَـيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتّقُوا اللّهَ وَعلـى اللّهِ فَلْـيَتَوَكّلِ الـمُؤْمِنُونَ, فأخبر الله عز ذكره نبـيه صلى الله عليه وسلم ما أرادوا به.

9099ـ حدثنـي القام, قال: حدثنا الـحسين, قال: ثنــي حجـاج, عـن ابـن جريج, عن عبد الله بن كثير: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّـهِ عَلَـيْكُمْ إِذْ هَمّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَـيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ... الآية, قال: يهـود دخــل علــيهم النبــيّ صلى الله عليه وسلم حائطا, فـاستعانهم فـي مغرم غرمه, فـائتـمروا بـينهم بقتله, فقام من عندهم, فخرج معترضا ينظر إلـيهم خيفتهم, ثم دعا أصـحابه رجلاً رجلاً حتـى تتاموا إلـيه.

9100ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الـحسين, قال: ثنــي حجـاج, عـن ابـن جريج, عن عكرمة, قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الــمنذر بـن عمرو الأنصاري أحد بنـي النـجار وهو أحد النقبـاء لـيـلة العقبـة, فبعثـه فــي ثلاثـين راكبـا من الـمهاجرين والأنصار. فخرجوا, فلقـوا عـامر بـن الطفـيــل بن مالك بن جعفر علـى بئر معونة, وهـي مـن ميـاه بنــي عـامر, فــاقتتلوا, فقتل الـمنذر وأصحابه إلا ثلاثة نفر كانوا فـي طلب ضالّة لهـم, فلــم يَرُعْهُـم إلا والطير تـحوم فـي السماء, يسقط من بـين خراطيـمها عَلَقُ الدم, فقــال أحد النفر: قتل أصحابنا والرحمن ثم تولـى يشتدّ حتـى لقـي رجلاً, فـاختلفــا ضربتـين, فلـما خالطته الضربة, رفع رأسه إلـى السـماء ففتــح عينــيه, ثـم قال: الله أكبر, الـجنة وربّ العالـمين فكان يدعى «أعْنَق لـيــموتَ». ورجـع صاحبـاه, فلقـيا زجلـين من بنـي سلـيـم, وبـين النبـيّ صلى الله عليه وسلم وبـين قومهما موادعـة, فـانتسبــا لهمـا إلــى بنــي عـامر, فقتلاهمـا. وقـدم قومهما إلـى النبـيّ صلى الله عليه وسلم يطلبون الدية, فخرج ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلـيّ وطلـحة وعبد الرحمن بن عـوف, حتــى دخــلو علــى كعـب بـن الأشـرف ويهـود بنــي النّضـير, فــاستعانهم فــي عقلهمـا. قـال: فـاجتـمعت الـيهود لقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه, واعتلوا بصنـيعة الطعام, فأتاه جبريـل صلى الله عليه وسلم بـالذي اجتــمعت علــيه يهود من الغدر, فخرج ثم دعـا علــيّا, فقـال: «لا تَبْـرَحْ مَقَامَـكَ, فَمَـنْ خَـرَجَ عَلَـيْكَ مِنْ أصْحَابـي فَسَألَكَ عَنّـي فَقُلْ وَجّه إلــى الــمدينة فـأَدْرِكُوه» قـال: فجعلوا يـمرّون علـى علـيّ, فـيأمرهم بـالذي أمره حتـى أتـى عَلـيه آخرُهم, ثم تبعهم فذلك قوله: وَلا تَزَالُ تَطّلِعُ عَلـى خائِنَةٍ مِنْهُمْ.

9101ـ حدثنـي الـحرث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا إسرائيـل, عن السديّ, عن أي مالك فـي قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ عَلَـيْكُمْ إِذْ هَمّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَـيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُـمْ. قـال: نزلـت فــي كعب بن الأشرف وأصحابه, حين أرادوا أن يغـدروا برسـول اللـه صـلى اللـه عليه وسلم.

وقال آخرون: بل النعمة التـي ذكرها الله فـي هذه الآية, فأمر الـمؤمنـين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بـالشكر له علـيها, أن الــيهود كانت همت بقتل النبـيّ صلى الله عليه وسلم فـي طعام دعوه إلـيه, فأعلـم الله عزّ وجلّ نبـيه صلى الله عليه وسلم ما هموا بـه, فــانتهى هـو وأصـحابه عن إجابتهم إلـيه. ذكر من قال ذلك:

9102ـ حدثنـي مـحمد بن سعد, قال: ثنـي أبـي, قال: ثنـي عمـي, قـال: ثنـي أبـي, عن أبـيه, عن ابن عبـاس قوله: يا أيّها الّـذِينَ آمَنُـوا اذْكُـرُوا نِعْمَـةَ

اللّهِ عَلَـيْكُمْ... إلـى قوله: فَكَـفّ أيْـدِيَهُمْ عَنْكُـمْ وذلـك أن قومـا مـن الـيهود صنعوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه طعامـا لـيقتلوه إذا أتــى الطعام, فأوحى الله إلـيه بشأنهم, فلـم يأت الطعام وأمر أصحابه فأبوه.

وقـال آخـرون: عنـى اللـه جـلّ ثنـاؤه بـذلك النعمـة التــي أنعمهـا علــى الـمؤمنـين بـاطلاع نبـيه صلى الله عليه وسلم علـى ما همّ به عدوّه وعدوّهم من الـمشركين يوم بطن نـخـل من اغـترارهم إيـاهم, والإيقـاع بهـم إذا هـم اشتغلوا عنهم بصلاتهم, فسجدوا فـيها, وتعريفه نبـيه صلى الله عليـه وسـلم الـحذار من عدوّه فـي صلاته بتعلـيـمه إياه صلاة الـخوف. ذكر من قال ذلك:

9103ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حـدثنا سـعيد, عن قتادة, قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ عَلَـيْكُمْ إذْ هَمّ قَـوْمٌ أنْ يَبْسُطُوا إلَـيْكُمْ أيْدِيَهُمْ... الآية, ذكر لنا أنها نزلت علـى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ببطن نـخــل فــي الغـزوة السـابعة, فـأراد بنـو ثعلبـة وبنـو مـحارب أن يفتكوا به, فأطلعه الله علـى ذلك. ذكر لنا أن رجلاً انتدب لقتله, فأتـى نبـيّ الله صلى الله عليه وسلم وسيفه موضوع, فقال: آخـذه يـا نبــيّ الله؟ قال: «خُذْهُ» قال: أستلّه؟ قـال: «نَعَـمْ» فسـلّه, فقـال: مـن يــمنعك منـي؟ قال: «الله يَـمْنَعُنِـي مِنْكَ». فهدّده أصـحاب رسـول اللـه صـلى اللـه عليه وسلم, وأغلظوا له القول, فشام السيف, وأمـر نبــيّ اللـه صـلى اللـه عليه وسلم أصحابه بـالرحيـل, فأنزل علـيه صلاة الـخوف عند ذلك.

9104ـ حدثنا الـحسن بن يحيى, قال: أخبرنـا عبـد الـرزاق, قـال: أخبرنـا معمر, عن الزهري, ذكره عن ابن أبـي سلـمة, عـن جـابر: أن النبــيّ صـلى الله عليه وسلم نزل منزلاً, وتفـرّق النـاس فــي العِضَـاه يسـتظلون تــحتها, فعلق النبـيّ صلى الله عليه وسلم سلاحه بشجرة, فجاء أعرابـيّ إلـى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذه فسلّه, ثم أقبل علــى النبــيّ صـلى الله عليه وسلم, فقال: من يـمنعك منـي؟ والنبــيّ صـلى اللـه عليـه وسـلم يقول: «اللّهُ», فشام الأعرابـيّ السيف, فدعا النبـيّ صلى الله عليـه وسـلم أصحابه, فأخبرهم خبر الأعرابـي وهـو جـالس إلــى جنبـه لــم يعـاقبه. قـال معمر: وكان قتادة يذكر نـحو هذا, وذكر أن قوما من العرب أرادوا أن يفتكوا برسول الله صلى الله عليه وسلم, فأرسلوا هذا الأعرابــيّ. وتـأوّل: اذْكُـرُوا نِعْمَتَ اللّهِ عَلَـيْكُمْ إذْ هَمّ قَوْمٌ أنْ يَبْسُطُوا إلَـيْكُمْ أيْدِيَهُمْ... الآية.

وأولـى الأقوال بـالصحة فـي تأويـل ذلك, قول من قال: عنى الله بـالنعمة التـي ذكر فـي هذه الآية نعمته علـى الـمؤمنـين به وبرسوله, التـي أنعم بهـا علـيهم فـي استنقاذه نبـيهم مـحمدا صلى الله عليه وسلم, مـما كـانت يهـود بنـي النضير همت به من قتله وقتل من معه يوم سار إلـيهم نبـيّ اللـه صـلى الله عليه وسلم فـي الدية التـي كان تـحملها عن قتيـلـي عمرو بن أمية.

وإنـما قلنا ذلك أولـى بـالصحة فـي تأويـل ذلك, لأن الله عقـب ذكـر ذلـك برمي الـيهود بصنائعها وقبـيح أفعالها وخيانتها ربها وأنبــياءها. ثـم أمـر نبــيه صلى الله عليـه وسـلم بــالعفو عنهـم والصـفح عـن عظيــم جهلهـم, فكـان معلوما بذلك أنه صـلى اللـه عليـه وسـلم لــم يـؤمر بــالعفو عنهـم والصـفح عقـيب قوله: إذْ هَمّ قَوْمٌ أنْ يَبْسُطُوا إلَـيْكُمْ أيْـدِيَهُمْ ومـن غيـره كـان يبسـط الأيدي إلـيهم, لأنه لو كان الذين هموا ببسط الأيدي إلـيهم غيرهم لكان حريّـا أن يكون الأمر بـالعفو والصفح عنهم لا عمن لـم يجر لهم بذلك ذكـر, ولكـان الوصف بـالـخيانة فـي وصفهم فـي هذا الـموضع لا فـي وصف من لــم يَجْـر

لخيانته ذكر, ففي ذلك ما ينبيء عن صحة ما قضينا له بالصحة من التأويلات في ذلك دون ما خالفه.

القول في تأويل قوله تعالى: واتّقُوا اللّهِ وَعَلى اللّهِ فَلْيَتَوَكّلّ المُؤْمِنُونَ.

يعني جلّ ثناؤه: واحذروا الله أيها المؤمنون أن تخالفوه فيما أمركم ونهاكم أن تنقضوا الميثاق الذي واثقكم به فتستوجبوا منه العقاب الذي لا قِبَل لكم به. وَعَلى اللّهِ فَلْيَتَوَكّلِ المُؤْمِنُونَ يقول: وإلى الله فليلق أزمة أمورهم, ويستسلم لقضائه, ويثق بنصرته وعونه, المقرّون بوحدانية الله ورسالة رسوله, العاملون بأمره ونهيه, فإن ذلك من كمال دينهم وتمام إيمانهم, وأنهم إذا فعلوا ذلك كلأهم ورعاهم وحفظهم ممن أرادهم بسوء, كما حفظكم ودافع عنكم أيها المؤمنون اليهود الذين هموا بما هموا به من بسط أيديهم إليكم, كلاءة منه لكم, إذ كنتم من أهل الإيمان به وبرسوله دون غيره, فإن غيره لا يطيق دفع سوء أراد بكم ربكم ولا اجتلاب نفع لكم لم يقضه لكم.

الآية : 12

القول في تأويل قوله تعالى: {وَلَقَدْ أَخَذَ اللّهُ مِيثَاقَ بَنِيَ إِسْرَآئِيلَ وَبَعَثْنَا مِنهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً وَقَالَ اللّهُ إِنّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصّلاَةَ وَآتَيْتُمْ الزّكَاةَ وَآمَنتُمْ بِرُسُلِي وَعَزّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللّهَ قَرْضاً حَسَناً لأُكَفّرَنّ عَنْكُمْ سَيّئَاتِكُمْ وَلأُدْخِلَنّكُمْ جَنّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأنْهَارُ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلّ سَوَآءَ السّبِيلِ }..

وهذه الآية أنزلت إعلاما من الله جلّ ثناؤه نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به, أخلاقَ الذين هموا ببسط أيديهم إليهم من اليهود. كالذي:

9105ـ حدثنا الحرث بن محمد, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا مبارك, عن الحسن في قوله: ولقَدْ أخَذَ اللّهُ مِيثاقَ بَنِي إسْرَائِيلَ قال: اليهود من أهل الكتاب.

وأن الذي هموا به من الغدر ونقض العهد الذي بينهم وبينه من صفاتهم وصفات أوائلهم وأخلاقهم وأخلاق أسلافهم قديما, واحتجاجا لنبيه صلى الله عليه وسلم على اليهود باطلاعه إياه على ما كان علمه عندهم دون العرب من خفيّ أمورهم ومكنون علومهم, وتوبيخا لليهود في تماديهم في الغيّ, وإصرارهم على الكفر مع علمهم بخطإ ما هم عليهم مقيمون. يقول الله لنبيه صلى الله عليه وسلم: لا تستعظموا أمر الذين هموا ببسط أيديهم إليهم من هؤلاء اليهود بما هموا به لكم, ولا أمر الغدر الذي حاولوه وأرادوه بكم, فإن ذلك من أخلاق أوائلهم وأسلافهم, لا يعدُون أن يكونوا على منهاج أوّلهم وطريق سلفهم. ثم ابتدأ الخبر عزّ ذكره عن بعض غدراتهم وخياناتهم وجراءتهم على ربهم ونقضهم ميثاقهم الذي واثقهم عليه بارئهم, مع نعمه التي خصهم بها, وكراماته التي طوّقهم شكرها, فقال: ولقد أخذ الله ميثاق سلف من همّ ببسط يده إليكم من يهود بني إسرائيل يا معشر المؤمنين بالوفاء له بعهوده وطاعته فيما أمرهم ونهاهم. كما:

9106ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا آدم العسقلاني, قال: حدثنا أبو جعفر الرازي, عن الربيع, عن أبي العالية في قوله: وَلَقَدْ أخَذَ اللّهُ مِيثاقَ بَنِي إسْرَائِيلَ قال: أخذ الله مواثيقهم أن يخلصوا له ولا يعبدوا غيره.

وَبَعَثْنا مِنْهُمْ اثْنَى عَشَرَ نَقِيبا يعني بذلك: وبعثنا منهم اثني عشر كفيلاً, كفلوا عليهم بالوفاء لله بما واثقوه عليه من العهود فيما أمرهم به, وفما نهاهم عنه. والنقيب في كلام العرب, كالعريف على القوم, غير أنه فوق العريف, يقال منه: نَقَبَ فلان على بني فلان فهو يَنْقُب نقبا, فإذا أريد أنه لم يكن نقيبا فصار نقيبا, قيل: قد نَقُب فهو يَنْقب نَقَابة, ومن العريف: عَرُف عليهم يَعْرُف عِرَافَةً. فأما المناكب فإنهم كالأعوان يكونون مع العرفاء, واحدهم مَنْكِب. وكان بعض أهل العلم بالعربية يقول: هو الأمين الضامن على القوم. فأما أهل التأويل فإنهم قد اختلفوا بينهم في تأويله, فقال بعضهم: هو الشاهد على قومه. ذكر من قال ذلك:

9107ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَلَقَدْ أخَذَ اللّهُ مِيثاقَ بَنِي إسْرائيل وَبَعَثْنا مِنْهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبا: من كلّ سبط رجل شاهد على قومه.

وقال آخرون: النقيب: الأمين. ذكر من قال ذلك:

9108ـ حُدثت عن عمار بن الحسن, قال: حدثنا ابن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع, قال: النقباء: الأمناء.

حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا ابن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع, مثله.

وإنما كان الله أمر موسى نبيه صلى الله عليه وسلم ببعثه النقباء الأثني عشر من قومه بني إسرائيل إلى أرض الجبابرة بالشام ليتجسسوا لموسى أخبرهم إذ أراد هلاكهم, وأن يورّث أرضهم وديارهم موسى وقومه, وأن يجعلها مساكن لبني إسرائيل بعد ما أنجاهم من فرعون وقومه, وأخرجهم من أرض مصر, فبعث موسى الذين أمره الله ببعثهم إليها من النقباء. كما:

9109ـ حدثني موسى بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حماد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قال: أمر الله بني إسرائيل بالسير إلى أريحاء, وهي أرض بيت المقدس, فساروا حتى إذا كانوا قريبا منهم بعث موسى اثني عشر نقيبا من جميع أسباط بني إسرائيل, فساروا يريدون أن يأتوه بخبر الجبابرة, فلقيهم رجل من الجبارين يقال له عاج, فأخذ الاثني عشر, فجعلهم في حُجْزته وعلى رأسه حزمة حطب, فانطلق بهم إلى امرأته, فقال: انظري إلى هؤلاء القوم الذين يزعمون أنهم يريدون أن يقاتلونا فطرحهم بين يديها, فقال: ألا أطحنهم برجلي؟ فقالت امرأته: بل خلّ عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذلك. فلما خرج القوم, قال بعضهم لبعض: يا قوم إنكم إن أخبرتم بني إسرائيل خبر القوم, ارتدّوا عن نبيّ الله عليه السلام, لكن اكتموه وأخبروا اِنِ يَ الله, فيكونان فيما يريان رأيهما, فأخذ بعضهم على بعض الميثاق بذلك ليكتموه. ثم رجعوا فانطلق عشرة منهم فنكثوا العهد, فجعل الرجل يخبر أخاه وأباه بما رأى من عاج, وكتم رجلان منهم, فأتوا موسى وه ارون, فأخبروهما الخبر, فذلك حين يقول الله: وَلَقَدْ أخَذَ اللّهُ مِيثاقَ بَنِي إسْرَائِيلَ وَبَعَثْنا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبا.

9110ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبا من كلّ سبط من بني إسرائيل رج ل أرسلهم موسى إلى الجبارين,

فوجدوهم يدخل في كمّ أحدهم اثنان منهم يلفونهم لفّا, ولا يحمل عنقود عنبهم إلا خمسة أنفس بينهم في خشبة, ويدخل في شطر الرمانة إذا نزع حبها خمسة أنفس أو أربع. فرجع النقباء كلّ منهم ينهي سبطه عن قتالهم إلا يُوشَع ابن نون وكالب بن يوقنا يأمران الأسباط بقتال الجبابرة وبجهادهم, فعصوا هذين وأطاعوا الأخرين.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد بنحوه, إلا أنه قال: من بني إسرائيل رجال, وقال أيضا: يلقونهما.

9111ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن ابن إسحاق, قال: أمر موسى أن يسير ببني إسرائيل إلى الأرض المقدسة, وقال: إني قد كتبتها لكم دارا وقرارا ومنزلاً, فاخرج إليها وجاهد من فيها من العدوّ, فإني ناصركم عليهم, وخذ من قومك اثني عشر نقيبا م ن كلّ سبط نقيبا يكون على قومه بالوفاء منهم على ما أمروا به, وقل لهم إن الله يقول لكم: إنّي معكُمْ لَئِن أقمتُم الصّلاةَ وآتيتمُ الزكاة... إلى قوله: فقدْ ضلّ سواءَ السّبِيلِ. وأخذ موسى منهم اثني عشر نقيبا اختارهم من الأسباط كُفلاء على قومهم بما هم فيه على الوفاء بعهده وميثاقه, وأخذ من كلّ سبط منهم خيرهم وأوفاهم رجلاً. يقول الله عزّ وجلّ: ولَقَدْ أَخَذَ اللّهُ ميثاقَ بَنِي إسْرائِيل وبَعَثْنا مِنْهُمُ اثْني عَشرَ نَقِيبا فسار بهم موسى إلى الأرض المقدسة بأمر الله, حتى إذا نزل التيه بني مصر والشام, وهي بلاد ليس فيها شجر ولا ظلّ, دعا موسى ربه حين آذاهم الحرّ, فظلّل عليهم بالغمام, ودعا لهم بالرزق, فأنزل الله عليهم المنّ والسلوى. وأمر الله موسى فقال: أرسل رجالاً يتجسسون إلى أرض كنعان التي وهبت لبني إسرائيل, من كلّ سبط رجلاً. فأرسل موسى الرءوس كلهم الذين فيهم, وهذه أسماء الرهط الذين بعث الله من بني إسرائيل إلى أرض الشام, فيما يذكر أهل التوراة ليجوسوها لبني إسرائيل: من سبط روبيل: شامون بن ركون, ومن سبط شمعون سافاط بن حربي, ومن سبط يهوذا كالب بن يوقنا, ومن سبط كاذ ميخائيل بن يوسف, ومن سبط يوسف وهو سبط إفرائيم يوشع بن نون, ومن سبط بينامين فلط بن ذنون, ومن سبط ربالون كرابيل بن سودي, ومن سبط منشا بن يوسف حدي بن سوشا, ومن سبط دان حملائل بن حمل, ومن سبط أشار سابور بن ملكيل, ومن سبط نفتالي محرّ بن وقسي, ومن سبط يساخر حولايل بن منكد. فهذه أسماء الذين بعثهم موسى يتجسسون له الأرض, ويومئذٍ سَمّى يوشع بن نون: يوشع بن نون, فأرسلهم وقال لهم: ارتفعوا قبل الشمس, فارقوا الجبل, وانظروا ما في الأرض, وما الشعب الذي يسكنونه, أقوياء هم أم ضعفاء؟ أقليل هم أم هم كثير؟ وانظروا أرضهم التي يسكنون أشمسة هي أم ذات شجر؟ واحملوا إلينا من ثمرة تلك الأرض وكان في أوّل ما سَمّى لهم من ذلك ثمرة العنب.

9112ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس, قوله: وَبَعَثْنا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبا فهم من بني إسرائيل, بعثهم موسى لينظروا له إلى المدينة. فانطلقوا فنظروا إلى المدينة, فجاءوا بحبة من فاكهتهم وِقْرَ رجل, فقالوا: قدروا

قوّة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم. فعند ذلك فتنوا, فقالوا: لا نستطيع القتال فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبّكَ فَقاتِلاَ إنّا هَهُنا قَاعِدونَ.

9113ـ حُدثت عن الحسين بن الفرج المروزي, قال: سمع أبا معاذ الفضل بن خالد يقول في قوله: وَبَعَثْنا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبا أمر الله بني إسرائيل أن يسيروا إلى الأرض المقدّسة مع نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم فلما كانوا قريبا من المدينة, قال لهم موسى: ادخلوها فأبوا وجبنوا, وبعثوا اثني عشر نقيبا لينظروا إليهم. فانطلقوا فنظروا, فجاءوا بحبة من فاكهتهم بوِقْر الرجل, فقالوا: قدرّوا قوّة قوم وبأسهم, هذه فاكهتهم فعند ذلك قالوا لموسى: اذْهَبْ أنْتَ ورَبّكَ فَقَاتِلاَ.

القول في تأويل قوله تعالى: وَقالَ اللّهُ إنّي مَعَكُمْ لَئِنْ أقَمْتُمُ الصّلاةَ وآتَيْتُمُ الزّكاةَ وآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزّرْتمُوهُمْ وأقْرَضْتُمُ اللّهَ قَرْضا حَسَنَا.

يقول الله تعالى ذكره وَقالَ اللّهُ لبني إسرائيل إنّي مَعَكُمْ يقول: إنى ناصركم على عدوّكم وعدوي الذين أمرتكم بقتالهم إن قاتلتموهم ووفيتم بعهدي وميثاقي الذي أخذته عليكم. وفي الكلام محذوف استُغني بما ظهر من الكلام عما حذف منه, وذلك أن معنى الكلام: وقال الله لهم: إني معكم, فترك ذكر «لهم», استغناء بقوله: وَلَقَدْ أخَذَ اللّهُ مِيثاقَ بَنِي إسْرَائِيلَ إذ كان متقدم الخبر عن قوم مسمّين بأعيانهم كان معلوما أن سياق ما في الكلام من الخبر عنهم, إذ لم يكن الكلام مصروفا عنهم إلى غيرهم. ثم ابتدأ ربنا جلّ ثناؤه القسم, فقال: قسم لَئِنْ أقَمْتُمْ معشر بني إسرائيل الصّلاةَ وآتَيْتُمُ الزّكاةَ: أي أعطيتموها من أمرتكم باعطائها, وآمَنْتُمْ بِرُسُلِي يقول: وصدّقتم بما آتاكم به رسلي من شرائع ديني. وكان الربيع بن أنس يقول: هذا خطاب من الله للنقباء الاثني عشر.

9114ـ حُدثت عن عمار بن الحسن, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع بن أنس: أن موسى صلى الله عليه وسلم قال للنقباء الاثني عشر: سيروا إليهم يعني إلى الجبارين فحدثوني حديثهم, وما أمَرُهم, ولا تخافوا إن الله معكم ما أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي وعزّرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا.

وليس الذي قاله الربيع في ذلك ببعيد من الصواب, غير أن من قضاء الله في جميع خلقه أنه ناصرٌ من أطاعه, وولىّ من اتبع أمره وتجنب معصيته وجافي ذنوبه. فإذ كان ذلك كذلك, وكان من طاعته: إقام الصلاة, وإيتاء الزكاة, والإيمان بالرسل, وسائر ما ندب القوم إليه كان معلوما أن تكفير السيئات بذلك وإدخال الجنات به لم يخصص به النقباء دون سائر بني إسرائيل غيرهم, فكان ذلك بأن يكون ندبا للقوم جميعا وحضّا لهم على ما حضهم عليه, أحقّ وأولى من أن يكون ندبا لبعض وحضّا لخاصّ دون عام.

واختلف أهل التأويل في تأويل قوله: وَعَزّرْتُمُوهُمْ فقال بعضهُم: تأويل ذلك: ونصرتموهم. ذكر من قال ذلك:

9115ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: وَعَزّرْتُمُوهُمْ قال: نصرتموهم.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

9116ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: قوله: وَعَزّرْتُمُوهُمْ قال: نصرتموهم بالسيف.
وقال آخرون: هو الطاعة والنصرة. ذكر من قال ذلك:
9117ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: سمعت عبد الرحمن بن زيد يقول في قوله: وَعَزّرْتموهُم قال: التعزر والتوقير: الطاعة والنصرة.
واختلف أهل العربية في تأويله, فذكر عن يونس الجِرمرِي أنه كان يقول: تأويل ذلك: أثنيتم عليهم.
9118ـ حُدثت بذلك عن أبي عبيدة معمر بن المثنى عنه.
وكان أبو عبيدة يقول: معنى ذلك نصرتموهم وأعنتموهم ووقرتموهم وعظمتموهم وأيدتموهم, وأنشد في ذلك:
وكَمْ مِنْ ماجِدٍ لَهُمُ كَرِيمٍومِنْ لَيْثٍ يُعَزّرُ في النّدِيّ
وكان الفرّاء يقول: العزر الردّ عزررته رددته: إذا رأيته يظلم, فقلت: اتق الله أو نهيته, فذلك العزر.
وأولى هذه الأقوال عندي في ذلك بالصواب قول من قال: معنى ذلك: نصرتموهم, وذلك أن الله جلّ ثناؤه قال في سورة الفتح: إنّا أرْسَلْناكَ شاهِدا وَمُبَشّرا وَنَذِيرا لِتُؤْمِنُوا باللّهِ وَرَسُولِهِ وتُعَزّرُوهُ وَتُوَقّرُوهُ. فالتوقير: هو التعظيم. وإذا كان ذلك كذلك, كان القول في ذلك إنما هو بعض ما ذكرنا من الأقوال التي حكيناها عمن حكينا عنه. وإذا فسد أن يكون معناه التعظيم, وكان النصر قد يكون باليد واللسان فأما باليد فالذبّ بها عنه بالسيف وغيره, وأما باللسان فحسن الثناء, والذبّ عن العرض, صحّ أنه النصر إذ كان النصر يحوي معنى كلّ قائل قال فيه قولاً مما حكينا عنه.
وأما قوله: وأقْرَضْتُمُ اللّهَ قَرْضا حَسَنا فإنه يقول: وأنفقتم في سبيل الله, وذلك في جهاد عدوّه وعدوّكم, قَرْضا حَسَنا يقول: وأنفقتم ما أنفقتم في سبيله, فأصبتم الحقّ في إنفاقكم ما أنفقتم في ذلك, ولم تتعدّوا فيه حدود الله وما ندبكم إليه وحثكم عليه إلى غيره.
فإن قال لنا قائل: وكيف قال: وأقْرَضْتُمْ اللّهَ قَرْضا حَسَنا ولم يقل: إقراضا حسنا, وقد علمت أن مصدر أقرضت: الإقراض؟ قيل: لو قيل ذلك كان صوابا, ولكن قوله: قَرْضا حَسَنا أخرج مصدرا من معناه لا من لفظه, وذلك أن في قوله: أقرض معنى قرض, كما في معنى أعطى أخذ, فكان معنى الكلام: وقرضتم الله قرضا حسنا, ونظير ذلك: واللّهُ أنْبَتَكُمْ مِنَ الأرضِ نَبَاتا إذ كان في أنبتكم معنى فنبتم, وكما قال امرؤ القيس:
(وَرُضْتُ فَذَلّتْ صَعْبَةً أيّ إذْلالِ)
إذ كان في رضت معنى أذللت, فخرج الإذلال مصدرا من معناه لا من لفظه.
القول في تأويل قوله تعالى: لأُكَفّرَنّ عَنْكُمْ سَيّئاتِكُمْ وَلأُدْخِلَنّكُمْ جَنّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِها الأنهَارُ.
يعني جلّ ثناؤه بذلك بني إسرائيل, يقول لهم جلّ ثناؤه: لئن أقمتم الصلاة أيها القوم الذين أعطوني ميثاقهم بالوفاء بطاعتي, واتباع أمري, وآتيتم الزكاة, وفعلتم سائر ما وعدتكم عليه جنتي لأُكَفّرَنّ عَنْكُمْ سَيّئَاتَكُمْ يقول: لأغطين بعفوي عنكم وصفحي عن عقوبتكم, على سالف إجرامكم التي أجرمتموها فيما بين وبينكم على ذنوبكم التي سلفت

منكم من عبادة العجل وغيرها من موبقات ذنوبكم ولأدْخِلَنّكُمْ مع تغطيتي على ذلك منكم بفضلي يوم القيامة جَنّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِها الأنْهارُ فالجنات: البساتين.

وإنما قلت: معنى قوله: لأُكَفّرَنّ: لأغطينّ, لأن الكفر معناه الجحود والتغطية والستر, كما قال لبيد:

(فِي لَيْلَةٍ كَفَرَ النّجومَ غَمامُها)

يعني: «غطاها». التفعيل من الكَفْر.

واختلف أهل العربية في معنى «اللام» التي في قوله: لأُكَفّرَنّ فقال بعض نحويي البصرة: اللام الأولى على معنى القَسَم, يعني اللام التي في قوله: لَئِنْ أقَمْتُمْ الصّلاةَ قال: والثانية معنى قسم آخر.

وقال بعض نحويي الكوفة: بل اللام الأولى وقعت موقع اليمين, فاكتفى بها عن اليمين, يعني باللام الأولى: لئن أقمتم الصلاة. قال: واللام الثانية, يعني قوله: لأُكَفّرَنّ عَنْكُمْ سَيّئاتَكُمْ جواب لها, يعني للام التي في قوله: لَئِنْ أقَمْتُمُ الصّلاةَ. واعتلّ لقيله ذلك بأن قوله: لَئِنْ أقَمْتُمُ الصّلاةَ غير تام ولا مستغن عن قوله: لأُكَفّرَنّ عَنْكُمْ سَيّئَاتِكُمْ. وإذ كان ذلك كذلك, فغير جائز أن يكون قوله: لأُكَفّرَنّ عَنْكُمْ سَيّئاتِكُمْ قسما مبتدأ, بل الواجب أن يكون جوابا لليمين إذ كانت غير مستغنية عنه.

وقوله: تَجْرِي مِنْ تَحْتِها الأنهارُ يقول: يجري من تحت أشجار هذه البساتين التي أدخلكموها الأنهار.

القول في تأويل قوله تعالى: فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلّ سَوَاءَ السّبِيلِ.

يقول عزّ ذكره: فمن جحد منكم يا معشر بني إسرائيل شيئا مما أمرته به, فتركه, أو ركب ما نهيته عنه فعمله بعد أخذي الميثاق عليه بالوفاء لي بطاعتي واجتناب معصيتي, فَقَدْ ضَلّ سَوَاءَ السّبِيلِ يقول: فقد أخطأ قصد الطريق الواضح, وزلّ عن منهج السبيل القاصد. والضلال: الركوب على غير هدى وقد بينا ذلك بشاهده في غير هذا الموضع. وقوله: سَوَاءَ يعني به: وسط السبيل, وقد بيّنا تأويل ذلك كله في غير هذا الموضع, فأغنى عن إعادته في هذا الموضع.

الآية : 13

القول في تأويل قوله تعالى: {فَبِمَا نَقْضِهِم مّيثَاقَهُمْ لَعنّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرّفُونَ الْكَلِمَ عَن مّوَاضِعِهِ وَنَسُواْ حَظّا مّمّا ذُكِرُواْ بِهِ وَلاَ تَزَالُ تَطّلِعُ عَلَىَ خَائِنَةٍ مّنْهُمْ إِلاّ قَلِيلاً مّنْهُمُ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنّ اللّهَ يُحِبّ الْمُحْسِنِينَ }..

يقول جلّ ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: يا محمد, لا تعجبنّ من هؤلاء اليهود الذين هموا أن يبسطوا أيديهم إليك وإلى أصحابك, ونكثوا العهد الذي بينك وبينهم, غدرا منهم بك وأصحابك, فإن ذلك من عاداتهم وعادات سلفهم ومن ذلك أنى أخذت ميثاق سلفهم على عهد موسى صلى الله عليه وسلم على طاعتي, وبعثت منهم اثني عشر نقيبا وقد تُخيروا من جميعهم ليتجسسوا أخبار الجبابرة, ووعدتهم النصر عليهم, وأن أورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم, بعد ما أريتهم من العبر والآيات بإهلاك فرعون وقومه في البحر وفَلْق البحر لهم وسائر العبر ما أريتم, فنقضوا ميثاقهم الذي واثقوني ونكثوا عهدي, فلعنتهم بنقضهم ميثاقهم فإذا كان

ذلك من فعل خيارهم مع أياديّ عندهم, فلا تستنكروا مثله من فعل آراذلهم. وفي الكلام محذوف اكتفي بدلالة الظاهر عليه, وذلك أن معنى الكلام: فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضلّ سواء السبيل, فنقضوا الميثاق, فلعنتهم, فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم, فاكتفى بقوله: فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ من ذكر «فنقضوا». ويعني بقوله جلّ ثناؤه: فبما نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ فبنقضهم ميثاقهم. كماقال قتادة.

9119ـ حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ لَعَنّاهُمْ يقول: فبنقضهم ميثاقهم لعناهم.

9120ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قال: قال ابن عباس: فَبما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ قال: هو ميثاق أخذه الله على أهل التوراة فنقضوه.

وقد ذكرنا معنى اللعن في غير هذا الموضع. والهاء والميم من قوله: فَبِما نَقْضِهِمْ عائدتان على ذكر بني إسرائيل قبل.

القول في تأويل قوله تعالى: وجَعَلْنا قُلُوبَهُمْ قاسِيَةً.

اختلفت القرّاء في قراءة ذلك, فقرأته عامة قرّاء أهل المدينة وبعض أهل مكة والبصرة والكوفة: قاسِيَةً بالألف, على تقدير فاعلة, من قسوة القلب, من قول القائل: قسا قلبه, فهو يقسو وهو قاس, وذلك إذا غلظ واشتدّ وصار يابسا صلبا, كما قال الراجز:

(وَقَدْ قَسَوْتُ وَقَسَتْ لِدَاتي)

فتأويل الكلام على هذه القراءة: فلعنا الذين نقضوا عهدي ولم يفوا بميثاقي من بني إسرائيل بنقضهم ميثاقهم الذي واثقوني, وجعلنا قلوبهم قاسية غليظة يابسة عن الإيمان بي والتوفيق لطاعتي, منزوعة منها الرأفة والرحمة. وقرأ ذلك عامة قرّاء الكوفيين: «وَجَعَلْنا قُلُوبَهُمْ قَسِيةً».

ثم اختلف الذين قرءوا ذلك كذلك في تأويله, فقال بعضهم: معنى ذلك: معنى القسوة, لأن فعيلة في الذمّ أبلغ من فاعلة, فاخترنا قراءتها قسيّة على قاسية لذلك.

وقال آخرون منهم: بل معنى «قسية» غير معنى القسوة وإنما القسية في هذا الموضع القلوب التي لم يخلص إيمانها بالله, ولكن يخالط إيمانها كفر كالدراهم القَسِية, وهي التي يخالط فضتها غش من نحاس أو رصاص وغير ذلك, كما قال أبو زُرَبيْد الطائي:

لَهَا صَوَاهِلُ في صُمّ السّلام كمَاصاحَ القَسِيّاتُ في أيدِي الصّيارِيفِ

يصف بذلك وقع مساحي الذين حفروا قبر عثمان على الصخور, وه ي السّلام.

وأعجب القراءتين إليّ في ذلك قراءة من قرأ: «وَجَعَلْنا قُلُوبَهُمْ قَسِيّةً» على فعلية, لأنها أبلغ في ذمّ القوم من قاسية.

وأولى التأويلين في ذلك بالصواب تأويل من تأوّله فعيلة من القسوة, كما قيل: نفس زكية وزاكية, وامرأة شاهدة وشهيدة لأن الله جلّ ثناؤه وصف القوم بنقضهم ميثاقهم وكفرهم به, ولم يصفهم بشيء من الإيمان, فتكون قلوبهم موصوفة بأن إيمانها يخالطه كفر كالدراهم القسية التي يخالط فضتها غشّ.

القول في تأويل قوله تعالى: يُحَرّفُونَ الكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ.

يقول عزّ ذكره: وجعلنا قلوب هؤلاء الذين نقضوا عهودنا من بني إسرائيل قسية, منزوعا منها الخير, مرفوعا منها التوفيق, فلا يؤمنون, ولا يهتدون, فهم لنزع الله عزّ وجلّ التوفيق من قلوبهم والإيمان يحرّفون كلام ربهم الذي أنزله على نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم, وهو التوراة, فيبدّلونه ويكتبون بأيديهم غير الذي أنزله الله جلّ وعزّ على نبيهم ويقولون لجهال الناس: هذا هو كلام الله الذي أنزله على نفسه موسى صلى الله عليه وسلم والتوراة التي أوحاها إليه. وهذا من صفة القرون التي كانت بعد موسى من اليهود ممن أدرك بعضهم عصر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم, ولكن الله عزّ ذكره أدخلهم في عداد الذين ابتدأ الخبر عنهم ممن أدرك موسى منهم, إذ كانوا من أبنائهم وعلى منهاجهم في الكذب على الله والفرية عليه ونقض المواثيق التي أخذها عليهم في التوراة. كما:

9121ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: يُحَرّفُونَ الكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ يعني: حدود الله في التوراة, ويقولون: إن أمركم محمد بما أنتم عليه فاقبلوه, وإن خالفكم فاحذروا.

القول في تأويل قوله تعالى: وَنَسُوا حَظّا مِمّا ذُكّرُوا بِهِ.

ينبي تعالى ذكره بقوله: وَنَسُوا حَظّا: وتركوا نصيبا, وهو كقوله: نَسُوا اللّهَ فَنَسِيَهُمْ أي تركوا أمر الله فتركهم الله وقد مضى بيان ذلك بشواهده في غير هذا الموضع فأغني ذلك عن إعادته.

وبالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9122ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَنَسُوا حَظّا مِمّا ذُكّرُوا بِهِ يقول: تركوا نصيبا.

9123ـ حدثني الحارث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا مبارك بن فضالة, عن الحسن في قوله: وَنَسُوا حَظّا مِمّا ذُكّرُوا بِهِ قال: تركوا عُرَى دينهم ووظائف الله جلّ ثناؤه التي لا تقبل الأعمال إلا بها.

القول في تأويل قوله تعالى: وَلا تَزَالُ تَطّلِعُ على خائِنَةٍ مِنْهُمْ إلاّ قَلِيلاً مِنْهُمْ.

يقول تبارك وتعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: ولا تزال يا محمد تطلع من اليهود الذين أنبأتك نبأهم من نقضهم ميثاقي, ونكثهم عهدي, مع أياديّ عندهم, ونعمتي عليهم, على مثل ذلك من الغدر والخيانة, إلا قليلاً منهم. والخائنة في هذا الموضع: الخيانة, وهو اسم وضع موضع المصدر, كما قيل خاطئة: للخطيئة, وقائلة: للقيلولة.

وقوله: إلاّ قَلِيلاً مِنْهُمْ اسثناء من الهاء والميم اللتين في قوله: على خائِنَةٍ مِنْهُمْ.

وبنحو الذين قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9124ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة, في قوله: ولاَ تَزَالُ تَطّلِعُ على خائنَةٍ مِنْهُمْ قال: على خيانة وكذب وفجور.

9125ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: وَلا تَزَالُ تَطّلِعُ على خائِنَةٍ مِنْهُمْ قال: هم يهود مثل الذي همّوا به من النبيّ صلى الله عليه وسلم يوم دخل حائطهم.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, بنحوه.

9126ـ حدثنا القاسم, حدثنا الحسين, قال: قال ابن جريج, قال مجاهد وعكرمة: قوله: وَلا تَزَالُ تَطّلِعُ على خائِنَةٍ مِنْهُمْ م ن يهود مثل الذي همّوا بالنبيّ صلى الله عليه وسلم يوم دخل عليهم.

وقال بعض القائلين: معنى ذلك: ولا تزال تطلع على خائن منهم, قال: والعرب تزيد الهاء في آخر المذكر كقولهم: هو رواية للشعر, ورجل علامة, وأنشد:

حَدّثْتَ نفسَكَ بالوَفاءِ ولم تكُنْللغدْرِ خائنةً مُغِلّ الإصْبَعِ

فقال خائنة, وهو يخاطب رجلاً.

والصواب من التأويل في ذلك القول الذي رويناه عن أهل التأويل, لأن الله عنى بهذه الآية القوم من يهود بني النضير الذين هموا بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه, إذ أتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعينهم في دية العامريين, فأطلعه الله عزّ ذكره على ما قد همّوا به. ثم قال جلّ ثناؤه بعد تعريفه أخبار أوائلهم وإعلامه منهج أسلافهم وأن آخرهم على منهاج أوّلهم في الغدر والخيانة, لئلا يكبر فعلهم ذلك على نبيّ الله صلى الله عليه وسلم, فقال جلّ ثناؤه: ولا تزال تطلع من اليهود على خيانة وغدر ونقض عهد. ولم يرد أنه لا يزال يطلّع على رجل منهم خائن, وذلك أن الخبر ابتدىء به عن جماعتهم, فقيل: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمح إذْ هَمّ قَوْمٌ أنْ يَبْسُطُوا إلَيْكُمْ أيْدِيَهُمْ, ثم قيل: وَلا تَزَالَ تَطّلِعُ على خائِنَةٍ مِنْهُمْ, فإذ كان الابتداء عن الجماعة فلتختم بالجماعة أولى.

القول في تأويل قوله تعالى: فاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إنّ اللّهَ يُحِبّ المُحْسِنينَ.

وهذ أمر من الله عزّ ذكره نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بالعفو عن هؤلاء القوم الذين همّوا أن يبسطوا أيديهم إليه من اليهود, يقول الله جلّ وعزّ له: اعف يا محمد عن هؤلاء اليهود الذين همّوا بما همّوا به من بسط أيديهم إليك وإلى أصحابك بالقتل, واصفح لهم عن جرمهم بترك التعرّض لمكروههم, فإني أحبّ من أحسن العفو والصفح إلى من أساء إليه. وكان قتادة يقول: هذه منسوخة, ويقول: نسختها آية براءة: قاتِلُوا الّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ باللّهِ وَلا باليَوْمِ الآخِرِ... الآية.

9127ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة في قوله: فاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ قال: نسختها: قاتِلُوا الّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ باللّهِ وَلا باليَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرّمونَ ما حَرّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ.

9128ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا حجاج بن المنهال, قال: حدثنا همام, عن قتادة: فاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إنّ اللّهَ يُحِبّ المُحْسِنِينَ ولم يؤمر يؤمئذٍ بقتالهم, فأمره الله عزّ ذكره أن يعفو عنهم ويصفح, ثم نسخ ذلك في براءة فقال: قاتِلُوا الّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ باللّهِ وَلا باليَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرّمونَ ما حَرّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الحَقّ مِنَ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ حتى يُعْطُوا الجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ وهم أهل الكتاب. فأمر الله جلّ ثناؤه نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقاتلهم حتى يسلموا, أو يقرّوا بالجزية.

حدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا عبدة بن سليم, قال: قرأت على ابن أبي عروبة, عن قتادة نحوه.

والذي قاله قتادة غير مدفوع إمكانه, غير أن الناسخ الذي لا شكّ فيه من الأمر, هو ما كان نافيا كلّ معاني خلافه الذي كان قبله. فأما ما كان غير ناف جميعه, فلا سبيل إلى العلم بأنه ناسخ إلا بخبر من الله جلّ وعزّ, أو من رسوله صلى الله عليه وسلم. وليس في قوله: قاتِلُوا الّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ دلالة على الأمر بنفي معاني الصفح والعفو عن اليهود. وإذ كان ذلك كذلك, وكان جائزا مع إقرارهم بالصّغار وأدائهم الجزية بعد القتال, الأمر بالعفو عنهم في غدرة هموا بها أو نكثة عزموا عليها, ما لم ينصبوا حربا دون أداء الجزية, ويمتنعوا من الأحكام اللازمة منهم, لم يكن واجبا أن يحكم لقوله: قاتِلُوا الّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ... الآية, بأنه ناسخ قوله: فاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إنّ اللّهَ يُحِبّ المُحْسِنِينَ.

الآية : 14

القول في تأويل قوله تعالى: {وَمِنَ الّذِينَ قَالُواْ إِنّا نَصَارَىَ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُواْ حَظّاً مّمّا ذُكِرُواْ بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَآءَ إِلَىَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبّئُهُمُ اللّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ }..

يقول عزّ ذكره: وأخذنا من النصارى الميثاق على طاعتي وأداء فرائضي واتباع رسلي والتصديق بهم, فسلكوا في ميثاقي الذي أخذته عليهم منهاج الأمة الضالة من اليهود, فبدّلوا كذلك دينهم ونقضوا نقضهم وتركوا حظهم من ميثاقي الذي أخذته عليهم بالوفاء بعهدي وضيعوا أمري. كما:

9129ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: وَمِنَ الّذِينَ قالُوا إنّا نَصَارَى أخَذْنا مِيثاقَهُمْ فَنَسُوا حَظّا مِمّا ذُكّرُوا بِهِ: نسوا كتاب الله بين أظهرهم, وعهد الله الذي عهده إليه, وأمر الله الذي أمرهم به.

9130ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قال: قالت النصارى مثل ما قالت اليهود, ونسوا حظّا مما ذكّروا به.

القول في تأويل قوله تعالى: فَأغْرَيْنا بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ إلى يَوْمِ القِيامَةِ.

يعني تعالى ذكره بقوله: فَأغْرَيْنا بَيْنَهُمْ: حرشنا بينهم وألقينا, كما تُغزي الشيءَ بالشيء. يقول جلّ ثناؤه: لما ترك هؤلاء النصارى الذين أخذت ميثاقهم بالوفاء بعهدي حظهم, مما عهدت إليهم من أمري ونهيي, أغريت بينهم العداوة والبغضاء.

ثم اختلف أهل التأويل في صفة إغراء الله بينهم العداوة والبغضاء, فقال بعضهم: كان إغراؤه بينهم بالأهواء التي حدثت بينهم. ذكر من قال ذلك:

9131ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيم, قال: أخبرنا العوّام بن حوشب, عن إبراهيم النخعي في قوله: فَأغْرَيْنا بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ والبَغْضَاءَ قال: هذه الأهواء المختلفة, والتباغض فهو الإغراء.

حدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا يزيد بن هارون, عن العوّام بن حوشب, قال: سمعت النخعي يقول: فَأغْرَيْنا بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ قال: أغرى بعضهم ببعض بخصومات بالجدال في الدين.

9132ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني هشيم, قال: أخبرنا العوّام بن حوشب, عن إبراهيم النخعي والتيمي, قوله: فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمْ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ قال: ما أرى الإغراء في هذه الآية إلا الأهواء المختلفة. وقال معاوية بن قرة: الخصومات في الدين تحبط الأعمال.

وقال آخرون: بل ذلك هو العداوة التي بينهم والبغضاء. ذكر من قال ذلك:

9133ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمْ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ إلى يَوْمِ القِيامَةِ... الآية. إن القوم لما تركوا كتاب الله, وعَصَوا رسله, وضيعوا فرائضه, وعطلوا حدوده, ألقى بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة بأعمالهم أعمال السوء, ولو أخذ القوم كتاب الله وأمره, ما افترقوا ولا تباغضوا.

وأولى التأويلين في ذلك عندنا بالحقّ, تأويل من قال: أغرى بينهم بالأهواء التي حدثت بينهم, كما قال إبراهيم النخعي لأن عداوة النصارى بينهم, إنما هي باختلافهم في قولهم في المسيح, وذلك أهواء لا وحي من الله.

واختلف أهل التأويل في المعنىّ بالهاء والميم اللتين في قوله: فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمُ فقال بعضهم: عني بذلك: اليهود والنصارى. فمعنى الكلام على قولهم وتأويلهم: فأغرينا بين اليهود والنصارى, لنسيانهم حظًّا مما ذكّروا به. ذكر من قال ذلك:

9134ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, وقال: حدثنا أسباط, عن السديّ: قال في النصارى أيضا: فنسوا حظًّا مما ذكّروا به, فلما فعلوا ذلك أغرى الله عزّ وجلّ بينهم وبين اليهود العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة.

9135ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ والبَغْضَاءَ إلى يَوْمه القيامَةِ قال: هم اليهود والنصارى. قال ابن زيد: كما تغري بين اثنين من البهائم.

9136ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, ال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ قال: اليهود والنصارى.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

9137ـ حدثني القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: حدثنا أبو سفيان, عن معمر, عن قتادة, قال: هم اليهود والنصارى, أغرى الله بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة.

وقال آخرون: بل عنى الله بذلك: النصارى وحدها. وقالوا: معنى ذلك: فأغرينا بين النصارى عقوبة لها بنيسانها حظا مما ذكرت به. قالوا: وعليها عادت الهاء والميم في بينهم دون اليهود. ذكر من قال ذلك:

9138ـ حدثني المثنى بن إبراهيم, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع قال: إن الله عزّ ذكره تقدّم إلى بني إسرائيل أن لا تشتروا بآيات الله ثمنا قليلاً, وعلّموا الحكمة ولا تأخذوا عليها أجرا. فلم يفعل ذلك إلا قليل منهم, فأخذوا الرشوة في الحكم وجاوزوا الحدود, فقال في اليهود حيث حكموا بغير ما أمر الله: وألْقَيْنا بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ إلى يَوْمه القِيامَةِ وقال في النصارى:

فَنَسُوا حَظّا مِمّا ذُكّرُوا بِهِ فأغْرَيْنا بَيْنَهُمْ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ إلى يَوْمَ القِيامةِ.
وأولى التأويلين بالآية عندي ما قاله الربيع بن أنس, وهو أن المعنىّ بالإغراء بينهم: النصارى في هذه الآية خاصة, وأن الهاء والميم عائدتان على النصارى دون اليهود, لأن ذكر الإغراء في خبر الله عن النصارى بعد تقضي خبره عن اليهود, وبعد ابتدائه خبره عن النصارى, فأن لا يكون ذلك معنيا به إلا النصارى خاصة أولى من أن يكون معنيا به الحزبان جميعا لما ذكرنا.
فإن قال قائل: وما العداوة التي بين النصارى, فتكون مخصوصة بمعنى ذلك؟ قيل: ذلك عداوة النّسطورية واليعقوبية والملكية النسطورية واليعقوبية, وليس الذي قاله من قال معنى بذلك: إغراء الله بين اليهود والنصارى ببعيد, غير أن هذا أقرب عندي وأشبه بتأويل الآية لما ذكرنا.
القول في تأويل قوله تعالى: وَسَوْفَ يُنَبّئُهُمُ اللّهُ بِمعا كانُوا يَصْنَعُونَ.
يقول جلّ ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: اعف عن هؤلاء الذين هموا ببسط أيديهم إليك وإلى أصحابك, واصفح فإن الله من وراء الانتقام منهم, وسينبئهم الله عند ورودهم الله عليه في معادهم بما كانوا في الدنيا يصنعون من نقضهم ميثاقه, ونكثهم عهده, وتبديلهم كتابه, وتحريفهم أمره ونهيه, فيعاقبهم على ذلك حسب استحقاقهم.

الآية : 15

القول في تأويل قوله تعالى:
{يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيّنُ لَكُمْ كَثِيراً مّمّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ قَدْ جَآءَكُمْ مّنَ اللّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مّبِينٌ }..
يقول عزّ ذكره لجماعة أهل الكتاب من اليهود والنصارى الذين كانوا في عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أهل الكتاب من اليهود والنصارى, قد جاءكم رسولنا, يعني محمدا صلى الله عليه وسلم., كما:
9139ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: يا أَهْلَ الكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا وهو محمد صلى الله عليه وسلم.
وقوله: يُبَيّنُ لَكُمْ كَثِيرا مِمّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الكِتابِ يقول: يبين لكم محمد رسولنا كثيرا مما كنتم تكتمونه الناس ولا تبينونه لهم مما في كتابكم. وكان مما يخفونه من كتابهم فبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس: رجم الزانين المحصنين. وقيل: إن هذه الآية نزلت في تبيين رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس من إخفائهم ذلك من كتابهم. ذكر من قال ذلك:
9140ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يحيى بن واضح, قال: حدثنا الحسين بن واقد, عن يزيد النحوي, عن عكرمة, عن ابن عباس, قال: من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب, قوله: يا أَهْلَ الكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيّنُ لَكُمْ كَثِيرا مِمّا تُخْفُونَ مِنَ الكِتابِ فكان الرجم مما أخَفَوْا.
حدثنا عبد الله بن أحمد بن شَبّويَهْ, أخبرنا عليّ بن الحسين, قال: حدثنا الحسين, قال: حدثنا يزيد, عن عكرمة, عن ابن عباس, مثله.
9141ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي, عن خالد الحذّاء, عن عكرمة في قوله: يا أَهْلَ الكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ

رَسُولُنا يُبَـيِنُ لَكُمْ... إلـى قوله: صِرَاطٍ مُسْتَقِـيـمٍ قـال: إن نبـيّ اللـه أتـاه الـيهود يسألونه عن الرجـم, واجتـمعوا فـي بـيت, قـال: «أيّكـم أعْلَـمُ؟» فأشاروا إلـى ابن صُورِيا, فقال: «أنْتَ أعْلَـمُهُمْ؟» قـال: سـل عمـا شـئت, قال: «أنْتَ أعْلَـمُهُمْ؟» قال: إنهم لـيزعمون ذلك. قال: فناشده بـالذي أنزل التوراة علـى موسى, والذي رفع الطور, وناشده بـالـمواثـيق التـي أخـذت علـيهم, حتى أخذه أفْكَل, فقال: إن نساءنا نساء حسان, فكثر فـينا القتـل, فـاختصرنا أخْصُورة, فجلدنا مِئة, وحلقنـا الـرءوس, وخالفنـا بـين الـرءوس إلـى الدّوابّ أحسبه قال: الإبـل قـال: فحُكِـم علـيهم بـالرجْم, فـأنزل اللـه فـيهم: يا أهْلَ الكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَـيّـينُ لَكُمْ... الآية, وهذه الآية: وَإذَا خَلا بَعْضُهُمْ إلـى بَعْضٍ قالُوا أتَـحدّثُونَهُمْ بِـمَا فَتَـحَ اللّهُ عَلَـيْكُمْ لِـيُحاجّوكُمُ بِـهِ عِنْدَ رَبّكُمْ.

قوله: وَيَعْفُو عَنْ كَثِـيرٍ يعنـي بقوله ويعفو: ويترك أخذكم بكثـير مـما كنتـم تـخفون من كتابكم الذي أنزله الله إلـيكم, وهو التوراة, فلا تعملون به حتـى يأمره الله بأخذكم به.

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: قَدْ جاءَكُمْ مِنَ اللّهِ نُورٌ وكِتابٌ مُبِـينٌ.

يقول جلّ ثناؤه لهؤلاء الذين خاطبهم من أهل الكتاب: قد جـاءكم يـا أهـل التوراة والإنـجيـل من الله نور, يعنـي بـالنور مـحمدا صلى الله عليه وسـلم, الذي أنار الله به الـحقّ, وأظهر به الإسلام, ومـحق به الشرك فهو نور لـمن استنار به يبـين الـحقّ, ومن إنارته الـحقّ تبـيـينه للـيهود كثـيرا مـما كـانوا يخفون من الكتاب. وقوله: وكِتابٌ مُبِـينٌ يقول جلّ ثناؤه: قد جاءكم من الله تعالـى النور الذي أنار لكم به معالـم الـحقّ. وكِتَابٌ مُبِـينٌ يعنـي: كتابـا فـيه بـيان ما اختلفوا فـيه بـينهم من توحيد الله وحلاله وحرامه وشرائع دينه, وهو القرآن الذي أنزله علـى نبـينا مـحمد صلى اللـه عليـه وسـلم, يبـين للنـاس جميع ما بهم الـحاجة إلـيه من أمر دينهم ويوضحه لهـم, حتـى يعرفـوا حقـه من بـاطله.

الآية : 16

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: {يَهْدِي بِـهِ اللّـهُ مَـنِ اتّبَـعَ رِضْـوَانَهُ سُـبُلَ السّلاَمِ وَيُخْـرِجُهُمْ مّنِ الظّلُمَاتِ إِلَى النّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىَ صِرَاطٍ مّسْتَقِيمٍ }..

يعنـي عزّ ذكره: يهدي بهذا الكتاب الـمبـين الذي جاء من الله جلّ جلاله, ويَعْنِـي بقوله: يَهْدِي بِهِ اللّهُ يرشد به الله ويسـدّد بـه. والهـاء فـي قـوله بـه عائدة علـى الكتاب. مَنِ اتّبَعَ رِضْوَانَهُ يقول: من اتبع رضا الله.

واختلف فـي معنى الرضا من الله جـلّ وعـزّ, فقـال بعضـهم: الرضـا منـه بـالشيء: القبول له والـمدح والثناء. قـالوا: فهـو قابـل الإيـمان ومـزكّ لـه, ومثن علـى الـمؤمن بـالإيـمان, وواصف الإيـمان بأنه نور وهدًى وفَصْل.

وقال آخرون: معنى الرضا مـن اللـه جـلّ وعـزّ معنـى مفهـوم, هـو خلاف السّخْط, وهو صفة من صفـاته علـى ما يقعل من معانـي الرضـا, الـذي هـو خلاف السخط, ولـيس ذلك بـالـمدح, لأن الـمدح والثناء قـول, وإنـما يثنـي ويـمدح ما قدر رُضِي قالوا: فـالرضا معنى, والثناء والـمدح معنى لـيس به.

ويعنـي بقوله: سُبُلَ السّلام: طرق السلام, والسلام هو الله عزّ ذكره.

9142ـ حدثنا مـحمد بن الـحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسبـاط, عن السديّ: مَـنِ اتّبَـعَ رِضْـوَانَهُ سُـبُلَ السّـلامِ: سبيـل اللـه الـذي

شرعه لعباده, ودعاهم إليه, وابتعث به رسله, وهو الإسلام الذي لا يَقبَل من أحد عملاً إلا به, لا اليهودية, ولا النصرانية, ولا المجوسية.

القول في تأويل قوله تعالى: وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إلى النّورِ بإذْنِهِ.

يقول عزّ ذكره: يهدي الله بهذا الكتاب المبين من اتبع رضوان الله إلى سبل السلام, وشرائع دينه. ويُخْرِجُهُمْ يقول: ومن يخرج من اتبع رضوانه, والهاء والميم في: ويخرجهم إلى من ذكر من الظلمات إلى النور, يعني: من ظلمات الكفر والشرك إلى نور الإسلام وضيائه بإذنه, يعني: بإذن الله جلّ وعزّ. وإذنه في هذا الموضع تحبيبه إياه الإيمان برفع طابعَ الكفر عن قلبه, وخاتَم الشرك عنه, وتوفيقه لإبصار سبل السلام.

القول في تأويل قوله تعالى: وَيهْدِيهِمْ إلى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

يعني عزّ ذكره بقوله: وَيهْدِيهِمْ: ويرشدهم ويسدّدهم إلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ يقول: إلى طريق مستقيم, وهو دين الله القويم الذي لا اعوجاج فيه.

الآية : 17

القول في تأويل قوله تعالى: {لّقَدْ كَفَرَ الّذِينَ قَآلُوَاْ إِنّ اللّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ اللّهِ شَيْئاً إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمّهُ وَمَن فِي الأرْضِ جَمِيعاً وَللّهِ مُلْكُ السّمَاوَاتِ وَالأرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَاللّهُ عَلَىَ كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ }..

هذه ذمّ من الله عزّ ذكره للنصارى والنصرانية الذين ضلوا عن سبل السلام, واحتجاج منه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم في فريتهم عليه بادعائهم له ولدا, يقول جلّ ثناؤه: أقسم لقد كفر الذين قالوا: إن الله هو المسيح بن مريم, وكفرهم في ذلك تغطيتهم الحقّ في تركهم نفي الولد عن الله جلّ وعزّ, وادّعائهم أن المسيح هو الله فرية وكذبا عليه. وقد بينا معنى المسيح فيما مضى بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع.

القول في تأويل قوله تعالى: قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللّهِ شَيئْا إنْ أرَادَ أنْ يُهْلِكَ المَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وأُمّهُ وَمَنْ فِي الأرْضِ جَمِيعا.

يقول جلّ ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: قل يا محمد للنصارى الذين افتروا عليّ, وضلوا عن سواء السبيل, بقيلهم: إن الله هو المسيح ابن مريم مَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللّهِ شَيْئا يقول: من الي يطيق أن يدفع من أمر الله جلّ وعزّ شيئا, فيردّه إذا قضاه من قول القائل: ملكت على فلان أمره: إذا صار لا يقدرأن ينفذ أمرا إلا به. وقوله: إنْ أرادَ أنْ يُهْلِكَ المَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وأُمّهُ وَمَنْ في الأرْضِ جَمِيعا يقول: من ذا الذي يقدر أن يردّ من أمر الله شيئا إن شاء أن يهلك المسيح ابْن مريم بإعدامه من الأرض وإعدام أمه مريم, وإعدام جميع من في الأرض من الخلق جميعا. يقول جلّ ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: قل لهؤلاء الجهلة من النصارى لو كان المسيح كما يزعمون أنه هو الله, وليس كذلك لقدَر أن يردّ أمر الله إذا جاءه باهلاكه وإهلاك أمه, وقد أهلك أمه فلم يقدر على دفع أمره فيها إذ نزل ذلك, ففي ذلك لكم معتبر إن اعتبرتم, وحجة عليكم إن عقلتم في أن المسيح بشر كسائر بني آدم, وأن الله عزّ وجلّ هو الذي لا يغلب ولا يقهر ولا يردّ له أمر, بل هو الحيّ الدائم القيوم الذي يُحيى ويميت, وينشيء ويفني, وهو حيّ لا يموت.

القول في تأويل قوله تعالى: وَلِلّهِ مُلْكُ السّمَوَاتِ والأرْضِ وما بَيْنَهُما يَخْلُقُ ما يَشاءُ.

يعني تبارك وتعالى بذلك: والله له تصريف ما في السموات والأرض وما بينهما, يعني: وما بين السماء والأرض, يهلك من يشاء من ذلك, ويبقى ما يشاء منه, ويوجد ما أراد, ويعدم ما أحبّ, لا يمنعه من شيء أراد من ذلك مانع, ولا يدفعه عنه دافع ينفذ فيهم حكمه, ويمضي فيهم قضاءه, لا المسيح الذي إن أراد إهلاكه ربه وإهلاك أمه, لم يملك دفع ما أراد به ربه من ذلك. يقول جلّ وعزّ: كيف يكون إلها يُعبد من كان عاجزا عن دفع ما أراد به غيره من السوء, وغير قادر على صرف ما نزل به من الهلاك؟ بل الإله المعبود الذي له ملك كلّ شيء, وبيده تصريف كلّ من في السماء والأرض وما بينهما. فقال جلّ ثناؤه: وَما بَيْنَهُما, وقد ذكر السموات بلفظ الجمع, ولم يقل: وما بينهنّ, لأن المعنى: وما بين هذين النوعين من الأشياء, كما قال الراعي.

طَرَقا فَتِلكَ هَمَاهِمِي أقْرِيهِماقُلُصا لَوَاقِحَ كالقِسِيّ وحُولاً

فقال: طرقا, مخبرا عن شيئين, ثم قال: فتلك هما همي, فرجع إلى معنى الكلام.

وقوله: يَخْلُقُ ما يَشاءُ يقول: جلّ ثناؤه: وينشيء ما يشاء ويوجده, ويخرجه من حال العدم إلى حال الوجود, ولن يقدر على ذلك غير الله الواحد القهار, وإنما يعني بذلك أن له تدبير السموات والأرض وما بينهما, وتصريفه وإفناءه وإعدامه, وإيجاد ما يشاء مما هو غير موجود ولا منشأ, يقول: فليس ذلك لأحد سواي, فكيف زعمتم أيها الكذبة أن المسيح إليه, وهو لا يطيق شيئا من ذلك, بل لا يقدر على دفع الضرر عن نفسه, ولا عن أمه, ولا اجتلاب نفع إليها, إلا بإذني.

القول في تأويل قوله تعالى: وَاللّهُ على كُلّ شَيءٍ قَدِيرٌ.

يقول عزّ ذكره: الله المعبود هو القادر على كلّ شيء, والمالك كل شيء, الذي لا يعجزه شيء أراده, ولا يغلبه شيء طلبه, المقتدر على هلاك المسيح وأمه ومن في الأرض جميعا, لا العاجز الذي لا يقدر على منع نفسه من ضرّ نزل به من الله ولا منع أمه من الهلاك.

الآية : 18

القول في تأويل قوله تعالى: {وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنّصَارَىَ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللّهِ وَأَحِبّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذّبُكُم بِذُنُوبِكُم بَلْ أَنتُمْ بَشَرٌ مِمّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذّبُ مَن يَشَآءُ وَللّهِ مُلْكُ السّمَاوَاتِ وَالأرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ }..

وهذا خبر من الله جلّ وعزّ عن قوم من اليهود والنصارى أنهم قالوا هذا القول. وقد ذكر عن ابن عباس تسمية الذين قالوا ذلك من اليهود.

9143ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا يونس بن بكير, عن محمد بن إسحاق, قال: ثني محمد بن أبي محمد مولي زيد بن ثابت, قال: ثني سعيد بن جبير, أو عكرمة, عن ابن عباس, قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمان بن أضاء وبحريّ بن عمرو, وشأس بن عديّ, فكلموه, فكلّمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعاهم إلى الله وحذّرهم نقمته, فقالوا: ما تخوّفنا يا محمد, نحن والله أبناء الله وأحباؤه كقول النصارى, فأنزل الله جلّ وعزّ فيهم: وَقَالَتِ اليَهُودُ وَالنّصَارَى نَحْنُ أبْنَاءُ اللّه وأحِبّاؤُهُ... إلى آخر الآية. وكان السديّ يقول في ذلك بما:

9144ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَقالَتِ اليَهُودُ والنّصَارَى نَحْنُ أبْناءُ اللّهِ وأحبّاؤُهُ أما أبناء الله فإنهم قالوا: إن الله أوحى إلى إسرائيل أن ولدا من ولدك أدخلهم النار فيكونون فيها أربعين يوما حتى تطهرهم وتأكل خطاياهم, ثم ينادي مناد: أن أخرجوا كلّ مختون من ولد إسرائيل, فأُخْرجهم. فذلك قوله: لَنْ تَمَسّنا النّارُ إلاّ أيّاما مَعْدُوداتٍ. وأما النصارى, فإن فريقا منهم قال للمسيح: ابن الله.

والعرب قد تخرج الخبر إذا افتخرت مُخْرج الخبر عن الجماعة, وإن كان ما افتخرت به من فعل واحد منهم, فتقول: نحن الأجواد الكرام, وإنما الجواد فيهم واحد منهم وغير المتكلم الفاعل ذلك, كما قال جرير:

نَدسْنا أبا مَندوسة القَيْنَ بالقَنَاوَما رَدَمٌ من جارِ بَيْبَةَ ناقعُ

فقال: «ندسنا», وإنما النادس: رجل من قوم جرير غيره, فأخرج الخبر مخرج الخبر عن جماعة هو أحدهم. فكذا أخبر الله عزّ ذكره عن النصارى أنها قالت ذلك على هذا الوجه إن شاء الله. وقوله: وأحِبّاؤُهُ وهو جمع حبيب, يقول الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: قل لهؤلاء الكذبة المفترين على ربهم فَلِمَ يُعَذّبُكُمْ رَبّكُمْ؟ يقول: فلأيّ شيء يعذّبكم ربكم بذنوبكم إن كان الأمر كما زعمتم أنكم أبناؤه وأحباؤه, فإن الحبيب لا يعذّب حبيبه, وأنتم مقرّون أنه معذّبكم. وذلك أن اليهود قالت: إن الله معذّبنا أربعين يوما عدد الأيام التي عبدنا فيه العجل, ثم يخرجنا جميعا منها فقال الله لمحمد صلى الله عليه وسلم: قل لهم: إن كنتم كما تقولون أبناءُ الله وأحباؤه, فلم يعذّبكم بذنوبكم؟ يُعلمهم عزّ ذكره أنهم أهل فِرية وكذب على الله جلّ وعزّ.

القول في تأويل قوله تعالى: بَلْ أنْتُمْ بَشَرٌ مِمّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَيُعَذّبُ مَنْ يشاءُ.

يقول جلّ ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: قل لهم: ليس الأمر كما زعمتم أنكم أبناء الله وأحباؤه بل أنتم بشر ممن خلق, يقول: خلق من بني آدم, خلقكم الله مثل سائر بني آدم, إن أحسنتم جُوزيتم بإحسانكم كما سائر بني آدم مَجْزِيّون بإحسانهم, وإن أسأتم جوزيتم بإساءتكم كما غيركم مجزيّ بها, ليس لكم عند الله إلا ما لغيركم من خلقه, فإنه يغفر لمن يشاء من أهل الإيمان به ذنوبه, فيصفح عنه بفضله, ويسترها عليه برحمته, فلايعاقبه بها. وقد بينا معنى المغفرة في موضع غير هذا بشواهده, فأغنى ذلك عن إعادته في هذا الموضع. وَيُعَذّبُ مَنْ يَشاءُ يقول: ويعدل على من يشاء من خلقه, فيعاقبه على ذنوبه, ويفضحه بها على رءوس الأشهاد, فلا يسترها عليه, وإنما هذا من الله عزّ وجلّ وعيد لهؤلاء اليهود والنصارى, المتكلين على منازل سلفهم الخيار عند الله, الذين فضلهم الله بطاعتهم إياه, واجتنابهم معصيته, لمسارعتهم إلى رضاه, واصطبارهم على ما نابهم فيه. يقول لهم: لا تغتروا بمكان أولئك مني, ومنازلهم عندي, فإنهم إنما نالوا مني بالطاعة لي, وإيثار رضاي على محابهم, لا بالأماني, فجدّوا في طاعتي, وانتهوا إلى أمري, وانزجروا عما نهيتهم عنه, فإني إنما أغفر ذنوب من أشاء أن أغفر ذنوبه من أهل طاعتي, وأعذّب من أشاء تعذيبه من أهل معصيتي, لا لمن قرُبت

زلفة آبائه مني, وهو لي عدوّ ولأمري ونهيي مخالف. وكان السديّ يقول في ذلك بما:
9145ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: قوله: يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَيُعَذّبُ مَنْ يَشاءُ يقول: يهدي منكم من يشاء في الدنيا فيغفر له, ويميت من يشاء منكم على كفره فيعذّبه.
القول في تأويل قوله تعالى: وِللّهِ مُلْكُ السّمَواتِ والأرْضه وَما بَيْنَهُما وإلَيْهِ المَصِيرُ.
يقول: لله تدبير ما في السموات وما في الأرض وما بينهما, وتصريفه, وبيده أمره, وله ملكه, يصرّفه كيف يشاء ويدبره كيف أحبه, لا شريك له في شيء منه ولا لأحد معه فيه ملك, فاعلموا أيها القائلون: نحن أبناء الله وأحباؤه, أنه إن عذّبكم بذنوبكم, لم يكن لكم منه مانع ولا لكم عنه دافع لأنه لا نسب بين أحد وبينه فيحابيَه لسبب ذلك, ولا لأحد في شيء ومرجعه. فاتقوا أيها المفترون عقابه إياكم على ذنوبكم بعد مرجعكم إليه, ولا تغترّوا بالأماني وفضائل الآباء والأسلاف.

الآية : 19

القول في تأويل قوله تعالى: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيّنُ لَكُمْ عَلَىَ فَتْرَةٍ مّنَ الرّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلاَ نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللّهُ عَلَىَ كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ }..
يعني جلّ ثناؤه بقوله: يا أَهْلَ الكِتابِ اليهود الذين كانوا بين ظهرانيْ مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نزلت هذه الآية. وذلك أنهم أو بعضهم فيما ذُكِر لما دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الايمان به وبما جاءهم به من عند الله, قالوا: ما بعث الله من نبيّ بعد موسى, ولا أنزل بعد التوراة كتابا.
9146ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا يونس بن بكير, عن محمد بن إسحاق, قال: ثين محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت, قال: ثني سعيد بن جبير أو عكرمة, عن ابن عباس, قال قال معاذ بن جبل وسعد بن عبادة وعقبة بن وهب لليهود: يا معشر اليهود, اتقوا الله, فوالله إنكم لتعلمون أنه رسول الله, لقد كنتم تذكرونه لنا قبل مبعثه, وتصفونه لنا بصفته. فقال رابع بن حَرْملة وهب بن يهوذا: أما قلنا هذا لكم وما أنزل الله من كتاب بعد موسى, ولا أرسل بشيرا ولا نذيرا بعده. فأنزل الله عزّ وجلّ في (ذلك من) قولهما: يا أَهْلَ الكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيّنُ لَكُمْ على فَتْرَةٍ مِنَ الرّسُلِ أنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنّ بَشِيرٍ وَلاَ نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللّهُ عَلى كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.
ويعني بقوله جلّ ثناؤه: قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا: قد جاءكم محمد صلى الله عليه وسلم رسولنا, يُبَيّنُ لَكُمْ يقول: يعرّفكم الحقّ, ويوضح لكم أعلام الهدى, ويرشدكم إلى دين الله المرتضى. كما:
9147ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَينُ لَكُمْ على فَتْرَةٍ مِنَ الرّسُلِ وهو محمد صلى الله عليه وسلم, جاء بالفرقان الذي فرق الله به بين الحقّ والباطل, فيه بيان الله ونوره وهداه, وعصمة لمن أخذ به.

عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرّسُلِ يقول: على انقطاع من الرسل. والفّترة في هذا الموضع: الانقطاع, يقول: قد جاءكم رسولنا يبين لكم الحقّ والهدى على انقطاع من الرسل. والفترة: الفَعْلة, من قول القائل: فَتَر هذا الأمر يَفْتُر فتورا, وذلك إذا هدأ وسكن, وكذلك الفَترة في هذا الموضع معناها: السكون, يراد به سكون مجِيء الرسُل, وذلك انقطاعها.

ثم اختلف أهل التأويل في قدر مدة تلك الفترة, فاختُلف في الرواية في ذلك عن قتادة. فروى معمر عنه, ما:

9148ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة في قوله: على فَتْرَةٍ مِنَ الرّسُلِ قال: كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم خمسمائة وستون سنة. وروى سعيد بن أبي عَرُوبة عنه, ما:

9149ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قال: كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم, ذكر لنا أنها كانت ستمائة سنة, أو ما شاء من ذلك الله أعلم.

9150ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: حدثنا أبو سفيان, عن معمر, عن أصحابه, قوله: قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَينُ لَكُمْ على فَتْرَةٍ مِنَ الرّسُلِ قال: كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم خمسمائة سنة وأربعون سنة. قال معمر: قال قتادة: خمسمائة سنة وستون سنة. وقال آخرون بما:

9151ـ حُدثت عن الحسين بن الفرج, قال: سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد, قال: أخبرنا عبيد بن سلمان, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: على فَتْرَةٍ مِنَ الرّسُلِ قال: كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم أربعمائة سنة وبضعا وثلاثين سنة.

ويعين بقوله: أنْ تَقُولُوا ما جاءَنا مِنْ بَشِيرٍ وَلا نَذِيرٍ: أن لا تقولوا, وكي لا تقولوا, كما قال جلّ ثناؤه: يُبّينُ اللّهُ لكُمْ أنْ تَضِلّوا بمعنى: أن لا تضلوا, وكي لا تضلوا. فمعنى الكلام: قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل, كي لا تقولوا: ما جاءنا من بشير ولا نذير. يُعلمهم عزّ ذكره أنه قد قطع عذرهم برسوله صلى الله عليه وسلم, وأبلغ إليهم في الحجة. ويعني بالبشير: المبشر من أطاع الله وآمن به وبرسوله وعمل بما آتاه من عند الله بعظيم ثوابه في آخرته, وبالنذير المنذر من عصاه وكذّب رسوله صلى الله عليه وسلم وعمل بغير ما أتاه من عند الله من أمره ونهيه بما لا قِبَل له به من أليم عقابه في معاده وشديد عذابه في قيامته.

القول في تأويل قوله تعالى: فَقَدْ جاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللّهُ على كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

يقول جلّ ثناؤه لهؤلاء اليهود الذين وصفنا صفتهم: قد أعذرنا إليكم, واحتججنا عليكم برسولنا محمد صلى الله عليه وسلم إليكم, وأرسلناه إليكم, ليبين لكم ما أشكل عليكم من أمر دينكم, كيلا تقولوا لم يأتنا من عندك رسول يبين لنا ما نحن عليه من الضلالة, فقد جاءكم من عندي رسول, يبشر من آمن بي وعمل بما أمرتُهُ, وانتهى عما نهيته عنه, ويُنذر من عصاني وخالف أمري, وأنا القادر على كلّ شيء, أقدر على عقاب من عصاني وثواب من أطاعني, فاتقوا عقابي على معصيتكم إياي

وتكذيبكم رسولي, واطلبوا ثوابي على طاعتكم إياي, وتصديقكم بشيري ونذيري, فإني أنا الذي لا يعجزه شيء أراده ولا يفوته شيء طلبه.

الآية : 20

القول في تأويل قوله تعالى: {وَإِذْ قَالَ مُوسَىَ لِقَوْمِهِ يَاقَوْمِ اذْكُرُواْ نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَآءَ وَجَعَلَكُمْ مّلُوكاً وَآتَاكُمْ مّا لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مّن الْعَالَمِينَ }..

وهذا أيضا من الله تعريف لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قديم بتمادي هؤلاء اليهود في الغيّ وبعدهم عن الحقّ وسوء اختبارهم لأنفسهم وشدّة خلافهم لأنبيائهم وبطء إنابتهم إلى الرشاد, مع كثرة نعم الله عندهم وتتابع أياديه وآلائه عليه, مسليا بذلك نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم عما يحلّ به من علاجهم وينزل به من مقاساتهم في ذات الله. يقول الله له صلى الله عليه وسلم: لا تأس على على ما أصابك منهم, فإن الذهاب عن الله والبعد من الحقّ وما فيه لهم الحظّ في الدنيا والآخرة من عاداتهم وعادات أسلافهم وأوائلهم, وتعزّ بما لاقى منهم أخوك موسى صلى الله عليه وسلم, واذكر إذ قال موسى لهم: يا قَوْم اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ يقول: اذكروا أياديَ الله عندكم وآلاءه قِبَلكم. كما:

9152ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن الزبير, عن ابن عيينة: اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ قال: أيادي الله عندكم وأيامه.

9153ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ يقول: عافية الله.

وإنما أخترنا ما قلنا, لأن الله لم يخصص من النعم شيئا, بل عمّ ذلك بذكر النعم, فذلك على العافية وغيرها, إذ كانت العافية أحد معاني النعم.

القول في تأويل قوله تعالى: إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِياءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكا.

يعني بذلك جلّ ثناؤه, أن موسى ذكّر قومه من بني إسرائيل بأيام الله عندهم وبآلائه قِبَلهم, فحرّضهم بذلك على اتباع أمر الله في قتال الجبارين, فقال لهم: اذكروا نعمة الله عليكم أنْ فَصّلَكم بأن جعل فيكم أنبياء يأتونكم بوحيه ويخبرونكم بآياته الغيب, ولم يعط ذلك غيركم في زمانكم هذا. فقيل إن الأنبياء الذين ذكرهم موسى أنهم جُعِلوا فيهم هم الذين اختارهم موسى, إذ صار إلى الجبل وهم السبعون الذين ذكرهم الله, فقال: وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلاً لِمِيقاتِنا.

وجَعَلَكُمْ مُلُوكا سخر لكم من غيركم خدّ ما يخدمونكم. وقيل: إنما قال ذلك لهم موسى, لأنه لم يكن في ذلك الزمان أحد سواهم يخدمه أحد من بني آدم. ذكر من قال ذلك:

9154ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَإِذْ قال مُوسَى لقَوْمِهِ يا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُم أنْبِياءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكا قال: كنا نحدّث أنهم أوّل من سخر لهم الخدم من بني آدم وملكوا.

وقال آخرون: كلّ من ملك بيتا وخادما وامرأة, فهو مَلِك كائنا من كان من الناس. ذكر من قال ذلك:

9155ـ حدثنا يونس بن عبد الأعلى, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: أخبرنا أبو هانىء, أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يقول: سمعت عبد الله بن

عمرو بن العاص وسأله رجل, فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال له عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟ نعم. قال: ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم. قال: فأنت من الأغنياء. فقال: إن لي خادما. قال: فأنت من الملوك.

9156ـ حدثنا الزبير بن بكار, قال: حدثنا أبو ضمرة أنس بن عياض, قال: سمعت زيد بن أسلم, يقول: وَجَعَلَكُمْ مُلُوكاً فلا أعلم إلاّ أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كانَ لَهُ بَيْتٌ وَخادِمٌ فَهُوَ مَلِكٌ».

9157ـ حدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا العلاء بن عبد الجبار, عن حماد بن سلمة, عن حميد, عن الحسن, أنه تلا هذه الآية: وَجَعَلَكُمْ مُلُوكا فقال: وهل الملكِ إلاّ مركب وخادم ودار؟

فقال قائلو هذه المقالة: إنما قال لهم موسى ذلك, لأنهم كانوا يملكون الدور والخدم, ولهم نساء وأزواج. ذكر من قال ذلك:

9158ـ حدثنا سفيان بن وكيع وابن حميد, قالا: حدثنا جرير, عن منصور, قال: أراه عن الحكم: وَجَعَلَكُمْ مُلُوكا قال: كانت بنو إسرائيل إذا كان للرجل منهم بيت وامرأة وخادم, عدّ ملكا.

حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن سفيان. ح, وحدثنا سفيان, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن منصور, عن الحكم: وَجَعَلَكُمْ مُلُوكا قال: الدار والمرأة والخادم. قال سفيان: أو اثنتين من الثلاثة.

9159ـ حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا مؤمل, قال: حدثنا سفيان, عن الأعمش, عن رجل, عن ابن عباس في قوله: وَجَعَلكُمْ مُلُوكا قال: البيت والخادم.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا الثوري, عن منصور, عن الحكم أو غيره, عن ابن عباس, في قوله: وَجَعَلَكُمْ مُلُوكا قال: الزوجة والخادم والبيت.

9160ـ حدثنا محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: وَجَعَلَكُمْ مُلُوكا قال: جعل لكم أزواجا وخدما وبيوتا.

حدثنا المثنى, قال: حدثنا عليّ بن محمد الطنافسي, قال: حدثنا أبو معاوية, عن حجاج بن تميم, عن ميمون بن مهران, عن ابن عباس في قول الله: وَجَعَلَكُمْ مُلُوكا قال: كان الرجل من بني إسرائيل إذا كانت له الزوجة والخادم والدار يسمى ملكا.

9161ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبدالرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة في قوله: وَجَعَلَكُمْ مُلُوكا قال: ملّكهم الخدم. قال قتادة: كانوا أوّل من ملك الخدم.

حدثني الحرث بن محمد, قال: حدثنا عبد العزيز بن أبان, قال: حدثنا سفيان, عن الأعمش, عن مجاهد: وَجَعَلَكُمْ مُلُوكا قال: جعل لكم أزواجا وخدما وبيوتا.

وقال آخرون: إنما عنى بقوله: وَجَعَلَكُمْ مُلُوكا أنهم بملكون أنفسهم وأهليهم وأموالهم. ذكر من قال ذلك:

9162ـ حدثني موسى بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حماد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَجَعَلَكُمْ مُلُوكا يملك الرجل منكم نفسه وأهله وماله.

القول في تأويل قوله تعالى: وآتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أحَدا مِنَ العالَمِينَ.

اختلف فيمن عنُوا بهذا الخطاب, فقال بعضهم: عُني به أمة محمد صلى الله عليه وسلم. ذكر من قال ذلك:

9163ـ حدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا يحيى بن يمان, عن سفيان, عن السديّ, عن أبي مالك وسعيد بن جبير: وآتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أحَدا مِنَ العالَمِينَ قالا: أمة محمد صلى الله عليه وسلم.

وقال آخرون: عُني به قوم موسى صلى الله عليه وسلم. ذكر من قال ذلك:

9164ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, قال: هم قوم موسى.

9165ـ حدثني الحارث بن محمد, قال: حدثنا عبد العزيز بن أبان, قال: حدثنا سفيان عن الأعمش, عن مجاهد, عن ابن عباس: وآتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أحَدا مِنَ العالَمِينَ قال: هم بين ظهرانيه يومئذٍ.

ثم اختلفوا في الذي آتاهم الله ما لم يؤت أحد من العالمين, فقال بعضهم: هو المنّ والسلوى والحجر والغمام. ذكر من قال ذلك:

9166ـ حدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن رجل, عن مجاهد: وآتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أحَدا مِنَ العالَمينَ قال: المنّ والسلوى والحجر والغمام.

حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: وآتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أحَدا مِنَ العالَمِينَ يعني أهل ذلك الزمان, المنّ والسلوى والحجر والغمام.

وقال آخرون: هو الدار والخادم والزوجة. ذكر من قال ذلك:

9167ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا بشر بن السريّ, عن طلحة بن عمرو, عن عطاء, عن ابن عباس: وآتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أحَدا مِنَ العالَمِينَ قال: الرجل يكون له الدار والخادم والزوجة.

9168ـ حدثني الحرث. قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا سفيان, عن الأعمش, عن مجاهد, عن ابن عباس: وآتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أحَدا مِنَ العالَمِينَ المنّ والسلوى والحجر والغمام.

وأولى التأويلين في ذلك عندي بالصواب, قول من قال: وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين, خطاب لبني إسرائيل, حيث جاء في سياق قوله: اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ ومعطوفا عليه. ولا دلالة في الكلام تدلّ على أن قوله: وآتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أحَدا مِنَ العالَمِينَ مصروف عن خطاب الذين ابتدىء بخطابهم في أوّل الآية. فإذا كان ذلك كذلك, فأن يكون خطابا لهم أولى من أن يقال: هو مصروف عنهم إلى غيرهم. فإن ظنّ ظانّ أن قوله: وآتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أحَدا مِنَ العالَمِينَ لا يجوز أن يكون خطابا لبني إسرائيل, إذ كانت أمة محمد قد أوتيت من كرامة الله نبيها عليه الصلاة والسلام محمدا, ما لم يؤت أحدا غيرهم, وهم من العالمين فقد ظنّ غير الصواب, وذلك أن قوله: وآتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أحَدا مِنَ العالَمِينَ خطاب من موسى صلى الله عليه وسلم لقومه يومئذٍ, وعنى بذلك عالمي زمانه لا عالمي كلّ زمان, ولم يكن أُوتي في ذلك الزمان من نعم الله وكرامته ما أُوتي قومه صلى الله عليه وسلم أحد من العالمين, فخرج الكلام منه صلى الله عليه وسلم على ذلك لا على جميع كلّ زمان.

الآية : 21

القول في تأويل قوله تعالى: {يَاقَوْمِ ادْخُلُوا الأرْضَ المُقَدّسَةَ الّتِي كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ وَلاَ تَرْتَدّوا عَلَىَ أدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوَا خَاسِرِينَ }..

وهذا خبر من الله عزّ ذكره عن قول موسى صلى الله عليه وسلم لقومه من بني إسرائيل, وأمره إياهم عن أمر الله إياه, يأمرهم بدخول الأرض المقدسة.

ثم اختلف أهل التأويل في الأرض التي عناها بالأرض المقدسة, فقال بعضهم: عنى بذلك: الطور وما حوله. ذكر من قال ذلك:

9169ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: الأرض المقدسة: الطور وما حوله.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

9170ـ حدثني الحارث بن محمد, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا سفيان, عن الأعمش, عن مجاهد, عن ابن عباس: ادْخُلُوا الأرْضَ المُقَدّسَةَ قال: الطّور وما حوله.

وقال آخرون: هو الشأم. ذكر من قال ذلك:

9171ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة في قوله: الأرْضُ المقدّسة قال: هي الشأم.

وقال آخرون: هي أرض أريحاء. ذكر من قال ذلك:

9172ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: ادْخُلُوا الأرْضَ المُقَدّسَة التي كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ قال: أريحاء.

9173ـ حدثني يوسف بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حماد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قال: هي أريحاء.

9174ـ حدثني عبد الكريم بن الهيثم, قال: حدثنا إبراهيم بن بشار, قال: حدثنا سفيان, عن أبي سعيد, عن عكرمة, عن ابن عباس, قال: هي أريحاء.

وقيل: إن الأرض المقدسة: دمشق وفلسطين وبعض الأردنّ. وعنى بقوله المُقَدّسَة: المطهرة المباركة. كما:

9175ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: الأرْضَ المُقَدّسَة قال: المباركة.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, بمثله.

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب, أن يقال: هي الأرض المقدسة, كما قال نبيّ الله موسى صلى الله عليه وسلم. لأن القول في ذلك بأنها أرض دون أرض, لا تدرك حقيقة صحته إلاّ بالخبر, ولا خبر بذلك يجوز قطع الشهادة به, غير أنها لن تخرج من أن تكون من الأرض التي بين الفرات وعريش مصر لإجماع جميع أهل التأويل والسير والعلماء بالأخبار على ذلك. ويعني بقوله: التي كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ: التي أثبت في اللوح المحفوظ أنها لكم مساكن, ومنازل دون الجبابرة التي فيها.

فإن قال قائل: فكيف قال: التي كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ, وقد علمت أنهم لم يدخلوها بقوله: فإنّها مُحَرّمَةٌ عَلَيْهِمْ؟ فكيف يكون مثبتا في اللوح المحفوظ أنها مساكن لهم, ومحرّما عليهم سكناها؟ قيل: إنها كتبت

لبني إسرائيل دارا ومساكن, وقد سكنوها ونزلوها, وصارت لهم كما قال الله جلّ وعزّ. وإنما قال لهم موسى: ادْخُلُوا الأَرْضَ الْمُقَدّسَة التي كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ يعني بها: كتبها الله لبني إسرائيل وكان الذين أمرهم موسى بدخولها من بني إسرائيل ولم يعن صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى ذكره كتبها للذين أمرهم بدخولها بأعيانهم, ولو قال قائل: قد كانت مكتوبة لبعضهم, ولخاصّ منهم, فأخرج الكلام على العموم والمراد منه الخاص, إذ كان يُوشَع وكالب قد دخلا, وكانا ممن خوطب بهذا القول, كان أيضا وجها صحيحا.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال ابن إسحاق.

9176ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة عن محمد بن إسحاق: التي كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ: التي وهب الله لكم.

وكان السديّ يقول: معنى «كتب» في هذا الموضع بمعنى «أمر».

9177ـ حدثنا بذلك موسى بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حماد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: ادْخُلُوا الأَرْضَ الْمُقَدّسَة التي كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ: التي أمركم الله بها.

القول في تأويل قوله تعالى: وَلا تَرْتَدّوا على أدْبارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ.

وهذا خبر من الله عزّ ذكره عن قيل موسى عليه السلام لقومه من بني إسرائيل, إذ أمرهم عن أمر الله عزّ ذكره إياه بدخول الأرض المقدسة, أنه قال لهم: امضوا أيها القوم لأمر الله الذي أمركم به من دخول الأرض المقدسة, وَلا تَرْتَدّوا يقول: لا ترجعوا القهقري مرتدين على أدْبَارِكُمْ يعني: إلى ورائكم, ولكن امضوا قدما لأمر الله الذي أمركم به من الدخول على القوم الذين أمركم الله بقتالهم والهجوم عليهم في أرضهم, وأن الله عزّ ذكره قد كتبها لكم مسكنا وقرارا.

ويعني بقوله: فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ: أنكم تنصرفوا خائبين هكذا. وقد بينا معنى الخسارة في غير هذا الموضع بشواهده المغنية عن إعادته في هذا الموضع.

فإن قال قائل: وما كان وجه قيل موسى لقومه إذ أمرهم بدخول الأرض المقدسة لا ترتدّوا على أدْبارِكُمْ فتنقلبوا خاسرين؟ أو يستوجب الخسارة من لم يدخل أرضا جعلت له؟ قيل: إن الله عزّ ذكره كان أمره بقتال من فيها من أهل الكفر به وفرض عليهم دخولها, فاستوجب القوم الخسارة بتركهم. إذا فرض الله عليهم من وجهين: أحدهما تضييع فرض الجهاد الذي كان الله فرضه عليهم. والثاني: خلافهم أمر الله في تركهم دخول الأرض, وقولهم لنبيهم موسى صلى الله عليه وسلم إذ قال لهم «ادخلوا الأرض المقدسة»: إنّا لَنْ نَدْخُلَها حتى يَخْرُجُوا مِنْها فإنْ يَخْرُجُوا مِنْها فإنّا دَاخِلُونَ.

كان قتادة يقول في ذلك بما:

9178ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: يا قَوْمِ ادْخُلُوا الأَرْضَ الْمُقَدّسَة التي كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ أمروا بها كما أمروا بالصلاة والزكاة والحجّ والعمرة.

الآية : 22

القول في تأويل قوله تعالى: {قَالُوا يَامُوسَىَ إِنّ فِيهَا قَوْماً جَبّارِينَ وَإِنّا لَن نّدْخُلَهَا حَتّىَ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنّا دَاخِلُونَ }..

وهذا خبر من الله جلّ ثناؤه عن جواب قوم موسى عليه السلام, إذا أمرهم بدخول الأرض المقدسة, أنهم أبوا عليه إجابة إلى ما أمرهم به من ذلك, واعتلّوا عليه في ذلك بأن قالوا: إن في الأرض المقدسة التي تأمرنا بدخولها قوما جبارين لا طاقة لنا بحربهم ولا قوّة لنا بهم. وسموهم جبارين, لأنهم كانوا بشدّة بطشهم وعظيم خلقهم فيما ذُكر لنا قد قهروا سائر الأمم غيرهم. وأصل الجبار: المصلح أمر نفسه وأمر غيره, ثم استعمل في كل من اجترّ نفعا إلى نفسه بحقّ أو باطل طلب الإصلاح لها حتى قيل للمتعدي إلى ما ليس له بغيا على الناس وقهرا لهم وعتوّا على ربه: جبار, وإنما هو فعّال من قولهم: جبر فلان هذا الكسر إذا أصلحه ولأمه, ومنه قول الراجز:

قَدْ جَبَرَ الدّينَ الإلَهُ فَجَبَرْوعَوّرَ الرّحْمَنُ مَنْ وَلّى العَوَرْ

يريد: قد أصلح الدين الإله فصلح ومن أسماء الله تعالى ذكره الجبار, لأنه المصلح أمر عباده القاهر لهم بقدرته. ومما ذكرته من عظم خلقهم ما:

9179ـ حدثني به موسى بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حماد, قال: حدثنا أسباط عن السديّ في قصة ذكرها من أمر موسى وبني إسرائيل, قال: ثم أمرهم بالسير إلى أريحاء, وهي أرض بيت المقدس, فساروا حتى إذا كانوا قريبا منهم, بعث موسى اثني عشر نقيبا من جميع أسباط بني إسرائيل, فساروا يريدون أن يأتوه بخبر الجبارين, فلقيهم رجل من الجبارين, يقال له: عوج, فأخذ الاثني عشر فجعلهم في حجزته, وعلى رأسه حملة حطب, وانطلق بهم إلى امرأته, فقال: انظري لي هؤلاء القوم الذين يزعمون أنهم يريدون أن يقاتلونا فطرحهم بين يديها, فقال: ألا أطحنهم برجلي؟ فقالت امرأته: لا, بل خلّ عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا, ففعل ذلك.

9180ـ حدثني عبد الكريم بن الهيثم, قال: حدثنا إبراهيم بن بشار, قال: حدثنا سفيان, قال: قال أبو سعيد, قال عكرمة, عن ابن عباس, قال: أمِرَ موسى أن يدخل مدينة الجبارين, قال: فسار موسى بمن معه حتى نزل قريبا من المدينة, وهي أريحاء. فبعث إليهم اثني عشر عينا, من كلّ سبط منهم عينا, ليأتوه بخبر القوم. قال: فدخلوا المدينة, فرأوا أمرا عظميا من هيئتهم وجثثهم وعظمهم, فدخلوا حائطا لبعضهم, فجاء صاحب الحائط ليجتني الثمار من حائطه, فجعل يجتني الثمار وينظر إلى آثارهم وتتبعهم, فكلما أصاب واحدا منهم أخذه, فجعله في كمه مع الفاكهة. وذهب إلى ملكهم فنثرهم بين يديه, فقال الملك: قد رأيتم شأننا وأمرنا, اذهبوا فأخبروا صاحبكم قال: فرجعوا إلى موسى فأخبروه بما عاينوا من أمرهم.

9181ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة في قوله: إنّ فِيها قَوْما جَبّارِينَ ذكر لنا أنهم كانت لهم أجسام وخلق ليست لغيرهم.

9182ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا ابن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع, قال: إن موسى عليه السلام قال لقومه: إني سأبعث رجالاً يأتونني بخبرهم وإنه أخذ من كلّ سبط رجلاً, فكانوا اثني عشر نقيبا, فقال: سيروا إليهم وحدثوني حدثهم وما أمرهم ولا تخافوا

إن اللـه معكـم مـا أقمتـم الصـلاة, وآتيتـم الزكـاة, وآمنتـم برسـله, وعزّرتـموهم, وأقرضتـم الله قرضا حسنا. ثم إن القوم ساروا حتـى هجمـوا علـيهم, فرأوا أقواما لهـم أجسـاما عجـبٌ, عظمـا وقـوّة, وأنـه فـيـما ذكـر أبصرهم أحد الـجبـارين, وهم لا يألون أن يخفوا أنفسـهم حيـن رأوا العجـب, فأخذ ذلك الـجبـار منهـم رجـالاً, فأتـى رئيسـهم, فألقـاهم قـدامه, فعجبـوا وضحكوا منهم, فقال قائل منهم: إن هؤلاء زعموا أنهـم أرادوا غزوكـم, وأنـه لولا ما دفع الله عنهم لقتلوا. وإنهم رجعوا إلـى موسى علـيه السلام فحدثوه العجب.

9183ـ حدثنـي مـحمد بـن عمـرو, قـال: حـدثنا أبـو عاصـم, قـال: حـدثنا عيسى, عن ابن أبـي نـجيح, عن مـجاهد فـي قول اللـه: أُثنـىْ عَشَـرَ نَقِيبـا من كلّ سبط مـن بنـي إسرائيـل رجـل أرسـلهم موسـى إلـى الـجبـارين, فوجدوهم يدخـل فـي كـمّ أحـدهم اثنـان منهـم, يـلقونهم إلقـاء, ولا يحمـل عنقود عنهم إلاّ خمسة أنفس بـينهم فـي خشبة, ويدخـل فـي شطر الرمانـة إذا نزع حبها خمسة أنفس أو أربعة.

حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا أبو حديفة, قال: حدثنا شبل, عن ابـن أبـي نـجيح, عن مـجاهد, نـحوه.

9184ـ حدثنـي مـحمد بن الوزير بن قـيس, عـن أبـيه, عـن جويـبر, عـن الضحاك: إنّ فِـيها قَوْما جَبّـارِينَ قال: سِفْلة لا خلاق لهم.

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: إنّـا لَـنْ نَدْخُـلَها حتـى يَخْرُجُـوا مِنْهافـإنْ يَخْرُجُوا مِنْها فإنّا داخِـلونَ.

وهذا خبر من الله عزّ ذكره عن قول قوم موسى لـموسى جوابـا لقـوله لهم: ادْخُـلُوا الأرْضَ الـمُقَدّسَة التـي كَتَبَ اللّهُ لَكُـمْ فقـالوا: إنّـا لَـنْ نَدْخُـلَها حتـى يَخْرُجُوا مِنْها يعنون: من الأرض الـمقدسة الـجبـارون الذين فـيها, جبنا منهم وجزعا من قتالهم. وقالوا له: إن يخرج منها هؤلاء الـجبـارون دخـلناها, وإلاّ فإنا لا نطيق دخولها وهم فـيها, لأنه لا طاقة لنا بهم ولا يد.

9185ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلـمة, عن ابن إسحاق, أن كالب بن يوفنا, أسكت الشعب عن موسى صـلى اللـه عليـه وسـلم, فقـال لهـم: إنـا سنعلو الأرض ونرثها, وإن لنا بهـم قـوّة. وأمـا الـذين كـانوا معـه, فقـالوا: لا نستطيع نصـل إلـى ذلـك الشـعب مـن أجـل أنهـم أجـرأ منـا. ثـم إن أولئـك الـجواسيس أخبروا بنـي إسرائيـل الـخبر, وقـالوا: إنـا مررونـا فـي أرض وأحسسناها, فإذا هي تأكل ساكنها, ورأينا رجالها جسـاما, ورأينـا الـجبـابرة بنـي الـجبـابرة, وكنا فـي أعينهم مثل الـجراد. فأرجفت الـجماعة مـن بنـي إسرائيـل, فرفعوا أصواتهم بـالبكاء. فبكى الشعب تلك اللـيـلة, ووسوسـوا علـى موسى وهارون, فقالوا لهمـا: يـا لـيتنا متنـا فـي أرض مصـر, ولـيتنا نـموت فـي هذه البرية ولـم يدخـلنا اللـه هـذه الأرض لنقـع فـي الـحرب, فتكون نساؤنا وأبناؤنا وأثقالنا عنـيـمة, ولو كنا قعودا فـي أرض مصـر, كـان خيرا لنا وجعل الرجل يقول لأصـحابه: تعـالوا نـجعل علـينا رأسـا وننصـرف إلـى مصر.

الآية : 23

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: {قَالَ رَجُلاَنِ مِنَ الّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللّـهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُواْ عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَـى اللّـهِ فَتَوَكّلُـوَاْ إِن كُنتُم مّؤْمِنِينَ }..

وهذا خبر من الله عزّ ذكره عن الرجلين الصالحين من قوم موسى: يوشع بن نون, وكالب بن يوفنا, أنهما وفيا لموسى بما عهد إليهما من ترك إعلام قومه بني إسرائيل الدين أمرهم بدخول الأرض المقدسة على الجبابرة من الكنعانيين, بما رأيا وعاينا من شدة بطش الجبابرة وعظم خلقهم, ووصفهما الله بأنهما ممن يخاف الله ويراقبه في أمره ونهيه كما:

9186ـ حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان. ح, وحدثنا ابن وكيع, قال حدثنا أبي, عن سفيان. ح, وحدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن سفيان, عن منصور, عن مجاهد, قال: رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما قال: كلاب بن يوفنا ويوشع بن نون.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام, عن عمرو بن أبي قيس, عن منصور, عن مجاهد, قال: رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما قال: يوشع بن نون, وكلاب بن يوفنا, وهما من النقباء.

9187ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قصة ذكرها, قال: فرجع النقباء كلهم ينهى سبطه عن قتالهم, إلاّ يوشع بن نون, وكلاب بن يوفنا, يأمران الأسباط بقتال الجبارين ومجاهدتهم, فعصوهما, وأطاعوا الآخرين, فهما الرجلان اللذان أنعم الله عليهما.

حدثنا ابن حميد, وسفيان بن وكيع, قالا: حدثنا جرير, عن منصور, عن مجاهد, مثل حديث ابن بشار, عن ابن مهدي, إلاّ أن ابن حميد قال في حديثه: هما من الاثنى عشر نقيبا.

9188ـ حدثني عبد الكريم بن الهيثم, قال: حدثنا إبراهيم بن بشار, قال: حدثنا سفيان, قال: قال أبو سعيد, قال عكرمة, عن ابن عباس في قصة ذكرها, قال: فرجعوا يعني النقباء الاثني عشر إلى موسى, فأخبروه بما عاينوا من أمرهم, فقال لهم موسى: اكتموا شأنهم ولا تخبروا به أحدا من أهل العسكرة فإنكم إن أخبرتموهم بهذا الخبر فشلوا ولم يدخلوا المدينة. قال: فذهب كلّ رجل منهم, فأخبر قريبه وابن عمه, إلاّ هذين الرجلين يوشع بن نون وكلاب بن يوفنا, فإنهما كتما ولم يخبرا به أحدا, وهما اللذان قال الله: قالَ رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما... إلى قوله: وبينَ القَوْمِ الفاسِقِينَ.

9189ـ حدثني موسى بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حماد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: قالَ رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما وهما اللذان كتماهم: يوشع بن نون فتى موسى, وكالوب بن يوفنة ختن موسى.

9190ـ حدثنا سفيان, قال: حدثنا عبيد الله, عن فضيل بن مرزوق, عن عطية: قالَ رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما كالوب ويوشع بن نون فتى موسى.

9191ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس, قوله: قالَ رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما والرجلان اللذان أنعم الله عليهما من بني إسرائيل: يوشع بن نون, كالوب بن يوفنة.

9192ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: قالَ رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما ذُكر لنا أن الرجلين: يوشع بن نون, وكالب.

9193ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع: أن موسى قال للنقباء لما رجعوا فحدّثوه العجب: لا تحدّثوا أحدا بما رأيتم, إن الله سيفتحها لكم ويظهركم عليها من بعد ما رأيتم وإن القوم أفشوا الحديث من بني إسرائيل, فقام رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما: كان أحدهما فيما سمعنا يوشع بن نون وهو فتى موسى, والآخر كالب, فقالا: ادخلوا عليهم الباب إن كنتم مؤمنين.

واختلف القرّاء في قراءة قوله: قالَ رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ. قرأ ذلك قرّاء الحجاز والعراق والشام: قالَ رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما بفتح الياء من «يخافون», على التأويل الذي ذكرنا عمن ذكرنا عنه آنفا, أنهما يوشع بن نون وكالب من قوم موسى, ممن يخاف الله, وأنعم عليهما بالتوفيق. وكان قتادة يقول في بعض القراءة: «قالَ رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما».

9194ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة. ح, وحدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة: قالَ رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما في بعض الحروف: «يخافون الله أنعم الله عليهما».

وهذا أيضا مما يدلّ على صحة تأويل من تأوّل ذلك على ما ذكرنا عنه أنه قال: يوشع, وكالب. ورُوي عن سعيد بن جبير أنه كان يقرأ ذلك: «قال رَجُلانِ منَ الّذِينَ يُخافونَ» بضم الياء «أنعم اللّهُ عَلَيْهِما».

9195ـ حدثني بذلك أحمد بن يوسف, قال: حدثنا القاسم بن سلام, قال: حدثنا هشيم, عن القاسم بن أبي أيوب, ولا نعلمه أنه سمع منه, عن سعيد بن جبير أنه كان يقرؤها بضم الياء من: «يُخافُونَ».

وكأنّ سعيدا ذهب في قراءته هذه إلى أن الرجلين اللذين أخبر الله عنهما أنهما قالا لبني إسرائيل: ادخلوا عليهم الباب فإذا دخلتموه فإنكم غالبون, كانا من رهط الجبابرة, وكانا أسلما واتبعا موسى, فهما من أولاد الجبابرة, اغلذين يخافهم بنو إسرائيل وإن كان لهم في الدين مخالفين. وقد حُكِي نحو هذا التأويل عن ابن عباس.

9196ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: ادْخُلُوا الأرْضَ المُقَدّسَة التي كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ وَلا تَرْتَدّوا على أدبارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ قال: هي مدنة الجبارين, لما نزل بها موسى وقومه, بعث منهم اثني عشر رجلاً, وهم النقباء الذين ذكر نعتهم ليأتوه بخبرهم. فساروا, فلقيهم رجل من الجبارين, فجعلهم في كسائه, فحملهم حتى أتى بهم المدينة, ونادى في قومه, فاجتمعوا إليه, فقالوا: من أنتم؟ فقالوا: نحن قوم موسى, بعثنا إليكم لنأتيه بخبركم, فأعطوهم حبة من عنب بوقر الرجل, فقالوا لهم: اذهبوا إلى موسى وقومه, فقولوا لهم: اقدُروا قدر فاكهتهم فلما أتوهم, قالوا لموسى: اذْهَبْ أنْتَ وَرَبّكَ فَقاتِلا إنّا هَهُنا قاعِدُونَ قالَ رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما وكانا من أهل المدينة أسلما واتبعا موسى وهارون, فقالا لموسى: ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ البابَ فإذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإنّكُمْ غالِبونَ وَلعلى اللّهِ فَتَوَكّلُوا إنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ.

فعلى هذه القراءة وهذا التأويل لم يكتم من الاثنى عشر نقيبا أحدا ما أمرهم موسى بكتمانه بني إسرائيل مما رأوا وعاينوا من عظم أجسام الجبابرة وشدّة بطشهم وعجيب أمورهم, بل أفشوا ذلك كله. وإنما القائل للقوم ولموسى: ادخلوا عليهم الباب, رجلان من أولاد الذين كان بنو إسرائيل يخافونهم ويرهبون الدخول عليهم من الجبابرة, كان أسلما وتبعا نبيّ الله صلى الله عليه وسلم.

وأولى القراءتين بالصواب عندنا, قراءة من قرأ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما لإجماع قرّاء فيه الخطأ والسهو. ثم في إجماع الحجة في تأويلها على أنهما رجلان من أصحاب موسى من بني إسرائيل وأنهما يوشع وكلاب, ما أغنى عن الاستشهاد على صحة القراءة بفتح الياء في ذلك وفساد غيره, وهو التأويل الصحيح عندنا لما ذكرنا من أجماعها عليه.

وأما قوله: أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما فإته يعني: أنعم الله عليهم بطاعة الله في طاعة نبيه موسى صلى الله عليه وسلم, وانتهائهم إلى أمره, والانزجار عما زجرهما عنه صلى الله عليه وسلم, من إفشاء ما عاينا من عجيب أمر الجبارين إلى بني إسرائيل الذي حذّر عنه أصحابهما الآخرين الذين كانوا معهما من النقباء. وقد قيل: إن معنى ذلك: أنعم الل عليهما بالخوف. ذكر من قال ذلك:

9197ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: حدثنا خلف بن تميم, قال: حدثنا إسحاق بن القاسم, عن سهل ابن عليّ, قوله: قالَ رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما قال: أنعم الله عليهما بالخوف.

وبنحو الذي قلنا في ذلك, كان الضحاك يقول وجماعة غيره.

9198ـ حُدثت عن الحسين, قال: سمعت أبا معاذ, قال: ثني عبيد بن سليمان, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: قالَ رَجُلانِ مِنَ الّذِينَ يَخافُونَ أنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِما بالهدى فهداهما, فكانا على دين موسى, وكانا في مدينة الجبارين.

القول في تأويل قوله تعالى: ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ البابَ فإذَا دَخَلْتُمُوهُ فإنّكُمْ غالِبُونَ.

وهذا خبر من الله عزّ ذكره عن قول الرجلين اللذين يخافان الله لبني إسرائيل إذ جبنوا وخافوا من الدخول على الجبارين لما سمعوا خبرهم, وأخبرهم النقباءالذين أفشوا ما عاينوا من أمرهم فيهم, وقالوا: إن فيها قوما جبارين وإنا لن ندخلها حتى يخرجوا منها, فقالا لهم: ادخلوا عليهم أيها القوم باب مدينتهم, فإن الله معكم وهو ناصركم, وإنكم إذا دخلتم الباب غلبتموهم. كما:

9199ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن ابن إسحاق, عن بعض أهل العلم بالكتاب الأوّل, قال: لما همّ بنو إسرائيل بالانصراف إلى مصر حين أخبرهم النقباء بما أخبروهم من أمر الجبابرة, خرّ موسى وهارون على وجوههما سجودا قدام جماعة بني إسرائيل, وخرّق يوشع بن نون وكالب بن يوفنا ثيابهما, وكانا من جواسيس الأرض, وقالا لجماعة بني إسرائيل: إن الأرض مررنا بها وجسسناها صالحة رضيها ربنا لنا فوهبها لنا, وإنها لم تكن تفيض لبنا وعسلاً, ولكن افعلوا واحدة, لا تعصُوا الله, ولا تخَشوُا الشعب الذين بها, فإنهم جبناء, مدفوعون في أيدينا, إن حاربناهم

ذهبت منهم, وإن الله معنا فلا تخشوهم. فأراد من بني إسرائيل أن يرجموهما بالحجارة.

9200ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قال: ذكر لنا أنهم بعثوا اثني عشر رجلاً, من كل سبط رجلاً, عيونا لهم, وليأتوهم بأخبار القوم. فأما عشرة فجبّنوا قومهم وكَرّهُوا إليهم الدخول عليهم. وأما الرجلان فأمرا قومهما أن يدخلوها, وأن يتبعوا أمر الله, ورغبا في ذلك, وأخبرا قومهما أنهم غالبون إذا فعلوا ذلك.

9201ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: عَلَيْهِمُ البابَ قرية الجبارين.

القول في تأويل قوله تعالى: وعلى اللّهِ فَتَوَكّلُوا إنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنينَ.

وهذا أيضا خبر من الله جلّ وعزّ, عن قول الرجلين اللذين يخافان الله أنهما قالا لقوم موسى يشجعانهم بذلك, ويرغبانهم في المضيّ لأمر الله بالدخول على الجبارين في مدينتهم: توكلوا أيها القوم على الله في دخولكم عليهم ويقولان لهم: ثقوا بالله فإنه معكم إن أطعتموه فيما أمركم من جهاد عدوّكم. وعنيا بقولهما إنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ: إن كنتم مصدّقي نبيكم صلى الله عليه وسلم, فيما أنبأكم عن ربكم من النصرة والظفر عليهم, وفي غير ذلك من إخباره عن ربه, ومؤمنين بأن ربكم قادر على الوفاء لكم بما وعدكم من تمكينكم في بلاد عدوّه وعدوّكم.

الآية : 24

القول في تأويل قوله تعالى: {قَالُواْ يَامُوسَىَ إنّا لَنْ نّدْخُلَهَآ أَبَداً مّا دَامُواْ فِيهَا فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبّكَ فَقَاتِلآ إنّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ }..

وهذا خبر من الله جلّ ذكره عن قول الملإ من قوم موسى لموسى, إذ رغبوا في جهاد عدوّهم, ووعدوا نصر الله إياهم, إن هم ناهضوهم, ودخلوا عليهم باب مدينتهم أنهم قالوا له: إنّا لَنْ نَدْخُلَها أَبَدا يعنون: إنا لن ندخل مدينتهم أبدا. والهاء والألف في قوله: إنّا لَنْ نَدْخُلَها من ذكر المدينة. ويعنون بقولهم: أبدا: أيام حياتنا ما داموا فيها, يعني: ما كان الجبارون مقيمين في تلك المدينة التي كتبها الله لهم وأمروا بدخولها. فاذْهَبْ أنْتَ وَرَبّكَ فَقاتِلا إنّا هَهُنا قاعِدُونَ لا نجيء معك يا موسى إن ذهبت إليهم لقتالهم, ولكن نتركك تذهب أنت وحدك وربك فتقاتلانهم.

وكان بعضهم يقول في ذلك: ليس معنى الكلام: اذهب أنت وليذهب معك ربك فقاتلا, ولكن معناه: اذهب أنت يا موسى, وليُعِنْك ربك, وذلك أن الله لا يجوز عليه الذهاب. وهذا إنما كان يحتاج إلى طلب المخرج له لو كان الخبر عن قوم مؤمنين, فأما قوم أهل خلاف على الله عزّ ذكره وسوله, فلا وجه لطلب المخرج لكلامهم فيما قالوا في الله عزّ وجلّ وافترَوا عليه إلا بما يشبه كفرهم وضلالتهم. وقد ذكر عن المقداد أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما قال قوم موسى لموسى.

9202ـ حدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا أبي, وحدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن سفيان, عن مخارق, عن طارق: أن المقداد بن الأسود قال للنبيّ صلى الله عليه وسلم: إنا لا نقول كما قالت بنو إسرائيل: اذْهَبْ أنْتَ وَرَبّكَ فَقاتِلا إنّا هَهُنا قاعِدُونَ ولكن نقول: اذهب أنت وربك فقاتلا, إنا معكم مقاتلون.

9203ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قال: ذكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يوم الحديبية, حين صدّ المشركون الهدي وحيل بينهم وبين مناسكهم: «إنّى ذَاهِبٌ بالهَدْي فَناحِرُهُ عِنْدَ البَيْتِ». فقال له المقداد بن الأسود: أما والله لا نكون كالملإ من بني إسرائيل, إذ قالوا لنبيهم: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون, ولكن: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم مقاتلون فلما سمعها أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم تتابعوا على ذلك.

وكان ابن عباس والضحاك بن مزاحم وجماعة غيرهما يقولون: إنما قالوا هذا القول لموسى عليه السلام حين تبين لهم أمر الجبارين وشدة بطشهم.

9204ـ حُدثت عن الحسين, قال: سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد, قال: حدثنا عبيد بن سلمان, قال: سمعت الضحاك يقول: أمر الله جلّ وعزّ بني إسرائيل أن يسيروا إلى الأرض المقدسة مع نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم, فلما كانوا قريبا من المدينة قال لهم موسى: ادخلوها فأبوا وجبنوا, وبعثوا اثني عشر نقيبا لينظروا إليهم. فانطلقوا فنظروا, فجاءوا بحبة فاكهة من فاكهتهم بوقر الرجل, فقالوا: قدرِوا قوّة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك قالوا لموسى: اذْهَبْ أنْتَ وَرَبّكَ فَقاتِلا إنّا هَهُنا قاعِدُونَ.

9205ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس نحوه.

الآية : 25

القول في تأويل قوله تعالى: {قَالَ رَبّ إِنّي لاَ أَمْلِكُ إِلاّ نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ }..

وهذا خبر من الله جلّ وعزّ عن قيل قوم موسى حين قال له قومه ما قالوا من قولهم: إنّا لَنْ نَدْخُلَها أبَدا ما دَامُوا فِيها فاذْهَبْ أنْتَ وَرَبّكَ فَقاتِلا إنّا هَهُنا قاعِدُونَ أنه قال عند ذلك, وغضب من قيلهم لهم داعيا: يا ربّ إنّى لا أمْلِكُ إلاّ نَفْسِي وأخِي يعني بذلك: لا أقدر على أحد أن أحمله على ما أحبّ وأريد من طاعتك واتباع أمرك ونهيك, إلا على نفسي وعلى أخي. من قول القائل: ما أملك من الأمر شيئا إلا كذا وكذا, بمعنى: لا أقدر على شيء غيره.

ويعني بقوله: فافْرُقْ بَيْنَنا وبينَ القَوْمِ الفاسِقِينَ افصل بيننا وبينهم بقضاء منك تقضيه فينا وفيهم فتبعدهم منا, من قول القائل: فَرَقت بين هذين الشيئين, بمعنى: فصلت بينهما من قول الراجز:

يا رَبّ فافْرُقْ بَيْنَهُ وَبَيْنيأشَدّ ما فَرَقْتَ بينَ اثنَيْنِ

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9206ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: حدثنا عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس: فافْرُقْ بَيْنَنا وبينَ القَوْمِ الفاسِقِينَ يقول: اقض بيني وبينهم.

حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: فافْرُقْ بَيْنَنا وبينَ القَوْمِ الفاسِقِينَ يقول: اقض بيننا وبينهم.

9207ـ حدثني موسى بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حماد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قال: غضب موسى صلى الله عليه وسلم حين قال له

القوم: اذْهَبْ أنْتَ وَرَبّكَ فَقاتِلا إنّا هَهُنا قاعِدُونَ, فدعا عليهم فقال: رَبّ إنّى لا أمْلِكُ إلاّ نَفْسِي وأخِي فافْرُقْ بَيْنَنا وبينَ القَوْمِ الفاسِقِينَ وكانت عجْلة من موسى عجلها.

9208ـ حُدثت عن الحسين, قال: سمعت أبا معاذ, قال: حدثنا عبيد بن سلمان, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: فافْرُقْ بَيْنَنا وبينَ القَوْمِ الفاسِقِينَ يقول: اقض بيننا وبينهم, وافتح بيننا وبينهم, كل هذا من قول الرجل: اقض بيننا, فقضى الله جلّ ثناؤه بينه وبينهم أن سماهم فاسقين.

وعنى بقوله: الفاسِقِينَ: الخارجين عن الإيمان بالله وبه, إلى الكفر بالله وبه. وقد دللنا على أن معنى الفسق: الخروج من شيء إلى شيء, فيما مضى, بما أغنى عن إعادته.

الآية : 26

القول في تأويل قوله تعالى: {قَالَ فَإِنّهَا مُحَرّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الأَرْضِ فَلاَ تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ }..

اختلف أهل التأويل في الناصب للأربعين, فقال بعضهم: الناصب له قوله: مُحَرّمَةٌ وإنما حرّم الله جلّ وعزّ على القوم الذين عصوه وخالفوا أمره من قوم موسى وأبوا حرب الجبارين, دخولَ مدينتهم أربعين سنة, ثم فتحها عليهم, وأسكنوها, وأهلك الجبارين بعد حرب منهم لهم, بعد أن قضيت الأربعون سنة, وخرجوا من التيه.

9209ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع, قال: لما قال لهم القوم ما قالوا ودعا موسى عليهم, أوحى الله إلى موسى: إنّها مُحَرّمَةٌ عَلَيْهِمْ أرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الأرْضِ فَلاَ تَأسَ على القَوْمِ الفاسِقِينَ وهو يومئذ فيما ذكر ستمائة ألف مقاتل فجعلهم فاسقين بما عصوا, فلبثوا أربعين سنة في فراسخ ستة, أو دون ذلك, يسيرون كلّ يوم جادّين لكي يخرجوا منها, حتى يمسوا وينزلوا, فإذا هم في الدار التي منها ارتحلوا. وإنهم اشتكوا إلى موسى ما فعل بهم, فأنزل عليهم المنّ والسلوى, وأعطوا من الكسوة ما هي قائمة لهم, ينشأ الناشيء فتكون معه على هيئته. وسأل موسى ربه أن يسقيهم, فأتى بحجر الطور, وهو حجر أبيض, إذا ما نزل القوم ضربه بعصاه فيخرج منه اثنتا عشرة عينا لكلّ سبط منهم عين, قد علم كلّ أناس مَشْربهم. حتى إذا خلت أربعون سنة, وكانت عذابا بما اعتدوا وعصوا, أوحى إلى موسى أن مرهم أن يسيروا إلى الأرض المقدسة, فإن الله قد كفاهم عدوّهم, وقل لهم إذا أتوا المسجد أن يأتوا الباب ويسجدوا إذا دخلوا, ويقولوا حطة. وإنما قولهم حطة, أن يَحُطّ عنهم خطاياهم. فأبى عامة القوم, وعصوا, وسجدوا على خدّهم, وقالوا حنطة, فقال الله جلّ ثناؤه: فَبَدّلَ الّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلاً غيرَ الّذِي قِيلَ لَهُمْ... إلى: بِمَا كانُوا يَفْسُقُونَ.

وقال آخرون: بل الناصب للأربعين: يَتِيهُونَ فِي الأرْضِ. قالوا: ومعنى الكلام: قال: فإنها محرّمة عليهم أبدا يتيهون في الأرض أربعين سنة. قالوا: ولم يدخل مدينة الجبارين أحد ممن قال: إنّا لَنْ نَدْخُلَها أبَدا ما دَامُوا فِيها فاذْهَبْ أنْتَ وَرَبّكَ فَقاتِلا إنّا هَهُنا قاعِدُونَ, وذلك أن الله عزّ ذكره حرّمها عليهم. قالوا: وإنما دخلها من أولئك القوم: يوشع وكلاب اللذان قالا لهم: ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ البابَ فإذَا دَخَلْتُمُوهُ فإنّكُمْ غالِبُونَ وأولاد الذين

حرّم الله عليهم دخولها, فتيّهم الله فلم يدخلها منهم أحد. ذكر من قال ذلك:

9210ـ حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا سليمان بن حرب, قال: حدثنا أبو هلال, عن قتادة في قول الله: إنهَا مُحَرّمَةٌ عَليهِمْ قال: أبدا.

9211ـ حدثنا ابن بشار قال: سليمان بن حرب قال: حدثنا أبو هلال, عن قتادة في قول الله: يَتِيهُونَ فِي الأرْضِ قال: أربعين سنة.

9212ـ حدثنا المثنى, قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم, قال: حدثنا هارون النحوي, قال: ثني الزبير بن الخرّيت, عن عكرمة في قوله: فإنّها مُحَرّمَةٌ عَلَيْهِمْ أرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الأرْضِ قال: التحريم لا منتهى له.

9213ـ حدثنا موسى بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حماد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قال: غضب موسى على قومه, فدعا عليهم, فقال: ربّ إنّى لا أمْلِكُ إلاّ نَفْسِي وأخِي... الآية, فقال الله جلّ وعزّ: فإنّها مُحَرّمَةٌ عَلَيْهِمْ أرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الأرْضِ فلما ضرب عليهم التيه, ندم موسى, وأتاه قومه الذين كانوا يطيعونه, فقال له: ما صنعت بنا يا موسى؟ فمكثوا في التيه فلما خرجوا من التيه, رفع المنّ والسلوى, وأكلوا من البقول. والتقى موسى وعوج, فوثب موسى في السماء عشرة أذرع, وكانت عصاه عشرة أذرع, وكان طوله عشرة أذرع, فأصاب كعب عوج فقتله. ولم يبق (أحد) ممن أبى أن يدخل قرية الجبارين مع موسى إلا مات, ولم يشهد الفتح. ثم إن الله لما انقضت الأربعون سنة بعث يوشع بن نون نبيا, فأخبرهم أنه نبيّ, وأن الله قد أمره أن يقاتل الجبارين, فبايعوه وصدّقوه, فهزم الجبارين, واقتحموا عليهم يقاتلونهم, فكانت العصابة من بني إسرائيل يجتمعون على عنق الرجل يضربونها لا يقطعونها.

9214ـ حدثني عبد الكريم بن الهيثم, قال: حدثنا إبراهيم بن بشار, قال: حدثنا سفيان, قال: قال أبو سعيد, عن عكرمة, عن ابن عباس, قال: لما دعا موسى, قال الله: فإنّها مُحَرّمَةٌ عَلَيْهِمْ أرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الأرْضِ قال: فدخلوا التيه, فكلّ من دخل التيه ممن جاوز العشرين سنة ماتَ في التيه. قال: فمات موسى في التيه, ومات هارون قبله. قال: فلبثوا في تيههم أربعين سنة, فناهض يوشع بمن بقي معه مدينة الجبارين, فافتتح يوشع المدينة.

9215ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قال الله: فإنّها مُحَرّمَةٌ عَلَيْهِمْ أرْبَعِينَ سَنَةً حرمت عليهم (القرى), وكانوا لا يهبطون قرية, ولا يقدرون على ذلك, إنما يتبعون الأطواء أربعين سنة. وذكر لنا أن موسى صلى الله عليه وسلم مات في الأربعين سنة, وأنه لم يدخل بيت المقدس منهم إلا أبناؤهم والرجلان اللذان قالا ما قالا.

9216ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن ابن إسحاق, قال: ثني بعض أهل العلم بالكتاب الأوّل, قال: لما فعلت بنو إسرائيل ما فعلت, من معصيتهم نبيهم, وهمّهم بكالب ويوشع, إذ أمراهم بدخول مدينة الجبارين, وقالا لهم ما قالا, ظهرت عظمة الله بالغمام على نار فيه الرمز على كلّ بني إسرائيل, فقال جلّ ثناؤه لموسى: إلى متى يعصيني هذا الشعب وإلى متى لا يصدّقون بـ الآيات كلها التي وضعت بينهم؟ أضربهم بالموت فأهلكهم, وأجعل لك شعبا أشدّ منهم. فقال

موسى يسمع أهل المِصر الذين أخرجت هذا الشعب بقوّتك من بينهم, ويقول ساكنو هذه البلاد الذين قد سمعوا أنك أنت الله في هذا الشعب, فلو أنك قتلت هذا الشعب كلهم كرجل واحد, لقالت الأمم الذين سمعوا باسمك: إنما قتل هذا الشعب من أجل لا يستطيع أن يدخلهم الأرض التي خلق لهم, فقتلهم في البرية, ولكن لترتفع أياديك, ويعظم جزاؤك يا ربّ كما كنت تكلمت وقلت لهم, فإنه طويل صبرك, كثيرة نعمك, وأنت تغفر الذنوب فلا توبق, وإنك تحفظ الآباء على الأبناء وأبناء الأبناء إلى ثلاثة أجيال وأربعة, فاغفر أي ربّ آثام هذا الشعب, بكثرة نعمك, وكما غفرت لهم منذ أخرجتهم من أرض مصر إلى الآن فقال الله جلّ ثناؤه لموسى صلى الله عليه وسلم: قد غفرت لهم بكلمتك, ولكن قد أنى لي أنا الله, وقد ملأتِ الأرضَ محمدتي كلّها, ألاّ يرى القوم الذين قد رأوا محمدتي وآياتي التي فعلت في أرض مصر وفي القفاز, سَألوني عشر مرات ولم يطيعوني, لا يرون الأرض التي خَلَقْتُ لآبائهم, ولا يراها من أغضبني فأما عبدي كالب الذي كان روحه معي واتبع هواي, فإني مدخله الأرض التي دخلها, ويراها خَلَفُه. وكان العماليق والكنعانيون جلوسا في الجبال, ثم غدوا فارتحلوا في القفاز في طريق يحرسون, وكلم الله عزّ وجلّ موسى وهارون, وقال لهما: إلى متى توسوس عليّ هذه الجماعة جماعة السوء؟ قد سمعت وسوسة بني إسرائيل. وقال: لأفعلنّ بكم كما قلت لكم, ولَتُلْقَيَنّ جيفكم في هذه القفار, وحسابكم من بني عشرين سنة فما فوق ذلك من أجل أنكم وسوستم عليّ, فلا تدخلوا الأرض التي دفعت إليها, ولا ينزل فيها أحد منكم غير كالب بن يوفنا ويوشع بن نون, وتكون أثقالكم كما كنتم الغنيمة. وأما بنوكم اليوم الذين لم يعلموا ما بين الخير والشرّ, فإنهم يدخلون الأرض, وإني بهم عارف لهم الأرض التي أردت لهم وتسقط جيفكم في هذه القفار, وتتيهون في هذه القفار على حساب الأيام التي جسستم الأرض أربعين يوما مكان كلّ يوم سنة وتُقتلون بخطاياكم أربعين سنة, وتعلمون أنكم وسوستم: قد أنى لي أنا الله فاعل بهذه الجماعة, جماعة بني إسرائيل, الذين وُعِدوا بأن يُتيّهوا في القفار, فيها يموتون فأما الرهط الذين كان موسى بعثهم يتجسسون الأرض, ثم حرّشوا الجماعة, فأفشوا فيهم خبر الشرّ, فماتوا كلهم بغتة, وعاش يوشع وكالب بن يوفنا من الرهط الذين انطلقوا يتحسسون الأرض. فلما قال موسى عليه السلام هذا الكلام كله لبني إسرائيل, حزن الشعب حزنا شديدا, وغدوا فارتفعوا على رأس الجبل, وقالوا: نرتقي الأرض التي قال جل ثناؤه من أجل أنا قد أخطأنا. فقال لهم موسى: لم تَعْتَدُون في كلام الله من أجل ذلك, لا يصلح لكم عمل, ولا تصعدوا من أجل أن الله ليس معكم, فالآن تنكسرون من قدام أعدائكم من أجل العمالقة والكنعانيين أمامكم, فلا تقعوا في الحرب من أجل أنكم انقلبتم على الله فلم يكن الله معكم فأخذوا يرقون في الجبل, ولم يبرح التابوت الذي فيه مواثيق الله جلّ ذكره وموسى من المحلة يعني من الحكمة, حتى هبط العماليق والكنعانيون في ذلك الحائط, فحرّقوهم وطردوهم وقتلوهم. فتيّهم الله عزّ ذكره في التيه أربعين سنة بالمعصية, حتى هلك من كان استوجب المعصية من الله في ذلك. قال: فلما شبّ النواشيء من ذراريهم, وهلك آباؤهم, وانقضت الأربعون سنة

التي تتيهوا فيها وسار بهم موسى ومعه يوشع بن نون وكالب بن يوفنا, وكان فيما يزعمون على مريم ابنة عمران أخت موسى وهارون, وكان لهما صهرا قدم يوشع بن نون إلى أريحاء في بني إسرائيل, فدخلها بهم, وقتل الجبابرة الذين كانوا فيها, ثم دخلها موسى ببني إسرائيل, فأقام فيها ما شاء الله أن يقيم, ثم قبضه الله إليه لا يعلم قبره أحد من الخلائق.

وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب, قول من قال: إن الأربعين منصوبة بالتحريم, وإن قوله: مُحَرّمَةٌ عَلَيْهِمْ أرْبَعِينَ سَنَةً معنيّ به جميع قوم موسى لا بعض دون بعض منهم لأن الله عزّ ذكره عمّ بذلك القوم, ولم يخصص منهم بعضا دون بعض. وقد وفى الله بما وعدهم به من العقوبة, فتيههم أربعين سنة, وحرّم على جميعهم في الأربعين سنة التي مكثوا فيها تائهين دخول الأرض المقدسة, فلم يدخلها منهم أحد, لا صغير ولا كبير ولا صالح ولا طالح, حتى انقضت السنون التي حرّم الله عزّ وجلّ عليهم فيها دخولها. ثم أذن لمن بقي منهم وذراريهم بدخولها مع نبيّ الله موسى, والرجلين اللذين أنعم الله عليهما. وافتتح قرية الجبارين إن شاء الله نبيّ الله موسى صلى الله عليه وسلم وعلى مقدمته يوشع, وذلك لإجماع أهل العلم بأخبار الأوّلين أن عوج بن عنق قتله موسى صلى الله عليه وسلم, فلو كان قتله إياه قبل مصيره في التيه وهو من أعظم الجبارين خلقا لم تكن بنو إسرائيل تجزع من الجبارين الجزع الذي ظهر منها, ولكن ذلك كان إن شاء الله بعد فناء الأمة التي جزعت وعصت ربها وأبت الدخول على الجبارين مدينتهم. وبعد: فإن أهل العلم بأخبار الأوّلين مجمعون على أن بعلم بن باعوراء كان ممن أعان الجبارين بالدعاء على موسى ومحال أن يكون ذلك كان وقوم موسى ممتنعون من حربهم وجهادهم, لأن المعونة إنما يحتاج إليها من كان مطلوبا, فأما ولا طالب فلا وجه للحاجة إليها.

9217ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا مؤمل, قال: حدثنا سفيان, عن أبي إسحاق, عن نوف, قال: كان سرير عوج ثمانمائة ذراع, وكان طول موسى عشرة أذرع وعصاه عشرة أذرع ووثب في السماء عشرة أذرع, فضرب عوجا فأصاب كعبه, فسقط ميتا, فكان جسرا للناس يمرّون عليه.

9218ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن عطية, قال: حدثنا قيس, عن أبي إسحاق, عن سعيد بن جبير, عن ابن عباس, قال: كانت عصا موسى عشرة أذرع ووثبته عشرة أذرع وطوله عشرة أذرع, فوثب فأصاب كعب عوج فقتله, فكان جسرا لأهل النيل سنة.

ومعنى: يَتِيهُونَ فِي الأرْضِ: يحارون فيها ويضلون, ومن ذلك قيل للرجل الضالّ عن سبيل الحَقّ تائه. وكان تيههم ذلك أنهم كانوا يصبحون أربعين سنة كلّ سنة يوم جادّين في قدر سته فراسخ للخروج منه, فيمسون في الموضع الذي ابتدءوا السير منه.

9219ـ حدثني بذلك المثنى, قال: ثنا, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع.

9220ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, قال: تاهت بنو إسرائيل أربعين سنة, يُصْبحون حيث أمسوا, ويمسون حيث أصبحوا في تيههم.

القول في تأويل قوله: فَلا تَأْسَ على القَوْمِ الفاسِقِينَ.
يعني جلّ ثناؤه بقوله: فَلاَ تَأْسَ: فلا تحزن, يقال منه: أَسِيَ فلان على كذا يَأْسَى أَسًى, وقد أسيت من كذا: أي حزنت, ومنه قول امرىء القيس:
وُقُوفا بِها صَحْبِي عليّ مَطِيّهُمْيقُولُونَ لا تَهْلِكْ أَسًى وتَجَمّلِ
يعني: لا تهلك حزنا.
وبالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:
9221ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: فَلا تَأسَ يقول: فلا تحزن.
9222ـ حدثني موسى, قال: حدثنا عمرو, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: فَلا تَأسَ على القَوْمِ الفاسِقينَ قال: لما ضرب عليهم التيه, ندم موسى صلى الله عليه وسلم. فلما ندم أوحى الله إليه: فَلا تَأسَ عَلَى القَوْمِ الفاسِقِينَ: لا تحزن على القوم الذين سميتهُم فاسقين.

الآية : 27

القول في تأويل قوله تعالى: {وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقّ إِذْ قَرّبَا قُرْبَاناً فَتُقُبّلَ مِن أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبّلْ مِنَ الاَخَرِ قَالَ لأَقْتُلَنّكَ قَالَ إِنّمَا يَتَقَبّلُ اللّهُ مِنَ الْمُتّقِينَ }..
يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: واتل على هؤلاء اليهود الذين هموا أن يبسطوا أيديهم إليكم, عليك وعلى أصحابك معك, وعرّفهم مكروه عاقبة الظلم والمكر, وسوء مغبة الجور ونقض العهد, وما جزاء الناكث وثواب الوافي, خَبَرَ ابني آدم هابيل وقابيل, وما آل إليه أمر المطيع منهما ربه الوافي بعهده, وما إليه صار أمر العاصي منهما ربه الجائر الناقض عهده فلتعرف بذلك اليهود وخامة غبّ غدرهم, ونقضهم ميثاقهم بينك وبينهم, وهمهم بما هموا به من بسط أيديهم إليك وإلى أصحابك. فإن لك ولهم في حسن ثوابي وعظم جزائي على الوفاء بالعهد الذي جازيت المقتول الوافيَ بعهده من ابني آدم, وعاقبت به القاتل الناكث عهده عزاء جميلاً.
واختلف أهل العلم في سبب تقريب ابني آدم القربان, وسبب قبول الله عزّ وجلّ ما تقبل منه, ومن اللذان قرّبا؟ فقال بعضهم: كان ذلك عن أمر الله جلّ وعزّ إياهما بتقريبه. وكان سبب القبول أن المتقبل منه قرب خير ماله وقرّب الآخر شرّ ماله, وكان المقرّبان ابني آدم لصلبه أحدهما: هابيل, والآخر قابيل. ذكر من قال ذلك:
9223ـ حدثني المثنى بن إبراهيم, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن هشام بن سعيد, عن إسماعيل بن رافع, قال: بلغني أن ابني آدم لما أمرا بالقربان, كان أحدهما صاحب غنم, وكان أُنِتج له حَمَل في غنمه, فأحبه حتى كان يؤثره بالليل, وكان يحمله على ظهره من حبه, حتى لم يكن له مال أحبّ إليه منه فلما أمر بالقربان, قرّبه لله فقبله الله منه, فما زال يرتع في الجنة حتى فدَى به ابن إبراهيم صلى الله عليه وسلم.
9224ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا عوف, عن أبي المغيرة, عن عبد الله بن عمرو, قال: إن ابني آدم اللذين قرّبا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر, كان أحدهما صاحب حرث, والآخر صاحب غنم, وأنهما أمرا أن يقرّبا قربانا وإن صاحب الغنم قرّب

أكرم غنمه وأسمنها وأحسنها طيبة بها نفسه, وإن صاحب الحرث قرّب شرّ حرثه الكَوْزَن والزّوَان غير طيبة بها نفسه وإن الله تقبل قربان صاحب الغنم ولم يتقبل قربان صاحب الحرث. وكان من قصتهما ما قصّ الله في كتابه, وقال: ايْمُ الله إن كان المقتول لأشدّ الرجلين, ولكن منعه التحرّج أن يبسط يده إلى أخيه

وقال آخرون: لم يكن ذلك من أمرهما عن أمر الله إياهما به. ذكر من قال ذلك:

9225ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: حدثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس, قال: كان من شأنهما أنه لم يكن مسكين فيتصدّق عليه, وإنما كان القربان يقربه الرجل. فبَيْنا ابنا آدم قاعدان, إذ قالا: لو قربنا قربانا وكان الرجل إذا قرّب قربانا فرضيه الله أرسل إليه نارا فأكلته, وإن لم يكن رضيه الله خبت النار. فقرّبا قربانا, وكان أحدهما راعيا, وكان الآخر حراثا, وإن صاحب الغنم قرّب خير غنمه وأسمنها وقرّب الآخر أبغض زرعه, فجاءت النار, فنزلت بينهما, فأكلت الشاة وتركت الزرع. وإن ابن آدم قال لأخيه: أتمشي في الناس وقد علموا أنك قرّبت قربانا فتقبل منك وردّ عليّ؟ فلا والله, لا تنظر الناس إليّ وإليك وأنت خير مني فقال: لأقتلنك فقال له أخوه: ما ذنبي, إنما يتقبل الله من المتقين.

9226ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, قال: حدثنا ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: إذْ قَرَبا قُرْبانا قال: ابنا آدم هابيل وقابيل لصلب آدم, فقرّب أحدهما شاة وقرّب الآخر بقلاً, فقبل من صاحب الشاة, فقتله صاحبه.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

9227ـ حدثني الحرث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا سفيان, عن منصور, عن مجاهد في قوله: وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَم بِالَحّق إذْ قَرّبا قُرْبانا قال: هابيل وقابيل, فقرب هابيل عَنَاقا من أحسن غنمه, وقرّب قابيل زرعا من زرعه. قال: فأكلت النار العناق, ولم تأكل الزرع, ف قال لأَقْتُلَنّكَ قَالَ إنّما يَتَقَبّلُ اللّهُ مِنَ المُتّقِينَ.

9228ـ حدثني الحارث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا رجل سمع مجاهدا في قوله: وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأ ابْنَيْ آدَم بِالَحّق إذْ قَرّبا قُرْبانا قال: هو هابيل وقابيل لصلب آدم, قرّبا قربانا, قرب أحدهما شاة من غنمه وقرّب الآخر بقلاً, فتقبل من صاحب الشاة, فقال لصاحبه: لأقتلنك فقتله, فعقل الله إحدى رجليه بساقها إلى فخذها إلى يوم القيامة, وجعل وجهه إلى الشمس حيثما دارت عليه حظيرة من ثلج في الشتاء وعليه في الصيف حظيرة من نار, ومعه سبعة أملاك كلما ذهب ملك جاء الآخر.

9229ـ حدثنا سفيان, قال: حدثنا أبي, عن سفيان (ح). وحدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن سفيان, عن عبد الله بن عثمان بن خثيم, عن مجاهد, عن ابن عباس: وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأ ابْنَيْ آدَم بِالَحّق إذْ قَرّبا قُرْبانا فَتُقُبّلَ مِنْ أحَدِهِما ولَمْ يُتَقَبّلْ مِنَ الآخَرِ قال: قرّب هذا كبشا وقرّب هذا صُبْرة من طعام فتقبل من أحدهما. قال: تقبّل من صاحب الشاة ولم يتقبل من الآخر.

9230ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأ ابْنَيْ آدَم بِالَحّق إِذْ قَرّبا قُرْبانا فَتُقُبّلَ مِنْ أحَدهِما وَلمْ يُتَقَبّلْ مِنَ الاَخَرِ كان رجلان من بني آدم, فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر.

9231ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبيد الله, عن فضيل بن مرزوق, عن عطية: وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأ ابْنَيْ آدَم بِالَحّققال: كان أحدهما اسمه قابيل والآخر هابيل أحدهما صاحب غنم, والآخر صاحب زرع, فقرّب هذا من أمثل غنمه حَمَلاً, وقرّب هذا من أردإ زرعه. قال: فنزلت النار, فأكلت الحَمَل, فقال لأخيه: لأقتلنك

9232ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن ابن إسحاق, عن بعض أهل العلم بالكتاب الأوّل: أن آدم أمر ابنه قابيل أن ينكح أخته توأمة هابيل, وأمر هابيل أن ينكح أخته توأمة قابيل. فسلم لذلك هابيل ورضى, وأبي قابيل ذلك وكرهه, تكرما عن أخت هابيل, ورغب بأخته عن هابيل, وقال: نحن ولادة الجنة وهما من ولادة الأرض, وأنا أحقّ بأختي ويقول بعض أهل العلم بالكتاب الأوّل: كانت أخت قابيل من أحسن الناس, فضنّ بها على أخيه وأرادها لنفسه, فالله أعلم أيّ ذلك كان. فقال له أبوه: يا بنيّ إنها لا تحلّ لك فأبى قابيل أن يقبل ذلك من قول أبيه, فقال له أبوه: يا بنيّ فقرّب قربانا, ويقرّب أخوك هابيل قربانا, فأيكما قبل الله قربانه فهو أحقّ بها. وكان قابيل على بَذْر الأرض, وكان هابيل على رعاية الماشية, فقرّب قابيل قمحا وقرّب هابيل أبكارا من أبكار غنمه وبعضهم يقول: قرّب بقرة فأرسل الله نارا بيضاء, فأكلت قربان هابيل وتركت قربان قابيل, وبذلك كان يقبل القربان إذا قبله.

9233ـ حدثني موسى بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حماد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, فيما ذكر عن أبي مالك, وعن أبي صالح, عن ابن عباس. وعن مرّة, عن ابن مسعود, وعن ناس من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم: كان لا يولد لآدم مولود إلا ولد معه جارية, فكان يزوّج غلام هذا البطن جارية هذا البطن الآخر, ويزوّج جارية هذا البطن غلام البطن هذا الآخر. حتى ولد له ابنان يقال لهما: قابيل, وهابيل, وكان قابيل صاحب زرع, وكان هابيل صاحب ضرع. وكان قابيل أكبرهما, وكان له أخت أحسن من أخت هابيل. وإن هابيل طلب أن ينكح أخت قابيل, فأبى عليه وقال: هي أخت ولدت معي, وهي أحسن من أختك, وأنا أحقّ أن أتزوّجها. فأمره أبوه أن يزوّجها هابيل فأبى. وإنهما قرّبا قربانا إلى الله أيهما أحقّ بالجارية, وكان آدم يومئذ قد غاب عنهما إلى مكة ينظر إليها, قال الله لآدم: يا آدم, هل تعلم أن لي بيتا في الأرض؟ قال: اللهمّ لا قال: فإن لي بيتا بمكة فأته فقال آدم للسماء: احفظي ولدي بالأمانة, فأبت. وقال للأرض فأبت, وقال للجبال فأبت, وقال لقابيل, فقال: نعم تذهب وترجع وتجد أهلك كما يسرّك. فلما انطلق آدم قرّبا قربانا, وكان قابيل يفخر عليه, فقال: أنا أحقّ بها منك, هي أختي, وأنا أكبر منك, وأنا وصيّ والديّ. فلما قرّبا, قرّب هابيل جذعة سمينة, وقرّب قابيل حُزمة سنبل, فوجد فيها سنبلة عظيمة ففركها فأكلها. فنزلت النار فأكلت قربان

هابيل, وتركت قربان قابيل, فغضب وقال: لأقتلنك حتى لا تنكح أختي فقال هابيل إنّمَا يَتَقَبّلُ اللّهُ مِنَ الـمُتّقِينَ.

9234ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأ ابْنَيْ آدَم بِالَحّق ذكر لنا أنهما هابيل وقابيل. فأما هابيل فكان صاحب ماشية, فعمد إلى خير ماشيته, فتقرّب بها, فنزلت عليه نار فأكلته. وكان القربان إذا تقبل منهم نزلت عليه نار فأكلته, وإذا ردّ عليهم أكلته الطير والسباع. وأما قابيل فكان صاحب زرع, فعمد إلى أرداإ زرعه, فتقرّب به, فلم تنزل عليه النار, فحسد أخاه عند ذلك فقال: لاَءَقْتُلَنّكَ قالَ إنّمَا يَتَقَبّلُ اللّهُ مِنَ الـمُتّقِينَ.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة في قوله: وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأ ابْنَيْ آدَم بِالَحّقّ قال: هما قابيل وهابيل. قال: كان أحدهما صاحب زرع والآخر صاحب ماشية, فجاء أحدهما بخير ماله وجاء الآخر بشرّ ماله, فجاءت النار, فأكلت قربان أحدهما وهو هابيل, وتركت قربان الآخر, فحسده فقال: لأقتلنك

حدثنا سفيان, قال: حدثنا يحيى بن آدم, عن سفيان, عن منصور, عن مجاهد: إذْ قَرّبا قُرْبانا قال: قرّب هذا زرعا وذا عناقا, فتركت النار الزرع وأكلت العناق.

وقال آخرون: اللذان قرّبا قربانا وقصّ الله عزّ ذكره قصصهما في هذه الآية, رجلان من بني إسرائيل لا من ولد آدم لصلبه. ذكر من قال ذلك:

9235ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا سهل بن يوسف, عن عمرو, عن الحسن, قال: كان الرجلان اللذان في القرآن, اللذان قال الله: وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأ ابْنَيْ آدَم بِالَحّق من بين إسرائيل, ولم يكونا ابني آدم لصلبه, وإنمَا كان القربان في بني إسرائيل, وكان آدم أوّل من مات.

وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب, أن اللذين قرّبا القربان كان ابني آدم لصلبه, لا من ذريته من بني إسرائيل. وذلك أن الله عزّ وجلّ يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة, والمخاطبون بهذه الآية كانوا عالمين أن تقريب القربان لله لم يكن إلا في ولد آدم دون الملائكة والشياطين وسائر الخلق غيرهم. فإذا كان معلوما ذلك عندهم, فمعقول أنه لو لم يكن معنيا بابني آدم اللذين ذكرهما الله في كتابه ابناه لصلبه, لم يفدْهم بذكره جلّ جلاله إياهما فائدة لم تكن عندهم. وإذا كان غير جائز أن يخاطبهم خطابا لا يفيدهم به معنى, فمعلوم أنه عنى ابني آدم لصلبه, لا ابني بنيه الذين بَعُد منه نسبهم مع إجماع أهل الأخبار والسير والعلم بالتأويل على أنهما كانا ابني آدم لصلبه وفي عهد آدم وزمانه, وكفى بذلك شاهدا. وقد ذكرنا كثيرا ممن نصّ عنه القول بذلك, وسنذكر كثيرا ممن لم يذكر إن شاء الله.

9236ـ حدثنا مجاهد بن موسى, قال: حدثنا يزيد بن هارون, قال: حدثنا حسام بن مصكّ, عن عمار الدهنيّ, عن سالم بن أبي الجعف, قال: لما قتل ابن آدم أخاه, مكث آدم مائة سنة حزينا لا يضحك, ثم أتى فقيل له: حيّاك الله وبيّاك فقال: بيّاك: أضحكك.

9237ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن غياث بن إبراهيم, عن أبي إسحاق الهمداني, قال: قال عليّ بن أبي طالب رضوان الله عليه: لما قتل ابن آدم أخاه, بكى آدم فقال:

تَغَيّرَتِ البلادُ وَمَنْ عَلَـيْهافَلَوْنُ الأرْضِ مُغْبَرّ قَبـيحُ
تَغَيّرَ كلّ ذي لوْنٍ وطَعْمٍوَقَلّ بَشاشَةُ الوَجْهِ الـمَلِـيحَ
فأجيب آدم عليه السلام:
أبـا هابِـيـلَ قَدْ قُتِلا جَمِيعاوصَارَ الـحَيّ كالـمَيْتِ الذّبِـيحِ
وجاءَ بِشَرّةٍ قدْ كانَ مِنْهاعلـى خَوْفٍ فجاءَ بها يصيحُ
وأما القول في تقريبهما ما قرّبا, فإن الصواب فيه من القول أن يقال: إن الله عزّ ذكره أخبر عباده عنهما أنهما قد قرّبا, ولم يخبر أن تقريبهما ما قرّبا كان عن أمر الله إياهما به ولا عن غير أمره. وجائز أن يكون كان عن أمر الله إياهما بذلك, وجائز أن يكون عن غير أمره. غير أنه أيّ ذلك كان فلم يقرّبا ذلك إلا طلب قربة إلى الله إن شاء الله.
وأما تأويل قوله: قالَ لاَءَقْتُلَنّكَ فإن معناه: قال الذي لم يتقبل منه قربانه للذي تقبل منه قربانه: لأقتلنك فترك ذكر المتقبل قربانه والمردود عليه قربانه, استغناء بما قد جرى من ذكرهما عن إعادته, وكذلك ترك ذكر المقبل قربانه مع قوله: قالَ إنّمَا يَتَقَبّلُ اللّهُ مِنَ الـمُتّقِينَ.
وبنحو ما قلنا في ذلك رُوِى الخبر عن ابن عباس:
9238ـ حدثنا محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس: قالَ لاَءَقْتُلَنّكَ فقال له أخوه: ما ذنبي إنّمَا يَتَقَبّلُ اللّهُ مِنَ الـمُتّقِينَ.
9239ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: إنّمَا يَتَقَبّلُ اللّهُ مِنَ الـمُتّقِينَ قال: يقول: إنك لو اتقيت الله في قربانك تقبل منك, جئت بقربان مغشوش بأشرّ ما عندك, وجئت أنا بقربان طيب بخير ما عندي قال: وكان قال: يتقبل الله منك ولا يتقبل مني.
ويعني بقوله: مِنَ الـمُتّقِينَ: من الذين اتقوا الله وخافوه بأداء ما كلفهم من فرائضه واجتناب ما نهاهم عنه من معصيته.
وقد قال جماعة من أهل التأويل: المتقون في هذا الموضع الذين اتقوا الشرك. ذكر من قال ذلك:
9240ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يحيى بن واضح, قال: حدثنا عبيد بن سليمان, عن الضحاك, قوله: إنّمَا يَتَقَبّلُ اللّهُ مِنَ الـمُتّقِينَ الذين يتقون الشرك.
وقد بينا معنى القربان فيما مضى, وأنه الفعلان من قول القائل: قرّب, كما الفرقان: الفعلان من فرّق, والعدوان من عدا. وكانت قرابين الأمم الماضية قبل أمتنا كالصدقات والزكوات فينا, غير أن قرابينهم كان يعلم المتقبّل منها وغير المتقبل فيما ذكر بأكل النار ما تقبل منها وترك النار ما لم يتقبل منها. والقربان في أمّتنا: الأعمال الصالحة: من الصلاة, والصيام, والصدقة على أهل المسكنة, وأداء الزكاة المفروضة, ولا سبيل لها إلى العلم في عاجل بالمتقبل منها والمردود.
وقد ذكر عن عامر بن عبد الله العنبري, أنه حين حضرته الوفاة بكى, فقيل له: ما يبكيك, فقد كنت وكنت؟ فقال: يبكيني أني أسمع الله يقول: إنّمَا يَتَقَبّلُ اللّهُ مِنَ الـمُتّقِينَ.
9241ـ حدثني بذلك محمد بن عمر المقدمي, قال: ثني سعيد بن عامر, عن همام, عمن ذكره, عن عامر.

وقد قال بعضهم: قربان المتقين: الصلاة.
9242ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا حفص بن غياث, عن عمران بن سليم, عن عديّ بن ثابت, قال: كان قربان المتقين: الصلاة.

الآية : 28

القول في تأويل قوله تعالى: {لَئِن بَسَطتَ إِلَيّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَاْ بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لأقْتُلَكَ إِنّيَ أَخَافُ اللّهَ رَبّ الْعَالَمِينَ }..
وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن المقتول من ابني آدم أنه قال لأخيه لما قال له أخوه القاتل لأقتلنك: والله لَئِنْ بَسَطْتَ إليّ يَدَكَ يقول: مددت إليّ يدك لِتَقْتُلَنِي ما أنا بِباسِطٍ يَديَ إلَيك. يقول: ما أنا بمادّ يدي إليك لاِءَقْتُلَكَ.
وقد اختلف في السبب الذي من أجله قال المقتول ذلك لأخيه ولم يمانعه ما فعل به, فقال بعضهم: قال ذلك إعلاما منه لأخيه القاتل أنه لا يستحلّ قتله ولا بسط يده إليه بما لم يأذن الله به. ذكر من قال ذلك:
9243ـ حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا عوف عن أبي المغيرة, عن عبد الله بن عمرو, أنه قال: وايم الله إن كان المقتول لأشدّ الرجلين, ولكن منعه التحرّج أن يبسط إلى أخيه.
9244ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس: لَئِنْ بَسَطْتَ إليّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي ما أنا بِباسِطٍ يَدِيَ إلَيْكَ لا أنا بمنتصر, ولأمسكنّ يدي عنك.
وقال آخرون: لم يمنعه مما أراد من قتله, وقال ما قال له مما قصّ الله في كتابه. إلاّ أن الله عزّ ذكره فرض عليهم أن لا يمتنع من أريد قتله ممن أراد ذلك منه. ذكر من قال ذلك:
9245ـ حدثني الحارث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا رجل, سمع مجاهدا يقول في قوله: لَئِنْ بَسَطْتَ إليّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي ما أنا بِباسِطٍ يَدِيَ إلَيْكَ لاِءَقْتُلَكَ قال مجاهد: كان كتب الله عليهم: إذا أراد الرجل أن يقتل رجلاً تركه ولا يمتنع منه.
وأولى القولين في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله عزّ ذكره قد كان حرّم عليهم قتل نفس بغير نفس ظلما, وأن المقتول قال لأخيه: ما أنا بباسط يدي إليك إن بسطت إليّ يدك لأنه كان حراما عليه من قتل أخيه مثل الذي كان حراما على أخيه القاتل من قتله. فأما الامتناع من قتله حين أراد قتله, فلا دلالة على أن القاتل حين أراد قتله وعزم عليه كان المقتول عالما بما هو عليه عازم منه ومحاولٌ من قتله, فتَرَك دَفْعَه عن نفسه بل قد ذكر جماعة من أهل العلم أنه قتله غيلة, اغتاله وهو نائم, فشدخ رأسه بصخرة. فإذا كان ذلك ممكنا, ولم يكن في الآية دلالة على أنه كان مأمورا بترك منع أخيه من قتله, لم يكن جائزا ادّعاء ما ليس في الآية إلا ببرهان يجب تسليمه.
وأما تأويل قوله: إنّى أخافُ اللّهَ رَبّ العالَمِينَ: فإنى أخاف الله في بسط يدي إليك إن بسطتها لقتلك. رَبّ العَالَمِينَ يعني: مالك الخلائق كلها أن يعاقبني على بسط يدي إليك.

الآية : 29

القول في تأويل قوله تعالى: {إِنّيَ أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النّارِ وَذَلِكَ جَزَآءُ الظّالِمِينَ }..

اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك, فقال بعضهم: معناه: إني أريد أن تبوء بإثمي من قتلك إياي وإثمك في معصيتك الله بغير ذلك من معاصيك. ذكر من قال ذلك:

9246ـ حدثني موسى بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حماد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ في حديثه عن أبي مالك, وعن أبي صالح, عن ابن عباس. وعن مرّة, عن ابن مسعود, وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: إِنّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وإِثْمِكَ يقول: إثم قتلي إلى إثمك الذي في عنقك فَتَكُونَ مِنْ أَصَحابِ النّارِ.

9247ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: إنّى أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بإِثْمِي وإِثْمِكَ يقول بقتلك إياي, وإثمك قبل ذلك.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة: إنّى أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بإِثْمِي وإِثْمِكَ قال: بإثم قتلي وإثمك.

9248ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, في قوله: إنّى أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بإِثْمِي وإِثْمِكَ يقول: إني أريد أن يكون عليك خطيئتك ودمي, تبوء بهما جميعا.

حدثني الحرث, قال: حدثنا عبد العزيز, عن سفيان, عن منصور, عن مجاهد: إنّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بإِثْمِي وإِثْمِكَ يقول: إني أريد أن تبوء بقتلك إياي. وإِثْمِكَ قال: بما كان منك قبل ذلك.

9249ـ حُدثت عن الحسين بن الفرج, قال: سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد, قال: ثني عبيد بن سليم, عن الضحاك, قوله: إنّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بإِثْمِي وإِثْمِكَ قال: أما إثمك, فهو الإثم الذي عمل قبل قتل النفس, يعني أخاه. وأما إثمه: فقتله أخاه.

وكأن قائلي هذه المقالة وجهوا تأويل قوله: إنّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وإِثْمِكَ: أي إني أريد أن تبوء بإثم قتلي, فحذف القتل واكتفى بذكر الإثم, إذ كان مفهوما معناه عند المخاطبين به.

وقال آخرون: معنى ذلك: إني أريد أن تبوء بخطيئتي فتحمل وزرها وإثمك في قتلك إياي. وهذا قول وجدته عن مجاهد, وأخشى أن يكون غلطا, لأن الصحيح من الرواية عنه ما قد ذكرنا قبل. ذكر من قال ذلك:

9250ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: إنّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بإِثْمِي وإِثْمِكَ يقول: إني أريد أن تكون عليك خطيئتي ودمي, فتبوء بهما جميعا.

والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن تأويله: إني أريد أن تنصرف بخطيئتك في قتلك إياي, وذلك هو معنى قوله: إنّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي. وأما معنى وإِثْمِكَ: فهو إثمه بغير قتله, وذلك معصية الله جلّ ثناؤه في أعمال سواه.

وإنما قلنا ذلك هو الصواب لإجماع أهل التأويل عليه, لأن الله عزّ ذكره قد أخبرنا أن كلّ عامل فجزاء عمله له أو عليه, وإذا كان ذلك حكمه في خلقه فغير جائز أن يكون آثام المقتول مأخوذا بها القاتل وإنما يؤخذ القاتل بإثمه بالقتل المحرّم وسائر آثام معاصيه التي ارتكبها بنفسه دون ما ركبه قتيله.

فإن قال قائل: أو ليس قتل المقتول من بين آدم كان معصية لله من القاتل؟ قيل: بلى, وأَعْظِمْ بها معصية.

فإن قال: فإذا كان لله جلّ وعزّ معصية, فكيف جاز أن يريد ذلك منه المقتول ويقول: إنّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وقد ذكرت أن تأويل ذلك: إني أريد أن تبوء بإثم قتلي؟ فمعناه: إني أريد أن تبوء بإثم قتلي إن قتلتني لأني لا أقتلك, فإن أنت قتلتني فإني مريد أن تبوء بإثم معصيتك الله في قتلك إياي. وهو إذا قتله, فهو لا محالة باء به في حكم الله, فإرادته ذلك غير موجبة له الدخول في الخطأ.

ويعني بقوله: فَتَكُونَ مِنْ أصَحابِ النّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظّالِمينَ يقول: فتكون بقتلك إياي من سكان الجحيم, ووقود النار المخلدين فيها. وذَلِكَ جَزَاءُ الظّالِمِينَ يقول: والنار ثواب التاركين طريق الحقّ الزائلين عن قصد السبيل, المتعدين ما جعل لهم إلى ما لم يجعل لهم. وهذا يدلّ على أن الله عزّ ذكره قد كان أمر ونهى آدم بعد أن أهبطه إلى الأرض, ووعد وأوعد, ولولا ذلك ما قال المقتول للقائل: فتكون من أصحاب النار بقتلك إياي, ولا أخبره أن ذلك جزاء الظالمين. فكان مجاهد يقول: علقت إحدى رجلي القاتل بساقها إلى فخذها من يومئذ إلى يوم القيامة, ووجهه في الشمس حيثما دارت دار, عليه في الصيف حظيرة من نار وعليه في الشتاء حظيرة من ثلج.

9251ـ حدثنا بذلك القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, قال: قال ابن جريج, قال مجاهد ذلك. قال: وقال عبد الله بن عمرو: إنا لنجد ابن آدم القاتل يقاسم أهل النار قسمة صحيحة العذابَ, عليه شطرُ عذابهم.

وقد رُوِي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو ما رُوي عن عبد الله بن عمرو خبر.

9252ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, وحدثنا سفيان, قال: حدثنا جرير وأبو معاوية (ح), وحدثنا هناد, قال: حدثنا أبو معاوية, ووكيع جميعا, عن الأعمش, عن عبد الله بن مرّة, عن مسروق, عن عبد الله, قال: قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: «ما مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْما إلاّ كانَ على ابْنِ آدَمَ الأوّلِ كِفْلٌ مِنْها, ذَلِكَ بأنه أوّل مَنْ سَنّ القَتْلَ».

حدثنا سفيان, قال: حدثنا أبي (ح). وحدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن جميعا, عن سفيان, عن الأعمش, عن عبد الله بن مرّة, عن مسروق, عن عبد الله, عن النبيّ صلى الله عليه وسلم نحوه.

9253ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن حسن بن صالح, عن إبراهيم بن مهاجر, عن إبراهيم النخعي, قال: ما من مقتول يقتل ظلما, إلا كان على ابن آدم الأوّل والشيطان كِفْلٌ منه.

9254ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن ابن إسحاق, عن حكيم بن حكيم, أنه حدّث عن عبد الله بن عمرو, أنه كان يقول: إن أشقي الناس رجلاً لابنُ آدم الذي قتل أخاه, ما سفك دم في الأرض منذ قتل أخاه إلى يوم القيامة إلا لحق به منه شيء, وذلك أنه أوّل من سنّ القتل.

وبهذا الخبر الذي ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تبين أن القول الذي قاله الحسن في ابني آدم اللذَين ذكرهما الله في هذا الموضع أنهما ليسا بابني آدم لصلبه, ولكنهما رجلان من بني إسرائيل, وأن القول الذي حكي عنه, أن أوّل من مات آدم, وأن القربان الذي كانت النار تأكله لم يكن إلا في بني إسرائيل خطأ لأن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قد أخبر عن هذا القاتل الذي قتل أخاه أنه أوّل من سنّ القتل, وقد كان لا شكّ القتل قبل إسرائيل, فكيف قبل ذرّيته وخطأ من القول أن يقال: أوّل من سنّ القتل رجل من بني إسرائيل. وإذ كان ذلك كذلك, فمعلوم أن الصحيح من القول هو قول من قال: هو ابن آدم لصلبه, لأنه أوّل من سنّ القتل, فأوجب الله له من العقوبة ما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

الآية : 30

القول في تأويل قوله تعالى: {فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ }..

يعني جلّ ثناؤه بقوله فَطَوَّعَتْ: فأقامته وساعدته عليه. وهو «فَعّلْت» من الطوع, من قول القائل: طاعني هذا الأمر: إذا انقاد له.

وقد اختلف أهل التأويل في تأويله, فقال بعضهم: معناه: فشجعت له نفسه قتل أخيه. ذكر من قال ذلك:

9255ـ حدثني نصر بن عبد الرحمن الأودي ومحمد بن حميد, قالا: حدثنا حكام بن سلم, عن عنبسة, عن أبي ليلى, عن القاسم بن أبي بزة, عن مجاهد: فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قال: شجعت.

حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قال: فشجعته.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أخِيهِ قال: شجعته على قتل أخيه.

وقال آخرون: معنى ذلك: زينت له. ذكر من قال ذلك:

9256ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قال: زينت له نفسه قتل أخيه, فقتله.

ثم اختلفوا في صيغة قتله إياه كيف كانت, والسبب الذي من أجله قتله. فقال بعضهم: وجده نائما فشَدَخ رأسه بصخرة. ذكر من قال ذلك:

9257ـ حدثني موسى بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حماد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ فيما ذكر عن أبي مالك, وعن أبي صالح, عن ابن عباس. وعن مرّة, عن عبد الله. وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلُ أخيهِ فطلبه ليقتله, فراغ الغلام منه في رءوس الجبال. وأتاه يوما من الأيام وهو يرعى غنما له في جبل وهو نائم, فرفع صخرة فشدخ بها رأسه, فمات, فتركه بالعراء.

وقال بعضهم, ما:

9258ـ حدثني محمد بن عمر بن عليّ, قال: سمعت أشعث السجِستاني يقول: سمعت ابن جريج قال: ابن آدم الذي قتل صاحبه لم يدر كيف يقتله, فتمثل إبليس له في هيئة طير, فأخذ طيرا فقصع رأسه, ثم وضعه بين حجرين فشدَخَ رأسه, فعلّمه القتل.

حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قال: قتله حيث يرعى الغنم, فأتى فجعل لا يدري كيف يقتله, فَلَوى برقبته وأخذ برأسه. فنزل إبليس, وأخذ دابة أو طيرا, فوضع رأسه على حجر, ثم أخذ حجرا آخر فرضخ به رأسه, وابن آدم القاتل ينظر, فأخذ أخاه, فوضع رأسه على حجر وأخذ حجرا آخر فرضخ به رأسه.

9259ـ حدثني الحرث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا رجل سمع مجاهدا يقول, فذكر نحوه.

9260ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس قال: لما أكلت النار قربان ابن آدم الذي تقبّل قربانه, قال الآخر لأخيه: أتمشي في الناس وقد علموا أنك قرّبت قربانا فتقبل منك وردّ عليّ؟ والله لا تنظر الناس إليّ وإليك وأنت خير مني فقال: لأقتلنك فقال له أخوه: ما ذنبي إنّمَا يَتَقَبّلُ اللّهُ مِنَ الْمُتّقِينَ؟ فخوّفه بالنار, فلم ينته ولم ينزجر, فطوّعت له نفسه قتل أخيه, فقتله فأصبح من الخاسرين.

9261ـ حدثني القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قال: أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم, قال: أقبلت مع سعيد بن جبير أرمي الجمرة وهو متقنع متوكىء على يديّ, حتى إذا وازينا بمنزل سمرة الصرّاف, وقف يحدثني عن ابن عباس, قال: نهى أن ينكح المرأة أخوها توأمها وينكحها غيره من إخوتها, وكان يولد في كلّ بطن رجل وامرأة, فولدت امرأة وسيمة, وولدت امرأة دميمة قبيحة, فقال أخو الدميمة: أنكحني أختك وأنكحك أختي قال: لا, أنا أحقّ بأختي. فقرّبا قربانا فتقبل من صاحب الكبش, ولم يتقبل من صاحب الزرع, فقتله. فلم يزل ذلك الكبش محبوسا عند الله حتى أخرجه في فداء إسحاق, فذبحه على هذا الصفا في ثَبِير عند منزل سَمُرة الصراف, وهو على يمينك حين ترمي الجمار. قال ابن جريج: وقال آخرون بمثل هذه القصة. قال: فلم يزل بنو آدم على ذلك حتى مضى أربعة آباء, فنكح ابنة عمه, وذهب نكاح الأخوات.

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله عزّ ذكره قد أخبر عن القاتل أنه قتل أخاه, ولا خبر عندنا يقطع العذر بصفته قتله إياه. وجائز أن يكون على نحو ما قد ذكر السديّ في خبره, وجائز أن أن يكون كان على ما ذكره مجاهد, والله أعلم أيّ ذلك كان, غير أن القتل قد كان لا شكّ فيه.

وأما قوله: فأصْبَحَ مِنَ الخاسِرِينَ فإن تأويله: فأصبح القاتل أخاه من ابني آدم من حزب الخاسرين, وهم الذين باعو آخرتهم بدنياهم بإيثارهم إياها عليها فوُكسوا في بيعهم وغُبنوا فيه, وخابوا في صفقتهم.

الآية : 31

القول في تأويل قوله تعالى: {فَبَعَثَ اللّهُ غُرَاباً يَبْحَثُ فِي الأرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَاوَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَـَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النّادِمِينَ }..

قال أبو جعفر: وهذا أيضا أحد الأدلة على أن القول في أمر ابني آدم بخلاف ما رواه عمرو عن الحسن لأن الرجلين اللذين وصف الله صفتهما في هذه الآية لو كانا من بني إسرائيل لم يجهل القاتل دفن أخيه ومواراة سوأة أخيه, ولكنهما كانا من ولد آدم لصلبه. ولم يكن القاتل منهما أخاه علم سنة الله في عادة الموتى, ولم يدر ما يصنع بأخيه المقتول, فذكر أنه كان يحمله على عاتقه حينا حتى أراحت جِيفته, فأحبّ الله تعريفه السنة في موتى خلقه, فقّيض له الغرابين اللذين وصف صفتهما في كتابه.

ذكر الأخبار عن أهل التأويل بالذي كان من فعل القاتل من ابني آدم بأخيه المقتول بعد قتله إياه:

9262ـ حدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا يحيى بن أبي رَوْق الهَمْداني, عن أبيه, عن الضحاك, عن ابن عباس, قال: مكث يحمل أخاه في جراب على رقبته سنة, حتى بعث الله جلّ وعزّ الغرابَين, فرآهما يبحثان, فقال: أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب؟ فدفن أخاه.

حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس: فَبَعَثَ اللّهُ غُرَابا يَبْحَثُ فِي الأرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِى سَوْءَةَ أخيهِ بعث الله جلّ وعزّ غرابا حيا إلى غراب ميت, فجعل الغراب الحيّ يواري سوأة الغراب الميت, فقال ابن آدم الذي قتل أخاه: يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الغُرابِ... الآية.

9263ـ حدثني موسى بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حماد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, فيما ذكر عن أبي مالك. وعن أبي صالح, عن ابن عباس. وعن مرّة, عن عبد الله. وعن ناس من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم: لما مات الغلام تركه بالعَراء ولا يعلم كيف يُدْفن, فبعث الله غرابين أخوين, فاقتتلا, فقتل أحدهما صاحبه, فحفر له, ثم حثا عليه, فلما رآه قال: يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الغُرابِ فَأُوارِىَ سَوْءَةَ أخِي فهو قول الله: فَبَعَثَ اللّهُ غُرَابا يَبْحَثُ فِي الأرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِى سَوْءَةَ أخيهِ.

9264ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: يَبْحَثُ قال: بعث الله غرابا حتى حفر لآخر إلى جنبه ميت وابن آدم القاتل ينظر إليه, ثم بحث عليه حتى غيبه.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: غُرابا يَبْحَثُ في الأرْضِ حتى حفر لآخر ميت إلى جنبه, فغيّبه, وابن آدم القاتل ينظر إليه حيث يبحث عليه, حتى غيبه فقال: يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الغُرابِ... الآية.

حدثني الحرث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا سفيان, عن منصور, عن مجاهد, قوله: فَبَعَثَ اللّهُ غُرَابا يَبْحَثُ فِي الأرْضِ قال: بعث الله غرابا إلى غراب, فاقتتلا, فقتل أحدهما صاحبه, فجعل يَحْثِي عليه التراب, فقال: يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الغُرابِ فَأُوَارِىَ سَوْأَةَ أَخِي فأَصْبَحَ منَ النّادِمِينَ.

حدثني المثنى, قال: ثني عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: فَبَعَثَ اللّهُ غُرَابا يَبْحَثُ فِي الأرْضِ قال: جاء غراب إلى غراب ميت, فحثي عليه من التراب حتى واراه, فقال الذي قتل أخاه: يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الغُرابِ... الآية.

9265ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبيد الله بن موسى, عن فضيل بن مرزوق, عن عطية, قال: لما قتله ندم, فضمه إليه حتى أرْوَح, وعكفت عليه الطير والسباع تنتظر متى يرمي به فتأكلَه.

9266ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: فَبَعَثَ اللّهُ غُرَابا يَبْحَثُ فِي الأرْضِ لِيُرِيَهُ أنه بعثه الله عزّ ذكره يبحث في الأرض ذُكِر لنا أنهما غرابان اقتتلا, فقتل أحدهما صاحبه, وذلك يعني ابن

آدم ينظر, وجعل الحيّ يحثي على الميت التراب, فعند ذلك قال ما قال: يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الغُرابِ... الآية, إلى قوله: مِنَ النّادِمِينَ.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة, قال: أما قوله: فَبَعَثَ اللّهُ غُرابا قال: قتل غراب غرابا, فجعل يحثو عليه, فقال ابن آدم الذي قتل أخاه حين رآه: يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثَلَ هَذَا الغُرابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فأصْبَحَ مِنَ النّادِمِينَ.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن ليث, عن مجاهد في قوله: فَبَعَثَ اللّهُ غُرَابا يَبْحَثُ فِي الأرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أخيهِ قال: وارى الغرابُ الغرابَ. قال: كان يحمله على عاتقه مائة سنة لا يدري ما يصنع به, يحمله ويضعه إلى الأرض حتى رأى يدفن الغراب, فقال: يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثَلَ هَذَا الغُرابِ فَأُوَارِيَ سَوأة أَخِي فأصْبَحَ مِنَ النّادِمِينَ.

9267ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا معلى بن أسد, قال: حدثنا خالد, عن حصين, عن أبي مالك في قول الله: يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثَلَ هَذَا الغُرابِ قال: بعث الله غرابا, فجعل يبحث على غراب ميت التراب, قال: فقال عند ذلك: أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوأة أَخِي فأصْبَحَ مِنَ النّادِمِينَ.

9268ـ حُدثت عن الحسين بن الفرج, قال: سمعت أبا معاذ, قال: أخبرنا عبيد بن سليمان, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: فَبَعَثَ اللّهُ غُرَابا يَبْحَثُ في الأرْضِ: بعث الله غرابا حيا إلى غراب ميت, فجعل الغراب الحيّ يواري سوأة الغراب الميت, فقال ابن آدم الذي قتل أخاه: يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكونَ مِثْلَ هَذَا الغُرَابِ... الآية.

9269ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن ابن إسحاق فيما يذكر عن بعض أهل العلم بالكتاب الأوّل, قال: لما قتله سُقِط في يديه, ولم يد كيف يواريه, وذلك أنه كان فيما يزعمون أوّل قتيل من بين آدم, وأول ميت (قال) يا وَيْلَتا أَعَجَزْتُ نْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوأةَ أخي... الآية (إلى قوله: ثُمّ إنّ كثيرا مِنْهُمْ بعد ذلكَ في الأرْض لَمُسْرِفون قال:) ويزعم أهل التوراة أن قابيل حين قتل أخاه هابيل, قال له جلّ ثناؤه: يا قابيل أين أخوك هابيل؟ قال: ما أدري ما كنت عليه رقيبا. فقال الله جلّ وعزّ له: إن صوت دم أخيك ليَنُاديني من الأرض, الآن أنت ملعون من الأرض التي فتحت فاها فبلعت دم أخيك من يدك, فإذا أنت عملت في الأرض, فإنها لا تعود تعطيك حرثها حتى تكون فزعا تائها في الأرض. قال قابيل: عظمت خطيئتي عن أن تغفرها, قد أخرجتني اليوم عن وجه الأرض, وأتواري من قدّامك, وأكون فزعا تائها في الأرض, وكلّ من لقيني قتلني فقال جلّ وعزّ: ليس ذلك كذلك, ولا يكون كل قاتل قتيلاً يجزى واحدا, ولكن يجزي سبعة, وجعل الله في قابيل آية, لئلا يقتله كلّ من وجده. وخرج قابيل من قدّام الله عزّ وجلّ, من شرقي عَدَن الجنة.

9270ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا جابر بن نوح, قال: حدثنا الأعمش, عن خيثمة, قال: لما قتل ابن آدم أخاه نَشفَت الأرض دمه, فُلعنت, فلم تنشف الأرض دما بعد.

فتأويل الكلام: فأثار الله للقاتل إذ لم يدر ما يصنع بأخيه المقتول غرابا يبحث في الأرض, يقول: يحفر في الأرض, فيثير ترابها ليريه كيف يواري سوءة أخيه, يقول: ليريه كيف يواري جيفة أخيه. وقد يحتمل أن يكون عنى

بـالسوءة الفَرْج, غير أن الأغلب من معناه ما ذكرت من الـحِيفة, وبذلك جاء تأويـل أهل التأويـل. وفـي ذلك مـحذوف ترك ذكره, استغناء بدلالة مـا ذكـر منه, وهو: فأراه بأن بحث فـي الأرض لغراب آخر ميت, فواراه فـيها, فقـال القاتل أخاه حينئذٍ: يا وَيْلَتا أعَجَـزْتُ أنْ أكُـونَ مِثْـلَ هَـذَا الغُـرَابِ الـذي وارى الغرابَ الآخر الـميت فَأُوارِيَ سَوأةَ أخِي؟ فواراه حينئذٍ فأصْبَحَ منَ النّـادِمينَ علـى ما فَرَط منه من معصية الله عزّ ذكره فـي قتله أخاه. وكلّ ما ذكر الله عزّ وجلّ فـي هذه الآيات, مَثَل ضربه الله لبنـي آدم, وحرّض بـه الـمؤمنـين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم علـى استعمال العفو والصـفح عن الـيهود, الذين كانوا هَمّوا بقتل النبـيّ صلى الله عليه وسلم, وقتلهم مـن بنـي النضير, إذ أتوهم يستعينونهم فـي دية قتـيَـلْـي عمرو بن أمية الضّمْرِي, وعرّفهم جلّ وعزّ رداءة سجية أوائلهم وسوء استقامتهم علـى منهـج الـحقّ مع كثرة أياديه وآلائه عندهم, وضرب مثلهم فـي عـدوّهم ومثـل الـمؤمنـين فـي الوفـاء لهـم والعفـو عنهـم بـابَنْـي آدم الـمقرّبَـين قرابـينهما اللـذين ذكرهما الله فـي هذه الآيات. ثـم ذلـك مَثَـل لهـم علـى التأسّـي بـالفـاضل منهما دون الطالـح, وبذلك جاء الـخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

9271ـ حدثنا مـحمد بن عبد الأعلـى, قال: حدثنا الـمعتـمر بن سلـيـمان, عن أبـيه, قال: قلت لبكر بن عبد الله: أما بلغك أن نبـيّ الله صلى الله عليـه وسلم قال: «إنّ الله جـلّ وَعَـزّ ضَـرَبَ لَكُـمُ ابْنَـيْ آدَمَ مَثَلاً, فخُـذُوا خَيْرَهُمـا وَدَعُوا شَرّهُما؟» قال: بلـى.

9272ـ حدثنا الـحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبـد الـرزاق,, قـال: أخبرنـا معمر, عن الـحسن, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنّ ابْنَـيْ آدَمَ ضُرِبـا مَثَلاً لِهَذِهِ الأُمّةِ فَخُذُوا بـالـخَيْرِ مِنْهُما».

حدثنا الـمثنى, قال: حدثنا سويد بن نصر, قال: أخبرنا ابن الـمبـارك, عن عاصم الأحول, عن الـحسن قال: قال رسول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم: «إنّ اللّهَ ضَرَبَ لَكُمْ ابْنَـيْ آدَمَ مَثَلاً, فَخُذُوا مِنْ خَيْرِهِمْ وَدَعُوا الشّرّ».

الآية : 32

القول فـي تأويـل قوله تعالـي: {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَـىَ بَنِـيَ إِسْـرَائِيلَ أَنّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنّمَا قَتَـلَ النّـاسَ جَمِيعـاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنّمَا أَحْيَا النّـاسَ جَمِيعـاً وَلَقَـدْ جَـآءَتْهُمْ رُسُـلُنَا بِالْبَيّنَـاتِ ثُـمّ إِنّ كَثِيراً مّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ }..

يعنـي تعالـى ذكره بقوله: مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ من جَرّ ذلـك وجريرتـه وجنـايته, يقول: من جرّ القاتل أخاه من ابنـي آدم اللذَين اقتصصـنا قصـتهما الـجريرة التـي جرّها وجنايته التـي جناها, كتبنا علـى بنـي إسرائيـل. يقال منه: أجَلْـتُ هذا الأمر: أي جررته إلـيه وكسبته آجُلُه له أجْلاً, كقولك: أخذته أخـذا, ومـن ذلك قول الشاعر:

وأهْلِ خِبـاءٍ صَالـحٍ ذاتُ بَـيْنِهِمْقَد احْتَرَبوا فِـي عاجِلٍ أنا آجِلُهْ

يعنـي بقوله: أنا آجله: أنا الـجارّ ذلك علـيه والـجانـي.

فمعنى الكلام: من جناية ابن آدم القاتل أخاه ظلـما, حكمنـا علـي بنـي إسرائيـل أنه من قتل منهم نفسا ظلـما بغير نفس قَتَلت فُقِتل بها قصاصا أو فَسَادٍ فـي الأرْض يقول: أو قتل منهم نفسا بغير فساد كان منها فـي الأرض, فـاستـحقت بـذلك قتلهـا. وفسـادها فـي الأرض إنـما يكـون بـالـحرب للـه ولرسوله وإخافة السبـيـل.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:
9273ـ حُدثت عن الحسين, قال: سمعت أبا معاذ, قال: ثني عبيد بن سليمان, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنا على بَنِي إسْرَائِيلَ يقول: من أجل ابن آدم الذي قتل أخاه ظلما.
ثم اختلف أهل التأويل في تأويل قوله جلّ ثناؤه: مَنْ قَتَلَ نَفْسا بِغَيْرِ نَفْسٍ أوْ فَسادٍ فِي الأرْضِ فَكأنَمَا قَتَلَ النّاسَ جَمِيعا وَمَنْ أحْياها فَكأنّما أحيَا النّاسَ جَمِيعا فقال بعضهم: معنى ذلك: ومن قتل نبيا أو إمام عدل, فكأنما قتل الناس جميعا, ومن شدّ على عضد نبيّ أو إمام عدل, فكأنما أحيا الناس جميعا. ذكر من قال ذلك:
9274ـ حدثنا أبو عمار حسين بن حُرَيْثٍ المَرْوَزِيّ, قال: حدثنا الفضل بن موسى, عن الحسين بن واقد, عن عكرمة, عن ابن عباس في قوله: مَنْ قَتَلَ نَفْسا بِغَيْرِ نَفْسٍ أوْ فَسادٍ فِي الأرْضِ فَكأنَمَا قَتَلَ النّاسع جَمِيعا وَمَنْ أحْياها فَكأنَمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا قال: منَ شدّ على عضد نبيّ أو إمام عدل فكأنما أحيا الناس جميعا. ومن قتل نبيا أو إمام عدل فكأنما قتل الناس جميعا.
حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس في قوله: مِنْ أجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنا على بَنِي إسْرَائِيلَ أنّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسا بغَيْرِ نَفْسٍ أوْ فَسادٍ فِي الأرْضِ فَكأنّما قَتَلَ النّاس جَمِيعا يقول: من قتل نفسا واحدة حرّمتها, فهو مثل منَ قتل الناس جميعا. وَمَنْ أحْياها يقول: من ترك قتل نفس واحدة حرّمتها مخافتي واستحيا أن يقتلها, فهو مثل استحياء الناس جميعا يعني بذلك الأنبياء.
وقال آخرون: مَنْ قَتَلَ نَفْسا بِغَيْرِ نَفْسٍ أوْ فَسادٍ فِي الأرْضِ فَكأنَمَا قَتَلَ النّاسَ جَمِيعا عند المقتول في الإثم وَمَنْ أحيْاها فاستنقَذها من هلكة فَكأنَمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا عند المستنقذ. (ذكر من قال ذلك):
9275ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, فيما ذكر عن أبي مالك, وعن أبي صالح, عن ابن عباس, وعن مرّة الهمداني, عن عبد الله, وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم, قوله: مَنْ قَتَلَ نَفْسا بغَيْرِ نَفْسٍ أوْ فَسادٍ فِي الأرْضِ فَكأنَمَا قَتَلَ النّاسَ جَمِيعا عند المقتول, يقول في الإثم: ومن أحياها فاستنقذها من هلكة, فكأنما أحيا الناس جميعا عند المستنقَذ.
وقال آخرون: معنى ذلك: أن قاتل النفس المحرّم قتلها يصلي النار كما يصلاها لو قتل الناس جميعا, من أحياها: من سلم من قتلها فقد سلم من قتل الناس جميعا. ذكر من قال ذلك:
9276ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن خَصِيف, عن مجاهد, عن ابن عباس, قال: مَنْ أحْياها فَكأنَمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا قال: من كفّ عن قتلها فقد أحياها, ومن قتل نفسا بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعا. قال: ومن أوبقها.
9277ـ حدثني الحارث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا سفيان, عن خصيف, عن مجاهد, قال: من أوبق نفسا فكما لو قتل الناس جميعا, ومن أحياها وسلم من طلبها فلم يقتلها فقد سلم من قتل الناس جميعا, ومن أحياها وسلم من طلبها فلم يقتلها فقد سلم من قتل الناس جميعا.

حدثني المثنى, قال: حدثنا سويد بن نصر, قال: أخبرنا ابن المبارك, عن شريك, عن خصيف, عن مجاهد: فَكأَنَمَا قَتَلَ النّاسَ جَمِيعا وَمَنْ أَحْياها فَكأَنَما أَحيْا النّاسَ جَمِيعا لم يقتلها, وقد سلم منه الناس جميعا لم يقتل أحدا.

9278ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا سويد, قال: أخبرنا ابن المبارك, عن الأوزاعي, قال: أخبرنا عبدة ابن أبي لُبابة, قال: سألت مجاهدا, أو سمعته يُسْأَل عن قوله: مَنْ قَتَلَ نَفْسا بِغَيْرِ نَفْسٍ أوْ فَسادٍ فِي الأرْضِ فَكأَنَمَا قَتَلَ النّاسَ جَمِيعا قال: لو قتل الناس جميعًا كان جزاؤه جهنم خالدا فيها, وغضب الله عليه ولعنه, وأعدّ له عذابا عظيما.

حدثني المثنى, قال:ثنا سويد, قال: أخبرنا ابن المبارك, عن ابن جريج قراءة, عن الأعرج, عن مجاهد في قوله: فَكأَنَما قَتَلَ النّاسَ جَمِيعا قال: الذي يقتل النفس المؤمنة متعمدا, جعل الله جزاءه جهنم, وغضب الله عليه ولعنه, وأعدّ له عذابا عظيما يقول: لو قتل الناس جميعا لم يزد على مثل ذلك من العذاب قال ابن جريج, قال مجاهد: وَمَنْ أَحْياها فَكأَنَما أَحيْا النّاسَ جَمِيعا قال: من لم يقتل أحدا فقد استراح الناس منه.

9279ـ حدثنا سفيان, قال: حدثنا يحيى بن يمان, عن سفيان, عن خصيف, عن مجاهد, قال: أوبق نفسا.

9280ـ حدثنا سفيان, قال: حدثنا يحيى بن يمان, عن سفيان, عن منصور, عن مجاهد, قال: في الإثم.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن ليث, عن مجاهد: مَنْ قَتَلَ نَفْسا بِغَيْرِ نَفْسٍ أوْ فَسادٍ فِي الأرْضِ فَكأَنَمَا قَتَلَ النّاسَ جَمِيعا, وقوله: وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنا مُتَعَمّدا فَجَزَاؤُهُ جَهَنّمُ قال: يصير إلى جهنم بقتل المؤمن, كما أنه لو قتل الناس جميعا لصار إلى جهنم.

9281ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: مِنْ أجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنا على بَنِي إسْرَائِيلَ أنّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسا بِغَيْرِ نَفْسٍ أوْ فَسادٍ فِي الأرْضِ فَكأَنَما قَتَلَ النّاسَ جَمِيعا قال: هو كما قال. وقال: وَمَنْ أحْيَاها فَكأَنَمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا فإحياؤها لا يقتل نفسا حرّمها الله, فذلك الذي أحيا الناس جميعا, يعني أنه من حرّم قتلها إلا بحقّ حيي الناس منه جميعا.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام, عن عنبسة, عن العلاء بن عبد الكريم, عن مجاهد: وَمَنْ أحيْاها قال: ومن حرّمها فلم يقلتها.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن العلاء, قال: سمعت مجاهدا يقول: مَنْ أحْياها فَكأَنَمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا قال: من كفّ عن قتلها فقد أحياها.

9282ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله عزّ وجلّ: فَكأَنَمَا قَتَلَ النّاسَ جَمِيعا قال: هي كالتي في النساء: وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنا مُتَعَمّدا فَجَزاؤُهُ جَهَنّمُ في جزائه.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: فَكأَنَمَا قَتَل النّاسَ جَمِيعا كالتي في سورة النساء: وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤمِنا مُتَعَمّدا في جزائه وَمَنْ أحْياها ولم يقتل أحدا فقد حيي الناس منه.

9283ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا أبو معاوية, عن العلاء بن عبد الكريم, عن مجاهد في قوله: وَمَنْ أحيْاها فَكأنمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا قال: التفت إلى جلسائه فقال: هو هذا وهذا.

وقال آخرون: معنى ذلك: ومن قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا, لأنه يجب عليه م ن القصاص به والقود بقتله, مثل الذي يجب عليه من القود والقصاص لو قتل الناس جميعا. ذكر من قال ذلك:

9284ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: مِنْ أجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنا على بَنِي إسْرَائِيلَ أنّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسا بِغيْرِ نَفْسٍ أوْ فَسادٍ فِي الأرْضِ فَكأنمَا قَتَلَ النّاسَ جَمِيعا قال: يجب عليه من القتل مثل لو أنه قتل الناسَ جميعا. قال: كان أبي يقول ذلك.

وقال آخرون: معنى قوله: وَمَنْ أحيْاها من عفا عمن وجب له القصاص منه فلم يقتله. ذكر من قال ذلك:

9285ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وَمنْ أحيْاها فَكأنمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا يقول: من أحياها أعطاه الله جلّ وعزّ من الأجر مثلَ لو أنه أحيا الناس جميعا. أحياها فلم يقتلها وعفا عنها. قال: وذلك وليّ القتيل, والقتيل نفسه يعفو عنه قبل أن يموت. قال: كان أبي يقول ذلك.

9286ـ حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا مؤمل, قال: حدثنا سفيان, عن يوسن, عن الحسن في قوله: وَمَنْ أحيْاها فَكأنمَا أحيْا النّاسَ جَمِيَعا قال: من عفا.

حدثنا سفيان, قال: حدثنا عبد الأعلى, عن يونس, عن الحسن: وَمَنْ أحيْاها فَكأنّمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا قال: من قُتل حميم له فعفا عن دمه.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا يحيى بن يمان, عن سفيان, عن يونس, عن الحسن: وَمَنْ أحيْاها فَكأنمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا قال: العفو بعد القدرة.

وقال آخرون: معنى قوله: وَمَنْ أحيْاها فَكأنمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا ومن أنجاها من غرق أو حرق. ذكر من قال ذلك:

9287ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن منصور, عن مجاهد: وَمَنْ أحيْاها فَكأنَما أحيْا النّاسَ جَمِيعا قال: من أنجاها من غَرَق أو حَرَق أو هلكة.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, وحدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن سفيان, عن منصور, عن مجاه: وَمَنْ أحيْاها فَكأنمَا أحيْا النّاسع جَمِيعا قال: من غَرَق أو حَرَق أو هَدَم.

9288ـ حدثني الحرث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا إسرائيل, عن خصيف, عن مجاهد: وَمَنْ أحيْاها قال: أنجاها. وقال الضحاك بما:

9289ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا ابن يمان, عن سفيان, عن أبي عامر, عن الضحاك, قال: مَنْ قَتَلَ نَفْسا بِغَيْرِ نَفْسٍ قال: من تروّع أو لم يتورّع.

9290ـ حُدثت عن الحسين, قال: سمعت أبا معاذ, قال: ثني عبيد بن سليمان, قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: فكأنمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا يقول: لو لم يقتله لكان قد أحيا الناس, فلم يستحلّ محرّما. وقال قتادة والحسن في ذلك بما:

9291ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبد الأعلى, عن يونس, عن الحسن: مَنْ قَتَلَ نَفْسا بِغَيْرِ نَفْسٍ أوْ فَسادٍ فِي الأرْضِ قال: عَظُم ذلك.

9292ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة قوله: مِنْ أجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنا على بَنِي إسْرَائِيلَ أنّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسا بِغَيْرِ نَفْسٍ... الآية: من قتلها على غير نفس ولا فساد أفسدته فَكأنمَا قَتَلَ النّاسَ جَمِيعا وَمَنْ أحيْاها فَكأنمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا عظُم والله أجْرُها, وعظُم وِزْرُها فأحيها يا ابن آدم بمالك, وأحيها بعفوك إن استطعت, ولا قوّة إلا باللّه. وإنا لا نعلمه يحلّ دم رجل مسلم من أهل هذه القبلة إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه فعليه القتل, أو زنى بعد إحصانه فعليه الرجم, أو قتل متعمدا فعليه القَوَد.

9293ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, قال: تلا قتادة: مَنْ قَتَلَ نَفْسا بِغَيْرِ نَفْسٍ فَكأنَمَا قَتَلَ النّاسَ جَمِيعا وَمَنْ أحْيها فَكأنَمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا قال: عَظُم والله أجرُها, وَعظُم والله وِزْرُها.

9294ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا سويد بن نصر, قال: أخبرا ابن المبارك, عن سلام بن مسكين, قال: ثني سليمان بن عليّ الرّبْعي, قال: قلت للحسن: مِنْ أجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنا على بَنِي إسْرَائِيلَ أنّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسا بِغَيْرِ نَفْسً... الآية, أهي لنا يا أبا سعيد كما كانت لبني إسرائيل؟ فقال: إي والذي لا إله غيره, كما كانت لبني إسرائيل وما جعل دماء بني إسرائيل أكرم على الله من دمائنا.

9295ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا سويد بن نصر, قال: أخبرنا ابن المبارك, عن سعيد بن زيد, قال: سمعت خالدا أبا الفضل, قال: سمعت الحسن تلا هذه الآية: فَطَوّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أخِيهِ... إلى قوله: وَمَنْ أحيْاها فَكأنمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا ثم قال: عَظّم والله في الوزر كما تسمعون, ورغّب والله في الأجر كما تسمعون إذا ظننت يا ابن آدم أنك لو قتلت الناس جميعا فإن لك من عملك ما تفوز به من النار, كَذَبَتْك والله نفسك, وكَذَبَكَ الشيطان.

9296ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا ابن فضيل, عن عاصم, عن الحسن في قوله: فَكأنَما قَتَلَ النّاسَ جَمِيعا قال: وزرا وَمَنْ أحيْاها فَكأنّمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا. قال: أجرا.

وأولى هذه الأقوال عندي بالصواب قول من قال: تأويل ذلك أنه من قتل نفسا مؤمنة بغير نفس قتلتها فاستحقت القود بها والقتل قصاصا, أو بغير فساد في الأرض, بحرب الله ورسوله وحرب المؤمنين فيها, فكأنما قتل الناس جميعا فيما استوجب من عظيم العقوبة من الله جلّ ثناؤه, كما أوعده ذلك من فعله ربّه بقوله: وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنا مُتَعَمّدا فَجَزَاؤُهُ جَهَنّمُ خالِدا فِيها وَغَضِبَ اللّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وأعَدّ لَهُ عَذَابا عَظِيما.

وأما قوله: وَمَنْ أحيْاها فَكأنَمَا أحيْا النّاسَ جَمِيعا فأولى التأويلات به قول من قال: من حرّم قتل من حرّم الله عزّ ذكره قتَله على نفسه, فلم يتقدم على قتله, فقد حِيَ الناس منه بسلامتهم منه, وذلك إحياؤه إياها. وذلك نظير خبر الله عزّ ذكره عمن حاجّ إبراهيم في ربه, إذ قال له إبراهيم: ربّيَ الّذِين يُحْيِى ويُمِيتُ قال أنا أُحْيِى وأُمِيتُ. فكان معنى الكافر في قيله: أنا أحيى وأميت: أنا أترك من قدرت على قتله وفي قوله: وأميت:

قَتْلُه من قتله. فكذلك معنى الإحياء في قوله: وَمَنْ أحْياها: من سلم الناس من قتله إياهم, إلا فيما أذن الله في قتله منهم فَكأنمَا أحْيا النّاسَ جَمِيعا.

وإنما قلنا ذلك أولى التأويلات بتأويل الآية, لأنه لا نفس يقوم قتلها في عاجل الضرّ مقام قتل جميع النفوس, ولا إحياؤها مقام إحياء جميع النفوس في عاجل النفع, فكان معلوما بذلك أن معنى الإحياء: سلامة جميع النفوس منه, لأنه من لم يتقدم على نفس واحدة, فقد سلم منه جميع النفوس, وأن الواحدة منها التي يقوم قتلها مقام جميعها إنما هو في الوزر, لأنه لا نفس من نفوس بني آدم يقوم فقدها مقام فقد جميعها وإن كان فقد بعضها أعمّ ضررا من فقد بعض.

القول في تأويل قوله تعالى: ولَقَدْ جاءَتْهُمْ رُسُلُنا بالبَيّناتِ ثُمّ إنّ كَثِيرا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ في الأرْضِ لَمُسْرِفُونَ.

وهذا قسم من الله جلّ ثناؤه أقسم به, إن رسله صلوات الله عليهم قد أتت بني إسرائيل الذين قصّ الله قصصهم وذكر نبأهم في الآيات التي تقدمت من قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إذْ هَمّ قَوْمٌ أنْ يَبْسُطُوا إلَيْكُمْ أيْدِيَهُمْ إلى هذا الموضع. بالبَيّناتِ يعني: بالآيات الواضحة, والحجج البينة على حقية ما أرسلوا به إليهم وصحة ما دعوهم إليه من الإيمان بهم وأداء فرائض الله عليهم, يقول الله عزّ ذكره: ثُمّ إنّ كَثِيرا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الأرْضِ لَمُسْرِفُونَ يعني أن كثيرا من بني إسرائيل, والهاء والميم في قَوله: ثُمّ إنّ كَثِيرا مِنْهُمْ من ذكر بني إسرائيل, وكذلك ذلك في قوله: وَلَقَدْ جاءَتْهُمْ بعد ذلك, يعني بعد مجيء رسل الله بالبينات في الأرض. لَمُسْرِفُونَ يعني: أنهم في الأرض لعاملون بمعاصي الله, ومخالفون أمر الله ونهيه, ومحادوا الله ورسله, باتباعهم أهواءهم وخلافهم على أنبيائهم وذلك كان إسرافهم في الأرض.

الآية : 33

القول في تأويل قوله تعالى: {إنّمَا جَزَآءُ الّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسَاداً أن يُقَتّلُوَاْ أَوْ يُصَلّبُوَاْ أَوْ تُقَطّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ }..

وهذا بيان من الله عزّ ذكره عن حكم الفساد في الأرض الذي ذكره في قوله: مِنْ أجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنا على بَنِي إسْرَائِيلَ أنّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسا بِغَيْرِ نَفْسٍ أوْ فَسادٍ فِي الأرْضِ أعلم عباده ما الذي يستحقّ المفسد في الأرض من العقوبة والنكال, فقال تبارك وتعالى: لا جزاء له في الدنيا إلا القتل والصلب وقطع اليد والرجل من خلاف أو النفي من الأرض, خزيا لهم وأما في الآخرة إن لم يتب في الدنيا فعذاب عظيم.

ثم اختلف أهل التأويل فيمن نزلت هذه الآية. فقال بعضهم: نزلت في قوم من أهل الكتاب, كانوا أهل موادعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم, فنقضوا العهد وأفسدوا في الأرض, فعرّف الله نبيه صلى الله عليه وسلم الحكم فيها. ذكر من قال ذلك:

9297ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسادا قال: كان قوم من أهل الكتاب بينهم وبين النبيّ صلى الله عليه وسلم عهد وميثاق, فنقضوا العهد وأفسدوا في

الأرض فخير الله رسوله, إن شاء أن يقتل وإن شاء أن يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف.

9298ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عمرو بن عون, قال: أخبرنا هشيم, عن جويبر, عن الضحاك, قال: كان قوم بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ميثاق, فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الأرض فخير الله جلّ وعزّ نبيه صلى الله عليه وسلم فيهم, فإن شاء قتل, وإن شاء صلب, وإن شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف.

حُدثت عن الحسين, قال: سمعت أبا معاذ, قال: ثني عبيد بن سليمان, قال: سمعت الضحاك يقول, فذكر نحوه.

وقال آخرون: نزلت في قوم من المشركين. ذكر من قال ذلك:

9299ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يحيى بن واضح, قال: حدثنا الحسين بن واقد, عن يزيد, عن عكرمة والحسن البصريّ, قالا: قال: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ... إلى: إنّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ نزلت هذه الآية في المشركين, فمن تاب منهم من قبل أن تقدروا عليه لم يكن عليه سبيل وليست تَحْرز هذه الآية الرجل المسلم من الحدّ إن قتل أو أفسد في الأرض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل أن يُقَدَر عليه, لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحدّ الذي أصاب.

9300ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا يحيى بن سعيد, عن أشعث, عن الحسن: إنّما جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ قال: نزلت في أهل الشرك.

وقال آخرون: (ذكر من قال ذلك): بل نزلت في قوم من عُرَينة وعُكْل ارتدّوا عن الإسلام, وحاربوا الله ورسوله.

9301ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا روح بن عبادة, قال: حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبة, عن قتادة, عن أنس: أن رهطا من عُكل وعرينة أتوا النبيّ صلى الله عليه وسلم, فقالوا: يا رسول الله أنا أهل ضَرْع ولم نكن أهل ريف, وإنا استوخمنا المدينة. فأمر لهم النبيّ صلى الله عليه وسلم بَذوْد وراع, وأمرهم أن يخرجوا فيها فيشربوا من ألبانها وأبوالها. فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم, واستاقوا الذود, وكفروا بعد إسلامهم. فأتِيَ بهم النبيّ صلى الله عليه وسلم, فقطع أيديهم وأرجلهم, وسمل أعينهم, وتركهم في الحرّة حتى ماتوا. فذكر لنا أن هذه الآية نزلت فيهم: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا روح, قال: حدثنا هشام بن أبي عبد الله, عن قتادة, عن أنس بن مالك, عن النبيّ صلى الله عليه وسلم بمثل هذه القصة.

9302ـ حدثنا محمد بن عليّ بن الحسن بن شقيق, قال: سمعت أبي يقول: أخبرنا أبو حمزة, عن عبد الكريم وسئل عن أبوال الإبل, فقال: حدثني سعيد بن جبير عن المحاربين, فقال: كان ناس أتوا النبيّ صلى الله عليه وسلم فقالوا: نبايعك عن الإسلام فبايعوه وهم كذبة, وليس الإسلامَ يريدون. ثم قالوا: نا نجتَوي المدينة. فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم: «هَذِهِ اللّقاحُ تَغْدُو عَلَيْكُمْ وَتَرُوحُ, فاشْرَبُوا مِنْ أبْوَالِهَا وألْبانِها». قال: فبينا هم كذلك إذ جاء الصريخ, فصرخ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, فقال: قتلوا الراعي, وساقوا النعم فأمر نبيّ الله فنُودي في

الناس, أن: يا خيل الله اركبي. قال: فركبوا لا ينتظر فارس فارسا. قال: فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم على أثرهم, فلم يزالوا يطلبونهم حتى أدخلوهم مأمنهم, فرجع صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أسروا منهم, فأتوا بهم النبيّ صلى الله عليه وسلم, فأنزل الله: إِنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ... الآية, قال: فكان نفيهم أن نفوهم, حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم, ونفوهم من أرض المسلمين, وقتل نبيّ الله منهم وصلب وقطع وسمل الأعين. قال: فما مثّل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ولا بعد. قال: ونهى عن المُثْلة, وقال: «لا تُمَثّلوا بشَيْءٍ» قال: فكان أنس بن مالك يقول ذلك, غير أنه قال: أحرقهم بالنار بعد ما قتلهم.

قال: وبعضهم يقول: هم ناس من بني سليم, ومنهم من عرينة وناس من بجيلة.

9303ـ حدثني محمد بن خلف, قال: حدثنا الحسن بن هناد, عن عمرو بن هاشم, عن موسى بن عبيد, عن محمد بن إبراهيم, عن جرير, قال: قدم على النبيّ صلى الله عليه وسلم قوم من عينة حفاة مضرورين, فأمر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صحّوا واشتدوا قتلوا رعاء اللقاح, ثم خرجوا باللقاح عامدين بها إلى أرض قومهم. قال جرير: فبعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من المسلمين حتى أدركناهم بعد ما أشرفوا على بلاد قومهم, فقدمنا بهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم, فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف, وسمل أعينهم, وجعلوا يقولون: الماء ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «النّار» حتى هلكوا. قال: وكره الله سمل الأعين, فأنزل هذه الآية: إِنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ... إلى آخر الآية.

9304ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: أخبرني ابن لهيعة, عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن, عن عروة بن الزبير (ح). وحدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: أخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم, وسعيد بن عبد الرحمن, وابن سمعان, عن هشام بن عروة, عن أبيه, قال: أغار ناس من عرينة على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم, فاستاقوها وقتلوا غلاما له فيها, فبعث في آثارهم فأُخِذوا, فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم.

9305ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: أخبرني عمرو بن الحارث, عن سعيد بن أبي هلال عن أبي الزناد, عن عبد الله بن عبد الله, عن عبد الله بن عمر أو عمرو, شكّ يونس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك, ونزلت فيهم آية المحاربة.

9306ـ حدثنا عليّ بن سهل, قال: حدثنا الوليد بن مسلم, قال: حدثنا الأوزاعي, عن يحيى بن أبي كثير, عن أبي قلابة, عن أنس, قال: قدم ثمانية نفر من عكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم, فأسلموا, ثم اجتووا المدينة, فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها, ففعلوا, فقتلوا رعاتها, واستاقوا الإبل. فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم في أثرهم قافة, فأُتي بهم, فقطع أيديهم وأرجلهم, وتركهم فلم يحسمهم حتى ماتوا.

9307ـ حدثنا عليّ, قال: حدثنا الوليد, قال: ثني سعيد, عن قتادة, عن أنس, قال: كانوا أربعة نفر من عرينة وثلاثة من عكل, فلما أُوتي بهم قطع

أيديهم وأرجلهم وسمل أعينِهم ولم يحسمهم, وتركهم يتلقمون الحجارة بالحرّة, فأنزل الله جلّ وعزّ في ذلك: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ... الآية,

9308ـ حدثني عليّ, قال: حدثنا الوليد, عن ابن لهيعة, عن يزيد بن أبي حبيب أن عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس يسأله عن هذه الآية, فكتب إليه أنس يخبره أن هذه الآية نزلت في أولئك النفر العرنيين, وهم من بجيلة, قال أنس: فارتدّوا عن الإسلام, وقتلوا الراعي, واستقاوا الإبل, وأخافوا السبيل, وأصابوا الفَرْج الحرام.

9309ـ حدثني موسى بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حماد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسادا قال: أنزلت في سُودان عرينة, قال: أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبهم الماء الأصفر, فشكوا ذلك إليه, فأمرهم فخرجوا إلى إبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصدقة, فقال: «اشْرَبُوا مِنْ أَلْبانِها وأبْوَالِهَا». فشربوا من ألبانها وأبوالها, حتى إذا صحّوا وبرءوا, قتلوا الرعاة واستاقوا الإبل.

وأولى الأقوال في ذلك عندي أن يقال: أنزل الله هذه الآية على نبيه صلى الله عليه وسلم معرّفة حكمه على من حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا, بعد الذي كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين ما فعل.

وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال بالصواب في ذلك, لأن القصص التي قصها الله جلّ وعزّ قبل هذه الآية وبعدها من قصص بني إسرائيل وأنبائهم, فأن يكون ذلك متوسطا منه يعرف الحكم فيهم وفي نظرائهم, أولى وأحقّ. وقلنا: كان نزلو ذلك بعد الذي كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين ما فعل لتظاهر الأخبار عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك. وإذ كان ذلك أولى بالآية لما وصفنا, فتأويلها: من أجل كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو سَعَى بفساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا, ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا, ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات, ثم إن كثيرا منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون, يقول: لساعون في الأرض بالفساد, وقاتلو النفوس بغير نفس وغير سعي في الأرض بالفساد حربا لله ولرسوله, فمن فعل ذلك منهم يا محمد, فإنما جزاؤه أن يقتلوا أو يصلّبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض.

فإن قال لنا قائل: وكيف يجوز أن تكون الآية نزلت في الحال التي ذكرت من حال نقض كافر من بني إسرائيل عهده, ومن قولك إن حكم هذه الآية حكم من الله في أهل الإسلام دون أهل الحرب من المشركين؟ قيل: جاز أن يكون ذلك كذلك, لأن حكم من حارب الله ورسوله وسَعَى في الأرض فسادا من أهل ذمتنا وملتنا واحد, والذين عُنُوا بالآية كانوا أهل عهد وذمة, وإن كان داخلاً في حكمها كل ذمي ومليَ, وليس يبطل بدخول من دخل في حكم الآية من الناس أن يكون صحيحا نزولها فيمن نزلت فيه.

وقد اختلف أهل العلم في نسخ حكم النبيّ صلى الله عليه وسلم في العُرَنيين, فقال بعضهم: ذلك حكم منسوخ, نسخه نهيه عن المثلة بهذه الآية, أعني بقوله: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ في

الأرْضِ فَسادا... الآية, وقالوا: أنزلت هذه الآية عتابا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما فعل بالعرنيين.

وقال بعضهم: بل فِعْلُ النبيّ صلى الله عليه وسلم بالعرنيين حكم ثابت في نظرائهم أبدا, لم يُنْسخ ولم يبدّل. وقوله: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ... الآية, حكم من الله فيمن حارب وسعى في الأرض فسادا بالحِرَابة. قالوا: والعرنيون ارتدوا وقتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله, فحكمهم غير حكم المحارِب الساعي في الأرض بالفساد من أهل الإسلام والذمة.

وقال آخرون: لم يَسْمُلِ النبيّ صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين, ولكنه كان أراد أن يسمُل, فأنزل الله جلّ وعزّ هذه الآية على نبيه يعرّفه الحكم فيهم ونهاه عن سمل أعينهم. ذكر القائلين ما وصفنا:

9310ـ حدثني عليّ بن سهل, قال: حدثنا الوليد بن مسلم, قال: ذاكرت الليث بن سعد ما كان من سمل رسول اللهصلى الله عليه وسلم أعينهم وتركه حَسْمهم حتى ماتوا, فقال: سمعت محمد بن عجلان يقول: أنزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم معاتبة في ذلك, وعَلمه عقوبة مثلهم من القطع والقتل والنفي, ولم يسمُل بعده مغيرهم. قال: وكان هذا القول ذُكِر لأبي عمرو, فأنكر أن تكون نزلت معاتبة, وقال: بلى كانت عقوبة أولئك النفر بأعيانهم, ثم نزلت هذه الآية في عقوبة غيرهم ممن حارب بعدهم فرفع عنهم السّمْل.

9311ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: ثني أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قال: فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم, فأُتي بهم يعني العُرنيين فأراد أن يسمُل أعينهم, فنهاه الله عن ذلك, وأمره أن يقيم فيهم الحدود كما أنزلها الله عليه.

واختلف أهل العلم في المستحقّ اسم المحارب لله ورسوله الذي يلزمه حكم هذه, فقال بعضهم: هو اللصّ الذي يقطع الطريق. ذكر من قال ذلك:

9312ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة, عن عطاء الخراساني في قوله: إنّما جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسادا... الآية, قالا: هذا هو اللصّ الذي يقطع الطريق, فهو محارب.

وقال آخرون: هو اللصّ المجاهر بلصوصيته, المكابر في المصر وغيره. وممن قال ذلك الأوزاعي.

9313ـ حدثنا بذلك العباس عن أبيه عنه.

وعن مالك والليث بن سعد وابن لهَيعة.

9314ـ حدثني عليّ بن سهل, قال: حدثنا الوليد بن مسلم, قال: قلت لمالك بن أنس: تكون محاربة في المصر؟ قال: نعم, والمحارب عندنا من حمل السلاح على المسلمين في مصر أو خلاء, فكان ذلك منه على غير نائرة كانت بينهم ولا ذَحْل ولا عداوة, قاطعا للسبيل والطريق والديار, مخيفا لهم بسلاحه, فقتْل أحدا منهم قتله الإمام كقتله المحارب ليس لوليّ المقتول فيه عفو ولا قَوَد.

9315ـ حدثني عليّ, قال: حدثنا الوليد, قال: سألت عن ذلك الليث بن سعد وابن لهيعة, قلت: تكون المحاربة في دور المصر والمدائن

والقرى؟ فقالا: نعم, إذا هم دخلوا عليهم بالسيوف علانية, أو ليلاً بالنيران. قلت: فقتلوا أو أخذوا المال ولم يقتلوا؟ فقال: نعم هم المحاربون, فإن قَتَلوا قتُلوا, وإن لم يقتلوا وأخذوا المال قُطعوا من خلاف إذا هم خرجوا به من الدار, ليس من حارب المسلمين في الخلاء والسبيل بأعظم من محاربة من حاربهم في حريمهم ودُورهم.

9316ـ حدثني عليّ, قال: حدثنا الوليد, قال: قال أبو عمرو: وتكون المحاربة في المصر شُهر على أهله بسلاحه ليلاً أو نهارا. قال عليّ: قال الوليد: وأخبرني مالكَ أن قتل الغيلة عنده بمنزلة المحاربة. قلت: وما قتل الغِيلة؟ قال: هو الرجل يخدع الرجل والصبيّ, فيدخله بيتا أو يخلوا به فيقتله ويأخذ ماله, فالإمام ولي قتل هذا, وليس لوليّ الدم والجرح قَوَد ولا قصاص.

وهو قول الشافعي. حدثنا بذلك عنه الربيع.

وقال آخرون: المحارب: هو قاطع الطريق فأما المكابر في الأمصار فليس بالمحارب الذي له حكم المحاربين. ومن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه.

9317ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: حدثنا بشر بن المفضل, عن داود بن أبي هند, قال: تذاكرنا المحارب ونحن عند ابن هبيرة في ناس من أهل البصرة, فاجتمع رأيهم أن المحارب م ا كان خارج ا من المصر. وقال مجاهد بما:

9318ـ حدثني القاسم, قال:ثنا الحسين, قال: حدثنا حجاج, عن ابن جريج, عن مجاهد في قوله: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسادا قال: الزنا والسرقة, وقتل الناس, وإهلاك الحرث والنسل.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام, عن عنبسة, عن محمد بن عبد الرحمن, عن القاسم بن أبي بَزّة, عن مجاهد: وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسادا قال: الفساد: القتل, والزنا, والسرقة. وأولى هذه الأقوالَ عندي بالصواب, قول من قال: المحارب لله ورسوله من حارب في سابلة المسلمين وذمتهم, والمغير عليهم في أمصارهم وقراهم حَرَابة.

وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال بالصواب, لأنه لا خلاف بين الحجة أن من نصب حربا للمسلمين على الظلم منه لهم أنه لهم محارب, ولا خلاف فيه. فالذي وصفنا صفته, لا شك فيه أنه لهم مناصب حربا ظلما. وإذ كان ذلك كذلك, فسواء كان نصبه الحرب لهم في مصرهم وقراهم أو في سبلهم وطرقهم في أنه لله ولرسوله محارب بحربه من نهاه الله ورسوله عن حربه.

وأما قوله: وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسادا فإنه يعني: يعملون في أرض الله بالمعاصي من إخافة سبل عباده المؤمنين به, أو سبل ذمتهم وقطع طرقهم, وأخذ أموالم ظلما وعدوانا, والتوثّب على على حُرَمهم فجورا وفسوقا.

القول في تأويل قوله تعالى: أنْ يُقَتّلُوا أوْ يُصَلّبوا أوْ تُقَطّعَ أيْدِيهِمْ وأرْجُلُهُمْ مِنْ خلافٍ أوْ يُنْفَوْا مِنَ الأرْضِ.

يقول تعالى ذكره: ما للذي حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا من أهل ملة الإسلام أو ذمتهم إلا بعض هذه الخلال التي ذكرها جلّ ثناؤه.

ثم اختلف أهل التأويل في هذه الحلال أتلزم المحارب باستحقاقه اسم المحاربة, أم يلزمه ما لزمه من ذلك على قدر جُرْمه مختلفا باختلاف أجرامه؟ (فقال بعضهم: يلزمه ما لزمه من ذلك على قدر جرمه, مختلفا باختلاف أجرامه) ذكر من قال ذلك:

9319ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس, قوله: إنما جَزَاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَه... إلى قوله: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأرْضِ قال: إذا حارب فقَتَل, فعليه القتل إذا ظُهِر عليه قبل توبته. وإذا حارب وأخذ المال وقَتَل, فعليه الصلب إن ظُهِر عليه قبل توبته. وإذا حارب وأخذ ولم يقتُل, فعليه قطع اليد والرجل من خلاف إن ظُهِر عليه قبل توبته. وإذا حارب وأخاف السبيل, فإنما عليه النفي.

9320ـ حدثنا ابن وكيع وأبو السائب, قالا: حدثنا ابن إدريس, عن أبيه, عن حماد, عن إبراهيم: إنّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قال: إذا خرج فأخاف االسبيل وأخذ المال, قطعت يده ورجله من خلاف. وإذا أخاف السبيل ولم يأخذ المال وقتل, صُلب.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن مغيرة, عن حماد, عن إبراهيم فيما أرى في الرجل يخرج محاربا, قال: إن قطع الطريق وأخذ المال قطعت يده ورجله, وإن أخذ المال وقَتَل قُتِل, وإن أخذ المال وقتَل ومثّل: صُلب.

9321ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن عمران بن حدير, عن أبي مجلز: إنّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... الآية. قال: إذا قتل وأخذ المال وأخاف السبيل صُلب, وإذا قتَل لم يعدُ ذلك قُتل, وإذا أخذ المال لم يعد ذلك قُطع, وإذا كان يفسد نُفي.

9322ـ حدثني المثنى, قال حدثنا الحماني, قال حدثنا شريك, عن سماك, عن الحسن: إنّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... إلى قوله: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأرْضِ قال: إذا أخاف الطريق ولم يقتل ولم يأخذ المالَ نُفي.

9323ـ حدثنا المثنى, قال: حدثنا عمرو بن عون, قال: أخبرنا هشيم, عن حصين, قال: كان يقال: من حارب فأخاف السبيل وأخذ المال ولم يقتل: قُطعت يده ورجله من خلاف. وإذا أخذ المال وقتَل: صُلب.

9324ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, أنه كان يقول في قوله: إنّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... إلى قوله: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأرْضِ حدود أربعة أنزلها الله. فأما من أصاب الدم والمال جميعا: صُلب وأما من أصاب الدم وكفّ عن المال: قُتل ومن أصاب المال وكفّ عن الدم: قُطِع ومن لم يصب شيئا من هذا: نُفي.

9325ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ. قال: نهى الله نبيه عليه الصلاة والسلام عن أن يَسْمُل أعين العرنيين الذين أغاروا على لِقاحه, وأمره أن يقيم فيهم الحدود كما أنزلها الله عليه. فنظر إلى من أخذ المال ولم يقتل فقطع يده ورجله من خلاف, يده اليمنى ورجله اليسرى. ونظر إلى من قتل ولم يأخذ مالاً فقتله. ونظر إلى من أخذ المال وقَتل فصلبه. وكذلك ينبغي لكلّ من أخاف طريق المسلمين وقطع أن يصنع به إن أُخِذ وقد أخذ مالاً

قطعت يده بأخذه المال ورجله بإخافة الطريق, وإن قتل ولم يأخذ مالاً قتل, وإن قتل وأخذ المال: صُلب.
9326ـ حدثني الحرث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا فضيل بن مرزوق, قال سمعت السديّ يسأل عطية العوفي, عن رجل محارب خرج, فأخذ ولم يصب مالاً ولم يُهْرِق دما. قال: النفي بالسيف وإن أخذ مالاً فيده بالمال ورجله بما أخاف المسلمين وإن هو قَتَل ولم يأخذ مالاً: قُتِل وإن هو قتل وأخذ المال: صُلِب. وأكبر ظني أنه قال: تُقطع يده ورجله.
9327ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن عطاء الخراساني وقتادة في قوله: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ... الآية, قال: هذا اللصّ الذي يقطع الطريق, فهو محارب. فإن قَتل وأخذ مالاً: صُلِب وإن قتل, ولم يأخذ مالاً: قُتل وإن أخذ مالاً ولم يَقتل: قُطِعت يده ورجله وإن أُخِذ قبل أن يفعل شيئا من ذلك: نُفي.
9328ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن قيس بن سعد, عن سعيد بن جبير, قال: من خرج في الإسلام محاربا لله ورسوله فقَتل وأصاب مالاً, فإنه يُقْتل ويُصلب ومن قَتل ولم يُصب مالاً, فإنه يقْتل كما قَتَل ومن أصاب مالاً ولم يقْتُل, فإنه يقطع من خلاف وإن أخاف سبيل المسلمين نُفي من بلده إلى غيره, لقول الله جلّ وعزّ: أوْ يُنْفَوْا مِنَ الأرْضِ.
9329ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع في قوله: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ قال: كان ناس يسعون في الأرض فسادا وقتلوا وقطعوا السبيل, فصَلَب أولئك. وكان آخرون حاربوا واستحلّوا المال ولم يَعْدُوا ذلك, ففُطِعت أيديهم وأرجلهم. وآخرون حاربوا واعتزلوا ولم يَعْدُوا ذلك, فأولئك أُخرِجوا من الأرض.
9330ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا أبو أسامة, عن أبي هلال, قال: حدثنا قتادة, عن مورّق العجلي في المحارب, قال: إن كان خرج فقتَل وأخذ المَال: صُلب وإن قتَل ولم يأخذ المال: قُتِل وإن كان أخذ المال ولم يقتُل: قُطِع وإن كان خرج مشاقّا للمسلمين: نُفي.
9331ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا أبو معاوي, عن حجاج, عن عطية العوفي, عن ابن عباس, قال: إذا خرج المحارب وأخاف الطريق وأخذ المال: قُطِعت يده ورجله من خلاف فإن هو خرج فقتل وأخذ المال: قُطِعت يده ورجله من خلاف ثم صُلب وإن خرج فقَتل ولم يأخذ المال: قُتل وإن أخاف السبيل ولم يقتُل ولم يأخذ المال: نُفي.
9332ـ حدثنا ابن البرقي, قال: حدثنا ابن أبي مريم, قال: أخبرنا نافع بن يزيد, قال: ثني أبو صخر, عن محمد بن كعب القرظي وعن أبي معاوية, عن سعيد بن جبير في هذه الآية: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسادا قالا: إن أخاف المسلمين, فاقتطع المال, ولم يسفك: قُطِع وإذا سفك دما: قُتِل وصُلِب وإن جمعهما فاقتطع مالاً وسفك دما: قُطِع ثم قُتِل ثم صلُب. كأنّ الصلب مُثْله, وكأنّ القطع السّارِقُ وَالسّارِقَةُ فاقْطَعُوا أيْدَيهُما, وكأن القتل. النفس بالنفس. وإن امتنع فإن من الحقّ على الإمام وعلى المسلمين أن يطلبوه حتى يأخذوه

فيقيموا عليه حكم كتاب الله, أو يُنْفَوْا من الأرض من أرض الإسلام إلى أرض الكفر.

واعتلّ قائلوا هذه المقالة لقولهم هذا, بأن قالوا: إن الله أوجب على القاتل القود, وعلى السارق القطع وقالوا: قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: «لاَ يَحلّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ إلاّ بإحْدَى ثَلاثِ خِلالٍ: رَجُلٍ قَتَلَ فَقُتِلَ, وَرَجُلٍ زَنى بَعْدَ إحْصَانٍ فَرُجمَ, وَرَجُلٍ كَفَرَ بَعْدَ إسْلامِهِ» قالوا: فحظر النبيّ صلى الله عليه وسلم قتل رجل مسلم إلا بإحدى هذه الخلال الثلاث, فإما أن يقتل من أجل إخافته السبيل من غير أن يقتل أو يأخذ مالاً, فذلك تقدّمٌ على الله ورسوله بالخلاف عليهما في الحكم. قالوا: ومعنى قول من قال: الإمام فيه بالخيار إذا قَتَل وأخاف السبيل وأخذ المال فهنالك خيار الإمام في قولهم بين القتل أو القتل والصلب, أو قطع اليد والرجل من خلاف. وأما صلبه باسم المحاربة من غير أن يفعل شيئا من قتل أو أخذ مال, فذلك ما لم يقله عالم.

وقال آخرون: الإمام فيه بالخيار أن يفعل أيّ هذه الأشياء التي ذكرها الله في كتابه. ذكر من قال ذلك:

9333ـ حدثني يعقوب, قال: حدثنا هشيم, قال: أخبرنا جويبر, عن عطاء, وعن القاسم بن أبي بزّة, عن مجاهد في المحارب: أن الإمام مخير فيه أيّ ذلك شاء فعل.

9334ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيم, عن عبيدة, عن إبراهيم, عن عبيدة, عن إبراهيم: الإمام مخير في المحارب, أيّ ذلك شاء فعل: إن شاء قتل, وإن شاء قطع, وإن شاء نفي, وإن شاء صلب.

9335ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن عاصم, عن الحسن في قوله: إنّما جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ... إلى قوله: أوْ يُنْفَوْا مِنَ الأرْضِ قال: يأخذ الإمام بأيهما أحبّ.

حَدثنا سفيان, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن عاصم, عن الحسن: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ قال: الإمام مخير فيها.

9336ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن ابن جريج, عن عطاء, مثله.

9337ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن قيس بن سعد, قال: قال عطاء: يصنع الإمام في ذلك ما شاء: إن شاء قتل, أو قطع, أو نفي, لقول الله: أنْ يُقَتّلُوا أوْ يُصَلّبُوا أوْ تُقَطّعَ أيْدِيهِمْ وأرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ, أوْ يُنْفَوْا مِنَ الأرْضِ فذلك إلى الإمام الحاكم يصنع فيه ما شاء.

9338ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس, قوله: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ... الآية, قال: من شهر السلاح في فئة الإسلام, وأخاف السبيل, ثم ظُفِر به وقُدِر عليه, فإمام المسلمين فيه بالخيار, إن شاء قتله وإن شاء صلبه وإن شاء قطع يده ورجله.

9339ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا أبو أسامة, قال: أخبرنا أبو هلال, قال: أخبرنا قتادة, عن سعيد بن المسيب, أنه قال في المحارب: ذلك إلى الإمام, إذا أخذه يصنع به ما شاء.

حدثنا هناد, قال: حدثنا أبو أسامة, عن أبـي هلال, قال: حدثنا هارون, عن الـحسن فـي الـمـحارب, قال: ذاك إلـى الإمام يصنع به ما شاء.

حدثنا هناد, قال: حدثنا حفص بن غياث, عن عاصم, عن الـحسن: إنّـمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحارِبونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ قال: ذلك إلـى الإمام.

واعتلّ قائلو هذه الـمقالة بأن قالوا: وجدنا العطوف التـي بأو فـي القرآن بـمعنى التـخيـير فـي كلّ ما أوجب اللـه بـه فرضـا منهـا, وذلـك كقـوله فـي كفـارة الـيـمين: فَكَفّـارَتُهُ إطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ مِـنْ أوْسَـطِ مـا تُطْعِمُـونَ أهْلِـيكُمْ أوْ كِسْوَتُهُمْ أوْ تَـحْرِيرُ رَقَبَةٍ, وكقوله: فَمَنْ كـانَ مِنْكُـمْ مَرِيضـا أوْ بِـهِ أذًى مِنْ رأسِهِ فَفِدْيَةٌ من صِيام أوْ صَدَقَةٍ أوْ نُسُكٍ, وكقـوله: فَجَـزَاءٌ مِثْـلُ مـا قَتَلَ مِنَ النّعَم يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ منْكُـمْ هَـدْيا بـالِغَ الكَعْبَـةِ أوْ كَفّـارَةُ طَعـامِ مَساكِينَ أوْ عَدْلُ ذَلِـكَ صِـياما. قـالوا: فـإذا كـانت العطـوف التـي بـأو فـي القرآن فـي كلّ ما أوجـب اللـه بـه فرضـا منهـا فـي سـائر القـرآن بـمعنى التـخيـير, فكذلك ذلك فـي آية الـمـحاربـين الإمام مخير فـيـما رأى الـحكم به علـى الـمـحارب إذا قدر علـيه قبل التوبة.

وأولـى التأويـلـين بـالصواب فـي ذلـك عنـدنا تأويـل مـن أوجـب علـى الـمـحارب مـن العقوبـة علـى قـدر استـحقاقه وجعـل الـحكم علـى الـمـحاربـين مختلفـا بـاختلاف أفعالهم, فأوجب علـى مخيف السبـيـل منهـم إذا قُدِر علـيه قبل التوبة وقبل أخذ مال أو قتل: النفـي مـن الأرض وإذا قُـدِر علـيه بعد أخذ الـمال وقتل النفس الـمـحرّم قتلها: الصـلب لـما ذكـرت مـن العلة قبل لقائي هذه الـمقالة. فأمـا مـا اعتـلّ بـه القـائلون: إن الإمـام فـيه بـالـخيار من أن «أو» فـي العطـف تأتـي بـمعنى التـخيـير فـي الفـرض, فنقـول: لا معنـى لـه, لأن «أو» فـي كلام العـرب قـد تأتـي بضـروب مـن الـمعانـي لولا كراهة إطالة الكتاب بـذكرها لـذكرتها, وقـد بـينت كثـيرا مـن معانـيها فـيـما مضى وسنأتـي علـى بـاقـيها فـيـما يسـتقبل فـي أماكنهـا إن شاء الله. فأما فـي هذا الـموضع فإن معناهـا: التعقـيب, وذلـك نظيـر قـول القائل: إن جزاء الـمؤمنـين عنـد اللـه يـوم القـيامة أن يدخـلهم الـجنة, أو يرفع منازلهم فـي علـيـين, أو يسكنهم مع الأنبـياء والصدّيقـين. فمعلـوم أن قائل ذلك غير قاصد بقـيـله إلـى أن جزاء كلّ مؤمن آمن بـالله ورسوله, فهو فـي مرتبـة واحـدة مـن هـذه الـمراتب ومنزلـة واحـدة مـن هـذه الـمنازل بإيـمانه, بل الـمعقول عنه أن معناه: أن جزاء الـمؤمن لـم يخـلو عنـد اللـه من بعض هذه الـمنازل, فـالـمقتصد منزلته دون منزلة السـابق بـالـخيرات, والسابق بـالـخيرات أعلـى منه منزلة, والظالـم لنفسـه دونهمـا, وكـلّ فـي الـجنة كما قال جلّ ثناؤه: جَنّاتُ عَدْنٍ يَدْخُـلُونَها. فكـذلك معنـى الـمعطوف بأو فـي قوله: إنّـما جَـزَاءُ الّـذِينَ يُحـارِبُونَ اللّـهَ وَرَسُـولَهُ... الآيـة, إنـما هـو التعقـيب. فتأويـله: إن الـذي يحـارب اللـه ورسـوله, ويسـعى فـي الأرض فسادا, لن يخـلو من أن يستـحقّ الـجزاء بإحـدى هـذه الـخلال الأربـع التـي ذكرها الله عزّ ذكره, لا أن الإمام مـحكّم فـيه, ومخيـر فـي أمـره كائنـة مـا كانت حالته, عظمت جريرته أو خَفّت لأن ذلك لو كان كذلك لكان للإمام قتل من شَهَر السلاح مخيفـا السبـيـل وصلبه, وإن لـم يأخـذ مـالاً ولا قتـل أحـدا, وكان له نفـي من قَتل وأخذ الـمال وأخـاف السبـيـل. وذلـك قـول إن قـاله قائل خلاف ما صحت به الآثار عن رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم مـن قوله: «لا يَحلّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلـمٍ إلاّ بإحْدَى ثَلاثٍ: رَجُلٍ قَتَلَ رَجُلاً فَقُتِـلَ, أوْ

زَنى بَعْدَ إحْصَانٍ فرُجِمَ, أوِ ارْتَدّ عَنْ دِينِهِ» وخلاف قـوله: «القَطْـعُ فِــي رُبْـعِ دِينار فَصَاعِدا» وغير الـمعروف من أحكامه.

فإن قال قائل: فإن هذه الأحكام التـي ذكرت كانت عن رسول الله صـلى الله عليه وسلم فـي غير الـمـحارب, وللـمـحارب حكم غير ذلك منفـرد بـه؟ قـيـل له: فما الـحكم الذي انفرد به الـمـحارب فـي سـننه, فـإن ادّعـى عنـه صلى الله عليه وسلم حكما خلاف الذي ذكرنا, أكذبه جميع أهـل العلــم, لأن ذلك غير موجود بنقل واحد ولا جماعة, وإن زعم أن ذلك الـحكم هو مـا فــي ظاهر الكتاب. قـيـل له: فإن أحسن حالاتك أن يُسلّـم لك أن ظاهر الآَيـة قـد يحتـمل ما قلت, وما قاله من خالفـك فم ا برهانـك علــى أن تأويــلك أولــى بتأويـل الآية من تأويـله. وبعد: فـإذا كـان الإمـام مخيـرا فــي الــحكم علــى الـمـحارب من أجل أنّ «أو» بـمعنى التـخيـير فـي هذا الـموضع عندك, أفله أن يصلبه حيا ويتركه علـى الـخشبة مصلوبـا حتـى يـموت من غير قتله؟ فإن قال: ذلك له, خالف فـي ذلك الأمة. وإن زعم أن ذلك لــيس لـه, وإنــما لـه قتله ثم صلبه أو صلبه ثم قتله, ترك علته من أن الإمام إنـما كان لـه الــخيار فـي الـحكم علــى الـمــحارب مـن أجـل أن «أو» تأتــي بــمعنى التـخيــير, وقـيـل له: فكيف كان له الـخيار فـي القتل أو النفـي أو القطع ولـم يكن لــه الـخيار فـي الصلب وحده, حتـى تـجمع إلـيه عقوبة أخرى؟ وقـيــل لـه: هـل بـينك وبـين من جعل الـخيار حيث أبـيت وأبى ذلك حيث جعلتـه حيـث جعلتـه له, فرقٌ كم أصل أو قـياس؟ فلن يقول فـي أحدهما قولاً إلاّ ألزم فـي الآَخر مثله. وقد رُوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتصـحيح مـا قلنـا فــي ذلك بـما فـي إسناده نظر. وذلك ما:

9340ـ حدثنا به علـيّ بن سهل, قال: حدثنا الوليد بن مسلــم, عـن ابـن لهيعة, عن يزيد بن أبـي حبـيب: أن عبد الـملك بن مروان كتب إلـى أنس بن مالك يسأله عن هذه الآَية, فكتب إلـيه أنس يخبره أن هذه الآَيـة نزلـت فــي أولئك النفر العرنـيـين, وهم من بجيـلة. قـال أنـس: فــارتدوا عـن الإسـلام, وقتلوا الراعي, وساقوا الإبل, وأخـافوا السبيــل, وأصـابوا الفـرْج الــحرام. قال أنس: فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريـل علـيه السلام عن القضاء فـيـمن حـارب, فقـال: «مـن سـرق وأخـاف السبيــل فــاقطع يـده بسرقته ورِجْلَـه بإخـافته. ومـن قتـل فــاقتله. ومـن قتـل وأخـاف السبيــل واستـحلّ الفرج الـحرام فـاصلبه».

وأما قوله: أَوْ تُقَطّعَ أيْدِيهِمْ وأرْجُلُهُمْ مِنَ خِلافٍ فإنه يعنـي جـلّ ثنـاؤه: أنـه تقطع أيديهم مخالفـا فـي قَطعها قطع أرجلهم, وذلك أن تقطع أيـمن أيـديهم وأشمل أرجلهم, فذلك الـخلاف بـينهما فـي القطع. ولـو كـان مكـان «مـن» فـي هذا الـموضع «علـى» أو البـاء, فقـيـل: أو تقطع أيديهم وأرجلهم خلاف أو بخلاف, لأدّيا عما أدت عنه «مِن» من الـمعنى.

واختلف أهل التأويـل فـي معنى النفـي الذي ذكر الله فـي هذا الــموضع. فقال بعضهم: هو أن يُطلب حتـى يُقدر علـيه, أو يهرب من دار الإسلام. ذكر من قال ذلك:

9341ـ حدثنـي مـحمد بن الـحسين, قال: حدثنا أحمد بـن مفضـل, قـال: حدثنا أسبـاط, عن السديّ, قوله: أوْ يُنْفَوْا مـنَ الأرْض قـال: يطلبهـم الإمـام بـالـخيـل والرجال حتـى يأخذهم, قـيقـيـم فـيهم الـحكم, أو يُنفـوا مـن أرض الـمسلـمين.

9342ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس قال: نفيه: أن يطلب.
9343ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ يقول: أو يهربوا حتى يخرجوا من دار الإسلام إلى دار الحرب.
9344ـ حدثني عليّ بن سهل, قال: حدثنا الوليد بن مسلم, قال: أخبرني عبد الله بن لَهِيعة, عن يزيد بن أبي حبيب, عن كتاب أنس بن مالك, إلى عبد الملك بن مروان: أنه كتب إليه: «ونَفْيُه: أن يطلبه الإمام حتى يأخذه, فإذا أخذه أقام عليه إحدى هذه المنازل التي ذكر الله جلّ وعزّ بما استحلّ».
9345ـ حدثني عليّ بن سهل, قال: حدثنا الوليد, قال: فذكرت ذلك لليث بن سعد, فقال: نفيه: طلبه من بلد إلى بلد حتى يؤخذ, أو يخرجه طلبه من دار الإسلام إلى دار الشرك والحرب, إذا كان محاربا مرتدّا عن الإسلام. قال الوليد: وسألت مالك بن أنس, فقال مثله.
9346ـ حدثني عليّ, قال: حدثنا الوليد, قال: قلت لمالك بن أنس والليث بن سعد: وكذلك يطلب المحارب المقيم على إسلامه, يضطره بطلبه من بلد إلى بلد حقّ يصير إلى ثغر من ثغور المسلمين, أو أقصى جوار المسلمين, فإن هم طلبوه دخل دار الشرك؟ قالا: لا يُضْطَرّ مسلم إلى ذلك.
9347ـ حدثنا هناد بن السريّ, قال: حدثنا هشيم, عن جويبر, عن الضحاك: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ قال: أن يطلبوه حتى يعجزوا.
حُدثت عن الحسين بن الفَرج, قال: سمعت أبا معاذ يقول: ثني عبيد بن سليمان, قال: سمعت الضحاك يقول, فذكر نحوه.
9348ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا حفص بن غياث, عن عاصم, عن الحسن: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ قال: ينفى حتى لا يقدر عليه.
9349ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله, عن أبيه, عن الربيع بن أنس في قوله: أَوْ يُنْفَوْا مِ نَ الأَرْضِ ق ال: أخرجوا من الأرض أينما أدركوا, أخرجوا حتى يلحقوا بأرض العدوّ.
9350ـ حدثنا الحسن, قال: حدثنا عبد الرزاق, قال: حدثنا معمر, عن الزهري في قوله: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ قال: نفيه: أن يطلب فلا يقدر عليه, كلما سمع به في أرض طلب.
9351ـ حدثني عليّ بن سهل, قال: حدثنا الوليد بن مسلم, قال: أخبرني سعيد, عن قتادة: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ قال: إذا لم يقتل ولم يأخذ مالاً, طُلب حتى يعجِز.
9352ـ حدثني ابن البرقي, قال: حدثنا ابن أبي مريم, قال: أخبرني نافع بن يزيد, قال: ثني أبو صخر, عن محمد بن كعب القُرَظيّ, وعن أبي معاوية, عن سعيد بن جبير: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ من أرض الإسلام إلى أرض الكفر.
وقال آخرون: معنى النفي في هذا الموضع: أن الإمام إذا قدر عليه نفاه من بلدته إلى بلدة أخرى غيرها. ذكر من قال ذلك:
9353ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن قيس بن سعد, عن سعيد بن جبير: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ

قال: من أخاف سبيل المسلمين نُفي من بلده إلى غيره, لقول الله عزّ وجلّ: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ.

9354ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو صالح, قال: ثني الليث, قال: ثني يزيد بن أبي حبيب وغيره, عن حبان بن شريح, أنه كتب إلى عمر بن عبد العزيز في اللصوص, ووصف له لصوصيتهم وحبسهم في السجون, قال: قال الله في كتابه: إنّما جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّـهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسادا أنْ يُقَتّلُوا أوْ يُصَلّبُوا أَوْ تُقَطّعَ أيْدِيهِمْ وأرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ, وترك: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأرْضِ. فكتب إليه عمر بن عبد العزيز: أما بعد, فإنك كتبت إليّ تذكر قول الله جلّ وعزّ: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّـهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسادا أنْ يُقَتّلُوا أوْ يُصَلّبُوا أوْ تُقَطّعَ أيْدِيهِمْ وأرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ, وتركت قول الله: أوْ يُنْفَوْا مِنَ الأرْضِ, فنبيّ أنت يا حبان ابن أمّ حبان لا تحرّك الأشياء عن مواضعها, أتجرّدت للقتل والصلب كأنك عبد بني عقيل من غير ما أشبّهك به؟ إذا أتاك كتابي هذا فانفهم إلى شغب.

حدثنا يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: ثني الليث, عن يزيد وغيره بنحو هذا الحديث, غير أن يونس قال في حديثه: كأنك عبد بني أبي عقال من غير أن أشبّهك به.

حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: أخبرني ابن لهيعة, عن يزيد بن أبي حبيب, أن الصلت كاتب حبان بن شريح, أخبرهم أن حبان كتب إلى عمر بن عبد العزيز: أن ناسا من القبط قامت عليهم البينة بأنهم حاربوا الله ورسوله وسعوا في الأرض فسادا, وأن الله يقول: إنّمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّـهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسادا أنْ يُقَتّلُوا أوْ يُصَلّبُوا أوْ تُقَطّعَ أيْدِيهِمْ وأرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ وسكت عن النفي, وكتب إليه: فإن رأى أمير المؤمنين أن يمضي قضاء الله فيهم, فليكتب بذلك. فلما قرأ عمر بن عبد العزيز كتابه, قال: لقد اجتزأ حبان. ثم كتب إليه: إنه قد بلغني كتابك وفهمته, ولقد اجتزأت كأنما كتبت بكتاب يَزِيدَ بن أبي مسلم أو عِلْج صاحب العراق من غير أن أشبهك بهما, فكتبت بأوّل الآية ثم سكتّ عن آخرها, وإن الله يقول: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأرْضِ فإن كانت قامت عليهم البينة بما كتبت به, فاعقد في أعناقهم حديدا, ثم غيبهم إلى شَغْبٍ وبَدَا.

قال أبو جعفر: شغب وبدا: موضعان.

وقال آخرون: معنى النفي من الأرض في هذا الموضع: الحبس, وهو قول أبي حنيفة وأصحابه.

وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب في قول من قال: معنى النفي من الأرض في هذا الموضع: هو نفيه من بلد إلى بلد غيره وحبسه في السجن في البلد الذي نفي إليه, حتى تظهر توبته من فسوقه ونزوعه عن معصيته ربه.

وإنما قلت ذلك أولى الأقوال بالصحة, لأن أهل التأويل اختلفوا في معنى ذلك على أحد الأوجه الثلاثة التي ذكرت. وإذ كان ذلك كذلك, وكان معلوما أن الله جلّ ثناؤه إنما جعل جزاء المحارب: القتل أو الصلب, أو قطع اليد والرجل من خلاف, بعد القدرة عليه لا في حال امتناعه كان معلوما أن النفي أيضا إنما هو جزاؤه بعد القدرة عليه لا قبلها, ولو كان هروبه من الطلب نفيا له من الأرض, كان قطع يده ورجله من خلاف في حال امتناعه وحربه على وجه القتال بمعنى إقامة الحدّ عليه بعد القدرة

عليه. وفي إجماع الجميع أن ذلك لا يقوم مقام نفيه الذي جعله الله عزّ وجلّ حدّا له بعد القدرة عليه. وإذ كان كذلك, فمعلوم أنه لم يبق إلاّ الوجهان الآخران, وهو النفي من بلدة إلى أخرى غيرها أو السجن. فإذ كان كذلك, فلا شكّ أنه إذا نفي من بلدة إلى أخرى غيرها فلم ينف من الأرض, بل إنما نفي من أرض دون أرض. وإذ كان ذلك كذلك, وكان الله جلّ ثناؤه إنما أمر بنفيه من الأرض, كان معلوما أنه لا سبيل إلى نفيه من الأرض إلاّ بحبسه في بقعة منها عن سائرها, فيكون منفيا حينئذٍ عن جميعها, إلاّ مما لا سبيل إلى نفيه منه. وأما معنى النفي في كلام العرب: فهو الطرد, ومن ذلك قول أوس بن حجر:

يُنْفَوْنَ عَنْ طُرُقِ الكِرَامِ كمَايَنْفِي المُطارِقُ ما يَلي القَرَدُ

ومنه قيل للدراهم الرديئة وغيرها من كلّ شيء: النّفاية. وأما المصدر من نفيت, فإنه النفي والنّفاية, ويقال: الدلو ينفي الماء. ويقال لما تطاير من الماء من الدلو النفيّ, ومنه قول الراجز:

كأنّ مَتْنَيْهِ مِنَ النّفيّمَوَاقِعُ الطّيْرِ على الصّفِيّ

ومنه قيل: نَفَى شَعَرُه: إذا سقط, يقال: حال لونك ونَفَى شعرك.

القول في تأويل قوله تعالى: ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدّنْيا ولهمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ.

يعني جلّ ثناؤه بقوله: ذَلِكَ: هذا الجزاء الذي جازيت به الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا في الأرض فسادا في الدنيا, من قتل, أو صلب, أو قطع يد ورجل من خلاف لَهُمْ يعني: لهؤلاء المحاربين خِزْيٌ في الدّنْيَا يقول: هو لهم شرّ وعار وذلة, ونكال وعقوبة في عاجل الدنيا قبل الآخرة, يقال منه: أخزيت فلانا فخَزِيَ هو خِزْيا, وقوله: وَلَهُمْ في الآخرةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ يقول عزّ ذكره لهؤلاء الذين حاربوا الله ورسوله وسعول في الأرض فسادا فلم يتوبوا من فعلهم ذلك, حتى هلكوا في الآخرة مع الخزي الذي جازيتهم به في الدنيا, والعقوبة التي عاقبتهم بها فيها عذاب عظيم, يعني: عذاب جهنم.

الآية : 34

القول في تأويل قوله تعالى: {إِلاّ الّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُواْ أَنّ اللّهَ غَفُورٌ رّحِيمٌ }..

اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك, فقال بعضهم: معنى ذلك: إلاّ الذين تابوا من شركهم ومناصبتهم الحرب لله ولرسوله, والسعي في الأرض بالفساد بالإسلام, والدخول في الإيمان من قبل قدرة المؤمنين عليهم, فإنه لا سبيل للمؤمنين عليهم بشيء من العقوبات التي جعلها الله جزاء لمن حاربه ورسوله وسعى في الأرض فسادا, من قَتْل, أو صَلْب, أو قطع يد ورجل من خلاف, أو نفي من الأرض, فلا تِبَاعة قِبَله لأحد فيما كان أصاب في حال كفره وحربه المؤمنين في مال ولا دم ولا حرمة قالوا: فأما المسلم إذا حارب المسلمين أو المعاهدين وأتى بعض ما يجب عليه العقوبة, فلن تضع توبته عنه عقوبة ذنبه, بل توبته فيما بينه وبين الله, وعلى الإمام إقامة الحدّ الذي أوجبه الله عليه وأخذه بحقوق الناس. ذكر من قال ذلك:

9355ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يحيى بن واضح, عن الحسين بن واقد, عن يزيد النحويّ, عن عكرمة والحسن البصريّ, قالا: قوله: إنّمَا

جَـزَاءُ الّـذِينَ يُحـارِبُونَ اللّـهَ وَرَسُـولَهُ وَيَسْـعَوْنَ فِـي الأرْض... إلـى قـوله: فـاعْلَـمُوا أنّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيـمٌ نزلت هذه الآية فـي الـمشركين, فمـن تـاب منهم من قبل أن يُقْدَر علـيه لـم يكن علـيه سبـيـل, ولـيس تـحرز هذه الآيـة الرجـل الـمسلـم مـن الـحدّ إن قتـل أو أفسـد فـي الأرض أو حـارب اللـه ورسوله ثم لـحق بـالكفـار قبل أن يُقْدَر علـيه, ذلك يقام علـيه الـحدّ الـذي أصاب.

9356ـ حدثنا بشار, قال: حدثنا روح بن عبـادة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبـي نـجيح, عن مـجاهد: إلاّ الّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أنْ تَقْدِرُوا عَلَـيْهِمْ فـاعْلَـمُوا أنّ اللّهَ غَفُورٌ رَحيـمٌ قال: هذا لأهل الشرك إذا فعلوا شيئا فـي شركهم, فإن الله غفور رحيـم إذا تابوا وأسلـموا.

9357ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبـي نـجيح, عن مـجاهد: إنّـمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحـارِبُونَ اللّـهَ وَرَسُـولَهُ وَيَسْـعَوْنَ فِـي الأرْض فَسادا بـالزنا, والسرقة وقتل النفس, وإهلاك الـحرث والنسـل إلاّ الّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أنْ تَقْدِرُوا عَلَـيْهِمْ علـى عهد الرسول صلى الله عليـه وسلم.

9358ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا عمرو بن عون, قال: أخبرنا هشيـم, عن جويبر, عن الضحاك, قال: كان قـوم بـينهم وبـين الرسـول صـلى اللـه عليه وسلم ميثاق, فنقضوا العهد وقطعـوا السبيـل وأفسـدوا فـي الأرض, فخير الله نبـيه صلى الله عليه وسلم فـيهم, فإن شاء قتل, وإن شاء صـلب, وإن شاء قطع أيديهم وأرجلهـم مـن خلاف, فمـن تـاب مـن قبـل أن تقـدروا علـيه قُبِل ذلك منه.

9359ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالـح, قال: ثنـي معاوية, عن علـيّ, عن ابن عبـاس, قوله: إنّـمَا جَزَاءُ الّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَرَسُـولَهُ... الآية, فذكر نـحو قول الضـحاك, إلاّ أنـه قـال: فـإن جـاء تائبـا فدخـل فـي الإسلام قُبِل منه ولـم يؤاخذ بـما سلف.

9360ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قـال: حـدثنا سـعيد, عـن قتـادة: إلاّ الّذِينَ مِنْ قَبْلِ أنْ تَقْدِرُوا عَلَـيْهِمْ قال: هذا لأهل الشرك إذا فعلـوا شـيئا مـن هذا فـي شركهم ثم تابوا وأسلَـموا, فإن الله غفور رحيـم.

9361ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الـحسين, قال: حدثنا أبو سفـيان, عـن معمر, عن عطاء الـخراسانـي وقتادة, أما قوله: إلاّ الّذِينَ تابُوا مِـنْ قَبْـلِ أنْ تَقْدِرُوا عَلَـيْهِمْ فهذه لأهل الشرك, فمـن أصـاب مـن الـمشركين شـيئا مـن الـمسلـمين وهو لهم حرب, فأخذ مالاً أو أصاب دما ثم تاب قبـل أن تقـدروا علـيه, أهدر عنه ما مضى.

وقال آخرون: بل هذه الآية معنـيّ بـالـحكم بها الـمـحاربون اللـه ورسـوله الـحُرّابُ من أهل الإسلام, من قطع منهم الطريق وهو مقـيـم علـى إسلامه, ثم استأمن فأومن علـى جناياته التـي جناها وهـو للـمسلـمين حـرب. ومـن فعل ذلك منهم مرتدّا عن الإسلام ثم لـحق بدار الـحرب, ثم استأمن فـأومن قالوا: فإذا أمنه الإمام علـى جناياته التـي سلفت لـم يكـن قبلـه لأحـد تبعـة فـي دم ولا مال أصابه قبل توبته وقبل أمان الإمام إياه. ذكر من قال ذلك:

9362ـ حدثنـي علـيّ بن سهل, قـال: حـدثنا الولـيد, قـال: أخبرنـي أبـو أسامة عن أشعث بن سوار, عـن عـامر الشعبـي: أن حارثـة بـن بـدر خـرج مـحاربـا, فأخاف السبـيـل, وسفك الدم, وأخذ الأمـوال, ثـم جـاء تائبـا مـن

قبل أن يُقدر عليه, فقبل عليّ بن أبي طالب عليه السلام توبته, وجعل له أمانا منشورا على ما كان أصاب من دم أو مال.

9363ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عمرو بن عون, قال: أخبرنا هشيم, عن مجالد, عن الشعبيّ: أن حارثة بن بدر حارب في عهد عليّ بن أبي طالب, فأتى الحسن بن عليّ رضوان الله عليهما, فطلب إليه أن يستأمن له من عليّ, فأبى. ثم أتى ابن جعفر, فأبى عليه. فأتى سعيد بن قيس الهمداني فأمنه, وضمه إليه, وقال له: استأمن إلى أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب قال: فلما صلّى عليّ الغداة, أتاه سعيد بن قيس, فقال: يا أمير المؤمنين, ما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله؟ قال: أن يقتلوا أو يصلّبوا أو تُقطّع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض. قال: ثم قال: إلاّ الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم. قال سعيد: وإن كان حارثة بن بدر؟ قال: وإن كان حارثة بن بدر قال: فهذا حارثة بن بدر قد جاء تائبا فهو آمن؟ قال: نعم. قال: فجاء به فبايعه, وقَبِل ذلك منه, وكتب له أمانا.

9364ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الرحمن بن مَغْراء, عن مجالد, عن الشعبيّ, قال: كان حارثة بن بدر قد أفسد في الأرض وحارب ثم تاب, وكُلّم له عليّ فلم يؤمنه. فأتى سعيد بن قيس فكلمه, فانطلق سعيد بن قيس إلى عليّ, فقال: يا أمير المؤمنين, ما تقول فيمن حارب الله ورسوله؟ فقرأ الآية كلها, فقال: أرأيت من تاب من قبل أن تقدر عليه؟ قال: أقول كما قال الله. قال: فإنه حارثة بن بدر. قال: فأمنه عليّ, فقال حارثة:

ألا أبْلِغَنْ همَدانَ إمّا لَقيتَهاعلى النّأْيِ لا يسْلَمْ عدُوّ يَعيبُها
لعَمْرُ أبيها إنّ هَمْدَانَ تَتّقِي الإلَه ويَقْضِي بالكِتابِ خَطِيبُها

9365ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قوله: إلاّ الّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ وتوبته من قبل أن يقدر عليه أن يكتب إلى الإمام يستأمنه على ما قتل وأفسد في الأرض: فإن لم يومني على ذلك ازددت فسادا وقتلاً وأخذا للأموال أكثر مما فعلت ذلك قبل. فعلى الإمام من الحقّ أن يؤمنه على ذلك, فإذا أمنه الإمام جاء حتى يضع يده في يد الإمام. فليس لأحد من الناس أن يتبعه ولا يأخذه بدم سفكه ولا مال أخذه, وكلّ مال كان له فهو له, لكيلا يقتل المؤمنين أيضا ويفسده. فإذا رجع إلى الله جلّ وعزّ فهو وليه يأخذه بما صنع. وتوبته فيما بينه وبين الإمام والناس, فإذا أخذه الإمام وقد تاب فيما يزعم إلى الله جلّ ثناؤه قبل أن يؤمنه الإمام فليقم عليه الحدّ.

9366ـ حدثنا عليّ بن سهل, قال: حدثنا الوليد بن مسلم, عن سعيد بن عبد العزيز, أخبرني مكحول, أنه قال: إذا أعطاه الإمام أمانا, فهو آمن ولا يقام عليه الحدّ ما كان أصاب.

وقال آخرون: معنى ذلك: كلّ من جاء تائبا من الحُرّاب قبل القدرة عليه, استأمن الإمام فأمنه أو لم يستأمنه بعد أن يجيء مستسلما تاركا للحرب. ذكر من قال ذلك:

9367ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا محمد بن فضيل, عن أشعث, عن عامر, قال: جاء رجل من مراد إلى أبي موسى

وهو على الكوفة في إمرة عثمان بعد ما صلى المكتوبة, فقال: يا أبا موسى هذا مقام العائذ بك, أنا فلان ابن فلان المرادي, كنت حاربت الله ورسوله وسعيت في الأرض, وإني تبت من قبل أن يُقْدَر عليّ. فقام أبو موسى فقال: هذا فلان ابن فلان, وإنه كان حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا, وإنه تاب قبل أن يقدر عليه, فمن لقيه فلا يعرض له إلاّ بخير. فأقام الرجل ما شاء الله, ثم إنه خرج, فأدركه الله بذنوبه فقتله.

حدثني الحارث بن محمد, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا سفيان, عن إسماعيل السديّ, عن الشعبيّ قال: جاء رجل إلى أبي موسى, فذكر نحوه.

9368ـ حدثني عليّ بن سهل, قال: حدثنا الوليد بن مسلم, قال: قلت لمالك: أرأيت هذا المحارب الذي قد أخاف السبيل وأصاب الدم والمال, فلحق بدار الحرب أو تمنّع في بلاد الإسلام, ثم جاء تائبا من قبل أن يُقْدَر عليه؟ قال: تقبل توبته. قال: قلت: فلا يتّبع بشيء من أحداثه؟ قال: لا, إلاّ أن يوجد معه مال بعينه فيردّ إلى صاحبه, أو يطلبه وليّ من قتل بدم في حربه يثبت ببينة أو اعتراف فيقاد به وأما الدماء التي أصابها ولم يطلبها أولياؤها فلا يتبعه الإمام بشيء. قال عليّ: قال الوليد: فذكرت ذلك لأبي عمرو, فقال: تقبل توبته إذا كان محاربا للعامة والأئمة قد آذاهم بحربه فشهر سلاحه وأصاب الدماء والأموال, فكانت له منعة أو فئة يلجأ إليهم, أو لحق بدار الحرب فارتدّ عن الإسلام, أو كان مقيما عليه ثم جاء تائبا من قبل أن يُقْدَر عليه, قُبِلت توبته ولم يُتّبع بشيء منه.

9369ـ حدثني علي, قال: حدثنا الوليد, قال: قال أبو عمرو: سمعت ابن شهاب الزهري يقول ذلك.

9370ـ حدثني عليّ بن سهل, قال: حدثنا الوليد, قال: فذكرت قول أبي عمرو ومالك لليث بن سعد في هذه المسألة, فقال: إذا أعلن بالمحاربة للعامة والأئمة وأصاب الدماء والأموال, فامتنع بمحاربته من الحكومة عليه, أو لحق بدار الحرب ثم جاء تائبا من قبل أن يُقْدَر عليه, قُبلت توبته ولم يتبع بشيء من أحداثه في حربه من دم خاصة ولا عامة وإن طلبه وليه.

9371ـ حدثني عليّ, قال: حدثنا الوليد, قال: قال الليث: وكذلك ثني موسى بن إسحاق المدنيّ, وهو الأمير عندنا: أن عليا الأسدي حارب وأخاف السبيل وأصاب الدم والمال, فطلبته الأئمة والعامة, فامتنع ولم يُقْدَر عليه, حتى جاء تائبا وذلك أنه سمع رجلاً يقرأ هذه الآية: يا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا على أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمةِ اللَّهِ... الآية, فوقف عليه فقال: يا عبد الله, أعد قراءتها فأعادها عليه. فغمد سيفه, ثم جاء تائبا, حتى قدم المدينة من السّحَر, فاغتسل, ثم أتى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم, فصلّى الصبح, ثم قعد إلى أبي هريرة في غمار أصحابه فلما أسفر عرفه الناس وقاموا إليه, فقال: لا سبيل لكم عليّ, جئت تائبا من قبل أن تقدروا عليّ فقال أبو هريرة: صدق. وأخذ بيده أبو هريرة حتى أتى مروان بن الحكم في إمرته على المدينة في زمن معاوية, فقال: هذا عليّ جاء تائبا ولا سبيل لكم عليه ولا قتل. قال: فتُرك من ذلك كله. قال: وخرج عليّ تائبا مجاهدا في سبيل الله في البحر, فلقُوا الروم, فقرّبوا سفينته إلى سفينة من سفنهم, فاقتحم على لروم في

سفـينتهم, فهُزموا منـه إلــى سفــينتهم الأخـرى, فمـالت بهـم وبـه فغرقـوا جميعا.

9372ـ حدثنـي أحمد بن حازم, قال: حدثنا أبو نعيـم, قال: حدثنا مُطَـرّف بن مَعْقل, قال: سمعت عطاء قال فـي رجل سرق سرقة فجاء بها تائبـا من غير أن يؤخذ: فهل علـيه حدّ؟ قال: لا, ثم قال: إلاّ الّـذِينَ تـابُوا مـنْ قَبْـلِ أنْ تَقْدِرُوا عَلَـيْهِمْ... الآية.

9373ـ حدثنا ابن البرقـي, قال: حدثنا ابن أبـي مريـم, قال: أخبرنا نافع بن يزيد, قال: ثنـي أبو صخر, عن مـحمد بن كعب القرظي, وعن أبـي معاويـة, عن سعيد بن جبـير, قالا: إن جاء تائبـا لـم يقتطع مالاً ولـم يسفك دما تُـرك, فذلك الذي قال الله: إلاّ الّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أنْ تَقْدِرُوا عَلَـيْهِمْ يعنــي بـذلك: أنه لـم يسفك دما ولـم يقتطع مالاً.

وقال آخرون: بل عنى بـالاستثناء فـي ذلك التائبَ من حربه الله ورسـوله والسعي فـي الأرض فسادا, بعد لـحاقه فـي حربه بدار الكفر فأمـا إذا كـانت حرابته وحربه وهو مقـيـم فـي دار الإسلام وداخـل فـي غمار الأمة, فلـيست تــوبته واضــعة عنــه شـيئا مــن حــدود اللــه ولا مــن حقــوق الـمسملــين والـمعاهدين, بل يؤخذ بذلك. ذكر من قال ذلك:

9374ـ حدثنـي علـيّ بـن سـهل, قـال: حـدثنا الولـيد بـن مسلــم, قـال: أخبرنـي إسماعيـل, عن هشام بن عروة: أنه أخبره أنهم سألوا عـروة عمـن تلصص فـي الإسلام فأصاب حدودا ثم جاء تائبـا, فقال: لا تقبل توبته, لو قُبِل ذلك منهم اجترءوا علـيه وكان فسادا كبـيرا, ولكن لو فرّ إلـى العدو ثـم جـاء تائبـا, لـم أر علـيه عقوبة.

وقد رُوي عن عروة خلاف هذا القول, وهو ما:

9375ـ حدثنـي به علـيّ, قال: حـدثنا الولــيد, قـال: أخبرنــي مـن سـمع هشام بن عروة, عن عروة قال: يقام علـيه حدّ مـا فـرّ منـه, ولا يجـوز لأحـد فـيه أمان يعنـي: الذي يصيب حدّا ثم يفرّ فـيـلـحق الكفـار, ثم يجيء تائبـا.

وقال آخرون: إن كانت حرابته وحربه فـي دار الإسلام, وهو فـي غير منعة من فئة يـلـجأ إلـيها, ثم جاء تائبـا قبل القدرة علـيه, فـإن تـوبته لا تضـع عنـه شيئا من العقوبة ولا من حقـوق النـاس. وإن كـانت حرابتـه وحربـه فــي دار الإسلام أو هو لاحق بدار الكفر, غير أنه فـي كل ذلـك كـان يـلــجأ إلــى فئـة تـمنعه مـمن أراده من سلطان الـمسلـمين, ثم جاء تائبـا قبل القدرة علــيه, فإن توبته تضع عنه كلّ ما كان من أحداثه فـي أيام حرابته تلك, إلاّ أن يكـون أصاب حدّا أو أمر الرّفقة بـما فـيه عقوبـة أو غُـرْم لـمسلــم أو معاهـد, وهـو غير ملتـجىء إلـى فئة تـمنعه, فإنه يؤخذ بـما أصاب من ذلك وهو كـذلك, ولا يضع ذلك عنه توبته. ذكر من قال ذلك:

9376ـ حدثنـي علـيّ بن سهل, قال: حدثنا الولـيد, قال: قال أبـو عمـرو: إذا قطع الطريق لصّ أو جماعة من اللصوص, فأصابوا ما أصابوا من الــدماء والأموال ولـم يكن لهم فئة يـلـجئون إلـيها ولا منعة ولا يـأمنون إلاّ بــالدخول فـي غمار أمتهم وسواد عامتهم, ثم جاء تائبـا من قبـل أن يُقْـدر علــيه, لــم تُقبل توبته وأقـيـم علـيه حدّه ما كان.

9377ـ حدثنـي علـيّ, قال: حدثنا الولـيد, قال: ذكرت لأبـي عمـرو قـول عروة: يقام علـيه حدّ ما فرّ منه, ولا يجوز لأحد فـيه أمان. فقال أبـو عمـرو: إن فرّ من حدثه فـي دار الإسلام فأعطاه إمام أمانا, لـم يجز أمـانه. وإن هـو

لحق بدار الحرب, ثم سأل إماما على أحداثه, لم ينبغ للإمام أن يعطيه أمانا, وإن أعطاه الإمام أمانا وهو غير عالم بأحداثه, فهو آمن, وإن جاء أحد يطلبه بدم أو مال, رُدّ إلى مأمنه, فإن أبى أن يرجع فهو آمن, ولا يتعرّض له. قال: وإن أعطاه أمانا على أحداثه وهو يعرفها, فالإمام ضامن واجب عليه عَقْل ما كان أصاب من دم أو مال, وكان فيما عطّل من تلك الحدود والدماء آثما, وأمره إلى الله جلّ وعزّ. قال: وقال أبو عمرو: فإذا أصاب ذلك وكانت له منعة أو فئة يلجأ إليها, أو لحق بدار الحربِ فارتدّ عن الإسلام, أو كان مقيما عليه ثم جاء تائبا من قبل أن يُقْدَر عليه, قُبِلت توبته, ولم يُتّبع بشيء من أحداثه التي أصابها في حربه, إلاّ أن يوجد معه شيء قائم بعينه فيردّ إلى صاحبه.

9378ـ حدثني عليّ, قال: حدثنا الوليد, قال: أخبرني ابن لهيعة, عن ربيعة, قال: تقبل توبته, ولا يتبع بشيء من أحداثه في حربه إلاّ أن يطلبه أحد بدم كان أصابه في سلمه قبل حربه فإنه يُقاد به.

9379ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: حدثنا معمر الرّقّي, قال: حدثنا الحجاج, عن الحكم بن عتيبة, قال: قاتل الله الحجاج إن كان ليفقه أمّن رجلاً من محاربته, فقال: انظروا هل أصاب شيئا قبل خروجه؟

وقال آخرون تضع توبته عنه حدّ الله الذي وجب عليه بمحاربته, ولا يسقط عنه حقوق بني آدم. وممن قال ذلك الشافعي, حدثنا بذلك عنه الربيع.

وأولى هذه الأقوال في ذلك بالصواب عندي قول من قال: توبة المحارب الممتنع بنفسه أو بجماعة معه قبل القدرة عليه, تضع عنه تبعات الدنيا التي كانت لزمته في أيام حربه وحِرابته من حدود الله, وغرم لازم وقَوَد وقِصاص, إلاّ ما كان قائما في يده من أموال المسلمين والمعاهدين بعينه, فيردّ على أهله لإجماع الجميع على أن ذلك حكم الجماعة الممتنعة المحاربة لله ولرسوله الساعية في الأرض فسادا على وجه الردّة عن الإسلام, فكذلك حكم كلّ ممتنع سعى في الأرض فسادا, جماعة كانوا أو واحدا, فأما المستخفي بسرقته والمتلصص على وجه إغفال من سرقه, والشاهر السلاح في خلاء على بعض السابلة, وهو عند الطلب غير قادر على الامتناع, فإن حكم الله عليه تاب أو لم يتب ماضٍ, وبحقوق من أخذ ماله أو أصاب وليه بدم أو خَبْل مأخوذ, وتوبته فيما بينه وبين الله قياسا على إجماع الجميع على أنه لو أصاب شيئا من ذلك وهو للمسلمين سِلْم ثم صار لهم حربا, أن حربه إياهم لن يضع عنه حقا لله عزّ ذكره ولا لآدميّ, فكذلك حكمه إذا أصاب ذلك في خلاء أو باستخفاء وهو غير ممتنع من السلطان بنفسه إن أراده وذلك أن ذلك لو كان حكما في أهل الحرب من المشركين دون المسلمين ودون ذمتهم لوجب أو لا يسقط إسلامهم عنهم إذا أسلموا أو تابوا بعد قدرتنا عليهم ما كان لهم قبل إسلامهم وتوبتهم من القتل وما للمسلمين في أهل الحرب من المشركين. وفي إجماع المسلمين أن إسلام الشرك الحربي يضع عنه بعد قدرة المسلمين عليه ما كان واضعه عنه إسلامه قبل القدرة عليه, ما يدلّ على أن الصحيح من القول في ذلك قول من قال: عني بآية المحاربين في هذا الموضع: حُرّاب أهل الإسلام أو الذمة دون من سواهم من مشركي أهل الحرب.

وأما قوله: فاعْلَمُوا أنّ اللّهَ غَفُورٌ رَحيمٌ ف إن معناه: فاعلموا أيها المؤمنون أن الله غير مؤاخذ من تاب من أهل الحرب لله ولرسوله الساعين في الأرض فسادا وغيرهم بذنوبه, ولكنه يعفو عنه فيسترها عليه ولا يفضحه بها بالعقوبة في الدنيا والآخرة, رحيم به في عفوه عنه وتركه عقوبته عليها.

الآية : 35

القول في تأويل قوله تعالى: {يَا أَيّهَا الّذِينَ آمَنُواْ اتّقُواْ اللّهَ وَابْتَغُوَاْ إِلَيهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُواْ فِي سَبِيلِهِ لَعَلّكُمْ تُفْلِحُونَ }..

يعني جلّ ثناؤه بذلك: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله فيما أخبرهم ووعدهم من الثواب, وأوعد من العقاب اتّقُوا اللّهَ يقول: أجيبوا الله فيما أمركم ونهاكم بالطاعة له في ذلك, وحققوا إيمانكم وتصديقكم ربكم ونبيكم بالصالح من أعمالكم. وَابْتَغُوا إلَيْهِ الوَسِيلَةَ يقول: واطلبوا القربة إليه بالعمل بما يرضيه. والوسيلة: هي الفعلية من قول القائل: توسلت إلى فلان بكذا, بمعنى: تقرّبت إليه, ومنه قول عنترة:

إنّ الرّجالَ لهُمْ إلَيْكِ وَسِيلَةٌأنْ يأخُذُوكِ تَكَحّلِي وتَخَضّبِي

يعني بالوسيلة: القُرْبة. ومنه قول الآخر:

إذا غَفَلَ الوَاشُونَ عُدْنا لِوَصْلِناوَعادَ التّصَافِي بَيْنَنا وَالوَسائِلُ

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9380ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري, قال: حدثنا سفيان (ح), وحدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا زيد بن الحباب, عن سفيان, عن منصور, عن أبي وائل: وَابْتَغُوا إلَيْهِ الوَسِيلَةَ قال: القربة في الأعمال.

9381ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع (ح), وحدثنا سفيان, قال: حدثنا أبي, عن طلحة, عن عطاء: وَابْتَغُوا إلَيْهِ الوَسِيلَةَ قال: القُربة.

9382ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أحمد, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا اتّقُوا اللّهَ وَابْتَغُوا إلَيْهِ الوَسِيلَةَ قال: هي المسألة والقربة.

9383ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة قوله: وَابْتَغُواإلَيْهِ الوَسِيلَةَ: أي تقرّبوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه.

9384ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: وَابْتَغُوا إلَيْهِ الوَسِيلَةَ: القربة إلى الله.

9385ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن الحسن في قوله: وَابْتَغُوا إلَيْهِ الوَسِيلَةَ قال: القربة.

9386ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن عبد الله بن كثير, قوله: وَابْتَغُوا إلَيْهِ الوَسِيلَةَ قال: القربة.

9387ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وَابْتَغُوا إلَيْهِ الوَسِيلَةَ قال: المحبة, تحببوا إلى الله. وقرأ: أولَئِكَ الّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إلى رَبّهِمُ الوَسِيلَةَ.

القول في تأويل قوله تعالى: وَجاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلكُمْ تُفْلِحُونَ.

يقول جلّ ثناؤه للمؤمنين به وبرسوله: وجاهدوا أيها المؤمنون أعدائي وأعداءكم في سبيلي, يعني: في دينه وشريعته التي شرعها لعباده, وهي الإسلام, يقول: أتعبوا أنفسكم في قتالهم وحملهم على الدخول في الحنيفية المسلمة لَعَلّكُمْ تُفْلِحُونَ يقول: كيما تنجحوا فتدركوا البقاء

الدائم, والخلود في جناته. وقد دللنا على معنى الفلاح فيما مضى بشواهده بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع.

الآية : 36

القول في تأويل قوله تعالى: {إِنّ الّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنّ لَهُمْ مّا فِي الأرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُواْ بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ }..

يقول عزّ ذكره: إن الذين جحدوا ربوبية ربهم وعبدوا غيره من بني إسرائيل الذين عبدوا العجل ومن غيرهم الذين عبدوا الأوثان والأصنام, وهلكوا على ذلك قبل التوبة, لو أنّ لهم ملك ما في الأرض كلها وضِعفه معه ليفتدوا به من عقاب الله إياهم على تركهم أمره وعبادتهم غيره يوم القيامة, فافتدوا بذلك كله ما تقبل الله منهم ذلك فداء وعوضا من عذابهم وعقابهم, بل هو معذّبهم في حميم يوم القيامة عذابا موجعا لهم. وإنما هذا إعلام من الله جلّ ثناؤه لليهود الذين كانوا بين ظهرانَيْ مُهاجَر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم وغيرهم من سائر المشركين به سواء عنده فيما لهم من العذاب الأليم والعقاب العظيم, وذلك أنهم كانوا يقولون: لَنْ تَمَسّنا النّارُ إلاّ أيّاما مَعْدُودَةً واغترارا بالله وكذبا عليه. فكذبهم تعالى ذكره بهذه الآية وبالتي بعدها, وحسم طمعهم, فقال لهم ولجميع الكفرة به وبرسوله:إنّ الّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أنّ لَهُمْ ما فِي الأرْضِ جَميعا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ القِيامَةِ ما تُقُبّلَ مِنْهُمْ وَلهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النّارِ وَما هُمْ بِخارِجِينَ مِنْها وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ يقول لهم جل ثناؤه: فلا تطمعوا أيها الكفرة في قبول الفدية منكم ولا في خروجكم من النار بوسائل آبائكم عندي بعد دخولكموها إن أنتم متم على كفركم الذي أنتم عليه, ولكن توبوا إلى الله توبة نَصُوحا.

الآية : 37

القول في تأويل قوله تعالى: {يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ النّارِ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مّقِيمٌ }..

يعني جل ثناؤه بقوله: يُرِيدُونَ أنْ يَخْرَجُوا مِنَ النّارِ يريد: هؤلاء الذين كفروا بربهم يوم القيامة أن يخرجوا من النار بعد دخولها, وَما هُمْ بِخارِجِينَ مِنْها وَلهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ يقول: لهم عذاب دائم ثابت لا يزول عنهم ولا ينتقل أبدا, كما قال الشاعر:

فإنّ لكمْ بِيَوْمِ الشّعْبِ مِنّيعَذَابا دائما لَكُمُ مُقِيمَا

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك.

9388ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يحيى بن واضح, قال: حدثنا الحسين بن واقد, عن يزيد النحوّي, عن عكرمة, أن نافع بن الأزرق قال لابن عباس: يا أعمى البصر, أعمى القلب, تزعم أن قوما يخرجون من النار, وقد قال الله جلّ وعزّ: وَما هُمْ بِخارِجِينَ مِنْها؟ فقال ابن عباس: ويحك, اقرأ ما فوقها هذه للكفار.

الآية : 38

القول في تأويل قوله تعالى: {وَالسّارِقُ وَالسّارِقَةُ فَاقْطَعُوَاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }..

يقول جلّ ثناؤه: ومن سرق من رجل أو امرأة, فاقطعوا أيها الناس يده. ولذلك رفع السارق والسارقة, لأنهما غير معينين, ولو أريد بذلك سارق وسارقة بأعيانهما لكان وجه الكلام النصب. وقد رُوي عن عبد لله بن مسعود أنه كان يقرأ ذلك: «والسارقو ن والسارقات».

9389ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا يزيد بن هارون, عن ابن عون, عن إبراهيم, قال: في قراءتنا قال: وربما قال في قراءة عبد الله: «والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهما».

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا ابن علية, عن ابن عون, عن إبراهيم: في قراءتنا: «والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهما».

وفي ذلك دليل على صحة ما قلنا من معناه, وصحة الرفع فيه, وأن السارق والسارقة مرفوعان بفعلهما على ما وصفت للعلل التي وصفت.

وقال تعالى ذكره: فاقْطَعُوا أيْدِيَهُما والمعنى أيديهما اليمنى كما:

9390ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: فاقْطَعُوا أيْدِيَهُما: اليمنى.

9391ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن جابر, عن عامر, قال: في قراءة عبد الله: «والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما».

ثم اختلفوا في السارق الذي عناه الله, فقال بعضهم: عني بذلك سارق ثلاثة دراهم فصاعدا وذلك قول جماعة من أهل المدينة, منهم مالك بن أنس ومن قال بقوله. واحتجوا لقولهم ذلك بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم «قطع في مجنّ قيمته ثلاثة دراهم».

وقال آخرون: بل عنى بذلك: سارق ربع دينار أو قيمته. وممن قال ذلك الأوزاعي ومن قال بقوله. واحتجوا لقولهم ذلك بالخبر الذي رُوي عن عائشة أنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «القَطْعُ في رُبْعِ دينارٍ فَصَاعِدا».

وقال آخرون: بل عني بذلك سارق عشرة دراهم فصاعدا. وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه. واحتجوا في ذلك بالخبر الذي رُوي عن عبد الله بن عمر وابن عباس, أن النبيّ صلى الله عليه وسلم «قطع في مجنّ قيمته عشرة دراهم».

وقال آخرون: بل عنى بذلك: سارق ربع دينار أو قيمته. وممن قال ذلك الأوزاعي ومن قال بقوله. واحتجوا لقولهم ذلك بالخبر الذي رُوي عن عائشة أنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «القَطْعُ في رُبْعِ دينارٍ فَصَاعِدا».

وقال آخرون: بل عني بذلك سارق عشرة دراهم فصاعدا. وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه. واحتجوا في ذلك بالخبر الذي رُوي عن عبد الله بن عمر وابن عباس, أن النبيّ صلى الله عليه وسلم «قطع في مجنّ قيمته عشرة دراهم».

وقال آخرون: بل عني بذلك سارق القليل والكثير. واحتجوا في ذلك بأن الآية على الظاهر, وأنه ليس لأحد أن يخصّ منها شيئا إلاّ بحجة يجب التسليم لها. وقالوا: لم يصحّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر بأن ذلك في خاصّ من السّرّاق. قالوا: والأخبار فيما قَطَع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطربة مختلفة, ولم يرو عنه أحد أنه أُتِي بسارق درهم فخلّى عنه, وإنما رووا عنه أنه قطع في مجنّ قيمته ثلاثة

دراهم. قالوا: ومـمكن أن يكون لو أتـى بسارق ما قـيــمته دانـق أن يقطـع. قالوا: وقد قطع ابن الزبـير فـي درهم. ورُوي عن ابن عبـاس أنه قال: الآيــة علـى العموم.

9392ـ حدثنا ابن حميد, قال: حـدثنا يحيـى بـن واضـح, قـال: حـدثنا عبـد الـمؤمن, عن نـجدة الـحنفـي, قال: سألت ابن عبـاس عن قوله: وَالسّــارِقُ والسّارِقَةُ أخاصّ أم عامّ؟ فقال: بل عامّ.

والصواب من القول فـي ذلك عندنا قول من قال: الآية معنـيّ بهـا خـاصّ من السراق, وهو سراق ربع دينـار فصـاعدا أو قـيــمته, لصـحة الــخبر عـن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «القَطْعُ فـي رُبعِ دِينَارٍ فصَـاعِدا». وقد استقصيت ذكر أقوال الـمختلفـين فـي ذلك مع عللهم التــي اعتلـوا بهـا لأقوالهم, والتلـميح عن أوْلاها بـالصواب بشواهده فـي كتابنا كتاب الســرقة, فكرهنا إطالة الكتاب بإعادة ذلك فـي هذا الـموضع. وقوله: جَزَاءً بِـمَا كَسَبـا نَكالاً مِنَ اللّهِ يقول: مكافأة لهمـا علــى سـرقتهما وعملهمـا فــي التلصـص بـمعصية الله. نَكَالاً مِنَ الله يقول: عقوبة من الله علـى لصوصيتهما. وكــان قتادة يقول فـي ذلك ما:

9393ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حـدثنا سـعيد, عن قتادة, قوله: وَالسّـارِقُ والسّـارِقَةُ فـاقْطَعُوا أيـدِيَهُما جَـزَاءً بِـمَا كَسَبـا نِكالاٍ مِنَ اللّهِ وَالله عَزَيزٌ حَكيــمٌ: لاَ تَرْثُـوا لهـم أن تقيــموا فــيهم الــحدود, فإنه والله ما أمر الله بأمر قطّ إلاّ وهو صلاح, ولا نهى عن أمـر قـطّ إلاّ وهـو فساد.

وكان عمر بن الـخطاب يقول: اشتدّوا علـى السّراق فـاقطعوهم يـدا يـدا ورِجلاً رجلاً. وقوله: وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكيــمٌ يقـول جـلّ ثنـاؤه: واللـه عزيـز فــي انتقامه من هذا السارق والسارقة وغيرهما من أهـل معاصـيه, حكيــم فــي حكمه فـيهم وقضائه علـيهم. يقول: فلا تفرطوا إيها الــمؤمنون فــي إقامـة حكمي علـى السارق وغيرهم من أهل الـجرئم الذين أوجبت علــيهم حـدودا فـي الدنـيا عقوبة لهم, فإنـي بحكمي قضيت ذلـك علــيهم, وعلــمي بصـلاح ذلك لهم ولكم.

الآية : 39

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: {فَمَن تَابَ مِـن بَعْـدِ ظُلْمِـهِ وَأَصْـلَحَ فَـإِنّ اللّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنّ اللّهَ غَفُورٌ رّحِيمٌ }..

يقول جلّ ثناؤه فمَنْ تَابَ من هؤلاء السرّاق, يقول: من رجع منهـم عمـا يكرهه الله من معصـيته إيـاه إلــى مـا يرضـاه مـن طـاعته مـن بعـد ظلــمه وظلـمُه: هو اعتداؤه وعمله ما نهاه الله عنه من سرقة أموال الناس. يقول: وأصلـح نفسه بحملها علـى مكروهها فـي طاعة الله والتوبة إلـيه مــما كـان علـيه مـن معصـيته. وكـان مــجاهد فـيــما ذكـر لنـا يقـول: تـوبته فــي هـذا الـموضع, الـحدّ الذي يقام علـيه.

9394ـ حدثنـي مـحمد بن سعد, قال: ثنـي أبـي, قال: ثنـي عمـي, قـال: ثنـي أبـي, عن أبـيه, عن ابن عبــاس: فَمَـنْ تـابَ مِـنْ بَعْـدِ ظُلْــمِهِ وأصْلَــحَ يقول: فتاب علـيه بـالـحدّ.

9395ـ حدثنا أبو كريب, قال: حـدثنا موسـى بـن داود, قـال: حـدثنا بــان لهيعة, عن حُيـي بن عبد الله, عن أبـي عبد الرحمن الـحُبْلـي, عن عبـد اللــه بن عمرو, قال: سرقت امرأة حليّا, فجاء الذين سرقهم, فقالوا: يـا رسـول

الله سرقتنا هذه المرأة, فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقْطَعُوا يَدَها اليُمْنَى» فقالت المرأة: هل من توبة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنْتِ اليَوْمَ مِنْ خَطِيئَتِكِ كَيَوْمَ وَلَدَتْكِ أُمّكِ». قال: فأنزل الله جلّ وعزّ: فَمَنْ تابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وأصْلَحَ فإنّ اللّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ.

وقوله: فإنّ اللّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ يقول: فإن الله جلّ وعزّ يرجعه إلى ما يحبّ ويرضى عما يكرهه ويسخط من معصيته. وقوله: إنّ اللّهَ غَفُورٌ رَحيمٌ يقول: إن الله عزّ ذكره ساتر على من تاب وأناب عن معاصيه إلى طاعته ذنوبه بالعفو عن عقوبته عليها يوم القيامة وتركه فضيحته بها على رؤوس الأشهاد, رحيم به وبعباده التائبين إليه من ذنوبهم.

الآية : 40

القول في تأويل قوله تعالى: {أَلَمْ تَعْلَمْ أَنّ اللّهَ لَهُ مُلْكُ السّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ يُعَذّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَاللّهُ عَلَىَ كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ }..

يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: ألم يعلم هؤلاء القائلون: لَنْ تَمَسّنا النّارُ إلاّ أيّاما مَعْدُودَةً الزّاعمون أنهم أبناء الله وأحباؤه, أن الله مدبر ما في السموات وما في الأرض, ومصرّفه وخالقه, لا يمتنع شيء مما في واحدة منهما مما أراده لأن كلّ ذلك ملكه وإليه أمره, ولا نسب بينه وبين شيء مما فيها ولا مما في واحدة منهما فيحابيه بسبب قرابته منه فينجيه من عذابه وهو به كافر ولأمره ونهيه مخالف, أو يدخله النار وهو له مطيع لبعد قرابته منه ولكنه يعذّب من يشاء من خلقه في الدنيا على معصيته بالقتل والخسف والمسخ وغير ذلك من صنوف عذابه, ويغفر لمن يشاء منهم في الدنيا بالتوبة عليه من كفره ومعصيته, فينقذه من الهَلَكة وينجيه من العقوبة. وَاللّهُ على كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ يقول: والله على تعذيب من أراد تعذيبه من خلقه على معصيته وغفران ما أراد غفرانه منهم باستنقاذه من الهكة بالتوبة عليه وغير ذلك من الأمور كلها قادر, لأن الخلق خلقه والملك ملكه والعباد عباده. وخرج قوله: أَلَمْ تَعْلَمْ أن اللّهَ لَهُ مُلْكُ السّمَوَاتِ والأرْضِ خطابا له صلى الله عليه وسلم, والمعنيّ به من ذكرت من فرق بني إسرائيل الذين كانوا بمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما حواليها. وقد بينا استعمال العرب نظير ذلك في كلامها بشواهده فيما مضى بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع.

الآية : 41

القول في تأويل قوله تعالى: {يَأَيّهَا الرّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الّذِينَ قَالُوَاْ آمَنّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الّذِينَ هِادُواْ سَمّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرّفُونَ الْكَلِمَ مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَـَذَا فَخُذُوهُ وَإِن لّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُواْ وَمَن يُرِدِ اللّهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللّهِ شَيْئاً أُوْلَـَئِكَ الّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللّهُ أَن يُطَهّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الاَخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ }..

اختلف أهل التأويل فيمن عُني بهذه الآية, فقال بعضهم: نزلت في أبي لُبابة بن عبد المنذر بقوله لبني قريظة حين حاصرهم النبيّ صلى الله عليه وسلم: «إنما هو الذبح, فلا تنزلوا على حكم سعد». ذكر من قال ذلك:

9396ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: لا يحْزُنْكَ الّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الكُفْرِ مِنَ الّذِينَ قالُوا آمَنّا بأفْوَاهِهِم ولَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ قال: نزلت في رجل من الأنصار زعموا أنه أبو لُبابة أشارت إليه بنو قُريظة يوم الحصار ما الأمر؟ وعلام ننزل؟ فأشار إليهم: إنه الذبح.

وقال آخرون: بل نزلت في رجل من اليهود سأل رجلاً من المسلمين يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكمه في قتيل قتله. ذكر من قال ذلك:

9397ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا محمد بن بشر, عن زكريا, عن عامر: لا يحْزُنْكَ الّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الكُفْرِ قال: كان رجل من اليهود قتله رجل من أهل دينه, فقال القاتل لحلفائهم من المسلمين: سلوا لي محمدا صلى الله عليه وسلم, فإن كان يقضي بالدية اختصمنا إليه, وإن كان يأمرنا بالقتل لم نأته.

حدثنا المثنى, قال: حدثنا عمرو بن عون, قال: أخبرنا هشيم, عن زكريا, عن عامر نحوه.

وقال آخرون: بل نزلت في عبد الله بن صُورِيا, وذلك أنه ارتدّ بعد سلامه. ذكر من قال ذلك:

9398ـ حدثنا هناد وأبو كريب, قالا: حدثنا يونس بن بكير, عن ابن إسحاق, قال: ثني الزهريّ, قال: سمعت رجلاً من مزينة يحدّث عن سعيد بن المسيب, أن أبا هريرة حدثهم, أن أحبار يهود اجتمعوا في بيت المدارس حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة, وقد زنى رجل منهم بعد إحصانه بامرأة من يهود قد أحصنت. فقالوا: انطلقوا بهذا الرجل وبهذه المرأة إلى محمد صلى الله عليه وسلم, فاسألوه كيف الحكم فيهما فولوه الحكم عليهما, فإن عمل فيهما بعملكم من التحميم, وهو الجلد بحبل من ليف مطليّ بقارٍ, ثم يُسوّد وجوههما, ثم يُحملان على حمارين وتحوّل وجوههما من قِبَل دبر الحمار, فاتبعوه, فإنما هو ملك. وإن هو حكم فيهما بالرجم (فإنه نبيّ) فاحذروه على ما في أيديكم أن يسلبكموه. فأتوه فقالوا: يا محمد هذا الرجل قد زنى بعد إحصانه بامرأة قد أحصنت, فاحكم فيهما, فقد ولّيناك الحكم فيهما فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى أحبارهم في بيت المدارس, فقال: «يا مَعْشَرَ اليَهُودِ أخْرِجُوا إلى أعْلَمَكُمْ» فأخرجوا إليه عبد الله بن صُورِيا الأعور. وقد روي بعض بني قريظة أنهم أخرجوا إليه يومئذٍ مع ابن صوريا أبا ياسر بن أخطب ووهب بن يهودا, فقالوا: هؤلاء علماؤنا فسألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حصل أمرهم, إلى أن قالوا لابن صوريا: هذا أعلم من بقي بالتوراة. فخلا به رسول الله صلى الله عليه وسلم, وكان غلاما شابا من أحدثهم سنا, فألظّ به رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة, يقول: «يا ابْنَ صُورِيا أنْشُدُك الله وأذكرك أيادِيه عِنْدَ بني إسْرائيل,ألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حصل أمرهم, إلى أن قالوا لابن صوريا: هذا أعلم من بقي بالتوراة. فخلا به رسول الله صلى الله عليه وسلم, وكان غلاما شابا من أحدثهم سنا, فألظّ به رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة, يقول: «يا ابْنَ صُورِيا أنْشُدُك الله وأذكرك أيادِيه عِنْدَ بني إسْرائيل, هل تَعْلَمُ أنّ الله حَكَمَ فيمَنْ زَنَى

بَعْدَ إحْصَانِهِ بـالرّجْمِ فـي التّوْرَاة؟» فقال: اللهمّ نعم أما والله يا أبـا القاسم إنهم لـيعلـمون أنكّ نبـيّ مرسل, ولكنهم يحسدونَك. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم, فأمر بهما فرُجما عند بـاب مسـجده فـي بنـي عثمـان بـن غالب بن النـجار. ثم كفر بعد ذلك ابن صُوريا, فأنزل الله: يا أيّهـا الرّسُـولُ لا يَحْزُنْكَ الّذِينَ يُسارِعُونَ فِـي الكُفْرِ مِنَ الّذِينَ قالُوا آمَنّا بأفْوَاهِهِمْ ولَـمْ تُـؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ.

9399ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبـي (ح) وحدثنا هناد, قال: حـدثنا أبـو معاوية, عن الأعمش (ح), وحدثنا هناد, قال: حـدثنا عبـيدة بـن عبـيد, عـن الأعمش, عن عبد الله بن مرّة, عن البراء بن عازب, قال: مُرّ علـى النبـيّ صلى الله عليه وسلم بـيهودي مـحمّـم مـجلود, فدعا النبـيّ صلى الله عليـه وسلم رجلاً من علـمائهم, فقال: «أهَكَذا تَـجِدُونَ حَدّ الزّانـي فِـيكُمْ؟» قال: نعم. قال: «فأنْشُدُك بـالذي أنْزَلَ التّورَاةَ علـى مُوسَى, أهَكَـذا تَـجِدُونَ حَـدّ الزانـي فـيكم»؟ قال: لا, ولولا أنك نَشَدْتَنـي بهذا لـم أحدثك, ولكن الرجـم, ولكن كـثر الزنـا فـي أشـرافنا, فكنـا إذا أخـذنا الشـريف تركنـاه وإذا أخـذنا الضعيف أقمنا عليه الـحدّ, فقلنا تعـالوا نـجتـمع فنضـع شـيئا مكـان الرجـم فـيكون علـى الشريف والوضيع, فوضعنا التـحميـم والـجلد مكـان الرّجـم. فقال النبـيّ صلى الله عليه وسلم: «اللهمّ إنـي أنـا أوّلُ مَـنْ أحْيَـا أمْـرَكَ إذْ أماتُوهُ» فأمر به فرجم, فأنزل الله: لا يَحْزُنْكَ الّذِينَ يُسارِعُونَ فِـي الكُفْـرِ... الآية.

9400ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حـدثنا سـويد بـن نصـر, قـال: أخبرنـا ابـن الـمبـارك, عـن معمـر, عـن الزهـريّ, قـال: كنـت جالسـا عنـد سـعيد بـن الـمسيب وعند سعي, رجل يوقره, فإذا هو رجل من مزينة كـان أبـوه شـهد الـحديبـية وكان من أصحاب أبـي هريرة, قال: قال أبو هريرة: كنـت جالسـا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم (ح), وحدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا أبو صالـح كاتب اللـيث, قال: ثنـي اللـيث, قال: ثنـي عقـيـل, عن ابـن شـهاب, قال: أخبرنـي رجل من مزينة مـمن يتبع العلـم ويعيه, حـدّث عـن سـعيد بـن الـمسيب, أن أبـا هريرة قال: بـينا نـحن مـع رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسلم, إذ جاءه رجل من الـيهود, وكانوا قد أشاروا فـي صاحب لهم زنى بعد ما أحصن, فقال بعضهم لبعض: إن هذا النبـيّ قد بُعث, وقد علـمتـم أن قـد فرض علـيكم الرجـم فـي التـوراة فكتـمتـموه واصطلـحتـم بـينكم علـى عقوبة دونه, فـانطلقوا فنسأل هذا النبـيّ, فإن أفتانا بـما فـرض علـينا فـي التوراة من الرجم تركنا ذلك, فقـد تركنـا ذلـك فـي التـوراة, فهـي أحـقّ أن تطاع وتصدّق. فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم, فقالوا: يا أبـا القاسم إنه زنى صاحب لنا قد أحصن, فما ترى علـيه من العقوبة؟ قـال أبـو هريـرة: فلـم يرجع إلـيهم رسول الله صلى الله عليه وسـلم حتـى قـام وقمنـا معـه, فـانطلق يؤمّ مدراس الـيهود حتـى أتاهم, فوجدهم يتدارسـون التـوراة فـي بـيت الـمدارس, فقال لهم: «يا مَعْشَـرَ الـيَهُودِ أنْشُـدُكُمْ بـاللّهِ الّـذِي أنْـزَلَ التّوْرَاةَ علـى مُوسَى ماذَا تَـجِدُونَ فِـي التّوْرَاةِ مِنَ العُقُوبَـةِ علـى مَـنْ زَنـى وَقَدْ أحْصِن»؟ قالوا: إنا نـجده يُحَمّـم ويجلـده. وسـكت حـبرهم فـي جـانب البـيت. فلـما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صمته ألـظّ بـه النشـدة, فقال حبرهم: اللهمّ إذ نشدتنا فإنا نـجد علـيهم الرجم. فقال له رسـول اللـه صلى الله عليه وسلم: «فَمَاذَا كانَ أوّلَ ما تَرَخّصْتُـمْ بِهِ أمْرَ اللّهِ»؟ قال: زنى

ابن عمّ ملك فلم يرجمه, ثم زنى رجل آخر في أسرة من الناس, فأراد ذلك الملك رجمه, فقام دونه قومه, فقالوا: والله لا ترجمه حتى ترجم فلانا ابن عمّ الملك فاصطلحوا بينهم عقوبةً دون الرجم, وتركوا الرجم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فإنّي أقْضِي بِمَا فِي التّوْرَاةِ». فأنْزَلَ الله في ذلك: يا أيّها الرّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الكُفْرِ... إلى قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ.

وقال آخرون: بل عُني بذلك المنافقون. ذكر من قال ذلك:

9401ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن عبد الله بن كثير في قوله: يا أيّها الرّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الكُفْرِ مِنَ الّذِينَ قالُوا آمَنّا بأفْوَاهِهِم ولَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ قال: هم المنافقون.

9402ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: آمَنّا بأفْوَاهِهِمْ قال: يقول هم المنافقون.

وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب أن يقال: عُني بذلك: لا يحْزُنْكَ الّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الكُفْرِ مِنَ الّذِينَ قالُوا آمَنّا بأفْوَاهِهِم ولَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ: قوم من المنافقين. وجائز أن يكون كان ممن دخل في هذه الآية ابن صُوريا, وجائز أن يكون أبو لُبابة, وجائز أن يكون غيرهما. غير أن أثبت شيء رُوي في ذلك ما ذكرناه من الرواية قبل عن أبي هريرة والبراء بن عازب, لأن ذلك عن رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وإذا كان ذلك كذلك, كان الصحيح من القول فيه أن يقال: عُني به عبد الله بن صُورِيا. وإذا صحّ ذلك كان تأويل الآية: يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في جحود نبوّتك والتكذيب بأنك لي نبيّ من الذين قالوا: صدّقنا بك يا محمد أنك لله رسول مبعوث, وعلمنا بذلك يقينا بوجودنا صفتك في كتابنا وذلك أن في حديث أبي هريرة الذي رواه ابن إسحاق, عن الزهري, أن ابن صوريا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أما والله يا أبا القاسم إنهم ليعلمون أنك نبيّ مرسل, ولكنهم يحسدونك. فذلك كان على هذا الخبر من ابن صوريا إيمانا برسول الله صلى الله عليه وسلم بفيه, ولم يكن مصدّقا لذلك بقلبه, فقال الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم مطلعه على ضمير ابن صوريا وأنه لم يؤمن بقلبه, يقول: ولم يصدّق قلبه بأنك لله رسول مرسل.

القول في تأويل قوله تعالى: وَمِنَ الّذِينَ هادُوا سَمّاعُونَ للكَذِبِ سَمّاعُونَ لقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يأْتُوكَ.

يقول جلّ ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: يا أيها الرسول, لا يحزنك تسرّع من تسرّع من هؤلاء المنافقين الذين يظهرون بألسنتهم تصديقك, وهم معتقدون تكذيبك إلى الكفر بك, ولا تسرع اليهود إلى جحود نبوّتك. ثم وصف جلّ ذكره صفتهم ونعتهم له بنعوتهم الذميمة وأفعالهم الرديئة, وأخبره معزّيا له على ما يناله من الحزن بتكذيبهم إياه مع علمهم بصدقه أنهم أهل استحلال الحرام والمآكل الرديئة والمطاعم الدنيئة من الرّشَا والسّحْت, وأنهم أهل إفك وكذب على الله وتحريف كتابه. ثم أعلمه أنه محلّ بهم خزيه في عاجل الدنيا, وعقابه في آجل الآخرة, فقال: همْ سَمّاعُونَ للكَذِبِ يعني هؤلاء المنافقين من اليهود,

يقول: هم يسمعون الكذب, وسمعهم الكذب: سمعهم قول أحبارهم أن حكم الزاني المحْصن في التوراة: التحميم والجلد, سَمّاعُونَ لَقْومٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يقول: يسمعون لأهل الزاني الذي أرادوا الاحتكام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, وهم القوم الآخرون الذين لم يكونوا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا مصرّين على أن يأتوه, كما قال مجاهد.

9403ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قال مجاهد: سَمّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ: مع من أتوك.

واختلف أهل التأويل في السمّاعين للكذب السمّاعين لقوم آخرين, فقال بعضهم: سماعون لقول آخرين يهود فدك, والقوم الآخرون الذين لم يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة. ذكر من قال ذلك:

9404ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن الزبير, عن ابن عيينة, قال: حدثنا زكريا ومجالد, عن الشعبيّ, عن جابر في قوله: وَمِنَ الّذِينَ هادُوا سَمّاعُونَ للكَذِبِ سَمّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ قال: يهود المدينة لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرّفُونَ الكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ قال: يهود فدك يقولون ليهود المدينة: إن أوتيتم هذا فخذوه.

وقال آخرون: المعنىّ بذلك قوم من اليهود كان أهل المرأة التي بغت بعثوا بهم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم فيها, والباعثون بهم هم القوم الآخرون, وهم أهل المرأة الفاجرة, لم يكونوا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. ذكر من قال ذلك:

9405ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قوله: وَمِنَ الّذِينَ هادُوا سَمّاعُونَ للكَذِبِ سَمّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرّفُونَ كان بنو إسرائيل أنزل الله عليهم: إذا زنى منكم أحد فارجموه. فلم يزالوا بذلك حتى زنى رجل من خيارهم فلما اجتمعت بنو إسرائيل يرجمونه, قام الخيار والأشراف فمنعوه. ثم زنى رجل من الضعفاء, فاجتمعوا ليرجموه, فاجتمعت الضعفاء فقالوا: لا ترجموه حتى تأتوا بصاحبكم فترجمونهما جميعا فقالت بنو إسرود يقال لها بُسرة, فبعث أبوها ناسا من أصحابه إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم, فقال: سلوه عن الزنا وما نزل إليه فيه فإنا نخاف أن يفضحنا ويخبرنا بما صنعنا, فإن أعطاكم الجلد فخذوه وإن أمركم بالرجم فاحذروه. فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه, فقال: «الرّجْم». فأنزل الله عزّ وجلّ: وَمِنَ الّذِينَ هادُوا سَمّاعُونَ للكَذِبِ سَمّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرّفُونَ الكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ حين حرّفوا الرجم فجعلوه جلدا.

وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب, قول من قال: إن السماعين للكذب, هم السماعون لقوم آخرين. وقد يجوز أن يكون أولئك كانوا من يهود المدينة والمسموع لهم من يهود فدك, ويجوز أن يكونوا كانوا من غيرهم. غير أنه أيّ ذلك كان, فهو من صفة قوم من يهود سمعوا الكذب على الله في حكم المرأة التي كانت بغت فيهم وهي محصنة, وأن حكمها في التوراة التحميم والجلد, وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم اللازم لها, وسمعوا ما يقول فيها قوم المرأة الفاجرة قبل أن يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم محتكمين إليه فيها. وإنما

سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لهم ليعلموا أهل المرأة الفاجرة ما يكون من جوابه لهم, فإن لم يكن من حكمه الرجم رضوا به حكما فيهم, وإن كان من حكمه الرجم حذروه وتركوا الرضا به وبحكمه. وبنحو الذي قلنا كان ابن زيد يقول.

9406ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: سّماعُونَ للكَذِبِ سَمّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ قال: لقوم آخرين لم يأتوك من أهل الكتاب, هؤلاء سماعون لأولئك القوم الآخرين الذين لم يأتوه, يقولون لهم الكذب: محمد كاذب, وليس هذا في التوراة, فلا تؤمنوا به.

القول في تأويل قوله تعالى: يُحَرّفُونَ الكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضَعِهِ يَقُولُونَ إنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فاحْذَرُوا.

يقول تعالى ذكره: يحرّف هؤلاء السماعون للكذب, السماعون لقوم آخرين منهم لم يأتوك بعد من اليهود الكَلِم. وكان تحريفهم ذلك: تغييرهم حكم الله تعالى ذكره الذي أنزله في التوراة في المحصنات والمحصنين من الزناة بالرجم إلى الجلد والتحميم, فقال تعالى ذكره: يَحرّفُونَ الكَلِمَ يعني: هؤلاء اليهود, والمعنى: حكم الكلم, فاكتفى بذكر الخبر من تحريف الكلم عن ذكر الحكم لمعرفة السامعين لمعناه. وكذلك قوله: مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ والمعنى: من بعد وضع الله ذلك مواضعه, فاكتفى بالخبر من ذكر مواضعه عن ذكر وضع ذلك, كما قال تعالى ذكره: وَلَكِنّ البِرّ مَنْ آمَنَ باللّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ والمعنى: ولكن البرّ برّ من آمن بالله الآخر. وقد يحتمل أن يكون معناه: يحرّفون الكلم عن مواضعه, فتكون «بعد» وُضعت موضع «عن», كما يقال: جئتك عن فراغي من الشغل, يريد: بعد فراغي من الشغل.

ويعني بقوله إنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فاحْذَرُوا يقول: هؤلاء الباغون السماعون للكذب, إن أفتاكم محمد بالجلد والتحميم في صاحبنا فخذوه, يقول: فاقبلوه منه, وإن لم يُفتِكم بذلك وأفتاكم بالرجم, فاحذروا.

وبنحو الذي قلنا في تأويل ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9407ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا يونس بن بكير, عن ابن إسحاق, قال: ثني الزهري, قال: سمعت رجلاً من مزينة يحدّث سعيد بن المسيب, أن أبا هريرة حدثهم في قصة ذكرها: وَمِ نَ الّذِينَ ه ادُوا سَمّاعُونَ للكَذِبِ سَمّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ قال: بعثوا وتخلفوا, وأمروهم بما أمروهم به من تحريف الكلم عن مواضعه, فقال: يحرّفون الكلم من بعد مواضعه, يقولون: إن أوتيتم هذا فخذوه للتحميم, وإن لم تؤتوه فاحذروا: أي الرجم.

9408ـ حدثنا محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: إنْ أُوتِيتُمْ هَذا: إن وافقكم هذا, فَخُذُوهُ يهود تقوله للمنافقين.

حدثنا المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: إنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ: إن وافقكم هذا فخذوه, وإن لم يوافقكم فاحذروه. يهود تقوله للمنافقين.

9409ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: يُحَرّفُونَ الكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ حين حرّفوا

الرجم فجعلوه جلدا, يقولون: إنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإنْ لَمْ تُؤْتُوهُ فاحْذَرُوا.

9410ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن الزبير, عن ابن عيينة, قال: حدثنا زكريا ومجالد, عن الشعبيّ, عن جابر: يُحَرّفُونَ الكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ يهود فدك يقولون ليهود المدينة: إن أوتيتم هذا الجلد فخذوه, وإن لم تؤتوه فاحذروا الرجم.

9411ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: إنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فاحْذَرُوا هُمُ اليهود, زنت منهم امرأة, وكان الله قد حكم في التوراة في الزنا بالرجم, فنفسوا أن يرجموها, وقالوا: انطلقوا إلى محمد فعسى أن يكون عنده رخصة, فإن كانت عنده رخصة فاقبلوها. فأتَوْه فقالوا: يا أبا القاسم إن امرأة منا زنت, فما تقول فيها؟ فقال لهم النبيّ صلى الله عليه وسلم: «كَيْفَ حُكْمُ اللّهِ فِي التّوْرَاةِ فِي الزّانِي؟» فقالوا: دعنا من التوراة, ولكن ما عندك في ذلك فقال: «ائْتُونِي بِأعْلَمِكُمْ بالتّوْرَاةِ التي أُنْزِلَتْ على مُوسَى». فقال لهم: «بالّذِي نَجّاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ وَبالّذِي فَلَقَ لَكُمْ البَحْرَ فَأنجاكمْ وأغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ إلاّ أخْبَرْتُمُونِي ما حُكْمُ اللّهِ فِي التّوْرَاةِ فِي الزّانِي» قالوا: حكمه الرجم. فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت.

9412ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: لَمْ يَأتُوكَ يُحَرّفُونَ الكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فاحْذَرُوا ذكر لنا أن هذا كان في قتيل من بني قريظة قتلته النضير, فكانت النضير إذا قتلت من بني قريظة لم يقيدوهم, إنما يعطونهم الدية لفضلهم عليهم, وكانت قريظة إذا قتلت من النضير قتيلاً لم يرضوا إلا بالقود لفضلهم عليهم في أنفسهم تعزّزا. فقدم نبيّ الله صلى الله عليه وسلم المدينة على هيئة فعلهم هذا, فأرادوا أن يرفعوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, فقال لهم رجل من المنافقين: إن قتيلكم هذا قتيل عمد, متى ما ترفعوه إلى محمد صلى الله عليه وسلم أخشى عليكم القود, فإن قبل منكم الدية فخذوه, وإلا فكونوا منه على حذر.

9413ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: يُحَرّفُونَ الكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يقول يحرّف هؤلاء الذين لم يأتوك الكلم عن مواضعه, لا يضعونه على ما أنزله الله. قال: وهؤلاء كلهم يهود, بعضهم من بعض.

9414ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا أبو معاوية وعبيدة بن حميد, عن الأعمش, عن عبد الله بن مرّة, عن البراء بن عازب: يَقُولُونَ إنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فاحْذَرُوا يقولون: ائتوا محمدا, فإن أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه, وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا.

القول في تأويل قوله تعالى: وَمَنْ يُرِدِ اللّهِ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللّهِ شَيْئا.

وهذا تسلية من الله تعالى ذكره نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم من حزنه على مسارعة الذين قصّ قصتهم من اليهود والمنافقين في هذه

الآية, يقول له تعالى ذكره: لا يحزنك تسرّعهم إلى جحود نبوّتك, فإني قد حَتَمْتُ عليهم أنهم لا يتوبون من ضلالتهم, ولا يرجعون عن كفرهم للسابق من غضبي عليهم, وغير نافعهم حزنك على ما ترى من تسرّعهم إلى ما جعلته سبيلاً لهلاكهم واستحقاقهم وعيدي. ومعنى الفتنة في هذا الموضع: الضلالة عن قصد السبيل. يقول تعالى ذكره: ومن يرد الله يا محمد مرجعه بضلالته عن سبيل الهدى, فلن تملك له من الله استنقاذا مما أراد الله به من الحيرة والضلالة, فلا تشعر نفسك بالحزن على ما فاتك من اهتدائه للحقّ. كما:

9415ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَمَنْ يُرِدِ اللّهِ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللّهِ شَيْئا.

القول في تأويل قوله تعالى: أُولَئِكَ الّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللّهُ أنْ يُطَهّرَ قُلُوَبهُمْ لَهُمْ فِي الدّنْيا خِزْيٌ, ولَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ.

يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر, من اليهود الذين وصفت لك صفتهم, وإن مسارعتهم إلى أُولَئِكَ الّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللّهُ أنْ يُطَهّرَ قُلُوَبهُمْ لَهُمْ فِي الدّنْيا خِزْيٌ, ولَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ.

يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر, من اليهود الذين وصفت لك صفتهم, وإن مسارعتهم إلى لدنيا وذلك الذلّ والهوان, وفي الآخرة عذاب جهنم خالدين فيها أبدا.

وبنحو الذي قلنا في معنى الخزي روي القول عن عكرمة.

9416ـ حدثني الحرث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا سفيان, عن عليّ بن الأرقم وغيره, عن عكرمة: أُولَئِكَ الّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللّهُ أنْ يُطَهّرَ قُلُوَبهُمْ لَهُمْ فِي الدّنْيا خِزْيٌ قال: مدينة في الروم تُفتح فَيُسْبَوْن.

الآية : 42

القول في تأويل قوله تعالى: {سَمّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكّالُونَ لِلسّحْتِ فَإِن جَآءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنّ اللّهَ يُحِبّ الْمُقْسِطِينَ }..

يقول تعالى ذكره: هؤلاء اليهود الذين وصفت لك يا محمد كاذب, ليس بنبيّ, وقِيل بعضهم: إن حكم الزاني المحصَن في التوراة الجلد والتحميم, وغير ذلك من الأباطيل والإفك, ويقبلون الرشا, فيأكلونها على كذبهم على الله وفريتهم عليه. كما:

9417ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم, قال: حدثنا أبو عقيل, قال: سمعت الحسن يقول في قوله: سَمّاعُونَ للكَذِبِ أكّالُونَ للسّحْتِ قال: تلك الحكام سمعوا كِذْبةً, وأكلوا رِشْوَةً.

9418ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: سَمّاعُونَ للكَذِبِ أكّالُونَ للسّحْتِ قال: كان هذا في حكام اليهود بين أيديكم, كانوا يسمعون الكذب ويقبلون الرشا.

9419ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: أكّالُونَ للسّحْتِ قال: الرشوة في الحكم وهم يهود.

9420ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, وحدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا أبي وإسحاق الأزرق, وحدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, عن

سفيان, عن عاصم, عن زرّ, عن عبد الله: أكّالُونَ للسّـحْتِ قـال: السـحت: الرشوة.
9421ـ حدثنا سفيان بن وكيع وواصل بن عبد الأعلـى, قـالا: حـدثنا ابـن فضيـل, عن الأعمش, عن سلـمة بن كهيـل, عـن سالـم بـن أبـي الـجعد, قال: قـيـل لعبد الله: ما السحت؟ قال: الرشوة. قالوا: فـي الـحكم؟ قـال: ذاك الكفر.
حدثنا سفـيان, قال: حدثنا غندر ووهب بن جرير, عن شعبة, عن منصور, عن سالـم بن أبـي الـجعد, عـن مسـروق, عـن عبـد اللـه, قـال: السـحت: الرشوة.
حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, وحدثنا ابـن وكيـع, قـال: حـدثنا أبـي, عـن حريث, عن عامر, عن مسروق, قال: قلنا لعبد الله: ما كنا نـرى السـحت إلا الرشوة فـي الـحكم قال عبد الله: ذاك الكفر.
حدثنا مـحمد بن الـمثنى, قال: حدثنا مـحمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن عمار الدهنـي, عن سالـم بن أبـي الـجعد عن مسروق, قال: سألت عبد الله عن السـحت, فقـال: الرجـل يطلـب الـحاجة فـيقضيها, فـيهدي إلـيه فـيقبلها.
حدثنا سوار, قال: حدثنا بشر بن الـمفضل, قال: حدثنا شعبة, عن منصور وسلـيـمان الأعمش, عن سالـم بن أبـي الـجعد, عن مسروق, عن عبد اللـه أنه قال: السحت: الرشا.
حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا الـمـحاربـيّ, عن سفـيان, عن عاصـم, عـن زِرّ, عن عبد الله: السّحْت, قال: الرشوة فـي الدين.
9422ـ حدثنـي أبو السائب, قال: حدثنا أبـو معاويـة, ع ن الأعمـش, عـن خيثمة, قال: قال عمر: ما كان من السحت: الرشا, ومهر الزانـية.
9423ـ حدثنـي سفـيان, قال: حدثنا أبـي, عن سفـيان, عن منصور, عـن إبراهيـم, قال: السحت: الرشوة.
9424ـ حدثنا الـحسن بن يحيى, قال: أخبرنـا عبـد الـرزاق, قـال: أخبرنـا معمر, عن قتادة, قوله: أكّالُونَ للسّحْتِ قال: الرشا.
9425ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, وحدثنا ابن وكيع, قال: ثنـي أبـي, عن طلـحة, عن أبـي هريرة, قال: مهر البغـيّ سُـحت, وعَسْـبُ الفحـل سُـحْت, وكسب الـحَجّام سُحْت, وثمن الكلب سُحْت.
9426ـ حدثنا ابن وكيع, ق ال: حـدثنا أبـو خالـد الأحمـر, عـن جويـبر, ع ن الضحاك, قال: السحت: الرشوة فـي الـحكم.
حدثنا الـمثنى, قال: حدثنا أبو غسان, قال: حدثنا إسرائيـل, عن حكيـم بن جبـير, عن سالـم بن أبـي الـجعد, عن مسـروق, قـال: سـألت ابـن مسـعود عن السحت, قال: الرشا, فقلت: فـي الـحكم؟ قال: ذاك الكفر.
9427ـ حدثنا مـحمد بن الـحسين, قال: حدثنا أحمد بـن الـمفضل, قـال: حدثنا أسبـاط, عن السديّ: أكّالُونَ للسّحْتِ يقول: للرشا.
9428ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الـحسين, قال: حدثنا هشم, قال: أخبرنا عبد الـملك بن أبـي سلـيـمان, عـن سلـمة بـن كهيـل, عـن مسـروق, عـن علقمة: أنهما سألا ابن مسعود عن الرشوة, فقال: هـي السـحت, قـالا فـي الـحكم؟ قال: ذاك الكفر, ثم تلا هذه الآية: وَمَنْ لَـمْ يَحْكُـمْ بِـمَا أَنْـزَلَ اللّـهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ.

9429ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن المسعودي, عن بكير بن أبي بكير, عن مسلم بن صبيح, قال: شفع مسروق لرجل في حاجة, فأهدى له جارية, فغضب غضبا شديدا وقال: لو علمت أنك تفعل هذا ما كلمت في حاجتك ولا أكلم فيما بقي من حاجتك, سمعت ابن مسعود يقول: من شفع شفاعة ليردّ بها حقا أو يرفع بها ظلما, فأهدي له فقبل, فهو سُحْتٌ, فقيل له: يا أبا عبد الرحمن ما كنا نرى ذلك إلا الأخذ على الحكم قال: الأخذ على الحكم كفر.

9430ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثنيأبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس: سَمّاعُونَ للكَذِبِ أكّالُونَ للسّحْتِ وذلك أنهم أخذوا الرشوة في الحكم وقضوا بالكذب.

9431ـ حدثنا هناد,قال: حدثنا عبيدة, عن عمار, عن مسلم بن صبيح, عن مسروق, قال: سألت ابن مسعود عن السحت, أهو الرشا في الحكم؟ فقال: لا, من لم يَحْكم بما أنزل الله فهو كافر, ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو ظالم, ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو فاسق, ولكن السحت يستعينك الرجل على المَظْلِمة فتعينه عليها, فَيُهدي لك الهدية فتقبلها.

9432ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا ابن فضيل, عن يحيى بن سعيد, عن عبد الله بن هبيرة السبئي, قال: من السحت ثلاثة: مهر البغيّ, والرشوة في الحكم, وما كان يُعْطَى الكهان في الجاهلية.

9433ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا ابن مطيع, عن حماد بن سلمة, عن عطاء الخراساني, عن ضَمْرة, عن عليّ بن أبي طالب, أنه قال في كسب الحجام, ومهر البغيّ, وثمن الكلب, والاستجعال في القضية, وحلوان الكاهن, وعَسْب الفحل, والرشوة في الحكم, وثمن الخمر, وثمن المتية: من السّحْت.

9434ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: أكّالُونَ للسّحْتِ قال: الرشوة في الحكم.

9435ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي الموالى, عن عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر, أن رسول الله صلى الله عليه وسلم, قال: «كُلّ لَحَمٍ أَنْبَتَهُ السّحْتُ فالنّارُ أَوْلَى بِهِ». قيل: يا رسول الله, وما السحت؟ قال: «الرّشْوَةُ فِي الحُكْمِ».

9436ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: أخبرني عبد الجبار بن عمر, عن الحكم بن عبد الله, قال: قال لي أنس بن مالك, إذا انقلبتْ إلى أبيك فقل له: إياك والرّشوة فإنها سحت وكان أبوه على شُرَطَ المدينة.

9437ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن منصور, عن سالم, عن مسروق, عن عبد الله, قال: الرشوة سحت. قال مسروق: فقلنالعبد الله: أفي الحكم؟ قال: لا, ثم قرأ: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ.

وأصل السحت: كلَب الجوع, يقال منه: فلان مسحوت المعدة: إذا كان أكولاً لا يُلَفى أبدا إلا جائعا. وإنما قيل للرّشوة السحت, تشبيها بذلك كأن بالمسترشِي من الشره إلى أخذ ما يعطاه من ذلك مثل الذي

بـالـمسحوت الـمعدة من الشره إلـى الطعام, يقـال منـه: سَـحتَه وأسْـحَتَه, لغتان مـحكيتان عن العرب, ومنه قول الفرزدق بن غالب:

وَعَضّ زَمانٍ يا ابْنَ مَرْوَانَ لَـمْ يَدَعْ مِنَ الـمَالِ إلا مُسَحَتا أوْ مُـجَلّفُ

يعنـي بـالـمسحت: الذي قد أستأصله هلاكا بأكله إياه وإفساده, ومنه قوله تعالـى: فَـيُسْحِتَكُمْ بعَـذَابٍ وتقـول العـرب للـحالق: اسـحت الشـعر: أي استأصله.

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: فإنْ جاءُوكَ فـاحْكُمْ بَـيْنَهُمْ أوْ أعْرِض عَنْهُمْ وَإنْ تُعرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرّوكَ شَيْئا وَإنْ حَكَمْتَ فـاحْكُمْ بَـيْنَهُمْ بـالقِسْطِ إنّ اللّهَ يُحَبّ الـمُقسِطينَ.

يعنـي تعالـى ذكره بقوله: فإنْ جاءُوكَ فـاحْكُمْ بَـيْنَهُمْ أوْ أعْرِضْ عَنْهُـمْ: إن جاء هؤلاء القوم الآخرون الذين لـم يـأتوك بعـد, وهـم قـوم الـمرأة البغيـة, مـحتكمين إلـيك, فـاحكم بـينهم إن شئت بـالـحقّ الذي جعله الله حكمـا لـه, فـيـمن فعَل فِعْل الـمرأة البغية منهم, أو أعرض عنهم, فـدع الـحكم بـينهم إن شئت والـخيار إلـيك فـي ذلك.

وبـمثل الذي قلنا فـي ذلك قال جماعة من أهل التأويـل. ذكر من قال ذلك:

9438ـ حدثنـي مـحمد بـن عمـرو, قـال: حـدثنا أبـو عاصـم, قـال: حـدثنا عيسى, عن ابن أبـي نـجيح, عن مـجاهد: أوْ أعْرِضْ عَنْهُـمْ يهـودُ, زنـى رجـل منهم له نسب حقـير فرجموه, ثم زنى منهم شريف فحمّـموه, ثم طافوا به, ثم استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لـيوافقهم. قال: فأفتـاهم فـيه بـالرجم, فأنكروه, فأمرهم أن يدعوا أحبـارهم ورهبـانهم, فناشـدهم بـالله أيجدونه فـي التوراة, فكتـموه إلا رجلاً من أصغرهم أعور, فقال: كـذَبوك يـا رسول الله, إنه لفـي التوراة

9439ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالـح, قال: ثنـي اللـيث, عن ابن شهاب: أن الآية التـي فـي سـورة الـمائدة: فـإنْ جـاءُوكَ فـاحْكُمْ بَـيْنَهُمْ كانت فـي شأن الرجم.

9440ـ حدثنـي مـحمد بن سعد, قال: ثنـي أبـي, قال: ثنـي عمـي, قـال: ثنـي أبـي, عن أبـيه, عن ابن عبـاس قال: إنهم أتوه يعنـي الـيهود فـي امرأة منهم زنت يسألونه عـن عقوبتهـا, فقـال لهـم رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسلم: «كَيْفَ تَـجِدُونَهُ عِنْدَكُمْ مَكْتُوبـا فِـي التّـوْرَاةِ؟» فقـالوا نـؤمر برجـم الزانـية. فأمر بهـا رسول الله صلى الله عليه وسلم, فرجمت, وقد قال اللـه تبـارك وتعالـى: وَإنْ تُعْرِضْ عَنْهُـمْ فَلَـنْ يَضُـرّوكَ شَـيْئا وَإنْ حَكَمْـتَ فـاحْكُمْ بَـيْنَهُمْ بـالقِسْطِ إنّ اللّهَ يُحبّ الـمُقْسِطِينَ.

9441ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الـحسين, قال: ثنـي حجـاج, عـن ابـن جريج, عن عبد الله بن كثـير, قوله: فـإنْ جـاءُوكَ فـاحْكُمْ بَـيْنَهُمْ أوْ أعْـرِضْ عَنْهُمْ قال: كانوا يَحدّون فـي الزنا, إلـى أن زنى شابّ منهم ذو شرف, فقال بعضهم لبعض: لا يدعُكم قومه ترجمونه, ولكـن اجلـدوه ومثّلـوا بـه فجلـدوه وحملوه علـى إكاف حمار, وجعلـوا وجهـه مسـتقبل ذنـب الـحمار, إلـى أن زنى آخرُ وضيع لـيس له شرف فقالوا: ارجموه ثم قالوا: فكيف لـم ترجمـوا الذي قبله؟ ولكن مثل ما صنعتـم به فـاصنعوا بهذا. فلـما كـان النبـيّ صـلى الله عليه وسلم, قالوا: سـلوه, لعلكـم تـجدون عنـده رخصـة فنزلـت: فـإنْ جـاءُوكَ فـاحْكُمْ بَـيْنَهُمْ أوْ أعْـرِضْ عَنْهُـمْ... إلـى قـوله: إنّ اللّـهَ يُحـبّ الـمُقْسِطِينَ.

وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية في قتيل قتل في يهود منهم قتله بعضهم. ذكر من قال ذلك:

9442ـ حدثنا هناد بن السريّ وأبو كريب, قالا: حدثنا يونس بن بكير, عن محمد بن إسحاق, قال: ثني داود بن الحصين, عن عكرمة, عن ابن عباس: أن الآيات في المائدة, قوله: فإنْ جاءُوكَ فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أوْ أعْرِضْ عَنْهُمْ... إلى قوله: المُقْسِطِينَ إنما نزلت في الدية في بني النضير وبني قريظة, وذلك أن قتلى بني النضير كان لهم شرف تؤدّي الدية كاملة, وإن قريظة كانوا يؤدّون نصف الدية. فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, فأنزل الله ذلك فيهم, فحملهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحقّ في ذلك, فجعل الدية في ذاك سواء. والله أعلم أيّ ذلك كان.

9443ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا عبيد الله بن موسى, عن عليّ بن صالح, عن سماك, عن عكرمة, عن ابن عباس, قال: كانت قريظة والنضير, وكان النضير أشرف من قريظة, فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قُتِل به, وإذا قَتل رجل من النضير رجلاً من قريظة أدّى مئة وَسْق تمر. فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قَتل رجل من النضير رجلاً من قريظة, فقالوا: ادفعوه إلينا فقالوا: بيننا وبينكم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فنزلت: وَإنْ حَكَمْتَ فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بالقِسْطِ.

9444ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد: كان في حكم حيّ بن أخطب للنضري ديتان, والقُرَظي دية, لأنه كان من النضير قال: وأخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بما في التوراة, قال: وكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أنّ النّفْسَ بالنّفْسِ... إلى آخر الآية. قال: فلما رأت ذلك قُريظة, لم يرضوا بحكم بن أخطب, فقالوا: نتحاكم إلى محمد فقال الله تبارك وتعالى: فإنْ جاءُوكَ فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أوْ أعْرِضْ عَنْهُمْ فخيره, وكَيْفَ يُحَكّمُونَكَ وَعنْدَهُمُ التّوْرَاةُ فِيها حُكْم اللّهِ... الآية كلها. وكان الشريف إذا زنى بالدنيئة رجموها هي وحمّموا وجه الشريف, وحملوه على البعير, أو جعلوا وجهه من قِبَل ذنب البعير. وإذا زنى الدنيء بالشريفة رجموه, وفعلوا بها ذلك. فتحاكموا إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم, فرجمها. قال: وكان النبيّ صلى الله عليه وسلم قال لهم: «مَنْ أعْلَمُكُمْ بالتّوْرَاةِ؟» قالوا: فلان الأعور. فأرسل إليه, فأتاه, فقال: «أنْتَ أعْلَمُهُمْ بالتّوْرَاةِ؟» قال: كذاك تزعم يهود, فقال له النبيّ صلى الله عليه وسلم: «أنْشُدُكَ باللّهِ وَبالتّوْرَاةِ التي أنْزَلهَا على مُوسَى يَوْمَ طُورِسِيناءَ ما تَجِدُ فِي التّوْرَاةِ فِي الزّانِيَيْنِ؟» فقال: يا أبا القاسم يرجمون الدنيئة, ويحملون الشريف على بعير, ويحممون وجهه, ويجعلون وجهه من قِبَل ذَنَب البعير, ويرجمون الدنيء إذا زنى بالشريفة, ويفعلون بها هي ذلك. فقال له النبيّ صلى الله عليه وسلم: «أنْشُدُكَ باللّهِ وَبالتّوْرَاةِ التي أنْزَلهَا عَلى مُوسَى يَوْمَ طُورِسِيناءَ ما تَجِدُ فِي التّوْرَاةِ؟» فجعل يروغ والنبيّ صلى الله عليه وسلم يَنْشُدُه بالله وبالتوراة التي أنزلها على موسى يوم طورسيناء, حتى قال: يا أبا القاسم الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فَهُوَ ذَاكَ, اذْهَبُوا بِهِما فارْجُمُوهُما». قال عبد الله: فكنت فيمن رجمهما, فما زال يُجْنِئُ عليها ويقيها الحجارة بنفسه حتى مات.

ثم اختلف أهل التأويل في حكم هذه الآية هل هو ثابت اليوم وهل للحكام من الخيار في الحكم والنظر بين أهل الذمة والعهد إذا احتكموا إليهم, مثل الذي جعل لنبيه صلى الله عليه وسلم, في هذه الآية, أم ذلك منسوخ؟ فقال بعضهم: ذلك ثابت اليوم لم ينسخه شيء, وللحكام من الخيار في كل دهر بهذه الآية مثل ما جعله لرسوله صلى الله عليه وسلم. ذكر من قال ذلك:

9445ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة بن الفضل, عن عمرو بن أبي قيس, عن مغيرة, عن إبراهيم والشعبي: إن رُفع إليك أحد من المشركين في قضاء, فإن شئت فاحكم بينهم بما أنزل الله, وإن شئت أعرض عنهم.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن مغيرة, عن الشعبي وإبراهيم, قالا: إذا أتاك المشركون فحكّموك فاحكم بينهم, أو أعرض عنهم, وإن حكمت فاحكم بحكم المسلمين ولا تعْدُه إلى غيره.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, وحدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن سفيان, عن مغيرة, عن إبراهيم والشعبي: فإنْ جاءُوكَ فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أوْ أعْرِضْ عَنْهُمْ قال: إن شاء حكم, وإن شاء لم يحكم.

9446ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, قال: حدثنا سفيان, عن ابن جريج, عن عطاء, قال: إن شاء حكم وإن شاء لم يحكم.

9447ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن محمد بن سالم, عن الشعبيّ, قال: إذا أتاك أهل الكتاب بينهم أمر, فاحكم بينهم بحكم المسلمين, أو خلّ عنهم وأهل دينهم يحكمون فيهم إلا في سرقة أو قتل.

9448ـ حدثنا المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الروزاق, عن ابن جريج, قال: قال لي عطاء: نحن مخيرون, إن شئنا حكمنا بين أهل الكتاب, وإن شئنا أعرضنا فلم نحكم بينهم, وإن حكمنا بينهم حكمنا بيننا أو نتركهم وحكمهم بينهم. قال ابن جريج: وقال مثل ذلك عمرو بن شعيب, وذلك قوله: فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أوْ أعْرِضْ عَنْهُمْ.

حدثنا يعقوب, قال: حدثنا هشيم, قال: أخبرنا مغيرة, وحدثني المثنى, قال: حدثنا عمرو بن عون, قال: أخبرنا هشيم, عن مغيرة, عن إبراهيم والشعبي في قوله: فإنْ جاءُوكَ فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أوْ أعْرِضْ عَنْهُمْ قالا: إذا جاءوا إلى حاكم المسلمين, فإن شاء حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم, وإن حكم بينهم حكم بينهم بما في كتاب الله.

9449ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: فإنْ جاءُوكَ فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ يقول: إن جاءوك فاحكم بينهم بما أنزل الله, أو أعرض عنهم. فجعل الله له في ذلك رخصة, إن شاء حكم بينهم, وإن شاء أعرض عنهم.

حدثنا هناد, قال: حدثنا جرير, عن مغيرة, عن إبراهيم والشعبي, قالا: إذا أتاك المشركون فحكموك فيما بينهم, فاحكم بينهم بحكم المسلمين ولا تَعْدُه إلى غيره, أو أعرض عنهم وخلّهم وأهلَ دينهم.

وقال آخرون: بل التخيير مسنوخ, وعلى الحاكم إذا احتكم إليه أهل الذمة أن يحكم بينهم بالحقّ, وليس له ترك النظر بينهم. ذكر من قال ذلك:

9450ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يحيى بن واضح, قال: حدثنا الحسين بن واقد, عن يزيد النحويّ, عن عكرمة والحسن البصريّ: فإنْ جاءُوكَ فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أوْ أعْرِضْ عَنْهُمْ نسخت بقوله: وأنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ.

9451ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن السديّ, قال: سمعت عكرمة يقول: نسختها وأنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ.

9452ـ حدثنا ابن وكيع ومحمد بن بشار, قالا: حدثنا ابن مهدي, عن سفيان, عن السديّ, قال: سمعت عكرمة يقول: نسختها: وأنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ.

9453ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا يزيد بن هارون, عن سفيان بن حسين, عن الحكم, عن مجاهد: لم ينسخ من المائدة إلا هاتان الآيتان: فإنْ جاءُوكَ فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أوْ أعْرِضْ عَنْهُمْ نسختها: وأنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ وَلا تَتّبِعْ أهْوَاءَهُمْ وقوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلّوا شَعائِرَ اللّهِ وَلا الشّهْرَ الحَرَامَ وَلا الهَدْىَ وَلا القَلائِدَ نسختها: اقْتُلُوا المُشْرِكينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ.

9454ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عمرو بن عون, قال: أخبرنا هشيم, عن منصور, عن الحكم, عن مجاهد قال: نسختها: وأنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ.

9455ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا حجاج بن منهال, قال: حدثنا همام, عن قتادة, قوله: فإنْ جاءُوكَ فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أوْ أعْرِضْ عَنْهُمْ يعني اليهود. فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم, ورخص له أن يعرض عنهم إن شاء, ثم أنزل الله تعالى الآية التي بعدها: وأنْزَلْنا إلَيْكَ الكِتابَ... إلى قوله: وأنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ وَلا تَتّبِعْ أهْوَاءَهُمْ فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما أنزل الله بعد ما رخص له إن شاء أن يعرض عنهم.

9456ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن عبد الكريم الجزري: أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عديّ بن عديّ: إذا جاءك أهل الكتاب فاحكم بينهم.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا الثوري, عن السديّ, عن عكرمة قال: نسخت بقوله: وأنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ.

9457ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: حدثنا أبو سفيان, عن معمر, عن الزهري, قوله: فإنْ جاءُوكَ فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أوْ أعْرِضْ عَنْهُمْ قال: مضت السنة أن يُرَدّوا في حقوقهم ومواريثهم إلى أهل دِينهم, إلا أن يأتوا راغبين في حدّ يُحكم بينهم فيه بكتاب الله.

9458ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قال: لما نزلت: فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أوْ أعْرِضْ عَنْهُمْ كان النبيّ صلى الله عليه وسلم إن شاء حكم بينهم, وإن شاء أعرض عنهم. ثم نسخها فقال: وأنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ وَلا تَتّبِعْ أهْوَاءَهُمْ وكان مجبورا على أن يحكم بينهم.

9459ـ حدثنا محمد بن عمار, قال: حدثنا سعيد بن سليمان, قال: حدثنا عباد بن العوّام, عن سفيان بن حسين, عن الحكم, عن مجاهد, قال: آيتان نسختا من هذه السورة, يعني المائدة, آية القلائد, وقوله: فاحْكُمْ

بَـيْنَهُمْ أوْ أعْرِضْ عَنْهُمْ, فكان النبـيّ صلى الله عليـه وسـلم مخيـرا, إن شـاء حكم, وإن شاء أعرض عنهم, فردّهم إلـى أن يحكم بـينهم بـما فـي كتابنا.

وأولـى القولـين فـي ذلك عندي بـالصواب قول من قال: إن حكم هذه الآَية ثابت لـم ينسخ, وإن للـحكام من الـخيار فـي الـحكم بـين أهـل العهـد إذا ارتفعوا إلـيهم فـاحتكموا وترك الـحكم بـينهم والنظر مثـل الـذي جعلـه اللـه لرسوله صلى الله عليه وسلم من ذلك فـي هذه الآَية.

وإنـما قلنا: ذلك أولاهما بـالصواب, لأن القائلـين أن حكم هذه الآَية منسوخ زعموا أنه نسخ بقوله: وأنِ احْكُمْ بَـيْنَهُمْ بِـمَا أنْزَلَ اللّهُ, وقد دللنا فـي كتابنـا: «كتاب البـيان عن أصول الأحكام» أن النسخ لا يكون نسخا إلا ما كـان نفـيا لـحكم غيره بكلّ معانـيه, حتـى لا يجـوز اجتـماع الـحكم بـالأمرين جميعـا علـى صحته بوجه من الوجوه, بـما أغنى عن إعادته فـي هـذا الـموضع. وإذ كان ذلك كذلك, وكان غير مستـحيـل فـي الكلام أن يقال: وأن احكم بـينهم بـما أنزل الله, ومعناه: وأن احكـم بـينهم بـما أنـزل اللـه إذ حكمـت بـينهم بـاخيتارك الـحكم بـينهم إذا اخترت ذلك ولـم تـختر الإعـراض عنهـم, إذ كـان قد تقدم إعلام الـمقول له ذلك من قائله أن لـه الـخيار فـي الـحكم وتـرك الـحكم كان معلوما بذلك أن لا دلالة فـي قوله: وأنِ احْكُمْ بَـيْنَهُمْ بِـمَا أنْـزَلَ اللّهُ أنه ناسخ قوله: فإنْ جاءُوكَ فـاحْكُمْ بَـيْنَهُمْ أوْ أعْـرِضْ عَنْهُـمْ وَإنْ تُعْـرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرّوكَ شَيْئا وَإنْ حَكَمْتَ فـاحْكُمْ بَـيْنَهُمْ بـالقِسْطِ لـما وصفنا مـن احتـمال ذلك ما بـينا, بل هو دلـيـل علـى مثـل الـذي دلّ علـيه قـوله: وَإنْ حَكَمْتَ فـاحْكُمْ بَـيْنَهُمْ بـالقِسْطِ. وإذا لـم يكـن فـي ظـاهر التنزيـل دلـيـل علـى نسخ إحدى الآَيتـين الأخرى, ولا نفـي أحـد الأمريـن حكـمَ الآَخـر, ولـم يكن عن رسول الله صـلى اللـه عليـه وسـلم خـبر يصـحّ بـأن أحـدهما ناسـخ صاحبه, ولا من الـمسلـمين علـى ذلك إجماع صحّ ما قلنا من أن كلا الأمريـن يؤيد أحدهما صاحبه ويوافق حكمه حكمه ولا نسخ فـي أحدهما للآَخر.

وأما قوله: وَإنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرّوكَ شَيْئا فإن معناه: وإن تعـرض يـا مـحمد عن الـمـحتكمين إلـيك مـن أهـل الكتـاب فتـدع النظـر بـينهم فـيـما احتكموا فـيه إلـيك, فلا تـحكم فـيه بـينهم, فلن يضـرّوك شـيئا, يقـول: فلـن يقدروا لك علـى ضرّ فـي دين ولا دنـيا, فـدع النظـر بـينهم إذا اخـترت تـرك النظر بـينهم.

وأما قوله: وَإنْ حَكَمْتَ فـاحْكُمْ بَـيْنَهُمْ بـالقِسْطِ فـإن معنـاه: وإن اخـترت الـحكم والنظر يا مـحمد بـين أهل العهد إذا أتوك, فـاحكم بـينهم بـالقسط, وهو العدل, وذلك هو الـحكم بـما جعلـه اللـه حكمـا فـي مثلـه علـى جميـع خـلقه من أمة نبـينا صلى الله عليه وسلم.

وبنـحو ما قلنا فـي ذلك قال جماعة أهل التأويـل. ذكر من قال ذلك:

9460ـ حدثنـي يعقوب بـن إبراهيـم, قـال: حـدثنا هشيـم, قـال: أخبرنـا مغيرة, عن إبراهيـم والشعبـي: وَإنْ حَكَمْتَ فـاحْكُمْ بَـيْنَهُمْ بـالقِسْطِ قـالا: إن حكم بـينهم حكم بـما فـي كتاب الله.

9461ـ حدثنا سفـيان, قال: حدثنا يزيد بن هاون, عن العوّام بن حوشـب, عن إبراهيـم: وَإنْ حَكَمْتَ فـاحْكُمْ بَـيْنَهُمْ بـالقِسْطِ قال: أمِر أن يحكم فـيهم بـالرجم.

حدثني المثنى, قال: حدثنا عمرو بن عون, قال: أخبرنا هشيم, عن العوّام, عن إبراهيم التيمي في قوله: وَإنْ حَكَمْتَ فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بالقِسْطِ قال: بالرجم.

9462ـ حدثنا المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: بالقِسْطِ: بالعدل.

حدثنا هناد, قال: حدثنا هشيم, عن العوّام بن حوشب, عن إبراهيم التيمي في قوله: فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بالقِسْطِ قال: أمر أن يحكم بينهم بالرجم.

وأما قوله: إنّ اللّهَ يُحِبّ المُقْسِطِينَ فمعناه: إن الله يحبّ العاملين في حكمه بين الناس, القاضين بينهم بحكم الله الذي أنزله في كتابه وأمر أنبياءه صلوات الله عليهم, يقال منه: أقسط الحاكم في حكمه إذا عدل وقضى بالحقّ يُقسط إقساطا به. وأما قسط فمعناه: الجور, ومنه قول الله تعالى: وأمّا القاسِطُونَ فَكانُوا لِجَهَنّمَ حَطَبا يعني بذلك: الجائرين على الحقّ.

الآية : 43

القول في تأويل قوله تعالى: {وَكَيْفَ يُحَكّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللّهِ ثُمّ يَتَوَلّوْنَ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَآ أُوْلَـئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ }..

يعني تعالى ذكره: وكيف يحكمك هؤلاء اليهود يا محمد بينهم, فيرضون بك حكما بينهم, وعندهم التوراة التي أنزلتها على موسى, التي يقرّون بها أنها حقّ وأنها كتابي الذي أنزلته على نبي, وأن ما فيه من حكم فمن حكمي, يعلمون ذلك لا يتناكرونه ولا يتدافعونه, ويعلمون أن حكمي فيها على الزاني المحصن الرجم, وهم مع عملهم بذلك يَتَوَلّوْنَ يقول: يتركون الحكم به بعد اعلم بحكمي فيه جراءة عليّ وعصيانا لي. وهذا وإن كان من الله تعالى ذكره خطابا لنبيه صلى الله عليه وسلم, فإنه تقريع منه لليهود الذين نزلت فيهم هذه الآية, يقول لهم تعالى: كيف تقرّون أيها اليهود بحكم نبي محمد صلى الله عليه وسلم مع جحود نبوّته وتكذيبكم إياه, وأنتم تتركون حكمي الذي تقرّون به أنه حقّ عليكم واجب جاءكم به موسى من عند الله؟ يقول: فإذا كنتم تتركون حكمي ليس مَن فعل هذا الفعل: أي من تولى عن حكم الله الذي حكم به في كتابه الذي أنزله على نبيه في خلقه بالذي صدّق الله ورسوله فأقرّ بتوحيده ونبوّة نبيه صلى الله عليه وسلم لأن ذلك ليس من فعل أهل الإيمان. وأصل التولي عن الشيء: الانصراف عنه كما:

9463ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن عبد الله بن كثير: ثُمّ يَتَوَلّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ قال: توليهم ما تركوا من كتاب الله.

9464ـ حدثنا المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن علي بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: وكَيْفَ يُحَكّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التّوْرَاةُ فِيها حُكْمُ اللّهِ يعني: حدود الله, فأخبر الله بحكمه في التوراة.

9465ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَعِنْدَهُمُ التّوْرَاةُ فِيها حُكْمُ اللّهِ: أي بيان الله ما تشاجروا فيه من شأن قتيلهم, ثمّ يَتَوَلّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ الآية.

9466ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قال: قال يعني الربّ تعالى ذكره يعيرهم: وكَيْفَ يُحَكّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التّوْرَاةَ فِيها حُكمُ اللّهِ يقول الرجم.

الآية : 44

القول في تأويل قوله تعالى: {إِنّآ أَنزَلْنَا التّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النّبِيّونَ الّذِينَ أَسْلَمُواْ لِلّذِينَ هَادُواْ وَالرّبّانِيّونَ وَالأحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَابِ اللّهِ وَكَانُواْ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ فَلاَ تَخْشَوُاْ النّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلاَ تَشْتَرُواْ بِآيَاتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَمَن لّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَـَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ }..

يقول تعالى ذكره: إنا أنزلنا التوراة فيها بيان ما سألك هؤلاء اليهود عنه من حكم الزانيين المحصنين, ونُورٌ يقول: وفيها جلاء ما أظلم عليهم وضياء ما التبس من الحكم. يَحْكُمُ بها النّبِيّونَ الّذِينَ أَسْلَمُوا يقول: يحكم بحكم التوراة في ذلك: أي فيما احتكموا إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فيه من أمر الزانيين النبيون الذين أسلموا, وهم الذين أذعنوا الحكم الله وأقرّوا به. وإنما عنى الله تعالى ذكره بذلك نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم في حكمه على الزانيين المحصنين من اليهود بالرجم, وفي تسويته بين دم قتلى النضير وقُريظة في القصاص والدية, ومَنْ قبل محمد من الأنبياء يحكم بما فيها من حكم الله. كما:

9467ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: إنّا أنْزَلْنا التّوْرَاةَ فِيها هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِها النّبِيّونَ الّذِينَ أسْلَمُوا يعني النبيّ صلى الله عليه وسلم.

9468ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قال: ذكر لنا أن نبيّ الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لما أنزلت هذه الآية: «نَحْنُ نَحْكُمُ على اليَهُودِ وَعلى مَنْ سِوَاهُمْ مِنْ أهْلِ الأدْيانِ».

9469ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن الزهري, قال: حدثنا رجل من مزينة ونحن عند سعيد بن المسيب, عن أبي هريرة قال: زنى رجل من اليهود بامرأة, فقال بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى هذا النبيّ فإنه نبيّ بعث بتخفيف, فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا: فتيا نبيّ من أنبيائك قال: فأتوا النبيّ صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه, فقالوا: يا أبا القاسم ما تقول في رجل وامرأة منهم زنيا؟ فلم يكلمهم كلمة, حتى أتى بيت المِدْراس, فقام على الباب, فقال: «أنْشُدُكُمْ باللّهِ الّذِي أنْزَلَ التّوْرَاةَ على مُوسَى ما تَجِدُونَ فِي التّوْرَاةِ على مَنْ زَنى إذَا أحْصِنَ؟» قالوا: يُحَمّم ويُجَبّهُ ويجلد والتجبيه: أن يحمل الزانيان على حمار تقابل أقفيتهما, ويطاف بهما وسكت شاب, فلما رآه سكت ألظّ به النّشْدة, فقال: اللهمّ إذ نَشَدْتنا, فإنا نجد في التوراة الرجم. فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم: «فَمَا أوّلُ ما ارْتُخِصَ أمْرُ اللّهِ؟» قال: زنى رجل ذو قرابة من ملك من ملوكنا فأخر عنه الرجم, ثم زني رجل في أسرة من الناس, فأراد رجمه, فحال قومه دونه, وقالوا: لا ترجم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجمه, فاصطلحوا على هذه العقوبة بينهم. قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: «فإنّى أحْكُم بِمَا فِي التّوْرَاةِ». فأمِر بهما

فرجما. قال الزهري: فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم إنّا أَنْزَلْنا التّوْرَاةَ فِيها هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِها النّبِيّونَ الّذِينَ أَسْلَمُوا فكان النبيّ منهم.

9470ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن عكرمة, قوله: يَحْكُمُ بِها النّبِيّونَ الّذِينَ أَسْلَمُوا النبيّ صلى الله عليه وسلم ومن قبله من الأنبياء يحكمون بما فيها من الحقّ.

9471ـ حدثنا المثنى, قال: حدثنا عمرو بن عون, قال: أخبرنا هشيم, عن عوف, عن الحسن في قوله: يَحْكُمُ بِها النّبِيّونَ الّذِينَ أَسْلَمُوا يعني النبيّ صلى الله عليه وسلم. لِلّذِينَ هادُوا يعني اليهود, فاحكم بينهم ولا تخشهم.

القول في تأويل قوله تعالى: وَالرّبانِيّونَ وَالأحْبارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتابِ اللّهِ وكانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ.

يقول تعالى ذكره: ويحكم بالتوراة وأحكامها التي أنزل الله فيها في كلّ زمان على ما أمر بالحكم به فيها مع النبيين الذين أسلموا, الربانيون والأحبار. والربانيون: جمع ربانيّ, وهم العلماء الحكماء, البصراء بسياسة الناس وتدبير أمورهم والقيام بمصالحهم. والأحبار: هم العلماء. وقد بينا معنى الربانيين فيما مضى بشواهده, وأقوال أهل التأويل فيه. وأما الأحبار: فإنهم جمع حبر, وهو العالم المحكم للشيء, ومنه قيل لكعب: كعب الأحبار. وكان الفرّاء يقول: أكثر ما سمعت العرب تقول في واحد الأحبار: حِبر بكسر الحاء.

وكان بعض أهل التأويل يقول: عُنى بالربانيين والأحبار في هذا الموضع: ابنا صوريا اللذان أقرّا لرسول الله صلى الله عليه وسلم بحكم الله تعالى في التوراة على الزانيين المحصنين. ذكر من قال ذلك:

9472ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قال: كان رجلان من اليهود أخوان يقال لهما ابنا صوريا, وقد اتبعا النبيّ صلى الله عليه وسلم ولم يسلما, وأعطياه عهدا أن لا يسألهما عن شيء في التوراة إلا أخبراه به. وكان أحدهما رِبّيّا, والآخر حبرا, وإنما اتبعا النبيّ صلى الله عليه وسلم يتعلمان منه. فدعاهما فسألهما, فأخبراه الأمر كيف كان حين زنى الشريف وزني المسكين, وكيف غيروه. فأنزل الله: إنّا أَنْزَلْنا التّوْرَاةَ فِيها هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِها النّبِيّونَ الّذِينَ أَسْلَمُوا للّذِينَ هادُوا يعني: النبيّ صلى الله عليه وسلم والربانيون والأحبار: هما ابنا صوريا. لِلّذِينَ هادُوا. ثم ذكر ابنى صوريا, فقال: وَالرّبانِيّونَ وَالأحْبارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتابِ اللّهِ وكانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ.

والصواب من القول في ذلك عندي, أن يقال: إن الله تعالى ذكره أخبر أن التوراة يحكم بها مسلمو الأنبياء لليهود والربانيون من خلقه والأحبار. وقد يجوز أن يكون عُني بذلك ابنا صوريا وغيرهما, غير أنه قد دخل في ظاهر التنزيل مسلمو الأنبياء وكلّ رباني وحبر, ولا دلالة في ظاهر التنزيل على أنه معنىّ به خاصّ من الربانيين والأحبار, ولا قامت بذلك حجة يجب التسليم لها, فكلّ رباني وحبر داخل في الآية بظاهر التنزيل.

وبمثل الذي قلنا في تأويل الأحبار قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9473ـ حدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سلمة, عن الضحاك: الربانيون والأحبار: قرّاؤهم وفقهاؤهم.

9474ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا حفص, عن أشعث, عن الحسن: الربانيون والأحبار: الفقهاء والعلماء.
9475ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا ابن عيينة, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: الربانيون العلماء الفقهاء, وهم فوق الأحبار.
9476ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: الربانيون: فقهاء اليهود, والأحبار: علماؤهم.
9477ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا سُنيد بن داود, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن عكرمة: والرّبّانِيّونَ والأَحْبَارُ كلهم يحكم بما فيها من الحقّ.
9478ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد: الربانيون: الولاة, والأحبار: العلماء.
وأما قوله: بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتابِ اللّهِ فإن معناه: يحكم النبيون الذين أسلموا بحكم التوراة, والربانيون والإحبار يعني العلماء بما استودعوا علمه من كتاب الله الذي هو التوراة. والباء في قوله: بِما اسْتُحْفِظُوا من صلة الأحبار.
وأما قوله: وكانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فإنه يعني أن الربانيين والأحبار بما استودعوا من كتاب الله يحكمون بالتوراة مع النبيين الذين أسلموا للذين هادوا, وكانوا على حكم النبيين الذين أسلموا للذين هادوا شهداء أنهم قضوا عليهم بكتاب الله الذي أنزله على نبيه موسى وقضائه عليهم. كما:
9479ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس: وكانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ يعني الربانيين والأحبار هم الشهداء لمحمد صلى الله عليه وسلم بما قال أنه حقّ جاء من عند الله, فهو نبيّ الله محمد, أتته اليهود فقضى بينهم بالحقّ.
القول في تأويل قوله تعالى: فَلا تَخْشَوُا النّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلا تَشْتَرُوا بآياتِي ثَمَنا قَلِيلاً.
يقول تعالى ذكره لعلماء اليهود وأحبارهم: لا تخشوا الناس في تنفيذ حكمي الذي حكمت به على عبادي وإمضائه عليهم على ما أمرت, فإنهم لا يقدرون لكم على ضرّ ولا نفع إلا بإذني, ولا تكتموا الرجم الذي جعلته حكما في التوراة على الزانيين المحصنين, ولكن اخشوني دون كلّ أحد من خلقي, فإن النفع والضرّ بيدي, وخافوا عقابي في كتمانكم ما استحفظتم من كتابي. كما:
9480ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: فَلا تَخْشَوُا النّاسَ وَاخْشَوْنِ يقول: لا تخشوا الناس فتكتموا ما أنزلت.
وأما قوله: وَلا تَشْتَرُوا بآياتِي ثَمَنا قَلِيلاً يقول: ولا تأخذوا بترك الحكم بآيات كتابي الذي أنزلته على موسى أيها الأحبار عوضا خسيسا, وذلك هو الثمن القليل. وإنما أراد تعالى ذكره نهيهم عن أكل السحت على تحريفهم كتاب الله وتغييرهم حكمه عما حكم به في الزّانيين المحصنين, وغير ذلك من الأحكام التي بدّلوها, طلبا منهم للرشا كما:
9481ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وَلا تَشْتَرُوا بآياتِي ثَمَنا قَلِيلاً قال: لا تأكلوا السحت على كتابي.

وقال مرّة أخرى, قال: قال ابن زيد في قوله: وَلا تَشْتَرُوا بآياتِي ثَمَنا قال: لا تأخذوا به رشوة.
9482ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَلا تَشْتَرُوا بآياتِي ثَمَنا قَلِيلاً: ولا تأخذوا طُعْما قليلاً على أن تكتموا ما أنزلت.
القول في تأويل قوله تعالى: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ.
يقول تعالى ذكره: ومن كتم حكم الله الذي أنزله في كتابه, وجعله حكما بين عباده فأخفاه, وحكم بغيره, كحكم اليهود في الزانيين المحصنين بالتجبيه والتحميم, وكتمانهم الرجم, وكقضائهم في بعض قتلاهم بدية كاملة وفي بعض بنصف الدية, وفي الأشراف بالقصاص وفي الأدنياء بالدية, وقد سوّى الله بين جميعهم في الحكم عليهم في التوراة فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ يقول: هؤلاء الذين لم يحكموا بما أنزل الله في كتابه, ولكن بدّلوا وغيروا حكمه وكتموا الحقّ الذي أنزله في كتابه. هُمُ الكَافِرُونَ يقول: هم الذين ستروا الحقّ الذي كان عليهم كشفه وتبيينه وغَطّوه عن الناس وأظهروا لهم غيره وقضوا به لسحت أخذوه منهم عليه.
وقد اختلف أهل التأويل في تأويل الكفر في هذا الموضع. فقال بعضهم بنحو ما قلنا في ذلك, من أنه عنى به اليهود الذين حرّفوا كتاب الله وبدّلوا حكمه. ذكر من قال ذلك:
9483ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش, عن عبد الله بن مرّة, عن البراء بن عازب, عن النبيّ صلى الله عليه وسلم في قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ, وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقونَ في الكافرين كلها.
9484ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا محمد بن القاسم, قال: حدثنا أبو حيان, عن أبي صالح, قال: الثلاث الآيات التي في المائدة: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ, فَأُولَئِكَ هُم الظّالِمُونَ, فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ ليس في أهل الإسلام منها شيء, هي في الكفار.
9485ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن أبي حيان, عن الضحاك: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ والظالمون والفاسقون قال: نزلت هؤلاء الآيات في أهل الكتاب.
9486ـ حدثنا محمد بن عبد الأعلى, قال: حدثنا المعتمر بن سليمان, قال: سمعت عمران بن حدير, قال: أتى أبا مجلز ناسٌ من بني عمرو بن سدوس, فقالوا: يا أبا مجلز, أرأيت قول الله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ أحقّ هو؟ قال: نعم. قالوا: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ أحَقّ هو؟ قال: نعم. قالوا: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ أحقّ هو؟ قال: نعم. قال: فقالوا: يا أبا مجلز, فيحكم هؤلاء بما أنزل الله؟ قال: هو دينهم الذي يدينون به, وبه يقولون, وإليه يُدْعَوْنَ, فإن هم تركوا شيئا منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنبا. فقالوا: لا والله, ولكنك تَعْرَفّ. قال: أنتم أولى بهذا مني لا أرى وإنكم

ترون هذا ولا تحرّجون, ولكنها أنزلت في اليهود والنصارى وأهل الشرك. أو نحوا من هذا.

9487ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا حجاج, قال: حدثنا حماد, عن عمران بن حدير, قال: قعد إلي أبي مِجْلَز نفر من الإباضية, قال: فقالوا له: يقول الله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ, فَأُولَئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ, فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ. قال أبو مجلز: إنهم يعملون ما يعملون يعني الأمراء ويعلمون أنه ذنب. قال: وإنما أنزلت هذه الآية في اليهود والنصارى. قالوا: أما والله إنك لتعلم مثل ما نعلم, ولكنك تخشاهم. قال: أنتم أحقّ بذلك منا, أما نحن فلا نعرف ما تعرفون ولكنكم تعرفونه, ولكن يمنعكم أن تُمضوا أمركم من خشيتهم.

9488ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, وحدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن حبيب بن أبي ثابت, عن أبي البَختري, عن حذيفة في قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ قال: نعم الإخوة لكم بنو إسرائيل, إن كانت لكم كلّ حلوة ولهم كلّ مرّة, ولتسلكنّ طريقهم قدر الشراك.

9489ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن أبي حيان, عن الضحاك: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ والظّالمون والفَاسِقُون قال: نزلت هؤلاء الآيات في أهل الكتاب.

حدثنا هناد بن السريّ, قال: حدثنا وكيع, عن سفيان, عن حبيب بن أبي ثابت, عن أبي البختري, قال: قيل لحذيفة: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ ثم ذكر نحو حديث ابن بشار, عن عبد الرحمن.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا الثوريّ, عن حبيب بن أبي ثابت, عن أبي البختري, قال: سأل رجل حذيفة, عن هؤلاء الآيات: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ, فَأُولَئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ, فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ قال: فقيل: ذلك في بني إسرائيل؟ قال: نعم الإخوة لكم بنو إسرائيل, إن كانت لهم كلّ مرّة, ولكم كلّ حُلْوة, كلا والله لتسلكنّ طريقهم قدر الشراك.

9490ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا الثوريّ, عن رجل, عن عكرمة قال: هؤلاء الآيات في أهل الكتاب.

9491ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ ذكر لنا أن هؤلاء الآيات أنزلت في قتيل اليهود الذي كان منهم.

حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن عكرمة, قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ والظالمون والفاسقون, لأهل الكتاب كلهم لمَا تركوا من كتاب الله.

9492ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني أبو معاوية, عن الأعمش, عن عبد الله بن مرّة, عن البراء بن عازب, قال: مُرّ على النبيّ صلى الله عليه وسلم بيهودي محمّم مجلود, فدعاهم فقال: «هَكَذَا تَجِدُونَ حَدّ مَنْ زَنَى؟» قالوا: نعم. فدعا رجلاً من علمائهم, فقال: «أَنْشُدكَ اللّهَ الّذِي أَنْزَلَ التّوْرَاةَ على مُوسَى, هَكَذَا تَجِدُونَ حَدّ الزّانِي في كِتابِكُمْ؟» قال: لا, ولولا أنك أنشدتني بهذا لم أخبرك, نجد حدّه في كتابنا الرجم, ولكنه كثر في أشرافنا, فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا

أخذنا الوضيع أقمنا عليه الحدّ, فقلنا تعالوا فلنجتمع جميعا على التحميم والجلد مكان الرجم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللّهُمّ أنّي أوّلُ مَنْ أحْيا أمْرَكَ إذْ أماتُوهُ». فأمر به فرجم, فأنزل الله: يا أيّها الرّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الكُفْرِ... إلى قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ يعني اليهود, فَأُولَئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ يعني اليهود, فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ للكفار كلها.

9493ـ حدثني يونس بن عبد الأعلى, أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ قال: من حكم بكتابه الذي كتب بيده وترك كتاب الله وزعم أن كتابه هذا من عند الله, فقد كفر.

حدثنا هناد, قال: حدثنا أبو معاوية, عن الأعمش, عن عبد الله بن مرّة, عن البراء بن عازب, عن النبيّ صلى الله عليه وسلم, نحو حديث القاسم, عن الحسن. غير أن هنادا قال في حديثه: فقلنا: تعالوا فلنجتمع في شيء نقيمه على الشريف والضعيف فاجتمعنا على التحميم والجلد مكان الرجم. وسائر الحديث نحو حديث القاسم.

9494ـ حدثنا الربيع, قال: حدثنا ابن وهب, قال: حدثنا ابن أبي الزناد, عن أبيه, قال: كنا عند عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود, فذكر رجل عنده: وَمَنْ لَم يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ فقال عبيد الله: أما والله إن كثيرا من الناس يتأوّلون هؤلاء الآيات على ما لم ينزلن عليه, وما أنزلن إلا في حيين من يهود. ثم قال: هي قريظة والنضير وذلك أن إحدى الطائفتين كانت قد غزت الأخرى وقهرتها قبل قدوم النبيّ صلى الله عليه وسلم المدينة, حتى ارتضوا واصطلحوا على أن كل قتيل قتلته العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقا, وكلّ قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مئة وسق. فأعطوهم فَرَقا وضَيمْا. فقدم النبيّ صلى الله عليه وسلم وهم على ذلك, فذلت الطائفتان بمقدم النبيّ صلى الله عليه وسلم, والنبيّ صلى الله عليه وسلم لم يظهر عليهما. فبينما هما على ذلك أصابت الذليلة من العزيزة قتيلاً, فقالت العزيزة: أعطونا مائة وسق فقالت الذليلة: وهل كان هذا قطّ في حيين دينهما واحد وبلدهما واحد دية بعضهم ضعف دية بعض؟ إنما أعطيناكم هذا فرقا منكم وضَيْما, فاجعلوا بيننا وبينكم محمدا صلى الله عليه وسلم فتراضيا على أن يجعلوا النبيّ صلى الله عليه وسلم بينهم. ثم إن العزيزة تذاكرت بينها, فخشيت أن لا يعطيها النبيّ صلى الله عليه وسلم من أصحابها ضعف ما تعطي أصحابها منها, فدسوا إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم إخوانهم من المنافقين, فقالوا لهم: اخبُروا لنا رأى محمد صلى الله عليه وسلم, فإن أعطانا ما نريد حكمناه, وإن لم يعطنا حذرناه ولم نحكمه فذهب المنافق إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم, فأعلم الله تعالى ذكره النبيّ صلى الله عليه وسلم ما أرادوا من ذلك الأمر كله. قال عبيد الله: فأنزل الله تعالى ذكره فيهم: يا أيّها الرّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الكُفْرِ هؤلاء الآيات كلهن, حتى بلغ: وَلْيَحْكُمْ أهْلُ الإنْجِيلِ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فِيهِ... إلى الفاسِقُونَ قرأ عبيد الله

ذلك آية آية وفسرها على ما أنزل, حتى فرغ من تفسير ذلك لهم في الآيات, ثم قال: إنما عنى بذلك يهود, وفيهم أنزلت هذه الصفة.

وقال بعضهم: عنى بالكافرين أهل الإسلام, وبالظالمين: اليهود, وبالفاسقين: النصارى. ذكر من قال ذلك:

9495ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن زكريا, عن عامر, قال: نزلت «الكافرون» في المسلمين, و«الظالمون» في اليهود, و«الفاسقون» في النصارى.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا ابن يمان, عن سفيان, عن ابن أبي السفر, عن الشعبيّ, قال: «الكافرون» في المسلمين, و«الظالمون» في اليهود, و«الفاسقون» في النصارى.

9496ـ حدثنا ابن وكيع وأبو السائب, وواصل بن عبد الأعلى, قالوا: حدثنا ابن فضيل, عن ابن شبرمة, عن الشعبيّ, قال: آية فينا, وآيتان في أهل الكتاب: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ فينا وفيهم: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ و«الفاسقون» في أهل الكتاب.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن جابر, عن عامر, مثل حديث زكريا عنه.

9497ـ حدثنا محمد بن المثنى, قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث, قال: حدثنا شعبة, عن ابن أبي السفر, عن الشعبي: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ قال: هذا في المسلمين. وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ قال: النصارى.

حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيم, قال: أخبرنا زكريا بن أبي زائدة, عن الشعبيّ, قال في هؤلاء الآيات التي في المائدة: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ قال: فينا أهل الإسلام. وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ قال: في اليهود. وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ قال: في النصارى.

حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي, قال: حدثنا سفيان, عن زكريا بن أبي زائدة, عن الشعبي في قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ قال: نزلت الأولى في المسلمين, والثاني في اليهود, والثالثة في النصارى.

حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا الثوريّ, عن زكريا, عن الشعبيّ, بنحوه.

حدثنا هناد, قال: حدثنا يعلى, عن زكريا, عن عامر, بنحوه.

وقال آخرون: بل عُنى بذلك: كفردون كفر, وظلم دون ظلم, وفسق دون فسق. ذكر من قال ذلك:

9498ـ حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن ابن جريج, عن عطاء, قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ قال: كفر دون كفر, وفسق دون فسق, وظلم دون ظلم.

حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا حماد بن سلمة, عن أيوب, عن عطاء, مثله.

حدثني المثنى, قال: حدثنا الحجاج, قال: حدثنا حماد, عن أيوب بن أبي تميمة, عن عطاء بن أبي رباح بنحوه.
حدثنا هناد بن السريّ, قال: حدثنا وكيع, عن سفيان, عن ابن جريج, عن عطاء, بنحوه.
حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن ابن جريج, عن عطاء, بنحوه.
حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, وحدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن سعيد المكيّ, عن طاوس: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ قال: ليس بكفر ينقل عن الملة.
9499ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, وحدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن معمر بن راشد, عن ابن طاوس, عن أبيه, عن ابن عباس: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُون قال: هي به كفر, وليس كفرا بالله وملائكته وكتبه ورسله.
حدثني الحسن, قال: حدثنا أبو أسامة, عن سفيان, عن معمر, عن ابن طاوس, عن أبيه, قال: قال رجل لابن عباس في هذه الآيات: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فمن فعل هذا فقد كفر؟ قال ابن عباس: إذا فعل ذلك فهو به كفر, وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وبكذا وكذا.
حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن ابن طاوس, عن أبيه, قال: سئل ابن عباس عن قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافرون قال هي به كفر قال ابن طاووس به كفر, وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وبكذا وكذا.
حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن ابن طاوس, عن أبيه, قال: سئل ابن عباس عن قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافرون قال كفر لا ينقل عن الكلمة قال وقال قال عطاء: كفر دون كفر, وظلم دون ظلم, وفسق دون فسق.
وقال آخرون: بل نزلت هذه الآيات في أهل الكتاب, وهي مراد بها جميع الناس مسلموهم وكفارهم. ذكر من قال ذلك:
9500ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا الثوريّ, عن منصور, عن إبراهيم قال: نزلت هذه الآيات في بني إسرائيل, ورضي لهذه الأمة بها.
حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن منصور, عن إبراهيم: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ قال: نزلت في بني إسرائيل, ورضي لكم بها.
حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن مصور, عن إبراهيم في هذه الآية: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ قال: نزلت في بني إسرائيل, ثم رضي بها لهؤلاء.
9501ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عمرو بن عون, قال: أخبرنا هشيم, عن عوف, عن الحسن في قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ قال: نزلت في اليهود, وهي علينا واجبة.
9502ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيم, قال: أخبرنا عبد الملك بن أبي سليم, عن سلمة بن كهيل, عن علقمة ومسروق: أنهما سألا ابن مسعود عن الرشوة, فقال: من السحت. قال: فقالا: أفي

الحكم؟ قال: ذاك الكفر. ثم تلا هذه الآية: وَمَنْ لَـمْ يَحْكُـمْ بِـمَا أنْـزَلَ اللّـهُ فَأولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ.

حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ يقول: ومن لم يحكم بما أنزلتُ فتركه عمدا وجار وهو يعلم فهو من الكافرين.

وقال آخرون: معنى ذلك: ومن لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به, فأما الظلم والفسق فهو للمقرّ به ذكر من قال ذلك:

9503ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأولَئِكَ هُمُ الكافِرُونَ قال: من جحد ما أنزل الله فقد كفر, ومن أقرّ به ولم يحكم فهو ظالم فاسق.

وأولى هذه الأقوال عندي بالصواب, قول من قال: نزلت هذه الآيات في كافر أهل الكتاب, لأن ما قبلها وما بعدها من الآيات ففيهم نزلت وهم المعنِيون بها, وهذه الآيات سياق الخبر عنهم, فكونها خبرا عنهم أولى.

فإن قال قائل: فإن الله تعالى ذكره قد عمّ بالخبر بذلك عن جميع من لم يحكم بما أنزل الله, فكيف جعلته خاصّا؟ قيل: إن الله تعالى عمّ بالخبر بذلك عن قوم كانوا بحكم الله الذي حكم به في كتابه جاحدين فأخبر عنهم أنهم بتركهم الحكم على سبيل ما تركوه كافرون. وكذلك القول في كلّ من لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به, هو بالله كافر, كما قال ابن عباس لأنه بجحوده حكمَ الله بعد علمه أنه أنزله في كتابه نظير جحوده نبوّة نبيه بعد علمه أنه نبيّ.

الآية : 45

القول في تأويل قوله تعالى: {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنّ النّفْسَ بِالنّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأنْفَ بِالأنْفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسّنّ بِالسّنّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّارَةٌ لّهُ وَمَن لّمْ يَحْكُم بِمَآ أنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ }..

يقول تعالى ذكره: وكتبنا على هؤلاء اليهود الذين يحكمونك يا محمد, وعندهم التوراة فيها حكم الله. ويعني بقوله: كَتَبْنا: فرضنا عليهم فيها أن يحكموا في النفس إذا قتلت نفسا بغير حقّ بالنفس, يعني: أن تقتل النفس القاتلة بالنفس المقتولة. والعَيْنَ بالعَيْن يقول: وفرضنا عليهم فيها أن يفقئوا العين التي فقأ صاحبها مثلها من نفس أخرى بالعين المفقوءة, ويجدع الأنف بالأنف, ويقطع الأذن بالأذن, ويقلع السنّ بالسنّ, ويقتصّ من الجارح غيره ظلما للمجروح. وهذا إخبار من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم عن اليهود, وتعزية منه له عن كفر من كفر منهم به بعد إقراره بنبوّته وإدباره عنه بعد إقباله, وتعريف منه له جراءتهم قديما وحديثا على ربهم وعلى رسل ربهم وتقدمهم على كتاب الله بالتحريف والتبديل يقول تعالى ذكره له: وكيف يرضى هؤلاء اليهود يا محمد بحكمك إذا جاءوا يحكمونك وعندهم التوراة التي يقرّون بها أنها كتابي ووحيي إلى رسولي موسى صلى الله عليه وسلم فيها حكمي بالرجم على الزناة المحصَنين, وقضائي بينهم أن من قتل نفسا ظلما فهو بها قَوَد, ومن فقأ عينا بغير حقّ فعينه بها مفقوءة قصاصا, ومن جدع أنفا فأنفه به مجدوع, ومن قلع سنّا فسنه بها مقلوعة, ومن جرح غيره

جرحا فهو مقتصّ منه مثل الجرح الذي جرحه, ثم هم مع الحكم الذي عنده في التوراة من أحكامي يتولون عنه ويتركون العمل به يقول: فهم بترك حكمك وبسخط قضائك بينهم أحرى وأولى.

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9504ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قال: لما رأت قُرَيظة النبيّ صلى الله عليه وسلم قد حكم بالرجم وكانوا يخفونه في كتابهم, نهضت قريظة, فقالوا: يا محمد اقض بيننا وبين إخواننا بني النضير وكان بينهم دم قبل قدوم النبيّ صلى الله عليه وسلم, وكانت النضير يتعزّزون على بني قريظة ودياتهم على أنصاف ديات النضير, وكانت الدية من وُسُوق التمر أربعين ومئة وسق لبني النضير وسبعين وسقا لبني قريظة. فقال: «دَمُ القُرَضِيّ وَفَاءٌ مِنْ دَمه النّضِيريّ». فغضب بنو النضير, وقالوا: لا نطيعك في الرجم, ولكن نأخذ بحدودنا التي كنا عليها فنزلت: أَفَحُكْمَ الجاهِلِيّةِ يَبْغونَ, ونزل: وكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أنّ النّفْسَ بالنّفْسِ... الآية.

9505ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس: وَكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أنّ النّفْسَ بالنّفْسِ وَالعَيْنَ بالعَيْنِ وَالأنْفَ بالأنْفِ وَالأُذُنَ بالأُذُنِ وَالسّنّ بالسّنّ وَالجُرُوحَ قِصَاصٌ قال: فما بالهم يخالفون, يقتلون النفسين بالنفس, ويفقئون العينين بالعين؟.

9506ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا خلاد الكوفيّ, قال: حدثنا الثوريّ, عن السديّ, عن أبي مالك, قال: كان بين حَيّين من الأنصار قتال, فكان بينهم قتلي, وكان لأحد الحَيّين على الآخر طَوْلٌ. فجاء النبيّ صلى الله عليه وسلم, فجعل يجعل الحرّ بالحرّ, والعبد بالعبد, والمرأة بالمرأة فنزلت: الحُرّ بالحُرّ وَالعَبْدُ بالعَبْدِ. قال سفيان: وبلغني عن ابن عباس أنه قال: نسختها: النّفْسَ بالنّفس.

9507ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قا: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: وَكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أنّ النّفْسَ بالنّفْسِ فيها في التوراة, وَالعينَ بالعينِ حتى: وَالجُرُوحَ قِصَاصٌ قال مجاهد عن ابن عباس, قال: كان علي بني إسرائيل القصاص في القتلى, ليس بينهم دية في نفس ولا جرح. قال: وذلك قول الله تعالى ذكره: وكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها في التوراة, فخفف الله عن أمة محمد صلى الله عليه وسلم, فجعل عليم الدية في النفس والجراح, وذلك تخفيف من ربكم ورحمة, فمن تصدّق به فهو كفارة له.

9508ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: وَكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أنّ النّفْسَ بالنّفْسِ وَالعَيْنَ بالعَيْنِ وَالأنْفَ بالأنْف والأُذُن بالأُذُن وَالسّنّ بالسّنّ والجُرُوحَ قِصَاصٌ قال: إن بَني إسرائيل لم يجعل لهم دية فيما كتب الله لموسى في التوراة من نفس قتلت, أو جرح, أو سنّ, أو عين, أو أنف, إنما هو القصاصُ أو العفو.

9509ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أبي في التوراة, أنّ النّفْسَ بالنّفْسِ.

9510ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أي في التوراة, أنّ النّفْسَ بالنّفْسِ.
9511ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيهَا أنّ النّفْسَ بالنّفْسِ... حتى بلغ: والجُرُوحَ قَصَاصٌ بعضها ببعض.
حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: أنّ النّفْسي قوله: وكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيهَا أنّ النّفْسَ بالنّفْسِ... حتى بلغ: والجُرُوحَ قَصَاصٌ بعضها ببعض.
حدثني المثنى, قا: حدثنا عبد الله, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: أنّ النّفْسما بينهم إذا كان عمدا في النفس وما دون النفس.
القول في تأويل قوله تعالى: فَمَنْ تَصَدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّارَةٌ لَهُ.
اختلف أهل التأويل في المعنّى به: فَمَنْ تَصَدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّارَةٌ لَهُ فقال بعضهم: عُني بذلك المجروحُ وولىّ القتيل. ذكر من قال ذلك:
9512ـ حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا سفيان, عن قيس بن مسلم, عن طارق بن شهاب, عن الهثيم بن الأسود, عن عبد الله بن عمرو: فَمَنْ تَصَدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّارَةٌ لَهُ قال: يُهدم عنه يعني المجروح مثل ذلك من ذنوبه.
حدثنا سفيان, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن قيس بن مسلم, عن طارق بن شهاب, عن الهيثم بن الأسود, عن عبد الله بن عمرو بنحوه.
حدثنا محمد بن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن قيس بن مسلم, عن طارق بن شهاب, عن الهيثم بن الأسود أبي العريان, قال: رأيت معاوية قاعدا على السرير وإلى جنبه رجل آخر كأنه مولى, وهو عبد الله بن عمرو, فقال في هذه الآية: فَمَنْ تَصَدّقَ بِهه فَهُوَ كَفّارَةٌ لَهُ قال: يُهدم عنه من ذنوبه مثل ما تصدّق به.
9513ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيم, قال: أخبرنا مغيرة, عن إبراهيم في قوله: فَمَنْ تَصَدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّارَةٌ لَهُ قال: للمجروح.
9514ـ حدثنا محمد بن المثنى, قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث, قال: حدثنا شعبة, عن عمارة بن أبي حفصة, عن أبي عقبة, عن جابر بن زيد: فَمَنْ تَصَدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّارَةٌ لَهُ قال: للمجروح.
حدثنا ابن المثنى, قال: ثني حِرمي بن عمارة, قال: حدثنا شعبة, قال: أخبرني عمارة, عن رجل قال حرمي: نسيت اسمه عن جابر بن زيد بمثله.
حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا جرير, عن مغيرة, عن حماد, عن إبراهيم: فَمَنْ تَصَدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّارَةٌ لَهُ قال: للمجروح.
9515ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن أبي زائدة, قال: حدثنا ابن فضيل, عن يونس بن أبي إسحاق, عن أبي السفر, قال: دفع رجل من قريش رجلاً من الأنصار, فاندقت ثَنِيّته, فرفعه الأنصاري إلى معاوية. فلما ألحّ عليه الرجل, قال معاوية: شأنَك وصاحَبك قال: وأبو الدرداء عند معاوية, فقال أبو الدرداء: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يُصَابُ بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ فَيَهَبُهُ إلاّ رَفَعَهُ اللّهُ بِهِ دَرَجَةً وَحَطّ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةً».

فقال له الأنصاريّ: أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: سمعتْه أذناني ووعاه قلبي. فخّلى سبيل القرشيّ, فقال معاوية: مروا له بمال.

حدثنا محمود بن خِداش, قال: حدثنا هشيم بن بشير, قال: أخبرنا مغيرة, عن الشعبيّ, قال: قال ابن الصامت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ جُرِحَ فِي جَسَدِهِ جِرَاحَةً فَتَصَدّقَ بِها, كُفّرَ عَنْهُ ذُنُوبُهُ بِمِثْلِ ما تَصَدّقَ بِهِ».

9516ـ حدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا يزيد بن هارون, عن سفيان بن حسين, عن الحسن في قوله: فَمَنْ تَصَدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّارَةٌ لَهُ قال: كفارة للمجروح.

9517ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن زكريا, قال: سمعت عامرا يقول: كفارة لمن تصدّق به.

9518ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: فَمَنْ تَصَدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّارَةٌ لَهُ يقول: لوليّ القتيل الذي عفا.

حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: أخبرني شبيب بن سعيد, عن شعبة بن الحجاج, عن قيس بن مسلم, عن الهيثم أبي العريان, قال: كنت بالشام, وإذا برجل مع معاوية قاعد على السرير كأنه مولى, قال: فَمَنْ تَصَدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّارَةٌ لَهُ قال فمن تصدّق به هدم الله عنه مثله من ذنوبه. فإذا هو عبد الله بن عمرو.

وقال آخرون: عَنَى بذلك الجارحَ, وقالوا معنى الآية: فمن تصدّق بما وجب له من قَوَدَ أو قصاص على من وجب ذلك له عليه, فعفا عنه, فعفوه ذلك عن الجاني كفارة لذنب الجاني المجرم, كما القصاص منه كفارة له قالوا: فأما أجر العافي المتصدّق فعلى الله. ذكر من قال ذلك:

9519ـ حدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا يحيى بن آدم, عن سفيان, عن عطاء بن السائب, عن سعيد بن جبير, عن ابن عباس: فَمَنْ تَصَدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّارَةٌ لَهُ قال: كفارة للجارح, وأجر الذي أصبب على الله.

9520ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا يحيى بن واضح, قال: حدثنا يونس, عن أبي إسحاق, قال: سمعت مجاهدا يقول لأبي إسحاق: فَمَنْ تَصَدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّارَةٌ لَهُ يا أبا إسحاق؟ قال أبو إسحاق: للمتصدّق. فقال مجاهد: للمذنب الجارح.

9521ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيم, قال: قال مغيرة, قال مجاهد: للجارح.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا جرير, عن مغيرة, عن مجاهد, مثله.

9522ـ حدثنا هناد وسفيان بن وكيع, قالا: حدثنا جرير, عن منصور, عن إبراهيم ومجاهد: فَمَنْ تَصَدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّارَةٌ لَهُ قالا: الذي تصدّق عليه, وأجر الذي أصبيب على الله. قال هناد في حديثه, قالا: كفارة للذي تصدّق به عليه.

حدثنا هناد, قال: حدثنا عبد بن حميد, عن منصور, عن مجاهد بنحوه.

9523ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا محمد بن بشر, عن زكريا, عن عامر, قال: كفارة لمن تصدق به عليه.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن منصور, عن مجاهد وإبراهيم, قالا: كفارة للجارح, وأجر الذي أصيب على الله.

9524ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبـي, عن سفـيان, قال: سـمعت زيـد أسلـم يقول: إن عفـا عنه أو اقتصّ منه, أو قبل منه الدية, فهو كفـارة له.
9525ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الـحسين, قال: ثنــي حجـاج, عـن ابـن جريج, عن مـجاهد, قال: كفـارة للـجارح وأجر للعافـي, لقـوله: فَمَـنْ عَفــا وأصْلَـحَ فَأجْرُهُ على اللّهِ.
9526ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالـح, قال: ثنـي معاوية بن صالـح, عن علـيّ بن أبـي طلـحة, عن ابن عبـاس, قوله: فَمَنْ تَصَدّقَ بِـهِ فَهُوَ كَفّـارَةٌ لَهُ قال: كفـارة للـمتصدّق علـيه.
حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا معلـى بن أسد, قال: حدثنا خالد, قال: حدثنا حصين, عن ابن عبـاس: فَمَنْ تَصَدّقَ بِـهِ فَهُـوَ كَفّــارَةٌ لَـهُ قـال: هـي كفــارة للـجارح.
حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا أبو نعيـم, قال: حدثنا سفـيان, عن عطاء بن السائب, عن سعيد بن جبـير, عن ابن عبـاس, قـال: فَمَـنْ تَصَـدّقَ بِهـه فَهُـوَ كَفّـارَةٌ لَهُ قال: فـالكفـارة للـجارح, وأجر الـمتصدّق علـى الله.
حدثنا الـمثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن عبد الله بـن كثـير, عن مـجاهد, أنه كان يقـول: فَمَـنْ تَصَـدّقَ بِـهِ فَهُـوَ كَفّـ ارَةٌ لَـ هُ يقـول: للقاتل, وأجر للعافـي.
9527ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا إسحاق قال: حدثنا عمران بن ظبـيان, عن عديّ بن ثابت, قال: هُتِـم رجل علـى عهـد معاويـة, فـأعطي ديـة فلــم يقبل, ثم أُعطي ديتـين فلـم يقبل, ثم أُعطي ثلاثا فلــم يقبـل. فحـدّث رجـل من أصحاب النبـيّ صلى الله عليـه وسـلم أن رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسلم, قوله: «فمن تَصَدّقَ بِدَمٍ فما دُونَهُ, كانَ كَفّــارَةً لـه مِـنْ يَـوْمِ تَصَـدّقَ إلـى يَوْمِ وُلِدَ». قال: فتصدّق الرجل.
9528ـ حدثنـي مـحمد بن سعد, قال: ثنـي أبـي, قال: ثنـي عمـي, قـال: ثنـي أبـي, عن أبـيه, عن ابن عبـاس, قوله: والـجُرُوحَ قِصَـاصٌ فَمَـنْ تَصَـدّقَ بِهِ فَهُوَ كَفّـارَةٌ لَهُ يقول: من جُرح فتصـدّق بـالذي جـرح بـه علـى الــجارح, فلـيس علـى الـجارح سبـيـل ولا قود ولا عقل ولا جـرح علــيه مـن أجـل أنـه تصدّق علـيه الذي جرح, فكان كفـارة له من ظلـمه الذي ظلـم.
وأولـى القولـين فـي ذلك عندي بـالصواب قول من قال: عنـي بـه: فمـن تصدّق به فهو كفـارة له الـمـجروح, فلأن تكون الهاء فـي قوله «له» عائــدة علـى من أولـى من أن تكون من ذكر من لـم يجر له ذكـر إلا بـالــمعنى دون التصريح وأحـرى, إذ الصـدقة هـي الــمكفرة ذنـب صـاحبها دون الــمتصدّق علـيه فـي سائر الصدقات غير هذه, فـالواجب أن يكون سبـيـل هذه سبـيـل غيرها من الصدقات.
فإن ظنّ ظانّ أن القصاص إذ كان يكفر ذنب صاحبه الــمقتصّ منـه الـذي أتاه فـي قتل من قتله ظلـما, لقول النبــيّ صـلى اللـه عليـه وسـلم إذا أخـذ البـيعة علـى أصحابه: «أنْ لا تَقْتُلُوا وَلا تَزْنُوا وَلا تَسْـرِقوا» ثـم قـال: «فَمَـنْ فَعَلَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئا فَأُقِـيـمَ عَلَـيْهِ حَدّهُ, فَهُـوَ كَفّــارَتُه». فــالواجب أن يكـون عفو العافـي الـمجنـي علـيه أو ولــيّ الــمقتوقوله. فـإذ كـان غيـر جـائز أن يكون ترك الـمقذوف الذي وصفنا أمره أخذ ة اذفهُ بـ الواجب لـه مـن الــحدّ كفـارة للقاذف من ذنبه الذي ركبه, ومعصيته التـي أتاها, وذلـك مـا لا نعلــم قائلاً من أهل العلـم يقوله. فإذ كان غير جائز أن يكون ترك الـمقذوف الـذي

وصفنا أمره أخذ قاذفهُ بالواجب له من الحدّ كفارة للقاذف من ذنبه الذي ركبه, كان كذلك غير جائز أن يكون ترك المجروح أخذ الجارح بحقه من القصاص كفارة للجارح من ذنبه الذي ركبه.

فإن قال قائل: أو ليس لمجروح عندكقوله. فإذ كان غير جائز أن يكون ترك المقذوف الذي وصفنا أمره أخذ قاذفهُ بالواجب له من الحدّ كفارة للقاذف من ذنبه الذي ركبه, كان كذلك غير جائز أن يكون ترك المجروح أخذ الجارح بحقه من القصاص كفارة للجارح من ذنبه الذي ركبه.

فإن قال قائل: أو ليس لمجروح عندك أخذ جارحه بدية جرحه مكان القصاص؟ قيل له: بلى. فإن قال: أفرأيت لو اختار الدية ثم عفا عنها, أكانت له قِبَله في الآخرة تبعة؟ قيل له: هذا كلام عندنا محال, وذلك أنه لا يكون عندنا مختار الدية إلا وهو لها آخذ. فأما العفو فإنما هو عفو عن الدم. وقد دللنا على صحة ذلك في موضع غير هذا بما أغنى عن تكريره في هذا الموضع. إلا أن يكون مرادا بذلك هبتها لمن أخذت منه بعد الأخذ, مع أن عفوه عن الدية بعد اختياره إياها لو صحّ لم يكن في صحة ذلك ما يوجب أن يكون المعفوّ له عنها بريئا من عقوبة ذنبه عند الله لأن الله تعالى ذكره أو عد قاتل المؤمن بما أوعده به, إن لم يتب من ذنبه, والدية مأخوذة منه, أحبّ أم سَخِط, والتوبة من التائب إنما تكون توبة إذا اختارها وأرادها وآثرها على الإصرار. فإن ظنّ ظانّ أن ذلك وإن كان كذلك, فقد يجب أن يكون له كفارة كما جاز القصاص كفّارة فإنا إنما جعلنا القصاص له كفّارة مع ندمه وبذله نفسه لأخذ الحقّ منها تنصلاً من ذنبه, بخبر النبيّ صلى الله عليه وسلم. فأما الدية إذا اختارها المجروح ثم عفا عنها فلم يُقْض عليه بحدّ ذنبه, فيكون ممن دخل في حكم النبيّ صلى الله عليه وسلم وقوله: «فمن أُقيم عليه الحَدّ فهو كَفّارَتُهُ». ثم مما يؤكد صحة ما قلنا في ذلك, الأخبار التي ذكرناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: «فمن تَصَدّق بدَم», وما أشبه ذلك من الأخبار التي قد ذكرناها قبل. وقد يجوز أن يكون القَائلون أنه عنى بذلك الجارح, أرادوا المعنى الذي ذكر عن عروة بن الزبير, الذي:

9529ـ حدثني به الحرث بن محمد, قال: حدثنا ابن سلام, قال: حدثنا حجاج, عن ابن جريج, قال: أخبرني عبد الله بن كثير, عن مجاهد, قال: إذا أصاب رجل رجلاً ولا يعلم المصاب من أصابه فاعترف له المصيب, قال: وكان مجاهد يقول عند هذا: أصاب عروة ابن الزبير عين إنسان عند الركن فيما يستلمون, فقال له: يا هذا أنا عروة بن الزبير, فإن كان بعينك بأس فأنا بها.

وإذا كان الأمر من الجارح على نحو ما كان من عروة من خطأ فعل على غير عمد ثم اعترف للذي أصابه بما أصابه فعفا له المصاب بذلك عن حقه قبله, فلا تبعة له حينئذٍ قبل المصيب في الدنيا ولا في الآخرة لأن الذي كان وجب له قبله مال لا قصاص وقد أبرأه منه, فإبراؤه منه كفّارة له من حقه الذي كان له أخذه به, فلا طلبة له بسبب ذلك قبله في الدنيا ولا في الآخرة, ولا عقوبة تلزمه بها بما كان منه من أصابه, لأنه لم يتعمد إصابته بما أصابه به فيكون بفعله إنما يستحقّ به العقوبة من ربه لأن الله عزّ وجلّ قد وضع الجُناح عن عباده فيما أخطئوا فيه ولم يتعمدوه من

أفعالهم, فقال في كتابه: لا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما أخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ ما تَعَمّدَتْ قُلُوبُكُمْ. وقد يراد في هذا الموضع بالدم: العفو عنه.

القول في تأويل قوله تعالى: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ.

يقول تعالى ذكره: ومن لم يحكم بما أنزل الله في التوارة من قود النفس القائلة قصاصا بالنفس المقتولة ظلما. ولم يفقأ عين الفاقيء بعين المفقوءة ظلما قصاصا ممن أمه الله به بذلك في كتابه, ولكن أقاد من بعض ولم يُقِد من بعض, أو قتل في بعض اثنين بواحد, وإن من يفعل ذلك من الظالمين, يعني ممن جاء على حكم الله ووضع فعله ما فعل من ذلك في غير موضعه الذي جعله الله له موضعا.

الآية : 46

القول في تأويل قوله تعالى: {وَقَفّيْنَا عَلَىَ آثَارِهِم بِعَيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدّقاً لّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الإنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدّقاً لّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لّلْمُتّقِينَ }..

يعني تعالى ذكره بقوله: وقَفّيْنا على آثارِهِمْ أتبعنا, يقول: أتبعنا عيسى ابن مريم على آثار النبيين الذين أسلموا من قبلك يا محمد, فبعثناه نبيا مصدّقا لكتابنا الذي أنزلناه إلى موسى من قبله أنه حقّ وأن العمل بما لم ينسخه الإنجيل منه فرض واجب. وآتَيْناهُ الإنجيلَ يقول: وأنزلنا إليه كتابنا الذي اسمه الإنجيل. فِيهِ هُدًى وَنُورٌ يقول: في الإنجيل هدى, وهو بيان ما جهله الناس من حكم الله في زمانه, وَنُورٌ يقول: وضياء من عمي الجهالة, وَمُصَدّقا لِمَا بينَ يَدَيْهِ يقول: أوحينا إليه ذلك, وأنزلناه إليه بتصديق ما كان قبله من كتب الله التي كان أنزلها على كل أمة أنزل إلى نبيها كتاب للعمل بما أنزل إلى نبيهم في ذلك الكتاب من تحليل ما حلل وتحريم ما حرّم. وَهُدًى وَمَوْعِظَةً يقول: أنزلنا الإنجيل إلى عيسى مصّدقا للكتب التي قبله, وبيانا لحكم الله الذي ارتضاه لعباده المتقين في زمان عيسى وموعظة لهم, يقول: وزجرا لهم عما يكرهه الله إلى ما يحبه من الأعمال, وتنبيها لهم عليه. والمتقون: هم الذين خافوا الله وحذروا عقابه, فاتقوه بطاعته فيما أمرهم وحَذِروه بترك ما نهاهم عن فعله, وقد مضى البيان عن ذلك بشواهده قبل فأغني ذلك عن إعادته.

الآية : 47

القول في تأويل قوله تعالى: {وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإنْجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ اللّهُ فِيهِ وَمَن لّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَـَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ }..

اختلفت القرّاء في قراءة قوله: وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإنْجِيلِ فقرأ قرّاء الحجاز والبصرة وبعض الكوفيين: ولْيَحْكُمْ بتسكين اللام على وجه الأمر من الله لأهل الإنجيل أن يحكموا بما أنزل الله فيه من أحكامه. وكأنّ من قرأ ذلك كذلك أراد: وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور, ومصدّقا لما بين يديه من التوراة, وأمرنا أهله أن يحكموا بما أنزل الله فيه. فيكون في الكلام محذوف ترك استغناء بما ذكر عما حذف.

وقرأ ذلك جماعة من أهل الكوفة: «وَلِيَحْكُمَ أهْلُ الإنْجيلِ» بكسر اللام من «ليحكم», بمعنى: كي يحكم أهل الإنجيل. وكأن معنى من قرأ ذلك كذلك: وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور, ومصدّقا لما بين يديه من التوراة, وكي يحكم أهله بما فيه من حكم الله. والذي يتراءى في ذلك أنهما

قراءتان مشهورتان متقاربتا المعنى, فبأيّ ذلك قرأ قارىء فمصيب فيه الصواب وذلك أن الله تعالى لم ينزل كتابا على نبيّ من أنبيائه إلا ليعمل بما فيه أهله الذين أمروا بالعمل بما فيه, ولم ينزله عليهم إلا وقد أمرهم بالعمل بما فيه, فللعمل بما فيه أنزله, وأمر بـ العمل بما فيه أهله. فكذلك الإنجيل, إذ كان من كتب الله التي أنزلها على أنبيائه, فللعمل بما فيه أنزله على عيسى, وأمر بالعمل به أهله. فسواء قرىء على وجه الأمر بتسكين اللام أو قرىء على وجه الخبر بكسرها لاتفاق معنييهما. وأما ما ذكر عن أبيّ بن كعب من قراءته ذلك: «وإنِ أحْكُمْ» على وجه الأمر, فذلك مما لم يصحّ به النقل عنه, ولو صحّ أيضا لم يكن في ذلك ما يوجب أن تكون القراءة بخلافه محظورة, إذ كان معناها صحيحا, وكان المتقدمون من أئمة القرّاء قد قراءوا بها. وإذا كان الأمر في ذلك ما بينا, فتأويل الكلام إذا قرىء بكسر اللام من «لِيحكم»: وآتينا عيسى ابن مريم الإنجيل, فيه هدي ونور, ومصدّقا لما بين يديه من التوراة, وأمرنا أهله أن يحكموا بما أنزلنا فيه, فلم يطيعونا في أمرنا إياهم بما أمرناهم به فيه, ولكنهم خالفوا أمرنا الذي أمرناهم به فيه هم الفاسقون. وكان ابن زيد يقول: الفاسقون في هذا الموضع وفي غيره: هم الكاذبون.

9530ـ حدثني يونس بن عبد الأعلى, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وَلْيَحْكُمْ أهْلُ الإنْجِيلِ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُون قال: ومن لم يحكم من أهل الإنجيل أيضا بذلك, فأولئك هم الفاسقون قال: الكاذبون بهذا. قال: وقال ابن زيد: كلّ شيء في القرآن إلا قليلاً «فاسق» فهو كاذب وقرأ قول الله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا إنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَأٍ قال: الفاسق ههنا: كاذب.

وقد بينا معنى الفسق بشواهده فيما مضى بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع.

الآية : 48

القول في تأويل قوله تعالى: {وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ الْكِتَـابَ بِالْحَقّ مُصَدّقاً لّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِـنَ الْكِتَـابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْـهِ فَـاحْكُم بَيْنَهُـم بِمَآ أَنـزَلَ اللّـهُ وَلاَ تَتّبِـعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمّا جَآءَكَ مِنَ الحَقّ لِكُلّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَآءَ اللّـهُ لَجَعَلَكُمْ أُمّةً وَاحِدَةً وَلَـكِن لّيَبْلُوَكُمْ فِي مَآ آتَاكُم فَاسْتَبِقُوا الخَيْـرَاتِ إِلَـىَ اللـه مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ }..

وهذا خطاب من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم, يقول تعالى ذكره: وأنْزَلْنا إلَيْكَ يا محمد الكِتابَ, وهو القرآن الذي أنزله عليه. ويعني بقوله: بالحَقّ: بالصدق, ولا كذب فيه, ولا شكّ أنه من عند الله. مُصَدّقا لِمَا بينَ يَدَيْهِ مِنَ الكِتابِ يقول: أنزلناه بتصديق ما قبله من كتب الله التي أنزلها إلى أنبيائه. وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ يقول: أنزلنا الكتاب الذي أنزلناه إليك يا محمد مصدقا للكتب قبله, وشهيدا عليها أنها حقّ من عند الله, أمينا عليها, حافظا لها. وأصل الهيمنة: الحفظ والارتقاب, يقال إذا رقب الرجل الشيء وحفظه وشهده: قد هيمن فلان عليه, فهو يهيمن هيمنة, وهو عليه مهيمن.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. إلا أنهم اختلفت عباراتهم عنه, فقال بعضهم: معناه: شهيدا. ذكر من قال ذلك:

9531ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ يقول: شهيدا.
9532ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ قال: شهيدا عليه.
9533ـ حدثني بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وأنْزَلْنا إلَيْكَ الكِتابَ بالحَقّ مُصَدّقا لِما بينَ يَدَيْهِ مِنَ الكِتابِ يقول: الكتب التي خلت قبله, وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ: أمينا وشاهدا على الكتب التي خلت قبله.

9534ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن مجاهد: وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ: مؤتمنا على القرآن وشاهدا ومصدّقا. وقال ابن جريج وآخرون: القرآن أمين على الكتب فيماإذا أخبرنا أهل الكتاب في كتابهم بأمر إن كان في القرآن فصدَقوا, وإلا فكذَبوا.
وقال بعضهم: معناه: أمين عليه. ذكر من قال ذلك:
9535ـ حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن, وحدثنا هناد بن السريّ, قال: حدثنا وكيع جميعا, عن سفيان, عن أبي إسحاق, عن التميمي, عن ابن عباس: وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ قال: مؤتمنا عليه.
حدثنا محمد بن عبيد المحاربيّ, قال: حدثنا أبو الأحوص, عن أبي إسحاق, عن التميميّ, عن ابن عباس في قوله: وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ قال: مؤتَمنا عليه.
حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, قال: حدثنا سفيان وإسرائيل, عن أبي إسحاق, عن التميمي, عن ابن عباس, مثله.
حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن سفيان وإسرائيل, عن أبي إسحاق بإسناده, عن ابن عباس, مثله.
حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن عطية, قال: حدثنا إسرائيل, عن أبي إسحاق, عن التميمي, عن ابن عباس, مثله.
حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام, عن عنبسة, عن أبي إسحاق, عن التميمي, عن ابن عباس, مثله.
حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام, عن عمرو,عن مطرّف, عن أبي إسحاق, عن رجل من تميم, عن ابن عباس, مثله.
حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ قال: والمهيمن: الأمين, قال: القرآن أمين على كلّ كتاب قبله.
9536ـ حدثني محمد بن سعد,قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس, قوله: وأنْزَلْنا إلَيْكَ الكِتابَ بالحَقّ مُصَدّقا لِمَا بَينَ يَدَيْهِ مِنَ الكِتابِ وهو القرآن, شاهد على التوراة والإنجيل, مصدقا لهما. مُهَيْمِنا عَلَيْهِ يعني: أمينا عليه, يحكم على ما كان قبله من الكتب.
حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا حميد بن عبد الرحن, عن قيس, عن أبي إسحاق, عن التميمي, عن ابن عباس: وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ قال: مؤتمنا عليه.
حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا يحيى بن آدم, عن زهير, عن أبي إسحاق, عن رجل من بني تميم, عن ابن عباس: وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ قال: مؤتمنا عليه.

حدثني المثنى, قال: حدثنا يحيى الحمانيّ, قال: حدثنا شريك, عن أبي إسحاق, عن التميمي, عن ابن عباس, مثله.

9537ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, وحدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان وإسرائيل, عن عليّ بن بذيمة, عن سعيد بن جبير: وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ قال: مؤتمنا على ما قبله من الكتب.

9538ـ حدثني يعقوب, قال: حدثنا ابن علية, عن أبي رجاء, قال: سألت الحسين, عن قوله: وأنْزَلْنا لَيْكَ الكِتابَ بالحَقّ مَصَدّقا لمَا بينَ يَدَيْهِ مِنَ الكِتابِ وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ قال: مصدّقا لهذه الكتب وأمينا عليها. وسئل عنها عكرمة وأنا أسمع, فقال: مؤتمنا عليه.

وقال آخرون: معنى المهيمن المصدّق. ذكر من قال ذلك:

9539ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ قال: مصدّقا عليه. كلّ شيء أنزله الله من توراة أو إنجيل أو زبور فالقرآن مصدّق على ذلك, وكلّ شيء ذكر الله في القرآن فهو مصدّق عليها وعلى ما حدّث عنها أنه حقّ.

وقال آخرون: عنى بقوله: مُصَدّقا لِمَا بينَ يَدَيْهِ مِنَ الكِتابِ وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ نبيّ الله صلى الله عليه وسلم. ذكر من قال ذلك:

9540ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ محمد صلى الله عليه وسلم, مؤتمن على القرآن.

حدثنا محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: وَمُهَيْمِنا عَلَيْهِ قال: محمد صلى الله عليه وسلم, مؤتمن على القرآن.

فتأويل الكلام على ما تأوله مجاهد: وأنزلنا الكتاب مصدّقا الكتب قبله إليك, مهيمنا عليه. فيكون قوله «مصدّقا» حالاً من الكتاب وبعضا منه, ويكون التصديق من صفة الكتاب, والمهيمن حالاً من الكاف التي في «إليك», وهي كناية عن ذكر اسم النبيّ صلى الله عليه وسلم, والهاء في قوله: عَلَيْهِ عائدة على الكتاب. وهذا التأويل بعيد من المفهوم في كلام العرب, بل هو خطأ, وذلك أن المهيمن عطف على المصدّق, فلا يكون إلا من صفة ما كان المصدّق صفة له, ولو كان معنى الكلام ما رُوي عن مجاهد لقيل: وأنزلنا إليك مصدّقا لما بين يديه من الكتاب مهيمنا عليه لأنه متقدّم من صفة الكاف التي في «إليك», وليس بعدها شيء يكون مهيمنا عليه عطفا عليه, وإنما عطف به على المصدّق, لأنه من صفة «الكتاب» الذي من صفته «المصدّق».

فإن ظنّ ظانّ أن المصدّق على قول مجاهد وتأويله هذا من صفة الكاف التي في «إليك», فإن قوله: لِمَا بينَ يَدَيْهِ مِنَ الكِتابِ يبطل أن يكون تأويل ذلك كذلك, وأن يكون المصدّق من صفة الكاف التي في «إليك», لأن الهاء في قوله: بينَ يَدَيْهِ كناية اسم غير المخاطب, وهو النبيّ صلى الله عليه وسلم في قوله «إليك», ولو كان المصدّق من صفة الكاف لكان الكلام: وأنزلنا إليك الكاب مصدقا لما بين يديك من لكتاب ومهيمنا عليه, فيكون معنى الكلام حينئذٍ كذلك.

القول في تأويل قوله تعالى: فاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ وَلا تَتّبِعْ أهْوَاءَهُمْ عَمّا جاءَكَ مِنَ الحَقّ.

وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم أن يحكم بين المحتكمين إليه من أهل الكتاب وسائر أهل الملل, بكتابه الذي أنزله إليه, وهو القرآن الذي خصه بشريعته. يقول تعالى ذكره: احكم يا محمد بين أهل الكتاب والمشركين بما أنزل إليك من كتابي وأحكامي, في كلّ ما احتمكوا فيه إليك من الحدود والجروح والقود والنفوس, فارجم الزاني المحصن, واقتل النفس القاتلة بالنفس المقتولة ظلما, وافقأ العين بالعين, واجدع الأنف بالأنف, فإن أنزلت إليك القرآن مصدّقا في ذلك ما بين يديه من الكتب, ومهيمنا عليه, رقيبا يقضي على ما قبله من سائر الكتب قبله. ولا تتبع أهواء هؤلاء اليهود الذين يقولون: إن أوتيتم الجلد في الزاني المحصن دون الرجم, وقتل الوضيع بالشريف إذا قتله, وترك قتل الشريف بالوضيع إذا قتله, فخذوه, وإن لم تُؤتوه فاحذروا عن الذي جاءك من عند الله من الحقّ, وهو كتاب الله الذي أنزله إليك. يقول له: اعمل بكتابي الذي أنزلته إليك إذا احتكموا إليك, فاختر الحكم عليهم, ولا تتركن العمل بذلك اتباعا منك أهواءهم وإيثارا لها على الحقّ الذي أنزلته إليك في كتابي. كما:

9541ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة عن ابن عباس: فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ يقول: بحدود الله, وَلا تَتَبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمّا جاءَكَ مِنَ الحَقّ.

9542ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا هارون, عن عنبسة, عن جابر, عن عامر, عن مسروق: أنه كان يحلّف اليهودي والنصراني بالله ثم قرأ: وأنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ وأنزل الله: أنْ لا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئا.

القول في تأويل قوله تعالى: لِكُلّ جَعَلْنا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجا.

يقول تعالى ذكره: لكلّ قوم منكم جعلنا شرعة. والشرعة: هي الشريعة بعينها, تجمع الشرعة شراعا, والشريعة شرائع, ولو جمعت الشرعة شرائع كان صوابا, لأن معناها ومعنى الشريعة واحد, فيردّها عند الجمع إلى لفظ نظيرها. وكلّ ما شرعت فيه من شيء فهو شريعة, ومن ذلك قيل لشريعة الماء: شريعة, لأنه يشرع منها إلى الماء, ومنه سميت شرائع الإسلام شرائع, لشروع أهله فيه, ومنه قيل للقوم إذا تساووا في الشيء: هم شَرَعٌ سواء. وأما المنهاج, فإن أصله: الطريق البين الواضح, يقال منه: هو طريق نَهْجٌ ومَنْهجٌ بيّن, كما قال الراجز:

مَنْ يَكُ فِي شَكَ فَهَذَا فَلْجٌماءٌ رَوَاءٌ وَطَرِيقٌ نَهْجٌ

ثم يستعمل في كلّ شيء كان بينا واضحا يعمل به.

ثم اختلف أهل التأويل في المنىّ بقوله: لِكُلّ جَعَلْنا مِنْكُمْ فقال بعضهم: عني بذلك أهل الملل المختلفة, أي أن الله جعل لكلّ ملة شريعة ومنهاجا. ذكر من قال ذلك:

9543ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: لِكُلّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجا يقول سبيلاً وسنة. والسنن مختلفة: للتوراة شريعة, وللإنجيل شريعة, وللقرآن شريعة, يحلّ الله فيها ما يشاء ويحرّم ما يشاء بلاءً, ليعلم من يطيعه ممن يعصيه, ولكن الدين الواحد الذي لا يقبل غيره التوحيد والإخلاص لله الذي جاءت به الرسل.

9544ـ حدثنا الحسن بن يحيى, قال: أخبرنا عبد الرزاق, قال: أخبرنا معمر, عن قتادة, قوله: لكلّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجا قال: الدين واحد, والشريعة مختلفة.

9545ـ حدثنا المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن هاشم, قال: أخبرنا سيف بن عمر, عن أبي روق, عن أبي أيوب, عن عليّ, قال: الإيمان منذ بعث الله تعالى ذكره آدم صلى الله عليه وسلم شهادة أن لا إله إلا الله, والإقرار بما جاء من عند الله, لكلّ قوم ما جاءهم من شرعة أو منهاج, فلا يكون المقرّ تاركا ولكنه مطيع.

وقال آخرون: بل عني بذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم. وقالوا: إنما معنى الكلام: قد جعلنا الكتاب الذي أنزلناه إلى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أيها الناس لكلكم: أي لكلّ من دخل في الإسلام وأقرّ بمحمد صلى الله عليه وسلم أنه لي نبيّ, شِرعة ومنهاجا. ذكر من قال ذلك:

9546ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن مجاهد, قوله: لِكُلَ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجا قال: سنة ومنهاجا السبيل لكلكم, من دخل في دين محمد صلى الله عليه وسلم, فقد جعل الله له شرعة ومنهاجا, يقول: القرآن هو له شرعة ومنهاج.

وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال: معناه: لكلّ أهل ملة منكم أيها الأمم جعلنا شرعة ومنهاجا.

وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب لقوله: وَلَوْ شاءَ اللّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمّةً وَاحِدَةً ولو كان عني بقوله: لِكُلَ جَعَلْنا مِنْكُمْ أمة محمد وهم أمة واحدة, لم يكن لقوله: وَلَوْ شاءَ اللّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمّةً وَاحِدَةً وقد فعل ذلك فجعلهم أمة واحدة معنى مفهوم, ولكن معنى ذلك على ما جرى به الخطاب من الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم أنه ذكر ما كتب على بني إسرائيل في التوراة, وتقدّم إليهم بالعمل بما فيها. ثم ذكر أنه قفى بعيسى ابن مريم على آثار الأنبياء قبله, وأنزل عليه الإنجيل, وأمر من بعثه إليه بالعمل بما فيه. ثم ذكر نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم, وأخبرها أنه أنزل إليه الكتاب مصدّقا لما بين يديه من الكتاب, وأمره بالعمل بما فيه والحكم بما أنزل إليه فيه دون ما في سائر الكتب غيره وأعلمه أنه قد جعل له ولأمته شريعة غير شرائع الأنبياء والأمم قبله الذين قصّ عليهم قصصهم, وإن كان دينه ودينهم في توحيد الله والإقرار بما جاءهم به من عنده والانتهاء إلى أمره ونهيه واحدا, فهم مختلفو الأحوال فيما شرع لكلّ واحد منهم, ولأمته فيما أحلّ لهم وحرم عليهم.

وبنحو الذي قلنا في الشرعة والمنهاج من التأويل قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9547ـ حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي, قال: حدثنا مسعر, عن أبي إسحاق, عن التميمّي, عن ابن عباس: لِكُلَ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجا قال: سنة وسبيلاً.

حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن سفيان وإسرائيل, عن أبي إسحاق, عن التميمي, عن ابن عباس: لِكُلّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجا قال: سنة وسبيلاً.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان وإسرائيل وأبيه, عن أبي إسحاق, عن التميميّ, عن ابن عباس, مثله.

حدثنا هناد, قال: حدثنا أبو يحيى الرازي, عن أبي شيبان, عن أبي إسحاق, عن يحيى بن وثاب, قال: سألت ابن عباس عن قوله: لِكُلَ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجا قال: سنة وسبيلاً.
حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن علية, قال: حدثنا إسرائيل, عن أبي إسحاق, عن التميميّ, عن ابن عباس: شِرْعَةً وَمِنْهاجا قال: سنة وسبيلاً.
حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام, عن عمرو, عن مطرف, عن أبي إسحاق, عن رجل من بني تميم, عن ابن عباس, بمثله.
حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام, عن عنبسة, عن أبي إسحاق, عن التميمي, عن ابن عباس, مثله.
حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس قوله: لِكَلَ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجا يعني: سبيلاً وسنة.
9548ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا يزيد بن هارون, عن سفيان بن حسين, قال: سمعت الحسن يقول: الشرعة: السنة.
9549ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبيد الله بن موسى, عن إسرائيل, عن أي يحيى القتات, عن مجاهد, قال: سنة وسبيلاً.
حدثني محمد عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله تعالى ذكله: شِرْعَةً وَمِنْهاجا قال: الشرعة: السنة, ومنهاجا, قال: السبيل.
حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد بنحوه.
حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: لِكُلَ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجا يقول: سبيلاً وسنة.
حدثني المثنى, قال: حدثنا الحوضي, قال: حدثنا شعبة, قال: حدثنا أبو إسحاق, قال: سمعت رجلاً من بني تميم, عن ابن عباس بنحوه.
9550ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السدّي: شِرْعَةً وَمِنْهاجا يقول: سبيلاً وسنة.
حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن سعيد بن جبير, عن ابن عباس, قال: السنة والسبيل.
9551ـ حدثنا بشرب بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: قوله: لِكُلّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجا يقول: سبيلاً وسنة.
9552ـ حُدثت عن الحسين بن الفرج, قال: سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد, قال: أخبرني عبيد بن سلمان قال: سمعت الضحاك يقول في قوله شِرْعَةً وَمِنْهاجا قال: سبيلاً وسنة.
القول في تأويل قوله تعالى: وَلَوْ شاءَ اللّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِيما آتاكُمْ.
يقول تعالى ذكره: ولو شاء ربكم لجعل شرائعك واحدة, ولم يجعل لكلّ أمة شريعة ومنهاجا غير شرائع الأمم الأخر ومنهاجهم, فكنتم تكونون أمة واحدة, لا تختلف شرائعكم ومنهاجكم. ولكنه تعالى ذكره يعلم ذلك, فخالف بين شرائعك ليختبركم فيعرف المطيع منكم من العاصي والعامل بما أمره في الكتاب الذي أنزله إلى نبيه صلى الله عليه وسلم م ن

المخالف. والابتلاء: هو الاختبار, وقد ثبت ذلك بشواهده فيما مضى قبل. وقوله فِيما آتاكُمْ يعني: فيما أنزل عليكم من الكتب. كما:

9553ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج: وَلَكِنْ لِيَبْلُوكُمْ فِيما آتاكُمْ قال عبد الله بن كثير: لا أعلمه إلا قال: ليبلوكم فيما آتاكم من الكتب.

فإن قال قائل: وكيف قال: ليبلوكم فيما آتاكم, ومن المخاطب بذلك, وقد ذكرت أن المعنى: لكلّ جعلنا منكم شرعة ومنهاجا لكلّ نبيّ مع الأنبياء الذين مضوا قبله وأممهم الذين قبل نبينا صلى الله عليه وسلم, والمخاطب النبيّ وحده؟ قيل: إن الخطاب وإن كان لنبينا صلى الله عليه وسلم, فإنه قد أريد به الخبر عن الأنبياء قبله وأممهم, ولكن العرب من شأنها إذا خاطبت إنسانا وضمت إليه غائبا فأرادت الخبر عنه أن تغلّب المخاطب فيخرج الخبر عنهما على وجه الخطاب, فلذلك قال تعالى ذكره: لِكُلَ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجا.

القول في تأويل قوله تعالى: فاسْتَبِقُوا الخَيْرَاتِ إلى اللّهِ مَرْجِعُكُمْ جَميعا فَيُنَبّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ.

يقول تعالى ذكره: فبادروا أيها الناس إلى الصلحات من الأعمال والقرب إلى ربكم بإدمان العمل بما في كتابكم الذي أنزله إلى نبيكم, فإنه إنما أنزله امتحانا لكم وابتلاء, ليتبين المحسن منكم من المسيء, فيجازي جميعكم على عمله جزاءه عند مصيركم إليه, فإن مصيركم إليه جميعا, فيخبر كلّ فريق منكم بما كان يخالف فيه الفرق الأخرى, فيفصل بينهم بفصل القضاء, ويبين المحقّ بمجازاته إياه بجناته من المسيء بعقابه إياه بالنار, فيتبين حينئذٍ كلّ حزب عيانا, المحقّ منهم من المبطل.

فإن قال قائل: أو لم ينبئنا ربنا في الدنيا قبل مرجعنا إليه ما نحن فيه مختلفون؟ قيل: إنه بين ذلك في الدنيا بالرسل والأدلة والحجج, دون الثواب والعقاب عيانا, فمصدّق بذلك ومكذّب. وأما عند المرجع إليه, فإنه ينبئهم بذلك بالمجازاة التي لا يشكون معها في معرفة المحقّ والمبطل, ولا يقدرون على إدخال اللبس معها على أنفسهم, فكذلك خبره تعالى ذكره أنه يبنئنا عند المرجع إليه بما كنا فيه نختلف في الدنيا. وإنما معنى ذلك: إلى الله مرجعكم جميعا, فتعرفون المحقّ حينئذٍ من المبطل منكم. كما:

9554ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا زيد بن حباب, عن أبي سنان, قال: سمعت الضحاك يقول: فاسْتَبِقُوا الخَيْرَاتِ إلى اللّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعا قال: أمة محمد صلى الله عليه وسلم البرّ والفاجر.

الآية : 49

القول في تأويل قوله تعالى: {وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُمْ بِمَآ أَنزَلَ اللّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَآ أَنزَلَ اللّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيراً مّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ }..

يعني تعالى ذكره بقوله: وأن احكم بينهم بما أنزل الله وأنزلنا إليك يا محمد الكتاب, مصدّقا لما بين يديه من الكتاب, وأن احكم بينهم ف«أنْ» في موضع نصب بالتنزيل. ويعني بقوله: بِمَا أنْزَلَ اللّهُ: بحكم الله الذي أنزله إليك في كتابه.

وأما قوله: وَلا تَتّبِعْ أهْوَاءَهُمْ فإنه نهي من الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم أن يتبع أهواء اليهود الذين احتكموا إليه في قتيلهم وفاجِرَيْهم, وأمْرٌ منه له بلزوم العمل بكتابه الذي أنزله إليه. وقوله: وَاحْذَرْهُمْ أنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ ما أنْزَلَ اللّهُ إلَيْكَ يقول تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم: واحذر يا محمد هؤلاء اليهود الذين جاءوك محتكمين إليك أن يفتنوك, فيصدّوك عن بعض ما أنزل الله إليك من حكم كتابه, فيحملوك على ترك العمل به واتباع أهوائهم. وقوله: فإنْ تَوَلّوْا فاعْلَمْ أنّمَا يُرِيدُ الله أنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ يقول تعالى ذكر: فإن تولى هؤلاء اليهود الذين اختصموا إليك عنك, فتركوا العمل بما حكمت به عليهم, وقضيت فيهم, فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم, يقول: فاعلم أنهم لم يتولوا عن الرضا بحكمك وقد قضيت بالحقّ إلا من أجل أن الله يريد أن يتعجل عقوبتهم في عاجل الدنيا ببعض ما قد سلف من ذنوبهم. وَإنّ كَثِيرا مِنَ النّاسِ لَفَاسِقُونَ يقول: وإن كثيرا من اليهود لفاسقون, يقول: لتاركوا العمل بكتاب الله, ولخارجون عن طاعته إلى معصيته.

وبنحو الذي قلنا في ذلك جاءت الرواية عن أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9555ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا يونس بن بكير, عن محمد بن إسحاق, قال: ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت, قال: ثني سعيد بن جبير أو عكرمة, عن ابن عباس, قال: قال كعب بن أسد وابن صوريا وشأس بن قيس بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه فأتوه فقالوا: يا محمد إنك قد عرفت أنا أحبار يهود وأشرافهم وساداتهم, وأنا إن اتبعناك اتبعَنا يهود ولم يخالفونا, وإنّ بيننا وبين قومنا خصومة, فنحاكمهم إليك, فتقضيَ لنا عليهم ونؤمِن لك ونصدّقك فأبي رسول الله صلى الله عليه وسلم, فأنزل الله فيهم: وأنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ وَلا تَتّبِعْ أهْوَاءهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ ما أنْزَلَ اللّهُ إلَيْكَ... إلى قوله: لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ.

9556ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وَاحْذَرْهُم أنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ ما أنْزَلَ اللّهُ إلَيْكَ قال: أن يقولوا في التوراة كذا, وقد بينا لك ما في التوراة. وقرأ: وكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أنّ النّفْسَ بالنّفسِ وَالعَيْنَ بالعَيْنِ والأنْفَ بالأنْفِ والأُذُنَ بالأُذُنِ وَالسّنّ بالسّنّ والجُرُوحَ قِصَاصٌ بعضها ببعض.

9557ـ حدثني يعقوب, قال: حدثنا هشيم, عن مغيرة, عن الشعبيّ, قال: دخل المجوس مع أهل الكتاب في هذه الآية: وأنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أنْزَلَ اللّهُ.

الآية : 50

القول في تأويل قوله تعالى: {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللّهِ حُكْماً لّقَوْمٍ يُوقِنُونَ }..

يقول تعالى ذكره: أيبغي هؤلاء اليهود الذين احتكموا إليك فلم يرضوا بحكمك, وقد حكمت فيهم بالقسط حكم الجاهلية, يعني أحكام عبدة الأوثان من أهل الشرك, وعندهم كتاب الله فيه بيان حقيقة الحكم الذي حكمت به فيهم, وإنه الحقّ الذي لا يجوز خلافه. ثم قال تعالى ذكره موبخا لهؤلاء الذين أبوا قبول حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ولهم

من اليهود, ومستجهلاً فعلهم ذلك منهم: ومن هذا الذي هو أحسن حكما أيها اليهود من الله تعالى ذكره عند من كان يوقن بوحدانية الله ويقرّ بربوبيته, يقول تعالى ذكره: أيّ حكم أحسن من حكم الله إن كنتم موقنين أن لكم ربا وكنتم أهل توحيد وإقرار به. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال مجاهد.

9558ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: أَفَحُكْمَ الجاهِلِيّةِ يَبْغُونَ قال: يهود.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: أَفَحُكْمَ الجاهِلِيّةِ يَبْغُونَ: يهود.

حدثني الحارث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا شيخ, عن مجاهد: أَفَحُكْمَ الجاهِلِيّةِ يَبْغُونَ قال: يهود.

تابع : سورة المائدة
الآيات : 51- 81

الآية : 51

القول في تأويل قوله تعالى: {يَـأَيّهَا الّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنّصَارَىَ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلّهُمْ مّنكُمْ فَإِنّهُ مِنْهُمْ إِنّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظّالِمِينَ }..

اختلف أهل التأويل في المعنيّ بهذه الآية وإن كان مأمورا بذلك جميع المؤمنين, فقال بعضهم: عنى بذلك: عُبادة بن الصامت وعبد الله بن أُبَيّ ابن سَلُول في براءة عبادة من حلف اليهود, وفي تمسك عبد الله بن أبيّ ابن سلول بحلف اليهود بعد ما ظهرت عداوتهم لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم, وأخبره الله أنه إذا تولاهم وتمسك بحلفهم أنه منهم في براءته من الله ورسوله كبراءتهم منهما. ذكر من قال ذلك:

9559ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن إدريس, قال: سمعت أبي, عن عطية بن سعد, قال: جاء عبادة ابن الصامت من بني الحرث بن الخزرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, فقال: يا رسول الله, إن لي موالي من يهود كثير عددهم, وإني أبرأ إلى الله ورسوله من ولاية يهود وأتولى الله ورسوله فقال عبد الله بن أبيّ: إني رجل أخاف الدوائر, لا أبرأ من ولاية موالي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله ابن أبيّ: «يا أبا الحُبابِ مَا بَخِلْتَ بِهِ مِنْ وِلايَةِ يَهُودَ على عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ فَهُوَ إلَيكَ دُونَهُ». قال: قد قبلت. فأنزل الله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تَتّخِذُوا اليَهُودَ والنّصَارَى أوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أوْلِياءُ بَعْضٍ... إلى قوله: فَتَرى الّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ.

9560ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا يونس بن بكير, قال: ثني عثمان بن عبد الرحمن, عن الزهري, قال: لما انهزم أهل بدر قال المسلمون لأوليائهم من يهود: آمنوا قبل أن يصيبكم الله بيوم مثل يوم بدر فقال مالك ابن صيف: غرّكم أن أصبتم رهطا من قريش لا علم لهم بالقتال, أما لو أسررنا العزيمة أن نستجمع عليكم لم يكن لكم يد أن تقاتلونا. فقال

عبادة: يا رسول الله إن أوليائي من اليهود كانت شديدة أنفسهم كثيرا سلاحهم شديدة شوكتهم, وإني أبرأ إلى الله وإلى رسوله من ولايتهم, ولا مولى لي إلا الله ورسوله. فقال عبد الله بن أبيّ: لكني لا أبرأ من ولاء يهود, إني رجل لا بدّ لي منهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أبا حُبابِ أرأيْتَ الّذِي نَفَسْتَ بِهِ مِنْ وَلاءِ يَهُودَ على عُبادَةَ, فَهُوَ لَكَ دونَهُ». قال: إذن أقبل. فأنزل الله تعالى ذكره: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تَتّخِذُوا اليَهُودَ والنّصَارَى أوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أوْلِياءُ بَعْضٍ... إلى أن بلغ إلى قوله: وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّاسِ.

9561ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا يونس, قال: حدثنا ابن إسحاق, قال: ثني والدي إسحاق بن يسار, عن عبادة ابن الوليد بن عبادة بن الصامت, قال: لما حاربت بنو قَينُقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم, تشبث بأمرهم عبد الله بن أبيّ, وقام دونهم. ومشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, وكان أحد بني عوف بن الخزرج من له حلفهم مثل الذي لهم من عبد الله بن أبيّ, فخلعهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, وتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم, وقال: يا رسول الله أتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم وأتولى الله ورسوله والمؤمنين, وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم ففيه وفي عبد الله بن أبيّ نزلت الآيات في المائدة: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تَتّخِذُوا اليَهُودَ والنّصَارَى أوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أوْلِياءُ بَعْضٍ... الآية.

وقال آخرون: بل عُنى بذلك قوم من المؤمنين كانوا هموا حين نالهم بأُحد من أعدائهم من المشركين ما نالهم أن يأخذوا من اليهود عِصَما, فنهاهم الله عن ذلك, وأعلمهم أن من فعل ذلك منهم فهو منهم. ذكر من قال ذلك:

9562ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تَتّخِذُوا اليَهُودَ والنّصَارَى أوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أوْلِياءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَولّهُمْ مِنْكُمْ فإنّهُ مِنْهُمْ قال: لما كانت وقعة أحد, اشتدّ على طائفة من الناس وتخوّفوا أن يُدال عليهم الكفار, فقال رجل لصاحبه: أما أنا فألحقُ بدَهْلَكَ اليهودي فآخذ منه أمانا وأتهوّد معه, فإني أخاف أن تدال علينا اليهود. وقال الآخر: أما أنا فألحق بفلان النصرانيّ ببعض أرض الشام فآخذ منه أمانا وأنتصر معه. فأنزل الله تعالى ذكره ينهاهما: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تَتّخِذُوا اليَهُودَ والنّصَارَى أوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أوْلِياءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلّهُمْ مِنْكُمْ فإنّهُ مِنْهُمْ إنّ اللّهَ لا يَهْدِي القَوْمَ الظّالِمِينَ.

وقال آخرون: بل عُني بذلك أبو لبابة بن عبد المنذر في إعلامه بني قريظة إذ رضوا بحكم سعد أنه الذبح. ذكر من قال ذلك:

9563ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن عكرمة, قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تَتّخِذُوا اليَهُودَ وَالنّصَارَى أوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أوْلِياءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلّهُمْ مِنْكُمْ فإنّهُ مِنْهُمْ قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا لبابة بن عبد المنذر من الأوس, وهو من بني عمرو بن عوف, فبعثه إلى قريظة حين نقضت العهد, فلما أطاعوا له بالنزول أشار إلى حلقه الذبح الذبح.

والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إن الله تعالى ذكره نهى المؤمنين جميعا أن يتخذوا اليهود والنصارى أنصارا وحلفاء على أهل الإيمان بالله ورسوله, وأخبر أنه من اتخذهم نصيرا وحليفا ووليا من

دون الله ورسوله والمؤمنين, فإنّه منهم في التحزّب على الله وعلى رسوله والمؤمنين, وأن الله ورسوله منه بريئان. وقد يجوز أن تكون الآية نزلت في شأن عُبادة بن الصامت وعبد الله بن أبيّ ابن سلول وحلفائهما من اليهود, ويجوز أن تكون نزلت في أبي لُبابة بسبب فعله في بني قريظة, ويجوز أن تكون نزلت في شأن الرجلين اللذين ذكر السدّيّ أن أحدهما همّ باللحاق بدهلك اليهودي والآخر بنصراني بالشأم, ولم يصحّ من هذه الأقوال الثلاثة خبر يثبت بمثله حجة فيسلم لصحته القول بأنه كما قيل. فإذ كان ذلك كذلك فالصواب أن يُحْكم لظاهر التنزيل بالعموم على ما عمّ, ويجوز ما قاله أهل التأويل فيه من القول الذي لا علم عندنا بخلافه غير أنه لا شك أن الآية نزلت في منافق كان يوالي يهودَ أو نصارى, خوفا على نفسه من دوائر الدهر, لأن الآية التي بعد هذه تدل على ذلك, وذلك قوله: فَتَرى الّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنا دَائِرَةٌ... الآية.

وأما قوله: بَعْضُهُمْ أوْلِياءُ بَعْضٍ فإنه عنى بذلك أن بعض اليهود أنصار بعضهم على المؤمنين, ويد واحدة على جميعهم, وأن النصارى كذلك بعضهم أنصار بعض على من خالف دينهم وملتهم, معرّفا بذلك عباده المؤمنين أن من كان لهم أو لبعضهم وليا فإنما هو وليهم على من خالف ملتهم ودينهم من المؤمنين, كما اليهود والنصارى لهم حرب, فقال تعالى ذكره للمؤمنين: فكونوا أنتم أيضا بعضُكم أولياءُ بعض, وللمؤمنين حربا كما هم لكم حرب, وبعضهم لبعض أولياء لأن من والاهم فقد أظهر لأهل الإيمان الحرب ومنهم البراءة, وأبان قطع ولايتهم.

القول في تأويل قوله تعالى: وَمَنْ يَتَوَلّهُمْ مِنْكُمْ فإنّهُ مِنْهُمْ.

يعني تعالى ذكره بقوله: وَمَنْ يَتَوَلّهُمْ مِنْكُمْ فإنّهُ مِنْهُمْ ومن يتولّ اليهود والنصارى دون المؤمنين فإنه منهم, يقول: فإن من تولاهم ونصرهم على المؤمنين, فهو من أهل دينهم وملتهم, فإنه لا يتولى متولّ أحدا إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض, وإذا رضيه ورضي دينه فقد عادى ما خالفه وسخطه, وصار حكمه حكمه, ولذلك حكم من حكم من أهل العلم لنصارى بني تَغْلب في ذبائحهم ونكاح نسائهم وغير ذلك من أمورهم بأحكام نصارى بني إسرائيل, لموالاتهم إياهم ورضاهم بملتهم ونصرتهم لهم عليها, وإن كانت أنسابهم لأنسابهم مخالفة وأصل دينهم لأصل دينهم مفارقا. وفي ذلك الدلالة الواضحة على صحة ما نقول, من أن كلّ من كان يدين بدين فله حكم أهل ذلك الدين كانت دينونته به قبل مجيء الإسلام أو بعده, إلا أن يكون مسلما من أهل ديننا انتقل إلى ملة غيرها, فإنه لا يقرّ على ما دان به فانتقل إليه, ولكن يقتل لردّته عن الإسلام ومفارقته دين الحقّ, إلا أن يرجع قبل القتل إلى الدين الحقّ, وفساد ما خالفه من قول من زعم أنه لا يحكم بحكم أهل الكتابين لمن دان بدينهم, إلا أن يكون إسرائيليا أو منتقلاً إلى دينهم من غيرهم قبل نزول الفرقان. فأما من دان بدينهم بعد نزول الفرقان ممن لم يكن منهم ممن خالف نسبه نسبهم وجنسه جنسهم, فإنه حكمه لحكمهم مخالف. ذكر من قال بما قلنا من التأويل:

9564ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي, عن ابن أبي ليلى, عن الحكم, عن سعيد بن جبير, قال: سئل ابن عباس عن ذبائح نصارى العرب, فقرأ: وَمَنْ يَتَوَلّهُمْ مِنْكُمْ فإنّهُ مِنْهُمْ.

9565ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس في هذه الآية: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تَتّخِذُوا اليَهُودَ وَالنّصَارَى أوْلِياءَ بَعْضُهُمْ وْلِياءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلّهُمْ مِنْكُمْ فإنّهُ مِنْهُمْ أنها في الذبائح, من دخل في دين قوم فهو منهم.

9566ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا حجاج, قال: حدثنا حماد, عن عطاء بن السائب, عن عكرمة, عن ابن عباس, قال: كلوا من ذبائح بني تَغْلب, وتزوّجوا من نسائهم, فإن الله يقول كتابه: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تَتّخِذُوا اليَهُودَ والنّصَارَى أوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أوْلِياءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلّهُمْ مِنْكُمْ فإنّه مِنْهُمْ ولو لم يكونوا منهم إلا بالولاية لكانوا منهم.

9567ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا حسين بن عليّ, عن زائدة, عن هشام, قال: كان الحسن لا يرى بذبائح نصارى العرب ولا نكاح نسائهم بأسا, وكان يتلو هذه الآية: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تَتّخِذُوا اليَهُودَ وَالنّصَارَى أوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أوْلِياءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلّهُمْ مِنْكُمْ فإنّهُ مِنْهُمْ.

9568ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا سويد, قال: أخبرنا ابن المبارك, عن هارون بن إبراهيم, قال: سئل ابن سيرين عن رجل يبيع داره من نصارى يتخذونها بيعة, قال: فتلا هذه الآية: لا تَتّخِذُوا اليَهُودَ والنّصَارَى أوْلِياءَ.

القول في تأويل قوله تعالى: إنّ اللّهَ لا يَهْدِى القَوْمَ الظّالِمِينَ.

يعني تعالى ذكره بذلك, أن الله لا يوفق من وضع الولاية في غير موضعها فوالَى اليهود والنصارى مع عداوتهم الله ورسوله والمؤمنين على المؤمنين, وكان لهم ظهيرا ونصيرا, لأن من تولاهم فهو لله ولرسوله وللمؤمنين حرب. وقد بينا معنى الظلم في غير هذا الموضع وأنه وضع الشيء في غير موضعه بما أغنى إعادته.

الآية : 52

القول في تأويل قوله تعالى: {فَتَرَى الّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىَ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَى اللّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُواْ عَلَىَ مَآ أَسَرّواْ فِيَ أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ }..

اختلف أهل التأويل فيمن عُنى بهذه الآية, فقال بعضهم: عُنِى بها عبد الله بن أبيّ بن سلول. ذكر من قال ذلك:

9569ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن إدريس, قال: سمعت أبي, عن عطية بن سعد: فَتَرَى الّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ عبد الله بن أبيّ, يُسارِعُونَ فِيهِمْ في ولايتهم, يَقُولُونَ نَخْشَى أنْ تُصِيبَنا دَائِرَةٌ... إلى آخر الآية فَيُصْبِحُوا على ما أسَرّوا في أنْفُسِهِمْ نادِمِينَ.

9570ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا يونس بن بكير, قال: حدثنا ابن إسحاق, قال: ثني والدي إسحاق بن يسار, عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت: فَتَرَى الّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يعني: عبد الله بن أبيّ, يُسارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أنْ تُصِيبَنا دَائِرَةٌ لقوله: إني أخشى دائرة تصيبني.

وقال آخرون: بل عني بذلك قوم من المنافقين كانوا يناصحون اليهود ويغشون المؤمنين ويقولون: نخشي أن تكون دائرة لليهود على المؤمنين. ذكر من قال ذلك:

9571ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره: فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسارِعُونَ فِيهِمْ قال: المنافقون في مصانعة يهود ومناجاتهم, واسترضاعهم أولادهم إياهم. وقول الله تعالى ذكره: تَخْشَى أنْ تُصِيبَنَا دَائِرةٌ قال: يقول: نخشى أن تكون الدائرة لليهود.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

9572ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ... إلى قوله: نادِمِينَ: أناس من المنافقين كانوا يودّون اليهود ويناصحونهم دون المؤمنين.

9573ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط عن السديّ: فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ قال: شكّ يُسارِعُونَ فِيهِمْ نَخْشَى يقولون أنْ تُصِيبَنا دَائِرَةٌ والدائرة: ظهور المشركين عليهم.

والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إن ذلك من الله خبر عن ناس من المنافقين كانوا يوالون اليهود والنصارى, ويَغُشّون المؤمنين, ويقولون: نخشى أن تدور دوائر, إما لليهود والنصارى, وإما لأهل الشرك من عَبَدة الأوثان أو غيرهم على أهل الإسلام, أو تنزل بهؤلاء المنافقين نازلة, فيكون بنا إليهم حاجة. وقد يجوز أن يكون ذلك كان من قول عبد الله بن أبيّ, ويجوز أن يكون كان من قول غيره, غير أنه لا شك أنه من قول المنافقين.

فتأويل الكلام إذن: فترى يا محمد الذين في قلوبهم مرض وشكّ إيمان بنبوّتك, وتصديق ما جئتهم به من عند ربك يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يعني في اليهود والنصارى. ويعني بمسارعتهم فيهم: مسارعتهم في موالاتهم ومصانعتهم. يَقُولُونَ نَخْشَى أنْ تُصِيبَنا دَائِرةٌ يقول هؤلاء المنافقون: إنما نسارع في موالاة هؤلاء اليهود والنصارى خوفا من دائرة تدور علينا من عدوّنا. ويعني بالدائرة: الدّولة, كما قال الراجز:

تَرُدّ عَنْكَ القَدَرَ المَقْدُورَاوَدَائِراتِ الدّهْرِ أنْ تَدُورَا

يعني: أن تدول للدهر دَوْلة فنحتاج إلى نصرتهم إيانا, فنحن نواليهم لذلك. فقال الله تعالى ذكره لهم: فَعَسَى اللّهُ أنْ يَأْتِيَ بالفَتْحِ أوْ أمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا على ما أسَرّوا في أنْفُسِهِمْ نادِمِينَ.

القول في تأويل قوله تعالى: فَعَسَى اللّهُ أنْ يَأْتِيَ بالفَتْحِ أوْ أمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا على ما أسَرّوا في أنْفُسِهِمْ نادِمِينَ.

يعني تعالى ذكره بقوله: فَعَسَى اللّهُ أنْ يَأْتِيَ بالفَتْحِ أوْ أمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فلعلّ الله أن يأتي بالفتح. ثم اختلفوا في تأويل الفتح في هذا الموضع, فقال بعضهم,: عني به ههنا القضاء. ذكر من قال ذلك:

9574ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: فَعَسَى اللّهُ أنْ يَأْتِيَ بالفَتْحِ قال: بالقضاء.

وقال آخرون: عُني به فتح مكة. ذكر من قال ذلك:

9575ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمدبن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: فَعَسَى اللَّهُ أنْ يَأتِيَ بالفَتْحِ قال: فتح مكة.

والفتح في كلام العرب: هو القضاء كما قال قتادة, ومنه قول الله تعالى: رَبّنا افْتَحْ بَيْنَنا وَبينَ قَوْمِنا بالحَقّ. وقد يجوز أن يكون ذلك القضاء الذي وعد الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بقوله: فَعَسَى اللّهُ أنْ يَأتِيَ بالفَتْحِ فتح مكة, لأن ذلك كان من عظيم قضاء الله وفصل حكمة بين أهل الإيمان والكفر, ويقرّر عند أهل الكفر والنفاق أن الله مُعْلِي كلمتِه ومُوهِنُ كيدِ الكافرين.

وأما قوله: أوْ أمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فإن السديّ كان يقول في ذلك ما:

9576ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضّل, قال: حدثنا أسباط, السديّ: أوْ أمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ قال: الأمر: الجزية.

وقد يحتمل أن يكون الأمر الذي وعد الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم أن يأتي به, هو الجزية, ويحتمل أن يكون غيرها. غير أنه أيّ ذلك كان فهو مما فيه إدالة المؤمنين على أهل الكفر بالله وبرسوله, ومما يسوء المنافقين ولا يسرّهم وذلك أن الله تعالى قد أخبر عنهم أن ذلك الأمر إذا جاء أصبحوا على ما أسرّوا في أنفسهم نادمين.

وأما قوله: فَيُصْبِحُوا على ما أسَرّوا في أنْفُسِهِمْ نادِمِينَ فإنه يعني: هؤلاء المنافقين الذين يوالون اليهود والنصارى, يقول تعالى ذكره: لعل الله أن يأتِيَ بأمر من عنده يُدِيل به المؤمنين على الكافرين اليهود والنصارى وغيرهم من أهل الكفر, فيصبح هؤلاء المنافقون على ما أسرّوا في أنفسهم من مخالّة اليهود والنصارس ومودّتهم وبغضة المؤمنين ومحادتهم نادمين. كما:

9577ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: فَيُصْبِحُوا على ما أسَرّوا في أنْفُسِهِمْ نادِمِينَ من موادّتهم اليهود, ومن غشّهم للإسلام وأهله.

الآية : 53

القول في تأويل قوله تعالى: {وَيَقُولُ الّذِينَ آمَنُواْ أَهَـؤُلآءِ الّذِينَ أَقْسَمُواْ بِاللّهِ جَهْدَ أيْمَانِهِمْ إِنّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أعْمَالُهُمْ فَأصْبَحُواْ خَاسِرِينَ }..

اختلف القرّاء في قراءة قوله: وَيَقُولُ الّذِينَ آمَنُوا فقرأتها قرّاء أهل المدينة: «فَيُصْبِحُوا على ما أسَرّوا في أنْفُسِهِمْ نادِمِينَ يَقُول الّذِينَ آمَنُوا أهَؤُلاءِ الذينَ أقْسَمُوا باللّهِ» بغير واو.

وتأويل الكلام على هذه القراءة: فيصبح المنافقون إذا أتى الله بالفتح أو أمر من عنده, على ما أسرّوا في أنفسهم نادمين, يقول المؤمنين تعجبا منهم ومن نفاقهم وكذبهم واجترائهم على الله في أيمانهم الكاذبة بالله: أهؤلاء الذين أقسموا لنا بالله إنهم لمعنا وهم كاذبون في أيمانهم لنا وهذا المعنى قصد مجاهد في تأويله ذلك الذي:

9578ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن مجاهد: فَعَسَى اللّهُ أنْ يَأتِيَ بالفَتْحِ أوْ أمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ حينئذٍ, يقول الذين آمنوا: أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد إيمانهم, إنهم لمعكم, حبطت أعمالهم فأصحوا خاسرين.

كذلك ذلك في مصاحف أهل المدينة بغير واو. وقرأ ذلك بعض البصريين: وَيَقُولُ الّذِينَ آمَنُوا بالواو, ونصب «يقول» عطفا به على «فعسى الله أن يأتي بالفتح». وذكر قارىء ذلك أنه كان يقول: إنما أريد بذلك: فعسى الله أن يأتي بالفتح, وعسى يقول الذين آمنوا. ومحال غير ذلك, لأنه لا يجوز أن يقال: وعسى الله أن يقول الذين آمنوا, وكان يقول: ذلك نحو قولهم: أكلت خبزا ولبنا, وكقول الشاعر:

ورأيْتِ زَوْجَكِ في الوَغَىمُتَقَلّدا سَيْفا وَرُمحَا

فتأويل الكلام على هذه القراءة: فعسى الله أن يأتي بالفتح المؤمنين, أو أمر من عنده يديلهم به على أهل الكفر من أعدائهم, فيصبح المنافقون على ما أسرّوا في أنفسهم نادمين, وعسى أن يقول الذين آمنوا حينئذٍ: هؤلاء الذين أقسموا بالله كذبا جهد أيمانهم إنهم لمعكم. وهي في مصاحف أهل العراق بالواو: وَيَقُولُ الّذِينَ آمَنُوا. وقرأ ذلك قرّاء الكوفيين: وَيَقُولُ الّذِينَ آمَنُوا بالواو ورفع يقول بالاستقبال والسلامة من الجوازم والنواصب.

وتأويل من قرأ ذلك كذلك: فيصبحوا على ما أسرّوا في أنفسهم يندمون, ويقول الذين آمنوا فيبتدىء «يقول» فيرفعها. وقراءتنا التي نحن عليها: وَيَقُولُ بإثبات الواو في: «ويقول», لأنها كذلك هي في مصاحفنا مصاحف أهل الشرق بالواو, وبرفع «يقول» على الابتداء.

فتأويل الكلام إذ كان القراءة عندنا على ما وصفنا: فيصبحوا على ما أسرّوا في أنفسهم نادمين, ويقول المؤمنون: أهؤلاء الذين حلفوا لنا بالله جهد أيمانهم كذبا إنهم لمعنا. يقول الله تعالى ذكره مخبرا عن حالهم عنده بنفاقهم وخبث أعمالهم: حَبِطَتْ أعمالُهُمْ يقول: ذهبت أعمالهم التي عملوها في الدنيا باطلاً لا ثواب لها ولا أجر, لأنهم عملوها على غير يقين منهم بأنها عليهم لله فرض واجب ولا على صحة إيمان بـ الله ورسوله, وإنما كانوا يعملونها ليدفعوا المؤمنين بها عن أنفسهم وأموالهم وذراريهم, فأحبط الله أجرها إذ لم تكن له فأصْبَحُوا خَاسِرينَ يقول: فأصبح هؤلاء المنافقون عند مجيء أمر الله بإدالة المؤمنين على أهل الكفر قد وكسوا في شرائهم الدنيا بالآخرة, وخابت صفقتهم وهلكوا.

الآية : 54

القول في تأويل قوله تعالى: {يَأَيّهَا الّذِينَ آمَنُواْ مَن يَرْتَدّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ وَيُحِبّونَهُ أَذِلّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لآئِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ }..

يقول تعالى ذكره للمؤمنين بالله وبرسوله: يا أيّها الّذِين آمَنُوا: أي صدّقوا لله ورسوله, وأقرّوا بما جاءهم به نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم مَنْ يَرْتَدّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ يقول: من يرجع منكم عن دينه الحقّ الذي هو عليه اليوم, فيبدّله ويغيرة بدخوله في الكفر, إما في اليهودية أو النصرانية أو غير ذلك من صنوف الكفر, فلن يضر الله شيئا, وسيأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه يقول: فسوف يجيء الله بدلاً منهم المؤمنين الذين لم يبدّلوا ولم يغيروا ولم يرتدّوا, بقوم خير من الذين ارتدّوا وبدّلوا دينهم, يحبهم الله ويحبون الله. وكان هذا الوعيد من الله لمن سبق في علمه أنه سيرتدّ بعد وفاة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم, وكذلك وعده من وعد

من المؤمنين ما وعده في هذا الآية, لمن سبق له في علمه أنه لا يبدّل ولا يغير دينه ولا يرتدّ. فلما قبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم ارتدّ أقوام من أهل الوبر وبعض أهل المدر, فأبدل الله المؤمنين بخير منهم كما قال تعالى ذكره, ووفى للمؤمنين بوعده, وأنفذ فيمن ارتدّ منهم وعيده.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9579ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: أخبرني عبد الله بن عياش, عن أبي صخر, عن محمد بن كعب: أن عمر بن عبد العزيز أرسل إليه يوما وعمر أمير المدينة يومئذٍ, فقال: يا أبا حمزة, آية أسهرتني البارحة قال محمد: وما هي أيها الأمير؟ قال: قول الله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدّ منْكُمْ عنْ دِينِهِ... حتى بلغ: وَلا يَخافونَ لَوْمَةَ لائمٍ. فقال محمد: أيها الأمير, إنما عنى الله بالذين آمنوا: الولاة من قريش, من يرتدّ عن الحقّ.

ثم اختلف أهل التأويل في أعيان القوم الذين أتى الله بهم المؤمنين وأبدل المؤمنين مكان من ارتدّ منهم, فقال بعضهم: هو أبو بكر الصدّيق وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردّة حتى أدخلوهم من الباب الذي خرجوا منه. ذكر من قال ذلك:

9580ـ حدثنا هناد بن السريّ, قال: حدثنا حفص بن غياث, عن الفضل بن دَلَهْم, عن الحسن في قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ قال: هذا والله أبو بكر وأصحابه.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن الفضل بن دلهم, عن الحسن, مثله.

حدثنا هناد, قال: حدثنا عبد بن سليمان, عن جويبر, عن سهل, عن الحسن في قوله: فَسَوفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ قال: أبو بكر وأصحابه.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا حسين بن عليّ, عن أبي موسى, قال: قرأ الحسن: فَسَوفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ قال: هي والله لأبي بكر وأصحابه.

حدثني نصر بن عبد الرحمن الأودي, قال: حدثنا أحمد بن بشير, عن هشام, عن الحسن في قوله: فَسَوفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ قال: نزلت في أبي بكر وأصحابه.

9581ـ حدثني عليّ بن سعيد بن مسروق الكندي, قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي, عن جويبر, عن الضحاك, في قوله: فَسَوفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ أذِلّةٍ على المُؤْمِنينَ أعِزّةٍ على الكافِرِينَ يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائم قال: هو أبو بكر وأصحابه, لما ارتدّ من ارتدّ من العرب عن الإسلام, جاهدهم أبو بكر وأصحابه حتى ردّهم إلى الإسلام.

9582ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد بن زريع, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: مَنْ يَرْتَدّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ... إلى قوله: وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ أنزل الله هذه الآية, وقد علم أن سيرتدّ مرتدّون من الناس. فلما قبض الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم, ارتدّ عامّة العرب عن الإسلام إلاّ ثلاثة مساجد: أهل المدينة, وأهل مكة, وأهل البحرين من عبد القيس قالوا: نصلي ولا نزكي, والله لا تُعصب أموالنا فكلّم أبو بكر في ذلك, فقيل له: إنهم لو قد فقهوا لهذا, أعطوها وزادوها.

فقال: لا والله, لا أفرّق بين شيء جمع الله بينه, ولو منعوا عِقَالاً مما فرض الله ورسوله, لقاتلناهم عليه فبعث الله عصابة مع أبي بكر, فقاتل على ما قاتل عليه نبيّ الله صلى الله عليه وسلم, حتى سبى وقتل وحرق بالنيران أناسا ارتدّوا عن الإسلام ومنعوا الزكاة, فقاتلهم حتى أقرّوا بالماعون وهي الزكاة صَغرة أقمياء. فأتته وفود العرب, فخيرهم بين خطة مخزية أو حرب مجلية, فاختاروا الخطة المخزية, وكانت أهون عليهم, أن يعتدّوا أن قتلاهم في النار وأن قتلى المؤمنين في الجنة, وأن ما أصابوا من المسلمين من مال ردّوه عليهم, وما أصاب المسلمون لهم من مال فهو لهم حلال.

9583ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ قال ابن جريج: ارتدوا حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم, فقاتلهم أبو بكر.

حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن هشام, قال: أخبرنا سيف بن عمر, عن أبي روق, عن الضحاك, عن أبي أيوب, عن عليّ في قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ قال: علم الله المؤمنين, وأوقع معنى السوء على الحشو الذي فيهم من المنافقين ومن في علمه أن يرتدّوا, قال: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوفَ يَأْتِي اللّهُ المرتدّة عن دينهم بقوم يحبهم ويحبونه بأبي بكر وأصحابه.

وقال آخرون: يعني بذلك قوما من أهل اليمن. وقال بعض من قال ذلك منهم: هم رهط أبي موسى الأشعري: عبد الله بن قيس. ذكر من قال ذلك:

9584ـ حدثنا محمد بن المثنى, قال: حدثنا محمد بن جعفر, قال: حدثنا شعبة, عن سماك بن حرب, عن عياض الأشعري, قال: لما نزلت هذه الآية: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ قال: أومأ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي موسى بشيء كان معه, فقال: «هُمْ قَوْمُ هَذَا».

حدثنا ابن المثنى, قال: حدثنا أبو الوليد, قال: حدثنا شعبة, عن سماك بن حرب, قال: سمعت عياضا يحدّث عن أبي موسى, أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية: فَسَوفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ قال: يعني قوم أبي موسى.

حدثني أبو السائب سلم بن جنادة, قال: حدثنا ابن إدريس, عن شعبة قال أبو السائب, قال أصحابنا هو عن سماك بن حرب, وأنا لا أحفظ سماكا عن عياض الأشعري, قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هُمْ قَوْمُ هَذَا» يعني أبا موسى.

حدثنا سفيان بن وكيع, قال: حدثنا ابن إدريس, عن شعبة, عن سماك, عن عياض الأشعري, قال النبيّ صلى الله عليه وسلم لأبي موسى: «هُمْ قَوْمُ هَذَا» في قوله: فَسَوفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ.

حدثنا محمد بن موسى, قال: حدثنا يزيد, قال: أخبرنا شعبة, عن سماك بن حرب, قال: سمعت عياضا الأشعريّ يقول: لما نزلت: فَسَوفَ يَأْتِي

اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هُمْ قَوْمُكَ يا أبـا مُوسَى», أو قال: «هُمْ قَوْمُ هَذَا» يعنـي أبـا موسى.

9585ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبو سفـيان الـحميريّ, عن حصين, عن عياض أو ابن عياض: فَسَوفَ يَأتِـي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ قال: هـم أهـل الـيـمن.

9586ـ حدثنا مـحمد بـن عـوف, قـال: حـدثنا أبـو الـمغيرة قـال: حـدثنا صفوان, قال: حدثنا عبد الرحمن بن جبير, عن شريح بن عبـيد, قـال: لـما أنزل الله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ... إلـى آخر الآيـة, قـال عمر: أنا وقومي هم يا رسول اللـه؟ قـال: «لا بَـلْ هَـذا وَقَـوْمُهُ» يعنـي أبـا موسى الأشعري.

وقال آخرون منهم: بل هم أهل الـيـمن جميعا. ذكر من قال ذلك:

9587ـ حدثنـي مـحمد بـن عمـرو, قـال: حـدثنا أبـو عاصـم, قـال: حـدثنا عيسى, عن ابن أبـي نـجيح, عن مـجاهد فـي قول الله: يُحِبّهُمْ ويُحِبّونَهُ قال: أناس من أهل الـيـمن.

حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابـن أبـي نـجيح, عن مـجاهد, مثله.

9588ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا ابن إدريس, عن لـيث, عـن مـجاهد, قال: هم قوم سبأ.

9589ـ حدثنا مطر بن مـحمد الضبـيّ, قال: حدثنا أبو داود, قـال: أخبرنـا شعبة, قال: أخبرنـي من سمع شهر بن حوشب, قال: هم أهل الـيـمن.

9590ـ حدثنـي يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: أخبرنـي عبد الله بـن عياش, عن أبـي صخر, عـن مـحمد بـن كعـب القرظـي: أن عمـر بـن عبـد العزيز أرسل إلـيه يوما وهو أمير الـمدينة يسـأله عـن ذلـك, فقـال مـحمد: يأتـي الله بقوم, وهم أهل الـيـمن. قال عمر: يا لـيتنـي منهم قال: آمين

وقال آخرون: هم أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم. ذكـر مـن قال ذلك:

9591ـ حدثنـي مـحمد بن الـحسين, قال: حدثنا أحمد بن الـمفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: يـا أيّهـا الّـذِينَ آمَنُـوا مَـنْ يَرْتَـدّ مِنْكُـمْ عَـنْ دِينِـهِ فَسَوفَ يَأتِـي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ يزعم أنهم الأنصار.

وتأويـل الآية علـى قول من قال: عنى الله بقوله: فَسَوفَ يَأْتِـي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ ويُحبّونَهُ أبـا بكر وأصحابه فـي قتالهم أهل الردّة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عـن دينـه فلـن يضـر اللـه شيئا, وسيأتـي الله من ارتدّ منكم عن دينه بقوم يحبهم ويحبونه, ينتقـم بهـم منهم علـى أيديهم. وبذلك جـاء الــخبر والروايـة عـن بعـض مـن تـأوّل ذلـك كذلك.

9592ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حـدثنا إسـحاق, قـال: حـدثنا عبـد اللـه بـن هشام, قال: أخبرنا سيف بن عمر, عن أبـي روق, عن أبـي أيوب, عن عليّ فـي قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَـدّ مِنْكُـمْ عَـنْ دِينِـهِ فَسَـوفَ يَأْتِـي اللّـهُ بِقَوْمٍ يُحِبّهُمْ قال: يقول: فسـوف يأتــي اللـه الــمرتدّة فــي دورهـم, بقـوم يحبهم ويحبونه بأبـي بكر وأصحابه.

وأما علـى قول من قال: عنـي بذلك: أهل الـيـمن فإن تأويـله: يا أيها الذين آمنوا, من يرتدّ منكم عن دينـه, فسـوف يأتــي اللـه الـمؤمنــين الـذين لــم

يرتدّوا بقوم يحبهم ويحبونه, أعوانا لهم وأنصارا. وبـذلك جـاءت الروايـة عـن بعض من كان يتأوّل ذلك كذلك.

9593ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالـح, قال: ثنـي معاوية بن صالـح, عن علـيّ بن أبـي طلـحية, عن ابن عبـاس: يـا أيّهـا الّـذِينَ آمَنُـوا مَنْ يَرْتَـدّ مِنْكُـمْ عَـنْ دِينِـهِ... الآيـة وعيـد مـن اللـه أنـه مـن ارتـدّ منكـم أنـه سيستبدل خيرا منهم.

وأما علـي قول من قال: عنـي بذلك الأنصار, فإن تأويـله فـي ذلـك نظيـر تأويـل من تأوله أنه عنـي به أبو بكر وأصحابه.

وأولـى الأقوال فـي ذلك عندنا بـالصواب, ما رُوي به الـخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم أهل الـيـمن قـوم أبــي موسـى الأشـعري. ولـولا الـخبر الذي رُوي فـي ذلك عن رسول الله صـلى اللـه عليـه وسـلم بـالــخبر الذي روي عنه ما كان القول عندي فـي ذلك إلاّ قول من قال: هـم أبـو بكـر وأصحابه وذلك أنه لـم يقاتل قوما كانوا أظهروا الإسـلام علــى عهـد رسـول الله صلى الله عليه وسلم ثم ارتدّوا علـى أعقابهم كفـارا, غير أبـي بكر ومن كان معه مـمن قاتل أهل الردة معه بعد رسول الله صلى اللـه عليـه وسـلم, ولكنا تركنا القول فـي ذلك للـخبر الذي رُوي فـيه عن رسول الله صلى اللــه عليه وسلم, أن كان صلى الله عليه وسلم معدن البـيان عن تأويـل مـا أنـزل الله من وحيه وآي كتابه.

فإن قال لنا قائل: فإن كان القوم الذين ذكر الله أنه سيأتـي بهم عند ارتداد من ارتدّ عن دينه مـمن كان قد أسلـم علـى عهد رسول الله صلى الله عليـه وسلم, هم أهل الـيـمن, فهل كان أهل الـيـمن أيام قتال أبـي بكر أهل الردّة أعوان أبـي بكر علـى قتالهم, حتـى تستـجيز أن توجه تأويــل الآيـة إلــى مـا وجهت إلـيه؟ أم لـم يكونـوا أعوانـا لـه علــيهم, فكيـف استــجزت أن تـوجه تأويـل الآية إلـى ذلك, وقد علـمت أنه لا خـلف لوعد الله؟ قـيـل له: إن اللــه تعالـى ذكره لـم يعـد الـمؤمنــين أن يبـدلهم بـالــمرتدّين منهـم يومئـذٍ خيـرا الـمرتدّين لقتال الـمرتدّين, وإنـما أخبر أنه سيأتـيهم بخير منهم بـدلاً منهـم, يعد فعل ذلك بهم قريبـا غير بعيد, فجاء بهم علـى عهد عمر, فكـان مـوقعهم من الإسلام وأهله أحسن موقع, وكانوا أعوان أهل الإسلام وأنفع لهـم مــمن كان ارتدّ بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مـن طَغَـام الأعـراب وجفــاة أهل البوادي الذين كانوا علــى أهـل الإسـلام كَلاّ. واختلفـت القـرّاء فــي قراءة قوله: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدّ مِنْكُـمْ عَـنْ دِينِـهِ فقرأتـه قـرّاء أهـل الـمدينة: «يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَـدّ مِنْكُـمْ عَـنْ دِينِـهِ» بإظهـار التضـعيف بدالـين مـجزومة الدال الآخرة, وكذلك ذلك فـي مصاحفهم. وأما قـرّاء أهـل العراق فإنهم قرءوا ذلك: مَنْ يَرْتَـدّ مِنْكُـمْ عَـنْ دِينِـهِ بــالإدْغام بـدال واحـدة وتـحريكها إلـى الفتـح بناء علـى التثنـية, لأن الـمـجزوم الذي يظهر تضــعيفه فـي الواحد إذا ثنـي أدغم, ويقال للواحد: اردد يا فلان إلــى فلان حقـه, فـإذا ثنـي قـيــل: ردّ إلــيه حقـه, ولا يقـال: اردّا. وكـذلك فــي الـجمع ردّوا, ولا يقال: اردّوا. فتبنـي العرب أحيانا الواحد علـى الاثنـين, وتظهـر أحيانـا فــي الواحد التضعيف لسكون لام الفعل, وكلتـا اللغتــين فصـيحة مشـهورة فــي العرف. والقراءة فـي ذلك عندنا علـى ما هـو بـه فــي مصـاحفنا ومصـاحف أهل الـمشرق بدال واحدة مشدّدة بترك إظهار التضعيف وبفتـح الدال للعلـة التـي وصفتُ.

القول في تأويل قوله تعالى: أذِلّةٍ على المُؤْمِنِينَ أعِزّةٍ على الكافِرِينَ.
يعني تعالى ذكره بقوله: أذِلّةٍ على المُؤْمِنِينَ: أرقاء عليهم رحماء بهم, من قول القائل: ذلّ فلان لفلان: إذا خضع له واستكان. ويعني بقوله: أعِزّةٍ على الكافِرِينَ: أشدّاء عليهم غلظاء بهم, من قول القائل: قد عزّني فلان: إذا أظهر العزّة من نفسه له, وأبدى له الجفوة والغلظة.
وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:
9594ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن هاشم, قال: أخبرنا سيف بن عمر, عن أبي روق, عن أبي أيوب, عن عليّ في قوله: أذِلّةٍ على المُؤْمِنِينَ: أهل رقة على أهل دينهم, أعِزّةٍ على الكافِرِينَ: أهل غلظة على من خالفهم في دينهم.

9595ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس: أذِلّةٍ على المُؤْمِنِينَ أعِزّةٍ على الكافِرِينَ يعني بالذلة: الرحمة.
9596ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, قال: قال ابن جريج, في قوله: أذِلّةٍ على المُؤْمِنِينَ قال: رحماء بينهم, أعِزّةٍ على الكافِرِينَ قال: أشدّاء عليهم.
9597ـ حدثنا الحرث بن محمد, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: قال سفيان: سمعت الأعمش يقول في قوله: أذِلّةٍ على المُؤْمِنِينَ أعِزّةٍ على الكافِرِينَ: ضعفاء على المؤمنين.
القول في تأويل قوله تعالى: يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ.
يعني تعالى ذكره بقوله: يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ هؤلاء المؤمنين الذين وعد الله المؤمنين أن يأتيهم بهم إن ارتدّ منهم مرتدّ بدلاً منهم, يجاهدون في قتال أعداء الله, على النحو الذي أمر الله بقتالهم والوجه الذي أذن لهم به, ويجاهدون عدوّهم, فذلك مجاهدتهم في سبيل الله. وَلا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائمٍ يقول: ولا يخافون في ذات الله أحدا, ولا يصدّهم عن العمل بما أمرهم الله به من قتال عدوّهم لومة لائم لهم في ذلك. وأما قوله: ذَلِكَ فَضْلُ اللّهِ فإنه يعني: هذا النعت الذي نعتهم به تعالى ذكره من أنهم أذلة على المؤمنين, أعزّة على الكافرين, يجاهدون في سبيل الله, ولا يخافون في الله لومة لائم, فضل الله الذي تفضل به عليهم, والله يؤتي فضله من يشاء من خلقه, منّةً عليه وتطوّلاً. وَاللّهُ وَاسِعٌ يقول: والله جواد بفضله على من جاد به عليه, لا يخاف نفاد خزائنه فيكفّ من عطائه. عَلِيمٌ بموضع جوده وعطائه, فلا يبذله إلاّ لمن استحقه ولا يبذل لمن استحقه إلاّ على قدر المصلحة لعلمه بموضع صلاحه له من موضع ضرّه.

الآية : 55

القول في تأويل قوله تعالى: {إِنّمَا وَلِيّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالّذِينَ آمَنُواْ الّذِينَ يُقِيمُونَ الصّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ }..
يعني تعالى ذكره بقوله: إنّمَا وَلِيّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالّذِينَ آمَنُوا ليس لكم أيها المؤمنون ناصر إلاّ الله ورسوله والمؤمنون, الذين صفتهم ما ذكر

تعالى ذكره. فأما اليهود والنصارى الذين أمركم الله أن تبرءوا من ولايتهم ونهاكم أن تتخذوا منهم أولياء, فليسوا لكم أولياء ولا نُصَراء, بل بعضهم أولياء بعض, ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا. وقيل: إن هذه الآية نزلت في عبادة بن الصامت في تبرئه من ولاية يهود بني قَينُقاع وحلفهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين. ذكر من قال ذلك:

9598ـ حدثنا هناد بن السريّ, قال: حدثنا يونس بن بكير, قال: حدثنا ابن إسحاق, قال: ثني والدي إسحاق بن يسار, عن (عبادة بن الوليد) بن عبادة بن الصامت, قال: لما حاربت بنو قينقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم, مشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, وكان أحد بني عوف بن الخزرج, فخلعهم إلى رسول الله, وتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم, وقال: أتولى الله ورسوله والمؤمنين, وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم ففيه نزلت: إنّمَا وَلِيّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالّذِينَ آمَنُوا الّذِينَ يُقِيمُونَ الصّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزّكاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ لقول عبادة: أتولى الله ورسوله والذين آمنوا, وتبرئه من بني قينقاع وولايتهم. إلى قوله: فإنّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الغالِبُونَ.

9599ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن إدريس, قال: سمعت أبي, عن عطية بن سعد, قال: جاء عبادة بن الصامت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, ثم ذكر نحوه.

9600ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثنء معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: إنّمَا وَلِيّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالّذِينَ آمَنُوا يعني: أنه من أسلم تولى الله ورسوله.

وأما قوله: وَالّذِينَ آمَنُوا الّذِينَ يُقِيمُونَ الصّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزّكاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ فإن أهل التأويل اختلفوا في المعنيّ به, فقال بعضهم: عُنِي به عليّ بن أبي طالب. وقال بعضهم: عُني به جميع المؤمنين. ذكر من قال ذلك:

9601ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قال: ثم أخبرهم بمن يتولاهم, فقال: إنّمَا وَلِيّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالّذِينَ آمَنُوا الّذِينَ يُقِيمُونَ الصّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزّكاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ هؤلاء جميع المؤمنين, ولكن عليّ بن أبي طالب مرّ به سائل وهو راكع في المسجد, فأعطاه خاتمه.

9602ـ حدثنا هناد بن السريّ, قال: حدثنا عبدة, عن عبد الملك, عن أبي جعفر, قال: سألته عن هذه الآية: إنّمَا وَلِيّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالّذِينَ آمَنُوا الّذِينَ يُقِيمُونَ الصّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ قلنا: من الذين آمنوا؟ قال: الذين آمنوا قلنا: بلغنا أنها نزلت في عليّ بن أبي طالب, قال عليّ من الذين آمنوا.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا المحاربيّ, عن عبد الملك, قال: سألت أبا جعفر, عن قول الله: إنّمَا وَلِيّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ, وذكر نحو حديث هناد عن عبدة.

9603ـ حدثنا إسماعيل بن إسرائيل الرملي, قال: حدثنا أيوب بن سويد, قال: حدثنا عتبة بن أبي حكيم في هذه الآية: إنّمَا وَلِيّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالّذِينَ آمَنُوا قال: علي بن أبي طالب.

9604ـ حدثني الحارث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا غالب بن عبيد الله, قال: سمعت مجاهدا يقول في قوله: إنّمَا وَلِيّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ... الآية, قال: نزلت في عليّ بن أبي طالب, تصدّق وهو راكع.

الآية : 56

القول في تأويل قوله تعالى: {وَمَن يَتَوَلّ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَالّذِينَ آمَنُواْ فَإِنّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ }..

وهذا إعلام من الله تعالى ذكره عباده جميعا, الذين تبرّءوا من اليهود وحلفهم رضا بولاية الله ورسوله والمؤمنين, والذين تمسكوا بحلفهم, وخافوا دوائر السوء تدور عليهم, فسارعوا إلى موالاتهم, بأن من وثق بالله وتولى الله ورسوله والمؤمنين ومن كان على مثل حاله من أولياء الله من المؤمنين, لهم الغلبة والدوائر والدولة على من عاداهم وحادّهم, لأنهم حزب الله, وحزب الله هم الغالبون دون حزب الشيطان. كما:

9605ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قال: أخبرهم يعني الربّ تعالى ذكره من الغالب, فقال: لا تخافوا الدولة ولا الدائرة, فقال: وَمَنْ يَتَوَلّ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَالّذِينَ آمَنُوا فإنّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الغالِبُونَ والحزب: هم الأنصار.

ويعني بقوله: فإنّ حِزْبَ اللّهِ: فإن أنصار الله, ومنه قول الراجز:

(وكَيْفَ أضْوَى وَبِلالٌ حِزْبِي)

يعني بقوله أضْوَى: أستضعف وأضام, من الشيء الضاوي. ويعني بقوله: وبلال حزبي, يعني ناصري.

الآية : 57

القول في تأويل قوله تعالى: {يَـأَيّهَا الّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتّخِذُواْ الّذِينَ اتّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مّنَ الّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكُفّارَ أَوْلِيَآءَ وَاتّقُواْ اللّهَ إِن كُنتُم مّؤْمِنِينَ }..

يقول تعالى ذكره للمؤمنين به وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا: أي صدّقوا الله ورسوله, لا تَتّخِذُوا الّذِينَ اتّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوا وَلَعِبا مِنَ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ يعني اليهود والنصارى الذين جاءتهم الرسل والأنبياء, وأنزلت عليهم الكتب من قبل بعث نبينا صلى الله عليه وسلم ومن قبل نزول كتابنا أولياء. يقول: لا تتخذوهم أيها المؤمنون أنصارا وإخوانا وحلفاء, فإنهم لا يألونكم خبالاً وإن أظهروا لكم مودّة وصداقة. وكان اتخاذ هؤلاء اليهود الذين أخبر الله عنهم المؤمنين أنهم اتخذوا دينهم هزوا ولعبا الدين على ما وصفهم به ربنا تعالى ذكره, أن أحدهم كان يظهر للمؤمنين الإيمان وهو على كفره مقيم, ثم يراجع الكفر بعد يسيء من المدّة بإظهار ذلك بلسانه قولاً بعد أن كان يبدي بلسانه الإيمان قولاً وهو للكفر مستبطن, تلعبا بالدين واستهزاء به, كما أخبر تعالى ذكره عن فعل بعضهم ذلك بقوله: وَإِذَا لَقُوا الّذِينَ آمَنُوا قالُوا آمَنّا وَإِذَا خَلَوْا إلى شيَاطِينِهِمْ قَالُوا إنّا مَعَكُمْ إنّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ اللّهُ يَسْتَهْزِىءُ بِهِمْ ويَمُدّهُمْ فِي طُغْيانِهِمْ يَعْمَهُونَ. وبنحو الذي قلنا في ذلك جاء الخبر عن ابن عباس.

9606ـ حدثنا هناد بن السريّ وأبو كريب, قالا: حدثنا يونس بن بكير, قال: ثني ابن إسحاق, قال: ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت, قال: ثني سعيد بن جبير أو عكرمة, عن ابن عباس, قال: كان رفاعة بن

زيد بن التابوت وسويد بن الحارث قد أظهرا الإسلام, ثم نافقا, وكان رجال من المسلمين يوادّونهما, فأنزل الله فيهما: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تَتّخِذُوا الّذِينَ اتّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوا وَلَعِبا مِنَ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ والكُفّارَ أوْلِياءَ... إلى قوله: وَاللّهُ أعلَمُ بِمَا كانُوا يَكْتُمُونَ.

فقد أبان هذا الخبر عن صحة ما قلنا من أن اتخاذ من اتخذ دين الله هزوا ولعبا من أهل الكتاب الذين ذكرهم الله في هذه الآية, إنما كان بالنفاق منهم وإظهارهم للمؤمنين الإيمان واستبطانهم الكفر وقيلهم لشياطينهم من اليهود إذا خلو بهم: إنا معكم. فنهى الله عن موادّتهم ومحالفتهم, والتمسك بحلفهم والاعتداء بهم أولياء, وأعلمهم أنهم لا يألونهم خبالاً, وفي دينهم طعنا وعليه إزراء. وأما الكفار الذين ذكرهم الله تعالى ذكره في قوله: مِنَ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ والكُفّارَ أوْلِياءَ فإنهم المشركون من عبدة الأوثان نهى الله المؤمنين أن يتخذوا من أهل الكتاب ومن عبدة الأوثان وسائر أهل الكفر أولياء دون المؤمنين.

وكان ابن مسعود فيما:

9607ـ حدثني به أحمد بن يوسف, قال: حدثنا القاسم بن سلام, قال: حدثنا حجاج, عن هارون, عن ابن مسعود, يقرأ: «مِنَ الّذِينَ أُتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الّذِين أشْرَكُوا».

ففي هذا بيان صحة التأويل الذي تأوّلناه في ذلك.

واختلفت القرّاء في قراءة ذلك, فقرأته جماعة من أهل الحجاز والبصرة والكوفة: «والكُفّارِ أوْلِياءَ» بخفض «الكفار», بمعنى: يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم, ومن الكفار أولياء. وكذلك ذلك في قراءة أبيّ بن كعب فيما بلغنا: «من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الكفارِ أولياء». وقرأ ذلك عامة قرّاء أهل المدينة والكوفة: والكُفّارَ أوْلِياءَ بالنصب, بمعنى: يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا والكفارَ, عطفا بالكفار على الذين اتخذوا.

والصواب من القول في ذلك أن يقال: إنهما قراءتان متفقتا المعنى صحيحتا المخرَج, قد قرأ بكل واحدة منهما علماء من القرّاء, فبأيّ ذلك قرأ القارىء فقد أصاب لأن النهي عن اتخاذ وليّ من الكفار نهي عن اتخاذ جميعهم أولياء, والنهي عن اتخاذ جميعهم أولياء نهي عن اتخاذ بعضهم وليا. وذلك أنه غير مشكل على أحد من أهل الإسلام أن الله تعالى ذكره إذا حرّم اتخاذ وليّ من المشركين على المؤمنين, أنه لم يبح لهم اتخاذ جميعهم أولياء, ولا إذا حرم اتخاذ جميعهم أولياء أنه لم يخصص إباحة اتخاذ بعضهم وليا, فيجب من أجل إشكال ذلك عليهم طلب الدليل على أولى القراءتين في ذلك بالصواب. وإذ كان ذلك كذلك, فسواء قرأ القارىء بالخفض أو بالنصب لما ذكرنا من العلة.

وأما قوله: وَاتّقُوا اللّهَ إنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فإنه يعني: وخافوا الله أيها المؤمنون في هؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب ومن الكفار أن تتخذوهم أولياء ونصراء, وارهبوا عقوبته في فعل ذلك إن فعلتموه بعد تقدّمه إليكم بالنهي عنه إن كنتم تؤمنون بالله وتصدّقونه على وعيده على معصيته.

القول في تأويل قوله تعالى: {وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصّلاَةِ اتّخَذُوهَا هُزُواً وَلَعِباً ذَلِكَ بِأَنّهُمْ قَوْمٌ لاّ يَعْقِلُونَ }..

يقول تعالى ذكره: وإذا أذّن مؤذّنكم أيها المؤمنون بالصلاة, سخر من دعوتكم إليها هؤلاء الكفار من اليهود والنصارى والمشركين, ولعبوا من ذلك, ذَلِكَ بأنّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ يعني تعالى ذكره بقوله: «ذلك» فعلهم الذي يفعلونه, وهو هزؤهم ولعبهم من الدعاء إلى الصلاة, إنما يفعلونه بجهلهم بربهم, وأنهم لا يعقلون ما لهم في إجابتهم إن أجابوا إلى الصلاة وما عليهم في استهزائهم ولعبهم بالدعوة إليها, ولو عقلوا ما لمن فعل ذلك منهم عند الله من العقاب ما فعلوه. وقد ذكر عن السديّ في تأويله ما:

9608ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَإِذَا نادَيْتُمْ إلى الصّلاةِ اتّخَذُوها هُزُوا ولَعِبا كان رجل من النصارى بالمدينة إذا سمع المنادي ينادي: أشهد أن محمدا رسول الله, قال: حُرّق الكاذب فدخلت خادمه ذات ليلة من الليالي بنار وهو نائم وأهله نيام, فسقطت شرارة, فأحرقت البيت, فاحترق هو وأهله.

الآية : 58

القول في تأويل قوله تعالى: {يَـأَيّهَا الّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتّخِذُواْ الّذِينَ اتّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مّنَ الّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكُفّارَ أَوْلِيَآءَ وَاتّقُواْ اللّهَ إِن كُنتُم مّؤْمِنِينَ }..

يقول تعالى ذكره للمؤمنين به وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا: أي صدّقوا الله ورسوله, لا تَتّخِذُوا الّذِينَ اتّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوا وَلَعِبا مِنَ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ يعني اليهود والنصارى الذين جاءتهم الرسل والأنبياء, وأنزلت عليهم الكتب من قبل بعث نبينا صلى الله عليه وسلم ومن قبل نزول كتابنا أولياء. يقول: لا تتخذوهم أيها المؤمنون أنصارا وإخوانا وحلفاء, فإنهم لا يألونكم خبالاً وإن أظهروا لكم مودّة وصداقة. وكان اتخاذ هؤلاء اليهود الذين أخبر الله عنهم المؤمنين أنهم اتخذوا دينهم هزوا ولعبا الدين على ما وصفهم به ربنا تعالى ذكره, أن أحدهم كان يظهر للمؤمنين الإيمان وهو على كفره مقيم, ثم يراجع الكفر بعد يسيء من المدّة بإظهار ذلك بلسانه قولاً بعد أن كان يبدي بلسانه الإيمان قولاً وهو للكفر مستبطن, تلعبا بالدين واستهزاء به, كما أخبر تعالى ذكره عن فعل بعضهم ذلك بقوله: وَإِذَا لَقُوا الّذِينَ آمَنُوا قالُوا آمَنّا وَإِذَا خَلَوْا إلى شيَاطِينِهِمْ قَالُوا إنّا مَعَكُمْ إنّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ اللّهُ يَسْتَهْزِىءُ بِهِمْ ويَمُدّهُمْ فِي طُغْيانِهِمْ يَعْمَهُونَ. وبنحو الذي قلنا في ذلك جاء الخبر عن ابن عباس.

9606ـ حدثنا هناد بن السريّ وأبو كريب, قالا: حدثنا يونس بن بكير, قال: ثني ابن إسحاق, قال: ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت, قال: ثني سعيد بن جبير أو عكرمة, عن ابن عباس, قال: كان رفاعة بن زيد بن التابوت وسويد بن الحارث قد أظهرا الإسلام, ثم نافقا, وكان رجال من المسلمين يوادّونهما, فأنزل الله فيهما: يا أيّها الّذِينَ آمَنُوا لا تَتّخِذُوا الّذِينَ اتّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوا وَلَعِبا مِنَ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ والكُفّارَ أوْلِياءَ... إلى قوله: وَاللّهُ أعْلَمُ بِمَا كانُوا يَكْتُمُونَ.

فقد أبان هذا الخبر عن صحة ما قلنا من أن اتخاذ من اتخذ دين الله هزوا ولعبا من أهل الكتاب الذين ذكرهم الله في هذه الآية, إنما كان بالنفاق منهم وإظهارهم للمؤمنين الإيمان واستبطانهم الكفر وقيلهم لشياطينهم من اليهود إذا خلو بهم: إنا معكم. فنهى الله عن موادّتهم ومحالفتهم, والتمسك بحلفهم والاعتداء بهم أولياء, وأعلمهم أنهم لا يألونهم خبالاً, وفي دينهم طعنا وعليه إزراء. وأما الكفار الذين ذكرهم الله تعالى ذكره في قوله: مِنَ الّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ والكُفّارَ أوْلِياءَ فإنهم المشركون من عبدة الأوثان نهى الله المؤمنين أن يتخذوا من أهل الكتاب ومن عبدة الأوثان وسائر أهل الكفر أولياء دون المؤمنين.

وكان ابن مسعود فيما:

9607ـ حدثني به أحمد بن يوسف, قال: حدثنا القاسم بن سلام, قال: حدثنا حجاج, عن هارون, عن ابن مسعود, يقرأ: «مِنَ الّذِينَ أُتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الّذِين أشْرَكُوا».

ففي هذا بيان صحة التأويل الذي تأوّلناه في ذلك.

واختلفت القرّاء في قراءة ذلك, فقرأته جماعة من أهل الحجاز والبصرة والكوفة: «والكُفّارِ أوْلِياءَ» بخفض «الكفار», بمعنى: يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم, ومن الكفار أولياء. وكذلك ذلك في قراءة أبيّ بن كعب فيما بلغنا: «من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الكفارِ أولياء». وقرأ ذلك عامة قرّاء أهل المدينة والكوفة: والكُفّارَ أوْلِياءَ بالنصب, بمعنى: يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا والكفارَ, عطفا بالكفار على الذين اتخذوا.

والصواب من القول في ذلك أن يقال: إنهما قراءتان متفقتا المعنى صحيحتا المخرَج, قد قرأ بكل واحدة منهما علماء من القرّاء, فبأيّ ذلك قرأ القارىء فقد أصاب لأن النهي عن اتخاذ وليّ من الكفار نهي عن اتخاذ جميعهم أولياء, والنهي عن اتخاذ جميعهم أولياء نهي عن اتخاذ بعضهم وليا. وذلك أنه غير مشكل على أحد من أهل الإسلام أن الله تعالى ذكره إذا حرّم اتخاذ وليّ من المشركين على المؤمنين, أنه لم يبح لهم اتخاذ جميعهم أولياء, ولا إذا حرم اتخاذ جميعهم أولياء أنه لم يخصص إباحة اتخاذ بعضهم وليا, فيجب من أجل إشكال ذلك عليهم طلب الدليل على أولى القراءتين في ذلك بالصواب. وإذ كان ذلك كذلك, فسواء قرأ القارىء بالخفض أو بالنصب لما ذكرنا من العلة.

وأما قوله: وَاتّقُوا اللّهَ إنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فإنه يعني: وخافوا الله أيها المؤمنون في هؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب ومن الكفار أن تتخذوهم أولياء ونصراء, وارهبوا عقوبته في فعل ذلك إن فعلتموه بعد تقدّمه إليكم بالنهي عنه إن كنتم تؤمنون بالله وتصدّقونه على وعيده على معصيته.

القول في تأويل قوله تعالى: {وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصّلاَةِ اتّخَذُوهَا هُزُواً وَلَعِباً ذَلِكَ بِأنّهُمْ قَوْمٌ لاّ يَعْقِلُونَ }..

يقول تعالى ذكره: وإذا أذّن مؤذّنكم أيها المؤمنون بالصلاة, سخر من دعوتكم إليها هؤلاء الكفار من اليهود والنصارى والمشركين, ولعبوا من ذلك, ذَلِكَ بأنّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ يعني تعالى ذكره بقوله: «ذلك» فعلهم

الذي يفعلونه, وهو هزؤهم ولعبهم من الدعاء إلى الصلاة, إنما يفعلونه بجهلهم بربهم, وأنهم لا يعقلون ما لهم في إجابتهم إن أجابوا إلى الصلاة وما عليهم في استهزائهم ولعبهم بالدعوة إليها, ولو عقلوا ما لمن فعل ذلك منهم عند الله من العقاب ما فعلوه. وقد ذكر عن السديّ في تأويله ما:

9608ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَإِذَا نادَيْتُمْ إلى الصّلاةِ اتّخَذُوها هُزُوا ولَعِبا كان رجل من النصارى بالمدينة إذا سمع المنادي ينادي: أشهد أن محمدا رسول الله, قال: حُرّق الكاذب فدخلت خادمه ذات ليلة من الليالي بنار وهو نائم وأهله نيام, فسقطت شرارة, فأحرقت البيت, فاحترق هو وأهله.

الآية : 59

القول في تأويل قوله تعالى: {قُلْ يَـأَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنّآ إِلاّ أَنْ آمَنّا بِاللّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ }..

يقول تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم: قل يا محمد لأهل الكتاب من اليهود والنصارى: يا أهل الكتاب, هل تكرهون منا أو تجدون علينا حتى تستهزءوا بديننا إذا أنتم إذا نادينا إلى الصلاة اتخذتم نداءنا ذلك هزوا ولعبا, إلاّ أنْ آمَنّا بالله يقول: إلاّ أن صدقنا وأقررنا بالله فوحّدناه, وبما أنزل إلينا من عند الله من الكتاب, وما أنزل إلى أنبياء الله من الكتب من قبل كتابنا. وأنّ أكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ يقول: إلاّ أن أكثركم مخالفون أمر الله, خارجون عن طاعته, تكذبون عليه. والعرب تقول: نَقَمْتُ عليك كذا أنْقِمُ وبه قرأ القرّاء من أهل الحجاز والعراق وغيرهم ونَقِمْتُ أنقَم لغتان, ولا نعلم قارئا قرأ بها بمعنى وجدت وكرهت, ومنه قول عبد الله بن قيس الرقيات:

ما نَقِمُوا مِنْ بَنِي أُمَيّةَ إلاّأنّهُمْ يَحْلُمُونَ إنْ غَضِبُوا

وقد ذكر أن هذه الآية نزلت بسبب قوم من اليهود. ذكر من قال ذلك:

9609ـ حدثنا هناد بن السريّ, قال: حدثنا يونس بن بكير, قال: حدثنا محمد بن إسحاق, قال: ثني محمد بن أبي محمد, مولى زيد بن ثابت, قال: ثني سعيد بن جبير أو عكرمة, عن ابن عباس, قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفرٌ من اليهود فيهم أبو ياسر بن أخطب, ورافع بن أبي رافع, وعازَر, وزيد وخالد, وأزار بن أبي أزار, وأشيع, فسألوه عمن يؤمن به من الرسل؟ قال: «أُؤْمِنُ بِاللّهِ وَما أُنْزِلَ إلَيْنا, وَما أُنْزِلَ إلى إبْرَاهِيمَ وإسْماعِيلَ وإسْحاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأسْباطِ, وَما أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى, وَما أُوتِيَ النّبِيّونَ مِنْ رَبّهِمْ, لا نُفَرّق بينَ أحَدٍ مِنْهُمْ ونَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ». فلما ذكر عيسى جحدوا نبوّته وقالوا: لا نؤمن بمن آمن به فأنزل الله فيهم: قُلْ يا أهْلَ الكِتابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنّا إلاّ أنْ آمَنّا باللّهِ وَما أُنْزِلَ إلَيْنا وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وأنّ أكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ.

عطفا بها على «أنْ» التي في قوله: إلاّ أنْ آمَنّا باللّهِ لأن معنى الكلام: هل تنقمون منا إلاّ إيماننا بالله وفسقكم.

الآية : 60

القول في تأويل قوله تعالى: {قُلْ هَلْ أُنَبّئُكُمْ بِشَرّ مّن ذَلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللّهِ مَن لّعَنَهُ اللّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطّاغُوتَ أُوْلَـَئِكَ شَرّ مّكَاناً وَأَضَلّ عَن سَوَآءِ السّبِيلِ }..

يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: قل يا محمد لهؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار: هل أنبئكم يا معشر أهل الكتاب بشرّ من ثواب ما تنقمون منا من إيماننا بالله, وما أنزل إلينا من كتاب الله, وما أنزل من قبلنا من كتبه؟ غير أن العين لما سكنت, نقلت حركتها إلى الفاء, وهي الثاء من «مثوبة», فخرجت مخرج مقولة, ومحورة, ومضوفة, كما قال الشاعر:

وكُنْتُ إذَا جارِي دَعا لِمَضُوفَةٍأَشَمّرُ حتى يَنْصُفَ السّاقَ مِئْزَرِي

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل: ذكر من قال ذلك:

9610ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: قُلْ هَلْ أُنَبّئُكُمْ بِشَرَ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللّهِ يقول: ثوابا عند الله.

9611ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: هَلْ أُنَبّئُكُمْ بَشَرَ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللّهِ قال: المثوبة: الثواب, مثوبة, مثوبة الخير ومثوبة الشرّ, وقرأ: «بِشَرّ ثَوَابا».

وأما «مَن» في قوله: مَنْ لَعَنَهُ اللّهُ فإنه في موضع خفض ردّا على قوله: بِشَرّ مِنْ ذَلِكَ .

فكأن تأويل الكلام إذ كان ذلك كذلك: قل هل أنبئكم بشرّ من ذلك مثوبة عند الله بمن لعنه الله. ولو قيل هو في موضع رفع لكان صوابا على الاستئناف, بمعنى: ذلك من لعنه الله, أو هو من لعنه الله. ولو قيل هو في موضع نصب لم يكن فاسدا, بمعنى: قل هل أنبئكم من لعنه الله, فيجعل «أنبئكم» على ما في من واقعا عليه. وأما معنى قوله: مَنْ لَعَنَهُ اللّهُ فإنه يعني: من أبعده الله وأسحقه من رحمته وغضب عليه. وَجَعَلَ مِنْهُمُ القِرَدَةَ والخَنازِيرَ يقول: وغضب عليه, وجعل منهم الممسوخ القردة والخنازير, غضبا منه عليهم وسخطا, فعجّل لهم الخزي والنكال في الدنيا. وأما سبب مسخ الله من مسخ منهم قردة فقد ذكرنا بعضه فيما مضى من كتابنا هذا, وسنذكر بقيته إن شاء الله في مكان غير هذا.

وأما سبب مسخ الله من مُسِخ منهم خنازير, فإنه كان فيما:

9612ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة بن الفضل, عن ابن إسحاق, عن عمرو بن كثير بن أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري, قال: حدثت أن المسخ في بني إسرائيل من الخنازير كان أن امرأة من بني إسرائيل كانت في قرية من قرى بني إسرائيل, وكان فيها ملك بني إسرائيل, وكانوا قد استجمعوا على الهلكة, إلاّ أن تلك المرأة كانت على بقية من الإسلام متمسكة به, فجعلت تدعو إلى الله حتى إذا اجتمع إليها ناس فتابعوها على أمرها, قالت لهم: إنه لا بدّ لكم من أن تجاهدوا عن دين الله وأن تنادوا قومكم بذلك, فاخرجوا فإني خارجة فخرجت وخرج إليها ذلك الملك في الناس, فقتل أصحابها جميعا, وانفلتت من بينهم. قال: ودعت إلى الله حتى تجمّع الناس إليها, حتى إذا رضيت منهم أمرتهم بالخروج, فخرجوا وخرجت معهم, وأصيبوا جميعا وانفلتت من بينهم. ثم دعت إلى الله, حتى إذا اجتمع إليها رجال استجابوا لها, أمرتهم بالخروج, فخرجوا

وخرجت, فأصيبوا جميعا, وانفلتت من بينهم. فرجعت وقد أيست, وهي تقول: سبحان الله لو كان لهذا الدين وليّ وناصر لقد أظهره بعد قال: فباتت محزونة, وأصبح أهل القرية يسعون في نواحيها خنازير وقد مسخهم الله في ليلتهم تلك, فقالت حين أصبحت ورأت ما رأت: اليوم أعلم أن الله قد أعزّ دينه وأمر دينه قال: فما كان مسخ الخنازير في بني إسرائيل إلاّ على يدي تلك المرأة.

9613ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قوله: وَجَعَلَ مِنْهُمُ القِرَدَةَ وَالخَنازِيرَ قال: مسخت من يهود.

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد, مثله.

وللمسخ سبب فيما ذكر غير الذي ذكرناه سنذكره في موضعه إن شاء الله.

القول في تأويل قوله تعالى: وَعَبَدَ الطّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرّ مَكانا وأضَلّ عَنْ سَوَاءِ السّبِيلِ.

اختلفت القرّاء في قراءة ذلك, فقرأته قرّاء الحجاز والشام والبصرة وبعض الكوفيين: وَعَبَدَ الطّاغُوتَ بمعنى: وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت, بمعنى: عابد, فجعل «عبد» فعلاً ماضيا من صلة المضمر, ونصب «الطاغوت» بوقوع عبد عليه. وقرأ ذلك جماعة من الكوفيين: «وَعَبُدَ ماضيا من صلة المضمر, ونصب «الطاغوت» بوقوع عبد عليه. وقرأ ذلك جماعة من الكوفيين: «وَعَبُدَ الطاغوتِ» بفتح العين من عبد وضمّ بائها وخفض «الطاغوت» بإضافة «عبد» إليه, وعنوا بذلك: وخدم الطاغوت.

9614ـ حدثني بذلك المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي حماد, قال: ثني حمزة, عن الأعمش, عن يحيى بن وثاب أنه قرأ: «وَعَبُدَ الطّاغُوتِ» يقول: خدم. قال عبد الرحمن: وكان حمزة كذلك يقرؤها.

9615ـ حدثني ابن وكيع وابن حميد, قالا: حدثنا جرير, عن الأعمش أنه كان يقرؤها كذلك.

وكان الفرّاء يقول: إن يكن فيه لغة مثل حذِرٍ وحذُر, وعجِلٍ وعجُلٍ, فهو وجه والله أعلم. وإلا فإن أراد قول الشاعر:

أبَنِي لُبَيْنَي إنّ أُمّكُمُأمَةٌ وإنّ أباكُمُ عَبُدُ

فإن هذا من ضرورة الشعر. وهذا يجوز في الشعر لضرورة القوافي, وأما في القراءة فلا. وقرأ ذلك آخرون وَعُبُدَ الطّاغُوتِ ذكر ذلك عن الأعمش, وكأن من قرأ ذلك كذلك أراد جمع الجمع من العبد, كأنه جمع العبد عبيدا, ثم جمع العبيد عُبُدا, مثل ثمار وثُمُر. وذكر عن أبي جعفر القارىء أنه يقرؤه: وَعُبِدَ الطّاغُوتُ.

9616ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: كان أبو جعفر النحوي يقرؤها: وعُبِدَ الطّاغُوتُ كما يقول: ضُرِبَ عبد الله.

قال أبو جعفر: وهذه قراءة لا معنى لها, لأن الله تعالى إنما ابتدأ الخبر بذمّ أقوام, فكان فيما ذمهم به عبادتهم الطاغوت. وأما الخبر عن أن

الطاغوت قد عُبِد, فليس من نوع الخبر الذي ابتدأ به الآية, ولا من جنس ما ختمها به, فيكون له وجه يوجه إليه من الصحة. وذكر أن بريدة الأسلمي كان يقرؤه: «وعابِدَ الطاغوتِ».

9617ـ حدثني بذلك المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الرحمن, قال: حدثنا شيخ بصري: أن بريدة كان يقرؤه كذلك.

ولو قرىء ذلك: «وعَبَدَ الطاغوتِ», بالكسر كان له مخرج في العربية صحيح, وإن لم أستجز اليوم القراءة بها, إذ كانت قراءة الحجة من القرّاء بخلافها ووجه جوازها في العربية أن يكون مرادا بها وعَبَدة الطاغوت, ثم حذفت الهاء من العبدة للإضافة, كما قال الراجز:

(قامَ وُلاها فَسَقوْهخ صَرْخَدَا)

يريد: قام ولاتها, فحذف التاء من ولاتها للإضافة.

وأما قراءة القرّاء فبأحد الوجهين اللذين بدأت بذكرهما, وهو: «وَعَبدَ الطّاغُوتَ» بنصب الطاغوت وإعمال «عَبَدَ» فيه, وتوجيه «عبد» إلى أنه فعل ماض من العبادة. والآخر: «عَبُدَ الطّاغُوتِ» على مثال فَعُل, وخفض «الطاغوت» بإضافة «عبُد» إليه. فإذا كانت قراءة القرّاء بأحد هذين الوجهين دون غيرهما من الأوجه التي هي أصحّ مخرجا في العربية منهما, فأولاهما بالصواب من القراءة قراءة من قرأ ذلك: وعَبَدَ الطّاغُوتَ بمعنى: وجعل منهم القردة والخنازير, ومن عبد الطاغوت لأنه ذكر أن ذلك في قراءة أبيّ بن كعب وابن مسعود: «وَجَعَلَ مِنْهُمْ القِردَةَ والخنازيرَ وَعَبَدُ والطّاغُوتَ» بمعنى: والذين عبدوا الطاغوت. ففي ذلك دليل واضح على صحة المعنى الذي ذكرنا من أنه مراد به: ومن عبد الطاغوت, وأن النصب بالطاغوت أولى على ما وصفت في القراءة لإعمال «عبد» فيه, إذ كان الوجه الآخر غير مستفيض في العرب ولا معروف في كلامها على أن أهل العربية يستنكرون إعمال شيء في «مَنْ» و«الذي المضمرين مع «مِنْ» و«في» إذا كفت «مِنْ» أو «في» منهما, ويستقبحونه, حتى كان بعضهم يحيل ذلك ولا يجيزه. وكان الذي يحيل ذلك يقرؤه: «وعَبُدَ الطاغوتِ», فهو على قوله خطأ ولحن غير جائز. وكان آخرون منهم يستجيزونه على قبح, فالواجب على قولهم أن تكون القراءة بذلك قبيحة وهم مع استقباحهم ذلك في الكلام قد اختاروا القراءة بها, وإعمال وجعل في «مَنْ» وهي محذوفة مع «مِن» ولو كنا نستجيز مخالفة الجماعة في شيء مما جاءت به مجمعة عليه, لاخترنا القراءة بغير هاتين القراءتين, غير أن ما جاء به المسلمون مستفيضا, فهم لا يتناكرونه, فلا نستجيز الخروج منه إلى غيره فلذلك لم نستجز القراءة بخلاف إحدى القراءتين اللتين ذكرنا أنهم لم يعدوهما.

وإذ كانت القراءة عندنا ما ذكرنا, فتأويل الآية: قل هل أنبئكم بشرّ من ذلك مثوبة عند الله: من لعنه, وغضب عليه, وجعل منهم القردة والخنازير, ومن عبد الطاغوت. وقد بينا معنى الطاغوت فيما مضى بشواهده من الروايات وغيرها, فأغنى ذلك عن إعادته ههنا.

وأما قوله: أُولَئِكَ شَر مَكانا وأضَلّ عَنْ سَوَاءِ السّبِيلِ فإه يعني بقوله: «أولئك»: هؤلاء الذين ذكرهم تعالى ذكره, وهم الذين وصف صفتهم, فقال: من لعنه الله, وغضب عليه, وجعل منهم القردة والخنازير, وعبد الطاغوت وكل ذلك صفتهم, فقال: من لعنه الله, وغضب عليه, وجعل

منهم القردة والـخنازير, وعبد الطاغوت وكل ذلك من صفة الـيهود من بنــي إسرائيـل. يقول تعالـى ذكره: هؤلاء الذين هذه صفتهم شرّ مكانا فـي عاجل الدنـيا والآخرة عند الله مـمن نقمتـم علـيهم يا معشر الـيهود إيـمانهم بــالله وبـما أنزل إلـيهم من عند الله من الكتاب وبــما أنـزل إلــى مـن قبلهـم مـن الأنبـياء, وأضَلّ عَنْ سَوَاء السّبِـيـل يقول تعالـى ذكره: وأنتــم مـع ذلـك أيهـا الـيهود, أشدّ أخذا علـى غير الطريــق القويــم, وأجـور عـن سبيــل الرشـد والقصد منهم. وهذا من لَـحْنِ الكلام, وذلك أن الله تعالـى ذكره إنــما قصـد بهذا الـخبر إخبـار الـيهود الذيـن وصف صفتهم فـي الآيـات قبـل هـذه بقبــيح فعالهم وذميـم أخلاقهم واستـيجابهم سخطه بكثرة ذنوبهم ومعاصيهم, حتـى مُسِـخ بعضـهم قــردة وبعضــهم خنــازير, خطابــا منــه لهـم بـذلك تعريضـا بـالـجميـل من الـخطاب, ولَـحَنَ لهم بـما عرفـوا معنـاه مـن الكلام بأحسـن اللّـحن, وعلّـم نبـيه صلى الله عليه وسلم من الأدب أحسنه, فقـال لـه: قـل لهم يا مـحمد, أهؤلاء الـمؤمنون بـالله وبكتبه الذين تستهزءون منهم شــرّ أم من لعنه الله؟ وهو يعنـي الـمقول ذلك لهم.

الآية : 61

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: {وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوَاْ آمَنّا وَقَدْ دّخَلُـواْ بِـالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِ وَاللّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ }..

يقول تعالـى ذكـره: وإذا جـاءكم أيهـا الــمؤمنون هـؤلاء الــمنافقون مـن الـيهود, قالوا لكم: «آمنا»: أي صدّقنا بـما جاء به نبــيكم مــحمد صـلى اللـه عليه وسلم, واتبعناه علـى دينه, وهم مقـيـمون علـى كفرهم وضلالتهم, قــد دخـلوا علـيكم بكفرهم الذي يعتقـدونه بقلـوبهم ويضـمرونه فــي صـدورهم, وهم يبدون كذبـا التصديق لكم بألسنتهم. وقَدْ خَرَجُوا به يقول: وقــد خرجــوا بـالكفر من عندكم كما دخـلوا به علـيكم لـم يرجعـوا بـمــجيئهم إلــيكم عـن كفرهم وضلالتهم, يظنون أن ذلك من فعلهم يخفــي علــى اللـه جهلاً منهـم بـالله. وَاللّهُ أَعْلَـمُ بِـمَا كـانُوا يَكْتُــمُونَ يقـول: واللـه أعلــم بــما كـانوا عنـد قولهم لكم بألسنتهم: آمنـا بــالله وبـمــحمد وصـدّقنا بــما جـاءبه, يكتــمون منهم بـما يضمرونه من الكفر بأنفسهم.

وبنـحو الذي قلنا فـي ذلك قال أهل التأويـل. ذكر من قال ذلك:

9618ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَإِذَا جاءَكَمْ قالُوا آمَنّا... الآيـة: أنـا مـن الــيهود كـانوا يدخــلون علــى النبـيّ صلى الله عليه وسلم, فـيخبرونه أنهم مؤمنون راضون بـالذي جاء به, وهم متـمسكون بضلالتهم والكفر, وكانوا يدخـلون بـذلك ويخرجـون بـه مـن عند نبـيّ الله صلى الله عليه وسلم.

9619ـ حدثنـي مـحمد بن الـحسين, قال: حدثنا أحمد بـن مفضـل, قـال: حدثنا أسبـاط, عن السديّ: وَإِذَا جاءُكمْ قالُوا آمَنّا, وَقَدْ دَخَـلُوا بــالكُفْرِ وَهُـمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ قال: هؤلاء نـاس مـن الـمنافقــين كـانوا يهـود. يقـول: دخــلوا كفـارا وخرجوا كفـارا.

9620ـ حدثنـي مـحمد بن سعد, قال: ثنـي أبـي, قال: ثنـي عمـي, قـال: ثنـي أبـي, عن أبـيه, عن ابن عبـاس قوله: وَإِذَا جاءُكُمْ قالُوا آمَنّا وَقَدْ دَخَـلُوا بـالكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وإنهم دخـلوا وهم يتكلـمون بـالـحقّ وتُسِرّ قلوبهم الكفر, فقال: دخـلوا بـالكفر وهم قد خرجوا به.

9621ـ حدثني يونس بن عبد الأعلى, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وَإِذَا جاءُكمْ قالُوا آمَنّا وَقَدْ دَخَلُوا بالكُفْرِ وَهُمْ خَرَجُوا بِهِ وَقالَتْ طائِفَةٌ مِنْ أهْلِ الكِتابِ آمِنُوا بالّذِي أُنْزِلَ على الّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النّارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلّهُمْ يَرْجِعُونَ فإذا رجعوا إلى كفارهم من أهل الكتاب وشياطينهم, رجعوا بكفرهم. وهؤلاء أهل الكتاب من يهود.

9622ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن عبد الله بن كثير: وَقَدْ دَخَلُوا بالكُفْرِ وَهُمْ قَدح خَرَجُوا بِهِ: أي إنه من عندهم.

القول في تأويل قوله تعالى: {وَتَرَىَ كَثِيراً مّنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ }..

يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: وترى يا محمد كثيرا من هؤلاء اليهود الذين قصصت عليك نبأهم من بني إسرائيل يُسَارِعُونَ فِي الإثْمِ والعُدْوَانِ يقول: يعجلون بمواقعة الإثم. وقيل: إن الإثم في هذا الموضع معنىّ به الكفر.

9623ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ في قوله: وَتَرَى كَثِيرا مِنْهُمْ يُسارِعُونَ فِي الإثْمِ وَالعُدوَانِ قال: الإثم: الكفر.

9624ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَتَرى كَثِيرا مِنْهُمْ يُسارِعُونَ فِي الإثْمِ وَالعُدْوَانِ وكان هذا في حُكّام اليهود بين أيديكم.

9625ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: يُسارِعُونَ فِي الإثْمِ والعُدْوَانِ قال: هؤلاء اليهود لَبِئْسَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ لَوْلا يَنْهاهُمْ الرّبّانِيّونَ... إلى قوله: لَبِئْسَ ما كانُوا يَصْنَعُونَ قال: يصنعون ويعملون واحد. قال: لهؤلاء حين لم يُنْهُوا, كما قال لهؤلاء حين عملوا.

قال: وهذا القول الذي ذكرناه عن السديّ وإن كان قولاً غير مدفوع جواز صحته, فإن الذي هو أولى بتأويل الكلام أن يكون القوم موصوفين بأنهم يسارعون في جميع معاصي الله لا يتحاشَوْن من شيء منها لا من كفر ولا من غيره لأن الله تعالى ذكره عمّ في وصفهم بما وصفهم به من أنهم يسارعون في الإثم والعدوان من غير أن يخصّ بذلك إثما دون إثم. وأما العدوان, فإنه مجاوزة الحدّ الذي حدّه الله لهم في كلّ ما حدّه لهم. وتأويل ذلك أن هؤلاء اليهود الذين وصفهم في هذه الآيات بما وصفهم به تعالى ذكره, يسارع كثير منهم في معاصي الله وخلاف أمره, ويتعدّون حدوده التي حدّ لهم فيما أحلّ لهم وحرّم عليهم في أكلهم السّحْت, وذلك الرشوة التي يأخذونها من الناس على الحكم بخلاف حكم الله فيهم. يقول الله تعالى ذكره: لَبِئْسَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ يقول: أقسم لبئس العمل ما كان هؤلاء اليهود يعملون في مسارعتهم في الإثم والعدوان وأكلهم السحت.

الآية : 62

القول في تأويل قوله تعالى: {وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوَاْ آمَنّا وَقَدْ دّخَلُواْ بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِ وَاللّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ }..

يقول تعالى ذكره: وإذا جاءكم أيها المؤمنون هؤلاء المنافقون من اليهود, قالوا لكم: «آمنا»: أي صدّقنا بما جاء به نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم, واتبعناه على دينه, وهم مقيمون على كفرهم وضلالتهم, قد دخلوا عليكم بكفرهم الذي يعتقدونه بقلوبهم ويضمرونه في صدورهم, وهم يبدون كذبا التصديق لكم بألسنتهم. وقَدْ خَرَجُوا به يقول: وقد خرجوا بالكفر من عندكم كما دخلوا به عليكم لم يرجعوا بمجيئهم إليكم عن كفرهم وضلالتهم, يظنون أن ذلك من فعلهم يخفي على الله جهلاً منهم بالله. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كانُوا يَكْتُمُونَ يقول: والله أعلم بما كانوا عند قولهم لكم بألسنتهم: آمنا بالله وبمحمد وصدّقنا بما جاءبه, يكتمون منهم بما يضمرونه من الكفر بأنفسهم.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9618ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَإِذَا جاءَكَمْ قالُوا آمَنّا... الآية: أنا من اليهود كانوا يدخلون على النبيّ صلى الله عليه وسلم, فيخبرونه أنهم مؤمنون راضون بالذي جاء به, وهم متمسكون بضلالتهم والكفر, وكانوا يدخلون بذلك ويخرجون به من عند نبيّ الله صلى الله عليه وسلم.

9619ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَإِذَا جاءُكمْ قالُوا آمَنّا, وَقَدْ دَخَلُوا بالكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ قال: هؤلاء ناس من المنافقين كانوا يهود. يقول: دخلوا كفارا وخرجوا كفارا.

9620ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس قوله: وَإِذَا جاءُكُمْ قالُوا آمَنّا وَقَدْ دَخَلُوا بالكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وإنهم دخلوا وهم يتكلمون بالحقّ وتُسِرّ قلوبهم الكفر, فقال: دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به.

9621ـ حدثني يونس بن عبد الأعلى, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: وَإِذَا جاءُكمْ قالُوا آمَنّا وَقَدْ دَخَلُوا بالكُفْرِ وَهُمْ خَرَجُوا بِهِ وَقالَتْ طائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ آمِنُوا بالّذِي أُنْزِلَ على الّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النّارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلّهُمْ يَرْجِعُونَ فإذا رجعوا إلى كفارهم من أهل الكتاب وشياطينهم, رجعوا بكفرهم. وهؤلاء أهل الكتاب من يهود.

9622ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن عبد الله بن كثير: وَقَدْ دَخَلُوا بالكُفْرِ وَهُمْ قَدح خَرَجُوا بِهِ: أي إنه من عندهم.

القول في تأويل قوله تعالى: {وَتَرَىَ كَثِيراً مّنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ }..

يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: وترى يا محمد كثيرا من هؤلاء اليهود الذين قصصت عليك نبأهم من بني إسرائيل يُسَارِعُونَ فِي الإثْمِ والعُدْوَانِ يقول: يعجلون بمواقعة الإثم. وقيل: إن الإثم في هذا الموضع معنىّ به الكفر.

9623ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ في قوله: وَتَرَى كَثِيرا مِنْهُمْ يُسارِعُونَ فِي الإثْمِ وَالعُدوَانِ قال: الإثم: الكفر.

9624ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَتَرى كَثِيرا مِنْهُمْ يُسارِعُونَ فِي الإثْمِ وَالعُدْوَانِ وكان هذا في حُكّام اليهود بين أيديكم.

9625ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: يُسارِعُونَ فِي الإثْمِ والعُدْوَانِ قال: هؤلاء اليهود لَبِئْسَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ لَوْلا يَنْهاهُمْ الرّبّانِيُّونَ... إلى قوله: لَبِئْسَ ما كانُوا يَصْنَعُونَ قال: يصنعون ويعملون واحد. قال: لهؤلاء حين لم يُنْهُوا, كما قال لهؤلاء حين عملوا.

قال: وهذا القول الذي ذكرناه عن السديّ وإن كان قولاً غير مدفوع جواز صحته, فإن الذي هو أولى بتأويل الكلام أن يكون القوم موصوفين بأنهم يسارعون في جميع معاصي الله لا يتحاشَوْن من شيء منها لا من كفر ولا من غيره لأن الله تعالى ذكره عمّ في وصفهم بما وصفهم به من أنهم يسارعون في الإثم والعدوان من غير أن يخصّ بذلك إثما دون إثم. وأما العدوان, فإنه مجاوزة الحدّ الذي حدّه الله لهم في كلّ ما حدّه لهم. وتأويل ذلك أن هؤلاء اليهود الذين وصفهم في هذه الآيات بما وصفهم به تعالى ذكره, يسارع كثير منهم في معاصي الله وخلاف أمره, ويتعدّون حدوده التي حدّ لهم فيما أحلّ لهم وحرّم عليهم في أكلهم السّحْت, وذلك الرشوة التي يأخذونها من الناس على الحكم بخلاف حكم الله فيهم. يقول الله تعالى ذكره: لَبِئْسَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ يقول: أقسم لبئس العمل ما كان هؤلاء اليهود يعملون في مسارعتهم في الإثم والعدوان وأكلهم السحت.

الآية : 63

القول في تأويل قوله تعالى: {لَوْلاَ يَنْهَاهُمُ الرّبّانِيّونَ وَالأحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ }..

يقول تعالى ذكره: هلا ينهى هؤلاء الذين يسارعون في الإثم والعدوان وأكل الرشا في الحكم من اليهود من بني إسرائيل ربانيوهم, وهم أئمتهم المؤمنون, وساستهم العلماء بسياستهم وأحبارهم, وهم علماؤهم وقوّادهم عَنْ قَوْلِهِمُ الإثْمَ يعني: عن قول الكذب والزور وذلك أنهم كانوا يحكمون فيهم بغير حكم الله, ويكتبون كتبا بأيديهم ثم يقولون: هذا من حكم الله, وهذا من كتبه. يقول الله: فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمّا كَتَبَتْ أيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمّا يَكْسِبُونَ.

وأما قوله: وأكْلِهِمْ السّحْتُ فإنه يعني به الرشوة التي كانوا يأخذونها على حكمهم بغير كتاب الله لمن حكموا له به. وقد بينا معنى الربانيين والأحبار ومعنى السحت بشواهد ذلك فيما مضى بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع. لَبِئْسَ ما كانُوا يَصْنَعُونَ وهذا قسم من الله أقسم به, يقول تعالى ذكره: أقسمُ لبئس الصنيع كان يصنع هؤلاء الربانيون والأحبار في تركهم نهى الذين يسارعون منهم في الإثم والعدوان وأكل السحت عما كانوا يفعلون من ذلك. وكان العلماء يقولون: ما في القرآن آية أشدّ توبيخا للعلماء من هذه الآية ولا أخوف عليهم منها.

9626ـ حدثنا محمد بن بشار, قال: حدثنا عبد الله بن داود, قال: حدثنا سلمة بن نُبَيط, عن الضحاك بن مزاحم في قوله: لَوْلا يَنْهاهُمُ الرّبّانِيّونَ

والأحْبـارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الإثْمَ قال: ما فـي القرآن آيـة أخـوف عنـدي منهـا أنّـا لا ننهى.
9627ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا ابن عطية, قـال: حـدثنا قـيس, عـن العلاء بن الـمسيب, عن خالد بن دينار, عن ابن عبـاس, قال: ما فـي القرآن آية أشدّ توبـيخا من هذه الآية: لَوْلا يَنْهاهُمُ الرّبّـانِـيّونَ والأحْبْـارُ عَـنْ قَـوْلِهِمُ الإثْمَ وأكْلِهِمُ السّحْتَ لَبِئْسَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ قال: كذا قرأ.
وبنـحو الّذي قلنا فـي ذلك قال أهل التأويـل. ذكر من قال ذلك:
9628ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, وحدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبـي, عن سلـمة بن نبـيط, عن الضحاك: لَوْلا يَنْهاهُمُ الرّبّـانِـيّونَ والأحْبـارُ عَـنْ قَـوْلِهِمُ الإثْمَ وأكْلِهِمُ السّحْتُ لَبِئْسَ ما كانُوا يَصْنَعُونَ.
9629ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالـح, قال: ثنـي معاوية بن صالـح, عن علـيّ بن أبـي طلـحة, عـن ابـن عبـاس قـوله: لَـوْلا يَنْـاهُمُ الرّبّـانِـيّونَ والأحْبـارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الإثْمَ وأكْلِهِمُ السّحْتَ لَبِئْسَ ما كانُوا يَصْنَعُونَ يعنـي الربـانـيـين أنهم لبئس ما كانوا يصنعون

الآية : 64

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: {وَقَـالَتِ الْيَهُـودُ يَـدُ اللّـهِ مَغْلُولَـةٌ غُلّـتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ وَلَيَزِيـدَنّ كَثِيـراً مّنْهُم مّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رّبّكَ طُغْيَاناً وَكُفْراً وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَآءَ إِلَىَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلّمَآ أَوْقَدُواْ نَاراً لّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسَاداً وَاللّهُ لاَ يُحِبّ الْمُفْسِدِينَ }..
وهذا خبر من الله تعالـى ذكره عن جراءة الـيهود علـى ربهم ووصفهم إياه بـما لـيس من صفته, توبـيخا لهم بذلك وتعريفـا منـه نبـيه صـلى اللـه عليـه وسلم قديـمَ جهلهم واغـترارهم بـه وإنكـارهم جميـع جميـل أيـاديه لـه نبـيّ مبعوث ورسول مرسل أن كانت هذه الأنبـاء التـي أنبأهم بها كانت من خفـيّ علومهم ومكنونها التـي لا يعلـمها إلا أحبـارهم وعلـماؤهم دون غيرهـم مـن الـيهود فضلاً عن الأمة الأمية من العرب الذين لـم يقرءوا كتابـا ولا وَعَوْا من علوم أهل الكتاب علـما فأطلع الله علـى ذلك نبـيه مـحمدا صـلى اللـه عليـه وسلم وسلـم لـيقرّر عندهم صدقه ويقطع بذلك حجتهم. يقول تعالـى ذكره: وَقَـالَتِ الـيَهُودُ مـن بـين إسرائيـل يَـدُ اللّـهِ مَغْلُولَـةٌ يعنـون: أن خيـر اللـه مـمسك, وعطاءه مـحبوس عن الاتساع علـيهم, كما قال تعالـى ذكـره فـي تأديب نبـيه صلى الله عليه وسلم: وَلا تَـجْعَلْ يَـدَكَ مَغْلُولَـةً إلـى عُنُقِـكَ وَلا تَبْسُـطْها كُـلّ البَسْـطِ. وإنـما وصـف تعالـى ذكـره الـيد بـذلك, والـمعنى: العطاء, لأن عطاء الناس وبذل معروفهم الغالب بأيـديهم, فجـرى اسـتعمال النـاس فـي وصـف بعضـهم بعضـا إذا وصـفوه بجـود وكـرم أو ببخـل وشـحّ وضيق, بإضافة ما كان من ذلك من صفة الـموصوف إلـى يـديه, كمـا قـال الأعشى فـي مدح رجل:
يَدَاكَ يَدَا مَـجْدٍ فَكَفٌّ مُفِـيدَةٌوكَفّ إذا ماضُنّ بـالزّادِ تُنْفِقُ
فأضاف ما كان صفة صاحب الـيد من إنفـاق وإفـادة إلـى الـيد ومثل ذلك من كلام العرب فـي أشعارها وأمثالها أكـثر مـن أن يحصـى. فخـاطبهم اللـه بـما يتعارفونه, ويتـحاورونه بـينهم فـي كلامهم, فقال: وَقَالتِ الـيَهُودُ يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ يعنـي بـذلك أنهـم قـالوا: إن اللـه يبخـل علـينا ويـمنعنا فضـله فلا يفضل, كالـمغلولة يده الـذي لا يقـدر أن يبسـطها بعطـاء ولا بـذل معـروف.

تعالى الله عما قال أعداء الله فقال الله مكذّبهم ومخبرهم بسخطه عليهم: غُلّتْ أيْدِيهِمْ يقول: أمْسكت أيديهم عن الخيرات, وقُبِضت عن الانبساط بالعطيات, ولُعِنوا بما قالوا, وأُبْعِدوا من رحمة الله وفضله بالذي قالوا من الكفر وافتروا على الله ووصفوه به من الكذب, والإفك. بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يقول: بل يداه مبسوطتان بالبذل والإعطاء وأرزاق عباده وأقوات خلقه, غير مغلولتين ولا مقبوضتين. يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ يقول: يعطى هذا ويمنع هذا فيقتر عليه.

وبمثل الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9630ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: وَقَالتِ اليَهُودُ يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ غُلّتْ أيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قالُوا. قال: ليس يعنون بذلك أن يد الله موثقة, ولكنهم يقولون: إنه بخيل أمسك ما عنده. تعالى الله عما يقولون علوّا كبيرا

9631ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ قال: لقد يجهدنا الله يا بني إسرائيل حتى جعل الله يده إلى نحره. وكذبوا

حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ قال: اليهود تقول: لقد يجهدنا الله يا بني إسرائيل ويا أهل الكتاب حتى إن يده إلى نحره. بل يداه مبسوطتان, ينفق كيف يشاء.

9632ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَقَالتِ اليَهُودُ يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ غُلّتْ أيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قالُوا... إلى: واللّهُ لا يُحِبّ المُفْسِدِينَ. أما قوله يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ قالوا: الله بخيل غير جواد, قال الله: بلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ.

9633ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَقَالتِ اليَهُودُ يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ غُلّتْ أيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ ق الوا: إن الله وضع يده علـ ى صدره فلا يبسطها حتى يردّ علينا ملكنا.

وأما قوله: يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ يقول: يرزق كيف يشاء.

9634ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قال: قال عكرمة: وَقَالتِ اليَهُودُ يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ... الآية, نزلت في فنحاص اليهوديّ.

9635ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: حدثنا أبو تميلة, عن عبيد بن سليمان, عن الضحاك بن مزاحم, قوله: يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ يقولون: إنه بخيل ليس بجواد قال الله: غُلّت أيْدِيهِمْ: أمسكت أيديهم عن النفقة والخير. ثم قال يعني نفسه: بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتان يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ وقال: لا تجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةٌ يقول: لا تمسك يدك عن النفقة.

واختلف أهل الجدل في تأويل قوله: بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتانِ فقال بعضهم: عُني بذلك نعمتاه, وقال: ذلك بمعنى: يد الله على خلقه, وذلك نعمه عليهم وقال: إن العرب تقول: لك عندي يد, يعنون بذلك: نعمة.

وقال آخرون منهم: عنى بذلك القوّة, وقالوا: ذلك نظير قول الله تعالى ذكره: وَاذْكُرْ عِبادَنا إبْرَاهِيمَ وإسْحاقَ وَيَعْقُوبَ أُولى الأيْدِي.

وقال آخرون منهم: بل يده ملكه وقال: معنى قوله: وَقَالتِ اليَهُودُ يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ: ملكه وخزائنه. قالوا: وذلك كقول العرب للمملوك: هو ملك يمينه, وفلان بيده عقدة نكاح فلانة: أي يملك ذلك, وكقول الله تعالى ذكره: فَقَدّمُوا بينَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً.

وقال آخرون منهم: بل يد الله صفة من صفاته هي يد, غير أنها ليست بجارحة كجوارح بني آدم. قالوا: وذلك أن الله تعالى ذكره أخبر عن خصوصية آدم بما خصه به من خلقه إياه بيده. قالوا: ولو كان لخصوصية آدم بذلك وجه مفهوم, إذ كان جميع خلقه مخلوقين بقدرته ومشيئته في خلقه تعمه وهو لجميعهم مالك. قالوا: وإذا كان تعالى ذكره قد خصّ آدم بذكره خلقه إياه بيده دون غيره من عباده, كان معلوما إنه إنما خصه بذلك لمعنى به فارق غيره من سائر الخلق. قالوا: وإذا كان ذلك كذلك, بطل قول من قال: معنى اليد من الله القوّة والنعمة أو الملك في هذا الموضع. قالوا: وأحرى أن ذلك لو كان كما قال الزاعمون إن يد الله في قوله: وَقَالتِ اليَهُودُ يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ هي نعمته, لقيل: بل يده مبسوطة, ولم يقل: بل يداه, لأن نعمة الله لا تحصى بكثرة وبذلك جاء التنزيل, يقول الله تعالى: وَإنْ تَعُدّوا نِعْمَةَ اللّهِ لا تُحْصُوها قالوا: ولو كانت نعمتين كانتا محصاتين.

قالوا: فإن ظنّ ظانّ أن النعمتين بمعنى النعم الكثيرة, فذلك منه خطأ وذلك أن العرب قد تخرج الجميع بلفظ الواحد لأداء الواحد عن جميع جنسه, وذلك كقول الله تعالى ذكره: وَالعَصْرِ إنّ الإنْسانَ لَفِي خُسْرٍ, وكقوله: لَقَدْ خَلَقْنا الإنْسانَ, وقوله: وكانَ الكافِرُ على رَبّهِ ظَهِيرا. قالَ: فلم يُرَدْ بالإنسان والكافر في هذه الأماكن إنسان بعينه, ولا كافر مشار إليه حاضر, بل عُني به جميع الإنس وجميع الكفار, ولكن الواحد أدّى عن جنسه كما تقول العرب: ما أكثر الدرهم في أيدي الناس, وكذلك قوله: وكانَ الكافِرُ معناه: وكان الذين كفروا. قالوا: فأما إذا ثني الاسم, فلا يؤدّي عن الجنس, ولا يؤدّي إلا عن اثنين بأعيانهما دون الجميع ودون غيرهما. قالوا: وخطأ في كلام العرب أن يقال: ما أكثر الدرهمين في أيدي الناس بمعنى: ما أكثر الدراهم في أيديهم. قالوا: وذلك أن الدرهم إذا ثني لا يؤدّي في كلامها إلا عن اثنين بأعيانهما. قالوا: وغير محال: ما أكثر الدرهم في أيدي الناس وما أكثر الدراهم في أيديهم لأن الواحد يؤدّي عن الجميع. قالوا: ففي قول الله تعالى: بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتانِ مع إعلامه عباده أن نعمه لا تحصى, ومع ما وصفنا من أنه غير معقول في كلام العرب أن اثنين يؤدّيان عن الجميع, ما ينبىء عن خطأ قول من قال: معنى اليد في هذا الموضع: النعمة, وصحة قول من قال: إنّ يَدَ اللّهِ هي له صفة. قالوا: وبذلك تظاهرت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم, وقال به العلماء وأهل التأويل.

القول في تأويل قوله تعالى: وَلَيزِيدَنّ كَثِيرا مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إلَيْكَ مِنْ رَبّكَ طُغْيانا وكُفْرا.

يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: إن هذا الذي أطلعناك عليه من خفيّ أمور هؤلاء اليهود مما لا يعلمه إلا علماؤهم وأحبارهم, احتجاجا عليهم لصحة نبوّتك, وقطعا لعذر قائل منهم أن يقول: ما جاءنا من بشير ولا نذير, ليزيدنّ كثيرا منهم ما أنزل إليك من ربك

طغيانا وكفرا, يعني بالطغيان: الغلوّ في إنكار ما قد علموا صحته من نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم والتمادي في ذلك. وكُفْرا يقول: ويزيدهم مع غلوهم في إنكار ذلك جحودهم عظمة الله ووصفهم إياه بغير صفته, بأن ينسبوه إلى البخل, ويقولوا: يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ. وإنما أعلم تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم أنهم أهل عتوّ وتمرّد على ربهم, وأنهم لا يذعنون لحقّ وإن علموا صحته, ولكنهم يعاندونه يسلي بذلك نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم عن الموجِدة بهم في ذهابهم عن الله وتكذيبهم إياه. وقد بينت معنى الطغيان فيما مضى بشواهده بما أغنى عن إعادته.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9636ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: وَلَيزِيدَنّ كَثِيرا مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إلَيْكَ مِنْ رَبّكَ طُغْيانا وكُفْرا حملهم حسد محمد صلى الله عليه وسلم والعرب على أن كفروا به, وهم يجدونه مكتوبا عندهم.

القول في تأويل قوله تعالى: وألْقَيْنا بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ والبَغْضَاءَ إلى يَومْ القِيامَةِ.

يعني تعالى ذكره بقوله: وألْقَيْنا بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ والبَغْضَاءَ إلى يَومْ القِيامَةِ بين اليهود والنصارى. كما:

9637ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: وألْقَيْنا بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ والبَغْضَاءَ إلى يَومْ القِيامَةِ اليهود والنصارى.

فإن قال قائل: وكيف قيل: وألْقَيْنا بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ والبَغْضَاءَ جعلت الهاء والميم في قوله بَيْنَهُمْ كناية عن اليهود والنصارى, ولم يجر لليهود والنصارى ذكر؟ قيل: قد جرى لهم ذكر, وذلك قوله: لا تَتّخِذُوا اليَهُودَ والنّصَارَى أوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أوْلِياءُ بَعْضٍ جرى الخبر في بعض الآي عن الفريقين وفي بعض عن أحدهما, إلى أن انتهى إلى قوله: وألْقَيْنا بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ والبَغْضَاءَ, ثم قصد بقوله: ألْقَيْنا بَيْنَهُمُ الخبر عن الفريقين.

القول في تأويل قوله تعالى: كُلّما أوْقَدُوا نارا للحَرْبِ أطْفَأها اللّهُ.

يقول تعالى ذكره: كلما جمع أمرهم على شيء فاستقام واستوى فأرادوا مناهضة من ناوأهم, شتته الله عليهم وأفسده, لسوء فعالهم وخبث نياتهم. كالذي:

9638ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع, في قوله: لَتُفْسِدُنّ فِي الأرْضِ مَرّتَيْنِ وَلَتَعْلُنّ عُلُوّا كَبِيرا فإذَا جاءَ وَعْدُ أولاهُما بَعَثْنا عَلَيْكُمْ عِبادا لَنا أُولَى بَأسٍ شَدِيدٍ فَجاسُوا خِلالَ الدّيارِ وَكانَ وَعْدا مَفْعُولاً ثُمّ رَدَدْنا لَكُمُ الكَرّةَ عَلَيْهِمْ. قال: كان الفساد الأوّل, فبعث الله عليهم عدوّا, فاستباحوا الديار واستنكحوا النساء واستعبدوا الولدان وخرّبوا المسجد. فَغَبروا زمانا, ثم بعث الله فيهم نبيّا, وعاد أمرهم إلى أحسن ما كان. ثم كان الفساد الثاني بقتلهم الأنبياء, حتى قتلوا يحيى بن زكريا, فبعث الله عليهم بختنصر, قتل من قتل منهم وسَبى من سَبى وخرّب المسجد, فكان بختنصر للفساد الثاني. قال: والفساد: المعصية. ثم قال: فإذَا جاءَ وَعْدُ الآخِرَةِ لِيَسُوؤُا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا المَسْجدَ كما دَخَلُوهُ أوّلَ مَرّةٍ... إلى قوله: وَإنْ عُدْتُمْ عُدْنا

فبعث الله لهم عُزَيزا, وقد كان علّم التوراة وحفظها في صدره, وكتبها لهم. فقام بها ذلك القرن, ولبثوا ونسوا. ومات عُزَيرٌ, وكانت أحداث, ونسوا العهد, وبخّلوا ربهم, وقالوا: يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ غُلّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ وقالوا في عُزَيرٍ: إن الله اتخذه ولدا. وكانوا يعيبون ذلك على النصارى في قولهم في المسيح, فخالفوا ما نَهَوْا عنه وعملوا بما كانوا يُكَفّرون عليه. فسبق من الله كلمة عند ذلك أنهم لم يظهروا على عدوّ آخر الدهر, فقال: كُلّما أَوْقَدُوا نارا للحَرْبِ أطْفَأها اللّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسادا وَاللّهُ لا يُحِبّ الْمُفْسِدِينَ, فبعث الله عليهم المجوس الثلاثة أربابا, فلم يزالوا كذلك والمجوس على رقابهم وهم يقولون: يا ليتنا أدركنا هذا النبيّ الذي نجده مكتوبا عندنا, عسى الله أن يفكنا به من المجوس والعذاب الهون فبعث محمدا صلى الله عليه وسلم, واسمه محمد, واسمه في الإنجيل أحمد فَلَمّا جَاءَهُمْ مَا عَرفُوا كَفَرُوا بِهِ, قال: فَلَعْنَةُ اللّهِ على الكافِرِينَ وقال: فَباءُوا بِغَضَبٍ على غَضَبٍ.

9639ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: كُلّما أَوْقَدُوا نارا للحَرْبِ أطْفَأها اللّهُ هم اليهود.

9640ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: كُلّما أَوْقَدُوا نارا للحَرْبِ أطْفَأها اللّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسادا أولئك أعداء الله اليهود, كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله, فلن تلقى اليهود ببلد إلا وجدتهم من أذلّ أهله, لقد جاء الإسلام حين جاء وهم تحت أيدي المجوس أبغض خلقه إليه.

9641ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قوله: كُلّما أَوْقَدُوا نارا للحَرْبِ أطْفَأها اللّهُ قال: كلما أجمعوا أمرهم على شيء فرّقه الله, وأطفأ حَدّهم ونارهم, وقذف في قلوبهم الرعب.

وقال مجاهد بما:

9642ـ حدثني القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن مجاهد قوله: كُلّما أَوْقَدُوا نارا للحَرْبِ أطْفَأها اللّهُ قال: حرب محمد صلى الله عليه وسلم.

القول في تأويل قوله تعالى: وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسادا وَاللّهُ لا يُحِبّ الْمُفْسِدِينَ.

يقول تعالى ذكره: ويعمل هؤلاء اليهود والنصارى بمعصية الله, فيكفرون بإياته ويكذّبون رسله ويخالفون أمره ونهيه, وذلك سعيهم فيها بالفساد. وَاللّهُ لا يُحِبّ الْمُفْسِدِينَ يقول: والله لا يحبّ من كان عاملاً بمعاصيه في أرضه.

الآية : 65

القول في تأويل قوله تعالى: {وَلَوْ أَنّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُواْ وَاتّقَوْاْ لَكَفّرْنَا عَنْهُمْ سَيّئَاتِهِمْ وَلأدْخَلْنَاهُمْ جَنّاتِ النّعِيمِ }..

يقول تعالى ذكره: ولَوْ أنّ أَهْلَ الكِتَابِ وهم اليهود والنصارى, آمَنُوا بالله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم فصدّقوه واتبعوه وما أنزل عليه. وَاتّقَوْا ما نهاهم الله عنه فاجتنبوه. لَكَفّرْنا عَنْهُمْ سَيّئاتِهِمْ يقول: محونا

عنهم ذنوبهم, فغطينا عليها ولم نفضحهم بها. ولأَدْخَلْناهُمْ جَنّاتِ النّعِيمِ يقول: ولأدخلناهم بساتين ينعمون فيها في الآخرة.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9643ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَلَوْ أنّ أهْلَ الكِتابِ آمَنوا واتّقَوْا يقول: آمنوا بما أنزل الله, واتقوا ما حرّم الله. لَكَفّرْنا عَنْهُمْ سَيّئاتِهِمْ.

الآية : 66

القول في تأويل قوله تعالى: {وَلَوْ أَنّهُمْ أَقَامُواْ التّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيهِمْ مّن رّبّهِمْ لأكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم مّنْهُمْ أُمّةٌ مّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ }..

يعني تعالى ذكره بقوله: ولَوْ أنّهُمْ أقامُوا التّورَاةَ والإنْجِيلَ ولو أنهم عملوا بما في التوراة والإنجيل, وَما أُنْزِلَ إلَيْهِمْ مِنْ رَبّهِمْ يقول: وعملوا بما أنزل إليهم من ربهم من الفرقان الذي جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم.

فإن قال قائل: وكيف يقيمون التوراة والإنجيل وما أنزل إلى محمد صلى الله عليه وسلم, مع اختلاف هذه الكتب ونسخ بعضها بعضا؟ قيل: وإن كانت كذلك في بعض أحكامها وشرائعها, فهي متفقة في الأمر بالإيمان برسل الله والتصديق بما جاءت به من عند الله فمعنى إقامتهم التوراة والإنجيل وما أنزل إلى محمد صلى الله عليه وسلم تصديقهم بما فيها والعمل بما هي متفقة فيه وكلّ واحد منها في الخبر الذي فرض العمل به.

وأما معنى قوله: لأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أرْجُلِهِمْ فإنه يعني: لأنزل الله عليهم من السماء قطرها, فأنبتت لهم به الأرض حبها ونباتها فأخرج ثمارها.

وأما قوله: وَمِنْ تَحْتِ أرْجُلِهِمْ فإنه يعني تعالى ذكره: لأكلوا من بركة ما تحت أقدامهم من الأرض, وذلك ما تخرجه الأرض من حبها ونباتها وثمارها, وسائر ما يؤكل مما تخرجه الأرض.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9644ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس: ولَوْ أنّهُمْ أقامُوا التّورَاةَ والإنْجِيلَ وَما أُنْزِلَ إلَيْهِمْ مِنْ رَبّهِمْ لأكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ يعني: لأرسل السماء عليهم مدرارا. وَمِنْ تَحْتِ أرْجُلِهِمْ: تخرج الأرض بركتها.

9645ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: ولَوْ أنّهُمْ أقامُوا التّورَاةَ والإنْجِيلَ وَما أُنْزِلَ إلَيْهِمْ مِنْ رَبّهِمْ لأكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أرْجُلِهِمْ يقول: إذا لأعطتهم السماء بركتها والأرض نباتها.

9646ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: ولَوْ أنّهُمْ أقامُوا التّورَاةَ والإنْجِيلَ وَما أُنْزِلَ إلَيْهِمْ مِنْ رَبّهِمْ لأكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أرْجُلِهِمْ يقول: لو عملوا بما أنزل إليهم مما جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم, لأنزلنا عليهم المطر فأنبت الثمر.

9647ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: ولَوْ أنّهُمْ أقامُوا التّورَاةَ والإنْجِيلَ وَما أُنْزِلَ إلَيْهِمْ

مِنْ رَبّهِمْ أما إقامتهم التوراة: فالعمل بها, وأما ما أنزل إليهم من ربهم: فمحمد صلى الله عليه وسلم وما أنزل عليه. يقول: لأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أرْجُلِهِمْ أما من فوقهم: فأرسلت عليهم مطرا, وأما من تحت أرجلهم, يقول: لأنبتّ لهم من الأرض من رزقي ما يغنيهم.

9648ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, عن مجاهد, قوله: لأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أرْجُلِهِمْ قال: بركات السماء والأرض. قال ابن جريج: لأكلوا من فوقهم المطر, ومن تحت أرجلهم من نبات الأرض.

حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس, قوله: مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أرْجُلِهِمْ يقول: لأكلوا من الرزق الذي ينزل من السماء, ومِنْ تَحْتِ أرْجُلِهِمْ يقول: من الأرض.

وكان بعضهم يقول: إنما أريد بقوله: لأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أرْجُلِهِمْ التوسعة, كما يقول القائل: هو في خير من فَرْقه إلى قدمه. وتأويل أهل التأويل بخلاف ما ذكرنا من هذا القول, وكفى بذلك شهيدا على فساده.

القول في تأويل قوله تعالى: مِنْهُمْ أُمّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ ساءَ ما يَعْمَلُونَ.

يعني تعالى ذكره بقوله: مِنْهُمْ أُمّةٌ: منهم جماعة. مُقْتَصِدَةٌ يقول: مقتصدة في القول في عيسى ابن مريم قائلة فيه الحقّ إنه رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه, لا غالية قائلة إنه ابن الله, تعالى عما قالوا من ذلك ولا مقصرة قائلة هو لغير رشدة. وكَثِيرٌ مِنْهُمْ يعني من بني إسرائيل من أهل الكتاب, اليهود والنصارى. ساءَ ما يَعْمَلُونَ يقول: كثير منهم سيىء عملهم, وذلك أنهم يكفرون بالله, فتكذّب النصارى بمحمد صلى الله عليه وسلم وتزعم أن المسيح ابن الله, وتكذّب اليهود بعيسى وبمحمد صلى الله عليهما, فقال الله تعالى فيهم ذامّا لهم: ساءَ ما يَعْمَلُونَ في ذلك من فعلهم.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9649ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد: مِنْهُمْ أُمّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وهم مسلمة أهل الكتاب وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ ساءَ ما يَعْمَلُونَ.

9650ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, قال: حدثنا عبد الله بن كثير, أنه سمع مجاهدا يقول: تفرّقت بنو إسرائيل فرقا, فقالت فرقة: عيسى هو ابن الله, وقالت فرقة: هو الله, وقالت فرقة: هو عبد الله وروحه وهي المقتصدة, وهي مسلمة أهل الكتاب.

9651ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قال الله: مِنْهُمْ أُمّةٌ مُقْتَصِدَةٌ: يقول: على كتابه وأمره. ثم ذمّ أكثر القوم, فقال: وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ ساءَ ما يَعْمَلُونَ.

9652ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: مِنْهُمْ أُمّةٌ مُقْتَصِدَةٌ يقول: مؤمنة.

9653ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: مِنْهُمْ أُمّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ ساءَ ما يَعْمَلُونَ قال: المقتصدة أهل طاعة الله. قال: وهؤلاء أهل الكتاب.

9654ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا إسحاق, قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر, عن أبيه, عن الربيع بن أنس, في قوله: مِنْهُمْ أُمّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ ساءَ ما يَعْمَلُونَ قال: فهذه الأمة المقتصدة الذين لا هم فسقوا في الدين ولا هم غلوْا. قال: والغلوّ: الرغبة, والفسق: التقصير عنه.

الآية : 67

القول في تأويل قوله تعالى: {يَـأَيّهَا الرّسُولُ بَلّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رّبّكَ وَإِن لّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللّـهُ يَعْصِمُكَ مِ نَ النّـاسِ إِنّ اللّـهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ }..

وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم, بإبلاغ هؤلاء اليهود والنصارى من أهل الكتابين الذين قصّ الله تعالى قصصهم في هذه السورة وذكر فيها معايبهم وخبث أديانهم واجتراءهم على ربهم وتوثبهم على أنبيائهم وتبديلهم كتابه وتحريفهم إياه ورداءة مطاعمهم ومآكلهم وسائر المشركين غيرهم, ما أنزل عليه فيهم من معايبهم والإزراء عليهم والتقصير بهم والتهجين لهم, وما أمرهم به ونهاهم عنه, وأن لا يشعر نفسه حذرا منهم أن يصيبه في نفسه مكروه, ما قام فيهم بأمر الله, ولا جزعا من كثرة عددهم وقلة عدد من معه, وأن لا يتقى أحدا في ذات الله, فإن الله تعالى كافيه كلّ أحد من خلقه, ودافعٌ عنه مكروه كل من يتقي مكروهه. وأعلمه تعالى ذكره أنه إن قصر عن إبلاغ شيء مما أنزل إليه إليهم, فهو في تركه تبليغ ذلك وإن قلّ ما لم يبلغ منه, فهو في عظيم ما ركب بذلك من الذنب بمنزلته لو لم يبلغ من تنزيله شيئا.

وبما قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9655ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس, قوله: يا أيّها الرّسُولُ بَلّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلّغْتَ رسالَتَهُ يعني: إن كتمت آية مما أنزل عليك من ربك, لم تبلغ رسالتي.

9656ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة: يا أيّها الرّسُولُ بَلّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبّكَ... الآية, أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أنه سيكفيه الناس ويعصمه منهم, وأمره بالبلاغ. ذكِر لنا أن نبيّ الله صلى الله عليه وسلم قيل له: لو احتجبت فقال: «واللّـهِ لأُبْدِيَنّ عَقِبي للنّاسِ ما صَاحَبْتُهُمْ».

9657ـ حدثني الحارث بن محمد, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا سفيان الثوريّ, عن رجل, عن مجاهد, قال: لما نزلت: بَلّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبّكَ قال: «إنّما أنا وَاحِدٌ, كَيْفَ أصْنَعُ؟ تَجْتَمِعُ عليّ الناسُ» فنزلت: وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلّغْتَ رسالَتَهُ... الآية.

9658ـ حدثنا هناد وابن وكيع, قالا: حدثنا جرير, عن ثعلبة, عن جعفر, عن سعيد بن جبير, قال: لمّا نزلت: يا أيّها الرّسُولُ بَلّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلّغْتَ رسالَتَهُ واللّهُ يَعْصِمُكَ مِ نَ النّاسِ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تَحْرُسُونِي إنّ رَبيّ قَدْ عَصَمَنِي».

9659ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم وابن وكيع, قالا: حدثنا ابن عُلَية, عن الجريري, عن عبد الله بن شقيق: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتقبه ناس من أصحابه, فلما نزلت: وَاللّـهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّاسِ خرج فقال: «يا أيّها النّاسُ الْحَقُوا بِمَلاحِقِكُمْ, فإنّ اللّهَ قَدْ عَصَمَنِي مِنَ النّاسِ».

9660ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن عاصم بن محمد, عن محمد بن كعب القرظي, قال: كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يتحارسه أصحابه, فأنزل الله: يا أيّها الرّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إلَيْكَ مِنْ رَبّكَ وَإنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلّغْتَ رَسالَتَهُ... إلى آخرها.

9661ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم, قال: حدثنا الحارث بن عبيدة أبو قدامة الإيادي, قال: حدثنا سعيد الجريري, عن عبد الله بن شقيق, عن عائشة, قالت: كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يُحرس, حتى نزلت هذه الآية: وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّاسِ قالت: فأخرج النبيّ صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة, فقال: «أيّها النّاسُ انْصَرِفُوا, فإنّ اللّهَ قَدْ عَصَمَنِي».

9662ـ حدثنا عمرو بن عبد الحميد, قال: حدثنا سفيان, عن عاصم, عن القرظي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال يحرس حتى أنزل الله: وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّاسِ.

واختلف أهل التأويل في السبب الذي من أجله نزلت هذه الآية, فقال بعضهم: نزلت بسب أعرابيّ كان همّ بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم, فكفاه الله إياه. ذكر من قال ذلك:

9663ـ حدثني الحارث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا أبو معشر, عن محمد بن كعب القرظي وغيره, قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل منزلاً اختار له أصحابه شجرة ظليلة, فيقيل تحتها, فأتاه أعرابي, فاخترط سيفه ثم قال: من يمنعك مني؟ قال: «الله». فرعدت يد الأعرابي, وسقط السيف منه. قال: وضرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه, فأنزل الله: وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّاسِ.

وقال آخرون: بل نزلت لأنه كان يخاف قريشا, فأومن من ذلك. ذكر من قال ذلك:

9664ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قال: كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يهاب قريشا, فلما نزلت: وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّاسِ استلقى ثم قال: «مَنْ شاءَ فَلْيَخْذُلْنِي» مرّتين أو ثلاثا.

9665ـ حدثنا هناد, قال: حدثنا وكيع, عن أبي خالد, عن عامر, عن مسروق, قال: قالت عائشة: من حدّثك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحي فقد كذب. ثم قرأت: «يا أيّها الرّسُولُ بَلّغْ ما أُنْزِلَ إلَيْكَ... الآية.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا جرير, عن المغيرة, عن الشعبيّ, قال: قالت عائشة: من قال إن محمدا صلى الله عليه وسلم كتم فقد كذب وأعظم الفرية على الله, قال الله: يا أيّها الرّسُولُ بَلّغْ ما أُنْزِلَ إلَيْكَ مِنْ رَبّكَ... الآية.

حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا ابن علية, قال: أخبرنا داود بن أبي هند, عن الشعبيّ, عن مسروق, قال: قال عائشة: من زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية, والله يقول: يا أيّها الرّسُولُ بَلّغْ ما أُنْزِلَ إلَيْكَ مِنْ رَبّك... الآية.

حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني الليث, قال: ثني خالد, عن سعيد بن أبي هلال, عن محمد بن الحميم, عن مسروق

بن الأجدع, قال: دخلت على عائشة يوما, فسمعتها تقول: لقد أعظم الفرية من قال: إن محمدا كتم شيئا من الوحي, والله يقول: يا أيّها الرّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبّكَ.

ويعني بقوله: وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّاسِ: يمنعك من أن ينالوك بسوء, وأصله من عصام القربة, وهو ما توكأ به من سير وخيط, ومنه قول الشاعر:

وَقُلْتُ عَلَيْكُمْ مالِكا إنّ مالِكاسيَعْصِمُكُمْ إنْ كانَ فِي النّاسِ عاصِمُ

يعني: يمنعكم. وأما قوله: إنّ اللّهَ لاَ يَهْدِي القَوْمَ الكافِرِينَ فإنه يعني: إن الله لا يوفق للرشد من حاد عن سبيل الحقّ وجار عن قصد السبيل وجحد ما جئته به من عند الله, ولم ينته إلى أمر الله وطاعته فيما فرض عليه وأوجبه.

الآية : 68

القول في تأويل قوله تعالى: {قُلْ يَـأَهْلَ الْكِتَـابِ لَسْتُمْ عَلَىَ شَيْءٍ حَتّىَ تُقِيمُواْ التّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مّن رّبّكُمْ وَلَيَزِيدَنّ كَثِيراً مّنْهُمْ مّآ أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِن رّبّكَ طُغْيَاناً وَكُفْراً فَلاَ تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ }..

وهذا أمر من الله تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم بابلاغ اليهود والنصارى الذين كانوا بين ظهرانيْ مهاجره, يقول تعالى ذكره له: قل يا محمد لهؤلاء اليهود والنصارى: يا أَهْلَ الكِتابِ التوراة والإنجيل, لستم على شيء مما تدّعون أنكم عليه مما جاءكم به موسى صلى الله عليه وسلم معشر اليهود, ولا مما جاءكم به عيسى معشر النصارى, حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم ما جاءكم به محمد صلى الله عليه وسلم من الفرقان, فتعملوا بذلك كله وتؤمنوا بما فيه من الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وتصديقه, وتقرّوا بأن كلّ ذلك من عند الله, فلا تكذبوا بشيء منه ولا تفرّقوا بين رسل الله فتؤمنوا ببعض وتكفروا ببعض, فإن الكفر بواحد من ذلك كفر بجميعه, لأن كتب الله يصدّق بعضها بعضا, فمن كذّب ببعضها فقد كذّب بجميعها. وبنحو ما قلنا في ذلك جاء الأثر:

9666ـ حدثنا هناد بن السريّ وأبو كريب, قالا: حدثنا يونس بن بكير, قال: حدثنا محمد بن إسحاق, قال: ثني محمد بن أبي محمد مولي زيد بن ثابت, عن عكرمة, أو عن سعيد بن جبير, عن ابن عباس, قال: جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم رافع بن حارثة, وسلام بن مِشْكم, ومالك بن الصيف, ورافع بن حريملة, فقالوا: يا محمد ألست تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه, وتؤمن بما عندنا من التوراة, وتشهد أنها من الله حقّ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بَلى, ولَكِنّكُمْ أحْدَثْتُمْ وجَحَدْتُمْ ما فِيها مِمّا أُخِذَ عَلَيْكُمْ مِنَ الميثاقِ, وكَتَمْتُمْ مِنْها ما أمِرْتُمْ أنْ تُبَيّنُوهُ للنّاسِ, وأنا بَرِيءٌ مِنْ أحْداثِكُمْ» قالُوا: فإنّا نَأخُذُ بما في أيدينا, فإنا على الحقّ والهدى, ولا نؤمن بك ولا نتبعك. فأنزل الله: قُلْ يا أَهْلَ الكِتابِ لَسْتُمْ على شَيْءٍ حتى تِقِيمُوا التّوْرَاةَ, والإنْجِيلِ وَما أُنْزِلَ إلَيْكُمْ مِنْ رَبّكُمْ... إلى: فَلا تَأسَ على القَوْمِ الكافِرِينَ.

9667ـ حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: قُلْ يا أَهْلَ الكِتابِ لَسْتُمْ على شَيْءٍ حتى تُقِيمُوا التّوْرَاةَ والإنْجِيلَ وَما أُنْزِلَ إلَيْكُمْ مِنْ رَبّكُمْ قال: فقد صرنا من أهل الكتاب التوراة لليهود

والإنجيل للنصارى. وما أنزل إليكم من ربكم, وما أنزل إلينا من ربنا. أي لستم على شيء حتى تقيموا حتى تعملوا بما فيه.
القول في تأويل قوله تعالى: وَلَيَزِيدَنّ كَثِيرا مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إلَيْكَ مِنْ رَبّكَ طُغْيانا وكُفْرا فَلا تَأْسَ على القَوْمِ الكافِرِينَ.
يعني تعالى ذكره بقوله: وَلَيَزِيدَنّ كَثِيرا مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إلَيْكَ مِنْ رَبّكَ طُغْيانا وكُفْرا: وأقسم ليزيدنّ كثيرا من هؤلاء اليهود والنصارى الذين قصّ قصصهم في هذه الآيات الكتابُ الذي أنزلته إليك يا محمد طغيانا, يقول: تجاوزا وغلوّا في التكذيب لك على ما كانوا عليه لك من ذلك قبل نزول الفرقان, كُفْرا يقول: وجحودا لنبوّتك. وقد أتينا على البيان عن معنى الطغيان فيما مضى قبل.
وأما قوله: فَلا تَأْسَ على القَوْمِ الكافِرِينَ يعني: يقول فَلا تَأْس فلا تحزن, يقال: أسِيَ فلان على كذا: إذا حزن يأسَى أسًى, ومنه قول الراجز:
(وانْخَلَبتْ عَيْناهُ مِنْ فَرْطِ الأسَى)
يقول تعالى ذكره لنبيه: لا تحزن يا محمد على تكذيب هؤلاء الكفار من اليهود والنصارى من بني إسرائي لك, فإن مثل ذلك منهم عادة وخلق في أنبيائهم, فكيف فيك؟.
وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:
9668ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس: وَلَيَزِيدَنّ كَثِيرا مِنْهُمْ أُنْزِلَ إلَيْكَ مِنْ رَبّكَ طُغْيانا وكُفْرا قال: الفرقان. يقول: فلا تحزن.
9669ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ, قوله: فَلا تَأْسَ على القَوْمِ الكافِرِينَ قاال: لا تحزن.

الآية : 69

القول في تأويل قوله تعالى: {إِنّ الّذِينَ آمَنُواْ وَالّذِينَ هَادُواْ وَالصّابِئُونَ وَالنّصَارَىَ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وعَمِلَ صَالِحاً فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ }..
يقول تعالى ذكره: إن الذين صدّقوا الله ورسوله, وهم أهل الإسلام, والّذين هَادُوا وهم اليهود والصابئون. وقد بينا أمرهم. والنّصَارى مَنْ آمَنَ بالله واليَوْمِ الآخِرِ فصدّق بالبعث بعد الممات, وعمل من العمل صالحا لمعاده, فلا خَوْفٌ عليهم فيما قدّموا عليه من أهوال القيامة, ولا هُمْ يَحْزَنُونَ على ما خلفوا وراءهم من الدنيا وعيشها بعد معاينتهم ما أمرمهم الله به من جزيل ثوابه. وقد بينا وجه الإعراب فيه فيما مضى قبل بما أغنى عن إعادته.

الآية : 70

القول في تأويل قوله تعالى: {لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِيَ إِسْرَائِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلاً كُلّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لاَ تَهْوَىَ أَنْفُسُهُمْ فَرِيقاً كَذّبُواْ وَفَرِيقاً يَقْتُلُونَ }..
يقول تعالى ذكره: أقسم لقد أخذنا ميثاق بني إسرائيل على الإخلاص وتوحيدنا, والعمل بما أمرناهم به, والانتهاء عما نهيناهم عنه وأرسلنا إليهم بذلك رسلاً, ووعدناهم على ألسن رسلنا إليهم على العمل بطاعتنا الجزيل من الثواب, وأوعدناهم على العمل بمعصيتنا الشديد من العقاب,

كلما جاءهم رسول لنا بما لا تشتهيه نفوسهم ولا يوافق محبتهم كذبوا منهم فريقا ويقتلون منهم فريقا, نقضا لميثاقنا الذي أخذناه عليهم, وجراءة علينا وعلى خلاف أمرنا.

الآية : 71

القول في تأويل قوله تعالى: {وَحَسِبُوَاْ أَلاّ تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُواْ وَصَمّواْ ثُمّ تَابَ اللّهُ عَلَيْهِمْ ثُمّ عَمُواْ وَصَمّواْ كَثِيرٌ مّنْهُمْ وَاللّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ }..

يقول تعالى: وظنّ هؤلاء الإسرائيليون الين وصف تعالى ذكره صفتهم أنه أخذ ميثاقهم وأنه أرسل إليهم رسلاً, وأنهم كانوا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسم كذّبوا فريقا وقتلوا فريقا, أن لا يكون من الله لهم ابتلاء واختبار بالشدائد من العقوبات بما كانوا يفعلون. فَعَمُوا وصَمّوا يقول: فعموا عن الحقّ والوفاء بالميثاق الذي أخذته عليهم من إخلاص عبادتي, والانتهاء إلى أمري ونهيي, والعمل بطاعتي بحسبانهم ذلك وظنهم, وصموا عنه. ثم تبت عليهم, يقول: ثم هديتهم بلطف مني لهم, حتى أنابوا ورجعوا عما كانوا عليهم من معاصيّ وخلاف أمري, والعمل بما أكرهه منهم إلى العمل بما أحبه, والانتهاء إلى طاعتي وأمري ونهيي. ثُمّ عَمُوا وصَمّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ يقول: ثم عموا أيضا عن الحقّ والوفاء بميثاقي الذي أخذته عليهم من العمل بطاعتي والانتهاء إلى أمري واجتناب معاصيّ, وَصمّوا كَثِيرٌ منهم يقول: عمي كثير من هؤلاء الذين كنت أخذت ميثاقهم من بني إسرائيل باتباع رسلي والعمل بما أنزلت إليهم من كتبي عن الحقّ, وصموا بعد توبتي عليهم واستنقاذي إياهم من الهلكة. وَاللّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ يقول: بصير فيرى أعمالهم خيرها وشرّها, فيجازيهم يوم القيامة بجميعها, إن خيرا فخيرا وإن شرّا فشرّ.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9670ـ حدثنا بشر, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَحَسِبُوا أنْ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ...الآية, يقول: حسب القوم أن لا يكون بلاء فعموا وصموا, كلما عرض بلاء ابتلوا به هلكوا فيه.

9671ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: وَحَسِبُوا أنْ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَصَمّوا يقول: حسبوا أن لا يبتلوا, فعموا عن الحقّ وصمّوا.

9672ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن مبارك, عن الحسن: وَحَسِبُوا أنْ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ قال بلاء.

9673ـ حدثنا المثنى, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: ثني معاوية, عن عليّ, عن ابن عباس: وَحَسِبُوا أنْ لا تكونَ فِتْنَةٌ قال: الشرك.

9674ـ حدثني المثنى, قال: حدثنا أبو حذيفة, قال: حدثنا شبل, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قوله: وَحَسِبُوا أنْ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وصَمّوا قال: اليهود.

9675ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج عن ابن جريج, عن مجاهد: فَعَمُوا وَصَمّوا قال: يهود. قال ابن جريج, عن عبد الله بن كثير, قال: هذه الآية لبني إسرائيل. قال: والفتنة: البلاء والتمحيص.

الآية : 72

القول في تأويل قوله تعالى: {لَقَدْ كَفَرَ الّذِينَ قَالُوَاْ إِنّ اللّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَابَنِيَ إِسْرَائِيلَ اعْبُدُواْ اللّهَ رَبّي وَرَبّكُمْ إِنّهُ

مَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ حَرّمَ اللّهُ عَلَيهِ الْجَنّـةَ وَمَـأْوَاهُ النّـارُ وَمَـا لِلظّـالِمِينَ مِـنْ أَنصَارٍ }..

وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن بعض ما فَتَن به الإسرائيليين الذين أخبر عنهم أنهم حسبوا أن لا تكون فتنة. يقول تعالى ذكره: فكان مما ابتليتهم واختبرتهم به فنقضوا فيه ميثاقي وغيروا عهدي الذي كنت أخذته عليهم, بأن لا يعبدوا سواي ولا يتخذوا ربا غيري, وأن يوحدوني, وينتهوا إلى طاعتي عبدي عيسى ابن مريم, فإني خلقته وأجريت على يده نحو الذي أجريت على يد كثير من رسلي, فقالوا كفرا منهم: هو الله. وهذا قول اليعقوبية من النصارى, عليهم غضب الله يقول الله تعالى ذكره: فلما اختبرتهم وابتليتهم بما ابتليتهم به أشركوا بي قالوا لخلق من خلقي وعبد مثلهم من عبيدي وبَشَر نحوهم معروف نسبه وأصله مولود من البشر يدعوهم إلى توحيدي ويأمرهم بعبادتي وطاعتي ويقرّ لهم بأني ربه وربهم وينهاهم عن أن يشركوا بي شيئا, هو إلههم جهلاً منهم الله وكفرا به, ولا يَنبغي لله أن يكون والدا ولا مولودا.

ويعني بقوله: وَقالَ الـمَسيحُ يا بَنِي إسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللّـهَ رَبـي وَرَبّكُمْ يقول: اجعلوا العبادة والتذلل للذي له يذلّ كلّ شيء وله يخضع كل موجود, ربي وربكم, يقول: مالكي ومالككم, وسيدي وسيدكم, الذي خلقني وإياكم. إنّهُ مَنْ يُشْرِكْ باللّهِ فَقَدْ حَرّمَ اللّـهُ عَلَـيْهِ الـجَنّةَ أن يسكنها في الآخرة, وَمأوَاهُ النّارُ يقول: ومرجعه ومكانه الذي يأوي إليه ويصير في معاده, من جعل لله شريكا في عبادته نار جهنم. وَما للظّالِـمِينَ يقول: وليس لمن فعل غير ما أباح الله له وعبد غير الذي له عبادة الخلق, مِنْ أَنْصَارٍ ينصرونه يوم القيامة من الله, فينقذونه منه إذا أورده جهنم.

الآية : 73

القول في تأويل قوله تعالى: {لّقَدْ كَفَرَ الّذِينَ قَالُوَاْ إِنّ اللّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَـهٍ إِلاّ إِلَـهٌ وَاحِدٌ وَإِن لّمْ يَنتَهُواْ عَمّـا يَقُولُـونَ لَيَمَسّـنّ الّـذِينَ كَفَـرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ }..

وهذا أيضا خبر من الله تعالى ذكره عن فريق آخر من الإسرائيليين الذين وصف صفتهم في الآيات قبل أنه لما ابتلاهم بعد حسبانهم أنهم لا يتبلون ولا يفتنون, قالوا كفرا بربهم وشركا: الله ثالث ثلاثة. وهذا قول كان عليه جماهير النصارى قبل افتراق اليعقوبية والملكانية والنسطورية, كانوا فيما بلغنا يقولون: الإله القديم جوهر واحد يعمّ ثلاثة أقانيم: أبا والدا غير مولود, وابنا مولودا غير والد, وزوجا متتبعة بينهما. يقول الله تعالى ذكره مكذّبا لهم فيما قالوا من ذلك: وما مِنْ إلهٍ إلاّ إلهٌ وَاحِدٌ يقول: ما لكم معبود أيها الناس إلا معبود واحد, وهو الذي ليس بوالد لشيء ولا مولود, بل هو خالق كلّ والد ومولود. وإنْ لم يَنْتَهُوا عَمّـا يَقُولُـونَ يقول: إن لم ينتهوا قائلوا هذه المقالة عما يقولون من قولهم: الله ثالث ثلاثة, لَيَمَسّنّ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ يقول: ليمسنّ الذين يقولون هذه المقالة, والذين يقولون المقالة الأخرى هو المسيح ابن مريم لأن الفريقين كلاهما كفرة مشركون, فلذلك رجع في الوعيد بالعذاب إلى العموم. ولم يقل: «ليمسنهم عذاب أليم», لأن ذلك لو قيل كذلك صار الوعيد من الله تعالى ذكره خاصّا لقائل القول الثاني, وهم القائلون: الله ثالث ثلاثة, ولم يدخل فيهم القائلون: المسيح هو الله. فعمّ بالوعيد

تعالى ذكره كل كافر, ليعلم المخاطبون بهذه الآيات أن وعيد الله وقد شمل كلا الفريقين من بين إسرائيل ومن كان من الكفار على مثل الذي هم عليه.

فإن قال قائل: وإن كان الأمر على ما وصفت فعلى من عادت الهاء والميم اللتان في قوله: «مِنْهُمْ»؟ قيل: على بني إسرائيل.

فتأويل الكلام إذ ان الأمر على ما وصفنا: وإن لم ينته هؤلاء الإسرائيليون عما يقولون في الله من عظيم القول, ليمسنّ الذين يقولون منهم إن المسيح هو الله والذين يقولون إن الله ثالث ثلاثة وكلّ كافر سلك سبيلهم عذابٌ أليم بكفرهم بالله.

وقد قال جماعة من أهل التأوي نحو قولنا في أنه عنى بهذه الآيات: النصارى. ذكر من قال ذلك:

9676ـ حدثنا محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن المفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: لَقَدْ كَفَرَ الّذِينَ قالُوا إنّ اللّهَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ قال: قالت النصارى: هو المسيح وأمه, فذلك قول الله تعالى: أأنْتَ قُلْتَ للنّاسِ اتّخِذُونِي وأُمّيَ إلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللّهِ.

9677ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قال: قال مجاهد: لَقَدْ كَفَرَ الّذِينَ قالُوا إنّ اللّهَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ نحوه.

الآية : 74

القول في تأويل قوله تعالى: {أَفَلاَ يَتُوبُونَ إِلَىَ اللّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللّهُ غَفُورٌ رّحِيمٌ }..

يقول تعالى ذكره: أفلا يرجع هذان الفريقان الكافران, القائل أحدهما: إن الله هو المسيح ابن مريم والآخر القائل: إن الله ثالث ثلاثة, عما قالا من ذلك, ويتوبان بما قالا وقطعا به من كفرهما, ويسألان ربهما المغفرة مما قالا. والله غفور لذنوب التائبين من خلقه, المنيبين إلى طاعته بعد معصيتهم, رحيم بهم ي قبوله توبتهم ومراجعتهم إلى ما يحب مما يكره, فيصفح بذلك من فعلهم عما سلف من إجرامهم قبل ذلك.

الآية : 75

القول في تأويل قوله تعالى: {مّا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرّسُلُ وَأُمّهُ صِدّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلاَنِ الطّعَامَ انْظُرْ كَيْفَ نُبَيّنُ لَهُمُ الآيَاتِ ثُمّ انْظُرْ أَنّىَ يُؤْفَكُونَ }..

وهذا (خبرٌ) من الله تعالى ذكره احتجاجا لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم على فرق النصارى في قولهم في المسيح. يقول مكذّبا للعقوبية في قيلهم: هو الله, والآخرين قي قيلهم: هو ابن الله: ليس القول كما قال هؤلاء الكفرة في المسيح, ولكنه ابن مريم ولدته ولادة الأمهات أبناءهنّ, وذلك من صفة البشر لا من صفة خالق البشر, وإنما هو لله رسول كسائر رسله الذين كانوا قبله فمضوا وخلوا, أجرى على يده ما شاء أن يجريه عليها من الآيات والعبر حجة له على صدقه وعلى أنه لله رسول إلى من أرسله إليه من خلقه, كما أجرى على أيدي من قبله من الرسل من الآيات والعبر حجة لهم على حقيقة صدقهم في أنهم لله رسل. وأُمّهُ صِدّيقَة يقول تعالى ذكره: وأمّ المسيح صدّيقة, والصدّيقة: الفِعّيلة من الصدق, وكذلك قولهم فلان صدّيق: فعيل من الصدق, ومنه قوله تعالى ذكره: وَالصّدّيقِينَ والشّهَدَاءِ. وقد قيل: إنّ أبا بكر الصدّيق

رضي الله عنه إنما قيل له الصدّيق لصدقه, وقد قيل: إنما سمي صدّيقا لتصديقه النبيّ صلى الله عليه وسلم في مسيره في ليلة واحدة إلى بيت المقدس من مكة وعوده إليها. وقوله: كانَا يَأكُلانِ الطّعامَ خبر من الله تعالى ذكره عن المسيح وأمه أنهما كانا أهل حاجة إلى ما يغذوهما وتقوم به أبدانهما من المطاعم والمشارب كسائر البشر من بني آدم. فإنّ من كان كذلك, فعير كائن إلها لأن المحتاج إلى الغذاء قوامه بغيره, وفي قوامه بغيره وحاجته إلى ما يقيمه دليل واضح على عجزه, والعاجز لا يكون إلاّ مربوبا لا ربّا.

القول في تأويل قوله تعالى: انْظُرْ كَيْفَ نُبَيّنُ لَهُمُ الآيَاتِ ثُمّ انْظُرْ أنّى يُؤْفَكُونَ.

يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: انظر يا محمد كيف نبين لهؤلاء الكفرة من اليهود والنصارى الآيات, وهي الأدلة والأعلام والحجج على بطول ما يقولون في أنبياء الله, وفي فريتهم على الله, وادّعائهم له ولدا, وشهادتهم لبعض خلقه بأنه لهم ربّ وإله, ثم لا يرتدعون عن كذبهم وباطل قيلهم, ولا ينزجرون عن فِرْيتهم على ربهم وعظيم جهلهم, مع ورود الحجج القاطعة عذرهم عليهم. يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: ثم انظر يا محمد أنّى يؤفكون؟ يقول: ثم انظر مع تبييننا لهم آياتنا على بطول قولهم: أيّ وجه يُصْرفون عن بياننا الذي بينته لهم, وكيف عن الهدى الذي نهديهم إليه من الحقّ يضِلون؟ والعرب تقول لكلّ مصروف عن شيء: هو مأفوك عنه, يقال: قد أَفَكْتُ فلانا عن كذا: أي صرفته عنه, فأنا آفِكه أفْكا, وهو مأفوك, وقد أُفِكَتِ الأرضُ: إذا صرف عنها المطر.

الآية : 76

القول في تأويل قوله تعالى: {قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللّهِ مَا لاَ يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرّاً وَلاَ نَفْعاً وَاللّهُ هُوَ السّمِيعُ الْعَلِيمُ }..

وهذا أيضا احتجاج من الله تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم على النصارى القائلين في المسيح ما وصف من قيلهم فيه قبل. يقول تعالى ذكره لمحمد صلى الله عليه وسلم: قل يا محمد لهؤلاء الكفرة من النصارى الزاعمين أن المسيح ربهم والقائلين إن الله ثالث ثلاثة: أتعبدون سوى الله الذي يملك ضُرّكم ونفعكم وهو الذي خلقكم ورزقكم وهو يحييكم ويميتكم, شيئا لا يملك لكم شرّا ولا نفعا؟ يخبرهم تعالى ذكره أن المسيح الذي زعم من زعم من النصارى أنه إله, والذي زعم من زعم منهم أنه لله ابن, لا يملك لهم ضرّا يدفعه عنهم إن أحله الله بهم, ولا نفعا يجلبه إليهم إن لم يقضه الله لهم. يقول تعالى ذكره: فكيف يكون ربا وإلها من كانت هذه صفته؟ بل الربّ المعبود الذي بيده كلّ شيء والقادر على كلّ شيء, فإياه فاعبدوا وأخلصوا له العبادة دون غيره من العجزة الذين لا ينفعونكم ولا يضرّون.

وأما قوله: وَاللّهُ هُوَ السّمِيعُ العَلِيمُ فإنه يعني تعالى ذكره بذلك: والله هو السميع لاستغفارهم لو استغفروه من قيلهم ما أخبر عنهم أنهم يقولونه في المسيح, ولغير ذلك من منطقهم ومنطق خلقه, العليم بتوبتهم لو تابوا منه, وبغير ذلك من أمورهم.

الآية : 77

القول في تأويل قوله تعالى: {قُلْ يَـأَهْلَ الْكِتَـابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقّ وَلاَ تَتّبِعُوَاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلّواْ كَثِيراً وَضَلّواْ عَن سَوَآءِ السّبِيلِ }..

وهذا خطاب من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم. يقول تعالى ذكره: قل يا محمد لهؤلاء الغالية من النصارى في المسيح: يا أَهْلَ الكِتابِ يعني بالكتاب: الإنجيل, لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ يقول: لا تفْرطوا في القول فيما تدينون به من أمر المسيح, فتجاوزوا فيه الحقّ إلى الباطل, فتقولوا فيه: هو الله, أو هو ابنه ولكن قولوا: هو عبد الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه. وَلا تَتّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلّوا مِنْ قَبْلُ وأَضَلّوا كَثِيرا يقول: ولا تتبعوا أيضا في المسيح أهواءً اليهود الذين قد ضلوا قبلكم عن سبيل الهدي في القول فيه, فتقولون فيه كما قالوا: هو لغير رِشْدة, وتَبْهتوا أمه كما بيهتونها بالفرية, وهي صدّيقة. وأضَلّوا كَثِيرا يقول تعالى ذكره: وأضلّ هؤلاء اليهود كثيرا من الناس, فحادوا بهم عن طريق الحقّ وحملوهم على الكفر بالله والتكذيب بالمسيح. وَضَلّوا عَنْ سَوَاءِ السّبِيلِ يقول: وضلّ هؤلاء اليهود عن قصد الطريق, وركبوا غير محجة الحقّ وإنما يعني تعالى ذكره بذلك كفرهم بالله وتكذيبهم رسله عيسى ومحمدا صلى الله عليه وسلم, وذهابهم عن الإيمان وبُعْدهم منه. وذلك كان ضلالهم الذي وصفهم الله به.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

9678ـ حدثني محمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: حدثنا عيسى, عن ابن أبي نجيح, عن مجاهد في قول الله: وَضَلّوا عَنْ سَوَاءِ السّبِيلِ قال: يهود.

9679ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: حدثنا أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط, عن السديّ: لا تَتّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضلّوا مِنْ قَبْلُ وأضَلّوا كَثِيرا فهم أولئك الذين ضلوا وأضلوا أتباعهم. وَضَلّوا عَنْ سَوَاءِ السّبِيلِ عن عدل السبيل.

الآية : 78

القول في تأويل قوله تعالى: {لُعِنَ الّذِينَ كَفَرُواْ مِن بَنِيَ إِسْرَائِيلَ عَلَىَ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وّكَانُواْ يَعْتَدُونَ }..

يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: قل لهؤلاء النصارى الذين وصف تعالى ذكره صفتهم: لا تغلوا فتقولوا في المسيح غير الحقّ, وة تقولوا فيه ما قالت اليهود الذين قد لعنهم الله على لسان أنبيائه ورسله داود وعيسى ابن مريم. وكان لعن الله إياهم على ألسنتهم, كالذي:

9680ـ حدثني محمد بن سعد, قال: ثني أبي, قال: ثني عمي, قال: ثني أبي, عن أبيه, عن ابن عباس, قوله: لُعِنَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ على لِسانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ قال: لعنوا بكلّ لسان, لعنوا على عهد موسى في التوراة, ولعنوا على عهد داود في الزبور, ولعنوا على عهد عيسى في الإنجيل, ولعنوا على عهد محمد صلى الله عليه وسلم في القرآن.

حدثني المثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالح, قال: ثني معاوية بن صالح, عن عليّ بن أبي طلحة, عن ابن عباس قوله: لُعِنَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلى لِسَان دَاوُدَ وَعيسَى ابْنِ مَرْيَمَ يقول: لعنوا في

الإنجيل على لسان عيسى ابن مريم, ولعنوا في الزبور على لسان داود.

حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا ابن فضيل, عن أبيه, عن خصيف, عن سعيد بن جبير, عن ابن عباس: لُعِنَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ على لِسانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ قال: خالطوهم بعد النهي في تجاراتهم, فضرب الله قلوب بعضهم ببع ض, فهم ملعونون عل ى لسان داود وعيس ى ابن مريم.

9681ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا جرير, عن حصين, عن مجاهد: لُعِنَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ على لِسانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ قال: لعنوا على لسان داود فصاروا قردة, ولعنوا على لسان عيسى فصاروا خنازير.

حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قال: قال ابن عباس, قوله: لُعِنَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ بكلّ لسان لعنوا على عهد موسى في التوراة, وعلى عهد داود في الزبور, وعلى عهد عيسى في الإنجيل, ولعنوا على لسان محمد صلى الله عليه وسلم في القرآن.

قال ابن جريج, وقال آخرون: لُعِنَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ على لِسانِ دَاوُدَ على عهده, فلعنوا بدعوته. قال: مرّ داود على نفر منهم وهم في بيت, فقال من في البيت؟ قالوا: خنازير, قال: اللهمّ اجعلهم خنازير فكانوا خنازير ثم أصابتهم لعنته. ودعا عليهم عيسى فقال: اللهمّ العن من افترى عليّ وعلى أمي, واجعلهم قردة خاسئين

9682ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: لُعِنَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ... الآية, لعنهم الله على لسان داود في زمانه فجعلهم قردة خاسئين, وفي الإنجيل على لسان عيسى فجعلهم خنازير.

9683ـ حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع, قال: حدثنا أو محصن حصين بن نمير, عن حصين, يعني ابن عبد الرحمن, عن أبي مالك, قال: لُعِنَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ على لِسانِ دَاوُدَ قال: مسخوا على لسان داود قردة, وعلى لسان عيسى خنازير.

حدثني يعقوب, قال, حدثنا هشيم, قال: أخبرنا حصين, عن أبي مالك, مثله.

9684ـ حدثنا أبو كريب, قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي, عن العلاء بن المسيب, عن عبد الله بن عمرو بن مرّة, عن سالم الأفطس, عن أبي عبيدة, عن ابن مسعود, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنّ الرّجُلَ مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ كانَ إذَا رأس أخاهُ على الذّنْبِ نَهاهُ عَنْهُ تَعْذيرا, فإذَا كانَ مِنَ الغَدِ لَمْ يَمْنَعْهُ ما رأى مِنْهُ أنْ يَكُونَ أكِيلَهُ وَخَلِيطَهُ وشَرِيبَه. فَلَمّا رأى ذَلِكَ مِنْهُمْ ضَرَبَ بِقُلُوبِ بَعْضِهِمْ على بَعْضٍ, وَلَعَنَهُمْ على لِسانِ نَبِيّهِمْ دَاوُدَ وَعِيسَى ابنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وكانُوا يَعْتَدُونَ». ثم قال: «وَالّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنّ بالمَعْرُوفِ, ولَتَنْهَوُنّ عَنِ المُنْكَرِ, ولَتَأْخُذُنّ على يَدَيِ المُسِيءِ, ولتأطرُنّه على الحقّ أطْرا لَيَضْرِبَنَّ اللّهُ قُلُوبَ بَعْضِكُمْ على بَعْضٍ, ولَيَلْعَنَنّكُمْ كمَا لَعَنَهُمْ».

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا الحكم بن بشير بن سليمان, قال: حدثنا عمرو بن قيس الملائي, عن عليّ بن بذيمة, عن أبي عبية, عن عبد الله, قال: لما فشا المنكر في بني إسرائيل, جعل الرجل يلقي الرجل فيقول: يا هذا اتق الله ثم لا يمنعه ذلك أن يؤاكله ويشاربه. فلما رأى الله ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض, ثم أنزل فيهم كتابا: لُعِنَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ على لِسانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وكانُوا يَعْتَدُون كانُوا يَتَناهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ ما كانُوا يَفْعَلُونَ. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا, فجلس وقال: «كَلاّ وَالّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حتى تأطِرُوا الظّالِمَ على الحَقّ أطْرا».

حدثنا عليّ بن سهل الرملي, قال: حدثنا المومل بن إسماعيل, قال: حدثنا سفيان, قال: حدثنا عليّ بن بذيمة عن أبي عبيدة أظنه عن مسروق عن عبد الله, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنّ بَنِي إسْرَائِيلَ لَمّا طَهَرَ مِنْهُمُ المُنْكَرُ جَعَلَ الرّجُلُ يَرَى أخاه وَجارَهُ وَصَاحِبَهُ على المُنْكَرِ فَيَنْهاهُ, ثُمّ لا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ مِنْ أنْ يَكُونَ أكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ ونَدِيمَهُ, فَضَرَبَ اللّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ على بَعْضٍ, وَلُعِنُوا على لِسانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مِرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وكانُوا يَعْتَدُونَ... إلى (فاسِقُونَ)». قال عبد الله: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فاستوى جالسا, فغضب وقال: «لا وَاللّهِ حتى تأخُذُوا على يَدَيِ الظّالِمِ فَتَأطِرُوهُ على الحَقّ أطْرا».

حدثنا ابن بشار, قال حدثنا ابن مهدي, قال: حدثنا سفيان عن عليّ بن بذيمة, عن أبي عبيدة, قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنّ بَنِي إسْرائِيلَ لَمّا وَقَعَ فِيهِم النّقْصُ كانَ الرّجُلُ يَرَى أخاهُ على الرّيْبِ فَيَنْهاهُ عَنْهُ, فإذَا كانَ الغَدُ لَمْ يَمْنَعْهُ ما رأى مِنْهُ أنْ يَكُونَ أكِيلَهُ وشَرِيبَهُ وَخَلِيطَهُ فَضَرَبَ اللّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ, ونزل فيهم القرآن, فقال: لُعِنَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ على لِسانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ حتى بلغ: وَلَكِنّ كَثِيرا مِنْهُمْ فاسِقُونَ». قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا, فجلس وقال: «لا حتى تَأخُذُوا يَدَيِ الظّالِمِ فَتَأطِرُوه على الحَقّ أطْرا».

حدثنا ابن بشار, قال: حدثنا أبو داود, قال: أملاه عليّ, قال: حدثنا محمد بن أبي الوضاح, عن عليّ بن بذيمة, عن أبي عبيدة, عن عبد الله, عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله.

حدثنا هناد بن السريّ, قال: حدثنا وكيع, وحدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا أبي, عن سفيان, عن عليّ بن بذيمة, قال: سمعت أبا عبيدة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم, فذكر نحوه. غير أنهما قالا في حديثهما: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا, فاستوى جالسا ثم قال: «كَلاّ وَالّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حتى تَأخُذُوا على يَدَيِ الظّالِمِ, فَتأطِرُوه على الحَقّ أطْرا».

9685- حدثني يونس, قال: أخبرنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد في قوله: لُعِنَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ على لِسانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ قال: فقال: لعنوا في الإنجيل وفي الزبور. وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنّ رَحَى الإيمَانِ قَدْ دَارَتْ, فَدُورُوا مَعَ القُرآنِ حَيْثُ دَارَ, فإنّهُ قَدْ فَرَغَ اللّهُ مِمّا افْتَرَضَ فِيهِ. وإنّهُ كانَتْ أُمّةٌ مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ

كانُوا أهْلَ عَدْلٍ, يَأْمُرُونَ بـالـمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الـمُنْكَرِ, فأخَـذَهُمْ قَـوْمُهُمْ فَنَشَرُوهِمْ بـالـمَناشِيرِ, وَصَلَبُوهُمْ على الـخَشَبِ, وَبَقِـيَتْ مِنْهُمْ بَقِـيّةٌ, فَلَـمْ يَرْضَوْا حتى دَاخَـلُوا الـمَلُوكَ وَجالَسُـوهُمْ, ثُـمّ لَـمْ يَرْضَـوْا حتـى وَاكَلُـوهُمْ, فَضَرَبَ اللّهُ تِلْكَ القُلُـوبَ بَعْضَـها بِبَعْـضٍ فَجَعَلَها وَاحِـدَةً», فـذلك قـول اللـه تعالـى: لُعِنَ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِـي إسْرَائِيـلَ علـى لِسـانِ دَاوُدَ... إلـى ذَلِـكَ بِـمَا عَصَوْا وكانُوا يَعْتَدُونَ ماذا كانت معصيتهم؟ قـال: «كَـانُوا لايَتَنَـاهَوْنَ عـن مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ, لَبِئْسَ ما كَانُوا يَفْعَلُونَ».

فتأويـل الكلام إذن: لعن لله الذين كفروا من الـيهود بـالله علـى لسان داود وعيسى ابـن مريـم, ولعـن واللـه آبـاؤهم علـى لسـان داود وعيسـى ابـن مريـم, بـما عصوا الله فخالفوا أمره وكانوا يعتدون, يقول: وكانوا يتـجاوزون حدوده.

الآية : 79

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: {كَانُواْ لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْـسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ }..

يقول تعالـى ذكره: كان هؤلاء الـيهود الذين لعنهم الله لا يَتَنَاهَوْنَ يقول: لا ينتهون عن منكر فعلوه, ولا ينهى بعضهم بعضا. ويعنـي بـالـمنكر: الـمعاصي التـي كانوا يعصون الله بها. فتأويـل الكلام: كانوا لا ينتهون عـن منكـر أتـوه, لبْئْسَ ما كَانُوا يَفْعَلُونَ وهذا قسم من الله تعالـى ذكره, يقول: أقسم لبِئـس الفعل كانوا يفعلون فـي تركهـم الانتهـاء عـن معاصـي اللـه تعالـى وركـوب مـحارمه وقتل أنبـياء الله ورسله كما:

9686ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الـحسين, قال: ثنـي حجـاج, عـن ابـن جريج: كانُوا لا يَتَناهْوَنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لا تتناهى أنفسهم بعد أن وقعوا فـي فـي الكفر.

الآية : 80

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: {تَرَىَ كَثِيراً مّنْهُـمْ يَتَوَلّـوْنَ الّـذِينَ كَفَـرُواْ لَبِئْسَ مَا قَدّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أن سَخِطَ اللّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُـمْ خَالِـدُونَ }..

يقول تعالـى ذكره: ترى يا مـحمد كثـيرا من بنـي إسرائيـل يتولون الذين كفروا, يقول: يتولون الـمشركين مـن عبـدة الأوثـان, يعـادون أولـياء اللـه ورسله لبِئْـسَ مـا قَـدّمَتْ لَهُـمْ أَنْفُسُـهُمْ يقـول تعالـى ذكـره: أقْسـم لـبئس الشيء الذي قـدمت لهـم أنفسـهم أمـامهم إلـى معـادهم فـي الآخـرة. أنْ سَخِطَ اللّهُ عَلَـيْهِمْ فـي موضع رفع ترجمة عن «ما» الذي فـي قـوله: لَبِئْـسَ ما. وَفـي العذابِ هـمْ خالـدونَ يقـول: وفـي عـذاب اللـه يـوم القـيامة هـم خالدون, دائم مُقامهم ومُكثهم فـيه.

الآية : 81

القول فـي تأويـل قوله تعالـى: {وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالله والنّبِيّ وَمَا أُنْـزِلَ إِلَيْهِ مَا اتّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَـكِنّ كَثِيراً مّنْهُمْ فَاسِقُونَ }..

يقول تعالـى ذكره: ولو كان هؤلاء الذين يتولون الـذين كفـروا مـن بنـي إسرائيـل يُؤْمِنُونَ بـالله والنّبِـيّ يقول: يصدّقون بـالله ويقرّون بـه ويوحـدونه ويصدّقون نبيه مـحمدا صلى الله عليه وسلم, بأنه لله نبـيّ مبعوث ورسـول مرسل. وما أُنْزِلَ إلَـيْهِ يقول: يقرّون بـما أنزل إلـى مـحمد صـلى اللـه عليـه

وسلم من عند الله من آي الفرقان. ما اتّـخَذُوهُمْ أوْلِـيَاءٍ يقول: ما اتـخذوهم أصحابـا وأنصارا من دون الـمؤمنـين. وَلَكِـنّ كَثِـيرا مِنْهُـمْ فـاسِقُونَ يقـول: ولكن كثـيرا منهم أهل خروج عن طاعة الله إلـى معصـيته وأهـل استـحلال لـما حرّم الله علـيهم من القول والفعل. وكان مـجاهد يقول فـي ذلك ما:

9687ـ حدثنـي مـحمد بـن عمـرو, قـال: حـدثنا أبـو عاصـم, قـال: حـدثنا عيسى, عن ابن أبـي نـجيح, عـن مـجاهد, قـوله: وَلَـوْ كـانُوا يُؤْمِنُـونَ بـاللّهِ وَالنّبِـيّ وَما أُنْزِلَ إلَـيْهِ ما اتّـخَذُوهُمْ أوْلِـياءَ قال: الـمنافقون.

الآية : 82

القول فـي تأويـل قوله تعالـى:

{لَتَجِدَنّ أَشَدّ النّاسِ عَدَاوَةً لّلّذِينَ آمَنُواْ الْيَهُودَ وَالّذِينَ أَشْرَكُواْ وَلَتَجِـدَنّ أَقْرَبَهُمْ مّوَدّةً لّلّذِينَ آمَنُواْ الّذِينَ قَالُوَاْ إِنّا نَصَـارَىَ ذَلِـكَ بِـأَنّ مِنْهُـمْ قِسّيسِـينَ وَرُهْبَاناً وَأَنّهُمْ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ }..

يقول تعالـى ذكره لنبـيه مـحمد صلى الله عليه وسلم: لَتَـجِدَنّ يا مـحمد أشَدّ النّاسِ عَدَاوَةٍ للذين صدّقوك واتبعوك وصدّقوا بـما جئتهـم بـه مـن أهـل الإسلام, الـيَهُودَ والّذِينَ أشْرَكُوا يعنـي عبـدة الأوثـان الـذين اتـخذوا الأوثـان آلهـة يعبـدونها مـن دون اللـه. وَلَتَـجِدَنّ أقْرَبَهُـمْ مَـوَدّةٍ للّـذِينَ آمَنُـوا يقـول: ولتـجدنّ أقرب الناس مودّة ومـحبة. والـمودّة: الـمفعلة, مـن قـول الرجـل: وَدِدْتُ كذا أودّه وُدّا ووِدّا ووَدّا ومودّة: إذا أحببته. للذين آمنـوا, يقـول: للـذين صدّقوا الله ورسوله مـحمدا صلى الله عليه وسلم. الّـذِينَ قـالوا إنّـا نَصَـارَى ذَلـكَ بـأنّ مِنْهُـمْ قِسّيسِـينَ وَرُهْبـانا وأنّهُـمْ لا يَسْـتَكْبِرُونَ عـن قبـول الـحقّ واتبـاعه والإذعان به. وقـيـل: إن هـذه الآيـة والتـي بعـدها نزلـت فـي نفـر قِدموا علـى رسول الله صلى الله عليه وسلم مـن نصـارى الـحبشة, فلـما سمعوا القرآن أسلـموا واتبعوا رسول الله صلى اللـه عليـه وسـلم. وقـيـل: إنها نزلت فـي النـجاشي ملك الـحبشة وأصحاب له أسلـموا معـه. ذكـر مـن قال ذلك:

9688ـ حدثنـي مـحمد بن عبد الـملك بن أبـي الشوارب, قال: حدثنا عبـد الواحـد بـن زيـاد, قـال: حـدثنا خَصِـيف, عـن سـعيد بـن جبـير, قـال: بعـث النـجاشيّ وفدا إلـى النبـيّ صلى الله عليه وسلم, فقرأ علـيهم النبـيّ صـلى الله عليه وسلم فأسلـموا. قال: فأنزل الله تعالـى فـيهم: وَلَتَـجِدَنّ أقْرَبَهُـمْ مَوَدّةً للّذِينَ آمَنُوا الـيَهُودَ وَالّذِينَ أشْرَكُوا... إلـى آخـر الآيـة. قـال: فرجعـوا إلـى النـجاشي فأخبروه, فأسلـم النـجاشيّ, فلـم يزل مسلـما حتـى مـات. قال: فقال رسول الله صـلى اللـه عليـه وسـلم: «إنّ أخـاكُمُ النّـجاشِي قَـدْ مـاتَ, فَصلّوا عَلَـيْهِ» فصلـى علـيه رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم بـالـمدينة والنـجاشيّ بـالـحبشة.

9689ـ حدثنـي مـحمد بن عمرو, قال: حدثنا أبو عاصم, قال: عيسى, عن ابن أبـي نـجيح, عن مـجاهد, فـي قوله الله: وَلَتَـجِدَنّ أقْرَبَهُـمْ مَـوَدّةً للّـذِينَ آمَنُوا الّذِينَ قالُوا إنّا نَصَارَى قال: هم الوفد الذين جاءوا مـع جعفـر وأصـحابه من أرض الـحبشة.

9690ـ حدثنـي الـمثنى, قال: حدثنا عبد الله بن صالـح, قال: ثنـي معاوية بن صالـح, عن علـيّ بن أبـي طلـحة, عـن ابـن عبـاس: وَلَتَـجِدَنّ أقْرَبَهُـمْ مَوَدّةً للّذِينَ آمَنُوا الّذِينَ قالُوا إنّا نَصَارَى قـال: كـان رسـول اللـه صـلى اللـه عليه وسلم وهو بـمكة خاف علـى أصحابه من الـمشركين, فبعث جعفـر بـن

أبي طالب وابن مسعود وعثمان بن مظعون في رهط من أصحابه إلى النجاشيّ ملك الحبشة فلما بلغ ذلك المشركين, بعثوا عمور بن العاص في رهط منهم ذكر أنهم سبقوا أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى النجاشيّ, فقالوا: إنه خرج فينا رجل سفّه عقول قريش وأحلامها زعم أنه نبيّ, وإنه بعث إليك رهطا ليفسدوا عليك قومك, فأحببنا أن نأتيك ونخبرك خبرهم. قال: إن جاءوني نظرت فيما يقولون. فقدم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم, فأقاموا بباب النجاشي, فقالوا: أتأذن لأولياء الله؟ فقال: ائذن لهم, فمرحبا بأولياء الله فلما دخلوا عليه سلموا, فقال له الرهط من المشركين: ألا ترى أيها الملك أنا صدقناك, لم يحيوك بتحيتك التي تحيا بها؟ فقال لهم: ما منعكم أن تحيّوني بتحيتي؟ فقالوا: إنا حييناك بتحية أهل الجنة وتحية الملائكة. قال لهم: ما يقول صاحبكم في عيسى وأمه؟ قال: يقول: هو عبد الله وكلمة من الله ألقاها إلى مريم وروح منه, ويقول في مريم: إنها العذراء البتول. قال: فأخذ عودا من الأرض, فقال: ما زاد عيسى وأمه على ما قال صاحبكم قدر هذا العود فكره المشركون قوله, وتغيرت وجوههم. قال لهم: هل تعرفون شيئا مما أنزل عليكم؟ قالوا: نعم. قال: اقراءوا فقرءوا, وهنالك منهم قسيسون ورهبان وسائر النصارى, فعرفت كلّ ما قرءوا, وانحدرت دموعهم مما عرفوا من الحقّ. قال الله تعالى ذكره: ذَلِكَ بِأَنّ مِنْهُمْ قِسيّسِينَ وَرُهْبانا وأنّهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ وإذَا سَمِعُوا ما أُنْزِلَ إلى الرّسُولِ... الآية.

9691ـ حدثني محمد بن الحسين, قال: ثني أحمد بن مفضل, قال: حدثنا أسباط عن السديّ: وَلَتَجِدَنّ أقْرَبَهُمْ مَوَدّةً للّذِينَ آمَنُوا الّذِينَ قالُوا إنّا نَصَارَى... الآية. قال: بعث النجاشيّ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اثني عشر رجلاً من الحبشة, سبعة قسيسين وخمسة رهبانا, ينظرون إليه ويسألونه. فلما لقوه فقرأ عليهم ما أنزل الله بكوا وآمنوا, فأنزل الله عليه فيهم: وإنّهُمْ لا يَسْتَكبرُونَ وَإذَا سَمِعُوا ما أُنْزِلَ إلى الرّسُولِ تَرَى أعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدّمْعِ مِمّا عَرَفُوا مِنَ الحَقّ يَقُولُونَ رَبّنا آمَنّا فاكْتُبْنا مَعَ الشّاهِدِينَ فآمنوا ثم رجعوا إلى النجاشيّ. فهاجر النجاشيّ معهم, فمات في الطريق, فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون واستغفروا له.

9692ـ حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, عن ابن جريج, قال: قال عطاء في قوله: وَلَتَجِدَنّ أقْرَبَهُمْ مَوَدّةً للّذِينَ آمَنُوا الّذِينَ قالُوا إنّا نَصَارَى... الآية, هم ناس من الحبشة آمنوا, إذ جاءتهم مهاجرة المؤمنين.

وقال آخرون: بل هذه صفة قوم كانوا على شريعة عيسى من أهل الإيمان فلما بعث الله تعالى ذكره نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم آمنوا به. ذكر من قال ذلك:

9693ـ حدثنا بشر بن معاذ, قال: حدثنا يزيد, قال: حدثنا سعيد, عن قتادة, قوله: وَلَتَجِدَنّ أقْرَبَهُمْ مَوَدّةً للّذِينَ آمَنُوا, فقرأ حتى بلغ: فاكْتُبْنا مَعَ الشّاهِدِينَ: أناس من أهل الكتاب كانوا على شريعة من الحقّ مما جاء به عيسى, ويؤمنون به وينتهون إليه فلما بعث الله نبيه محمدا صلى الله

عليه وسلم صدّقوا به وآمنوا, وعرفوا الذي جاء به أنه الحقّ, فأثنى عليهم ما تسمعون.

والصواب في ذلك من القول عندي أن الله تعالى وصف صفة قوم قالوا: إنا نصارى, أن نبيّ الله صلى الله عليه وسلم يجدهم أقرب الناس ودادا لأهل الإيمان بالله ورسوله, ولم يسمّ لنا أسماءهم. وقد يجوز أن يكون أريد بذلك أصحاب النجاشيّ, ويجوز أن يكون أريد به قوم كانوا على شريعة عيسى فأدركهم الإسلام فأسلموا لما سمعوا القرآن وعرفوا أنه الحقّ, ولم يستكبروا عنه.

وأما قوله تعالى: ذَلِكَ بأنّ مِنْهُمْ قِسّيسِينَ وَرُهْبانا فإنه يقول: قربت مودّة هؤلاء الذين وصف الله صفتهم للمؤمنين من أجل أن منهم قسيسين ورهبانا. والقسيسون: جمع قسيس, وقد يجمع القسيس: «قُسوس», لأن القسّ والقسيس بمعنى واحد. وكان ابن زيد يقول في القسيس بما:

9694ـ حدثنا يونس, قال: حدثنا ابن وهب, قال: قال ابن زيد: القسيسين: عُبّادهم.

وأما الرّهبان, فإنه يكون واحدا وجمعا فأما إذا كان جمعا, فإن واحدهم يكون راهبا, ويكون الراهب حينئذ فاعلاً من قول القائل: رَهب الله فلان, بمعنى: خافه, يَرْهَبُه رَهَبا ورَهْبا, ثم يجمع الراهب رهبان, مثل راكب وركبان, وفارس وفرسان. ومن الدليل على أنه قد يكون عند العرب جمعا قول الشاعر:

رُهْبانُ مَدْيَنَ لَوْ رأوْكِ تَنَزّلُواوالعُصْمُ منْ شَعَفِ العُقولِ الفادِرِ

وقد يكون الرهبان واحدا, وإذا كان واحدا كان جمعه رهابين, مثل قربان وقرابين, وجُردان وجرادين. ويجوز جمعه أيضا رهابنة إذا كان كذلك. ومن الدليل على أنه قد يكون عند العرب واحدا قول الشاعر:

لَوْ عايَنَتْ رُهْبانَ دَيْرٍ فِي القُلَلْلانحَدَرَ الرّهْبانُ يَمْشِي وَنَزَلْ

واختلف أهل التأويل في المعنيّ بقوله: ذَلِكَ بأنّ مِنْهُمْ قِسّيسِينَ وَرُهْبانا فقال بعضهم: عني بذلك قوم كانوا استجابوا لعيسى ابن مريم حين دعاهم, واتبعوه على شريعته. ذكر من قال ذلك:

9695ـ حدثني يعقوب بن إبراهيم, قال: حدثنا هشيم, عن حصين عمن حدّثه, عن ابن عباس في قوله: ذَلِكَ بأنّ مِنْهُمْ قِسّيسِينَ وَرُهْبانا قال: كانوا نَوَاتيّ في البحر يعني مَلاّحين قال: فمرّ بهم عيسى ابن مريم, فدعاهم إلى الإسلام فأجابوه. قال: فذلك قوله: قِسّيسِينَ وَرُهْبانا.

وقال آخرون: بل عني بذلك القوم الذين كان النجاشيّ بعثهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ذكر من قال ذلك:

9696ـ حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا حكام بن سلم, قال: حدثنا عنبسة عمن حدثه, عن أبي صالح في قوله: ذَلِكَ بأنّ مِنْهُمْ قِسّيسِينَ وَرُهْبانا قال: ستة وستون, أو سبعة وستون, أو اثنان وستون من الحبشة, كلهم صاحب صومعة, عليهم ثياب الصوف.

9697ـ حدثنا ابن وكيع, قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهديّ, عن سفيان, عن سالم, عن سعيد بن جبير: ذَلِكَ بأنّ مِنْهُمْ قِسّيسِينَ وَرُهْبانا قال: بعث النجاشيّ إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم خمسين أو سبعين من خيارهم, فجعلوا يبكون, فقال: هم هؤلاء.

9698ـ حدثني الحرث, قال: حدثنا عبد العزيز, قال: حدثنا قيس, عن سالم الأفطس, عن سعيد بن جبير: ذَلِكَ بأنّ مِنْهُمْ قِسّيسِينَ وَرُهْبانا قال: هم رسل النجاشيّ الذين أرسل بإسلامه وإسلام قومه, كانوا سبعين رجلاً اختارهم الخير فالخير. فدخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم, فقرأ عليهم: يس والقُرْآنِ الحَكِيمِ فبكوا وعرفوا الحقّ, فأنزل الله فيهم: ذَلِكَ بأنّ مِنْهُمْ قِسّيسِينَ وَرُهْبانا, وأنّهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ, وأنزل فيهم: الّذِينَ آتَيْناهُمُ الكِتابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ... إلى قوله: يُؤْتَوْنَ أجْرَهُمْ مَرّتينِ بِمَا صَبرُوا.

والصواب في ذلك من القول عندنا أن يقال: إن الله تعالى ذكره أخبر عن النفر الذين أثنى عليهم من النصارى بقرب مودتهم لأهل الإيمان بالله ورسوله, أن ذلك إنما كان منهم لأن منهم أهل اجتهاد في العبادة وترهيب في الديارات والصوامع, وأن منهم علماء بكتبهم وأهل تلاوة لها, فهم لا يبعدون من المؤمنين لتواضعهم للحقّ إذا عرفوه, ولا يستكبرون عن قبوله إذا تبينوه لأنهم أهل دين واجتهاد فيه ونصيحة لأنفسهم في ذات الله, وليسوا كاليهود الذين قد دَرِبُوا بقتل الأنبياء والرسل ومعاندة الله في أمره ونهيه وتحريف تنزيله الذي أنزله في كتبه.